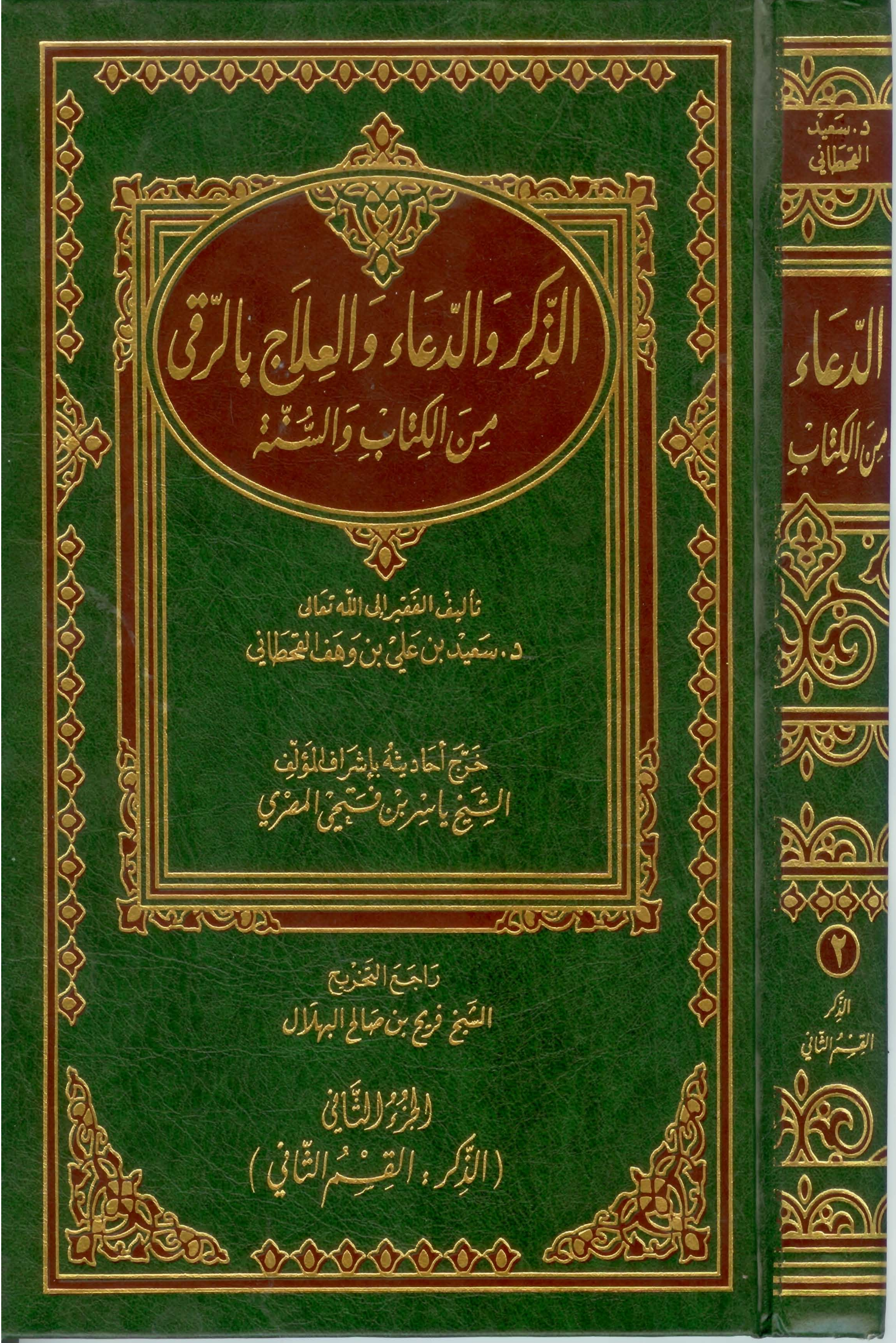
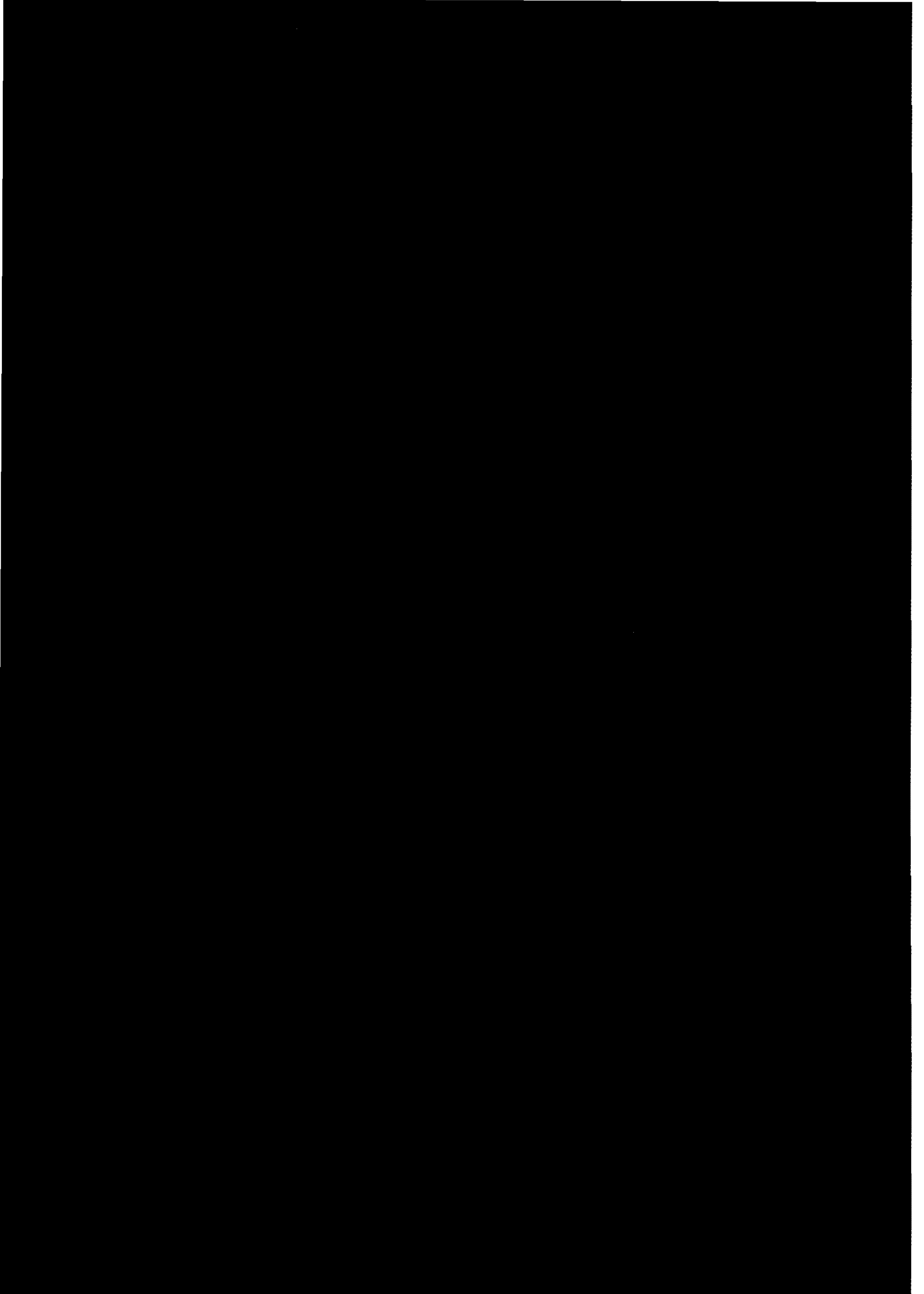
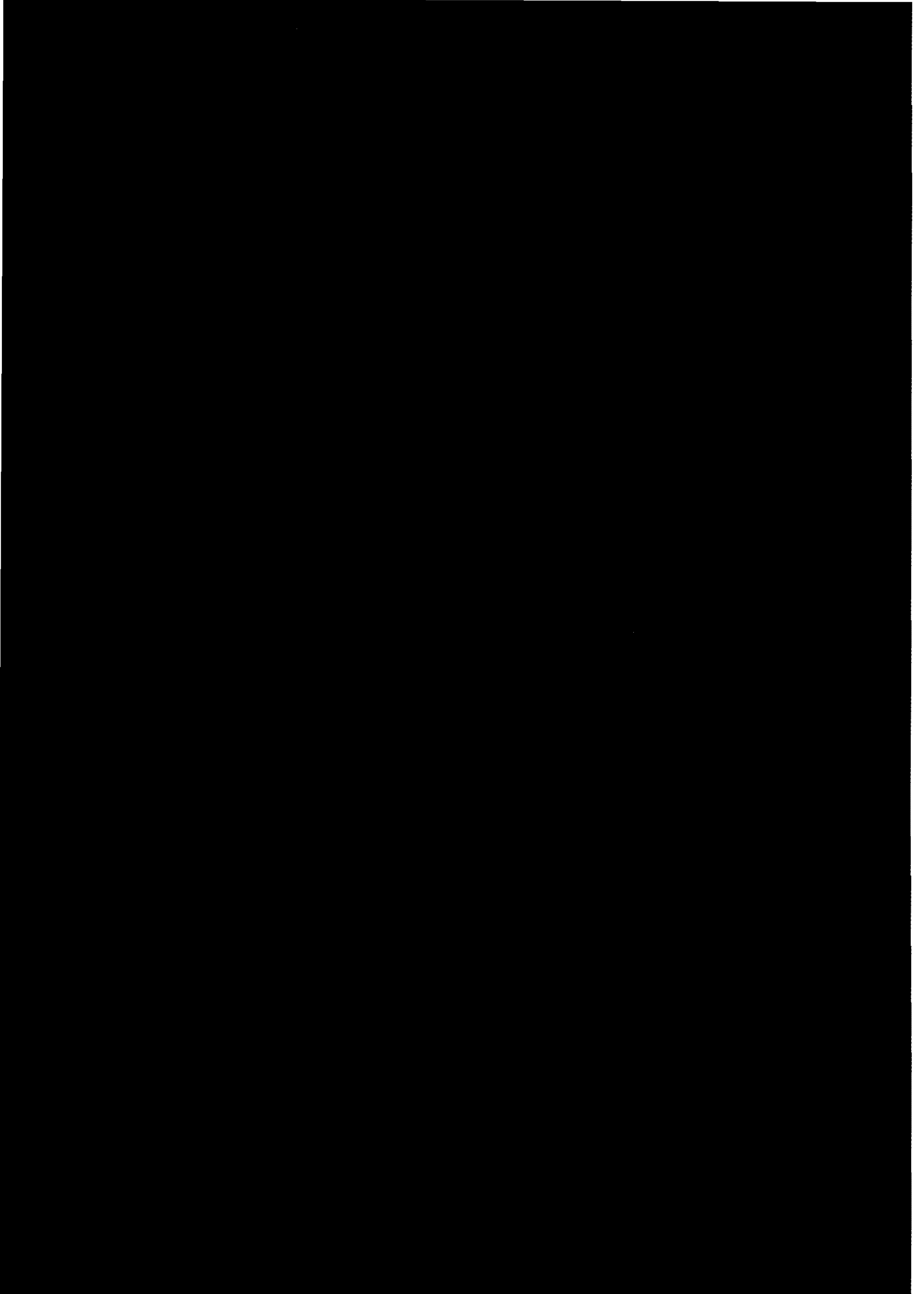

الذكر والدعاء والعلاج بالرقى
من الكتاب والسنة
تأليف الفقير إلى الله تعالى
د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني
خرّج أحاديثه بإشراف المؤلف
الشيخ ياسر بن فتحي المصري
راجع التخريج
الشيخ فريح بن صالح البهلال
الجزء الثاني
(الذكر: القسم الثاني)
د. سعيد القحطاني
الدعاء من الكتاب
٢
الذكر
القسم الثاني





# الذِّكر والدّعاء والعِلاج بالرّقى

## مِن الكِتابِ والسُّنّة


تأليف الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

خرّج أحاديثه بإشراف المؤلّف

الشيخ ياسر بن فتحي المصري

راجع التخريج

الشيخ فريح بن صالح البهلال


## الجزء الثّاني

## ( الذّكر : القِسم الثّاني )


يطلب من

مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان

هاتف ٤٠٢٢٥٦٤ ـ الرياض ١١٤٣١ ـ ص.ب ١٤٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

ح سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، ١٤٢٢ هـ

*فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر*

القحطاني ، سعيد بن علي بن وهف

الذكر والدعاء والعلاج بالرقى من الكتاب والسنة . ــ ط٣ . ــ الرياض .

... ص ، ... سم

ردمك : ×- ٦٧٢ ــ ٣٩ ــ ٩٩٦٠

١ ــ الأدعية والأوراد ٢ ــ الرقى أ ــ العنوان

ديوي ٢١٢،٩٣ ٢٢ / ٣٢٧٩

رقم الإيداع : ٣٢٧٩ / ٢٢

ردمك : ×- ٦٧٢ ــ ٣٩ ــ ٩٩٦٠

**الطبعة الثالثة**

**شعبان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م**

# ٦٧ - الدعاء عند إدخال الميت القبر

٢٢٨- عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ قَالَ: «بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود في ١٥-ك الجنائز، ٦٩-ب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره، (٣٢١٣). والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٨٨) بلفظ الأمر: «إذا وضعتم موتاكم في القبر فقولوا: ...» فذكره. وابن حبان (٧٧٣ - موارد). والحاكم (١/ ٣٦٦). وابن الجارود (٥٤٨). والبيهقي (٤/ ٥٥). وأحمد (٢/ ٢٧ و٤٠-٤١ و٥٩ و٦٩ ١٢٧-١٢٨). وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٣٢). وعبد بن حميد (٨١٥). وأبو يعلى (١٠/ ١٢٩/ ٥٧٥٥). والطبراني في الدعاء (١٢٠٧). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٠٢).

- ووقع عند بعضهم: «وعلى ملة رسول الله ﷺ».
- من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر به مرفوعاً.
- واختلف فيه على قتادة:

١- فرواه همام عنه به هكذا مرفوعاً.

٢- ورواه شعبة بن الحجاج وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر: أنه كان يقول إذا وضع الميت في القبر: «بسم الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ» وفي رواية: «ملة» فأوقفاه.

- أخرجه النسائي (١٠٨٩) وابن حبان (٧٧٢ - موارد). والحاكم (١/ ٣٦٦). والبيهقي (٤/ ٥٥). وابن أبي شيبة (٣/ ٣٢٩). والطبراني في الدعاء (١٢٠٨ و١٢٠٩).

* تنبيه: وقع في رواية شعبة عند ابن حبان، وفي رواية هشام عند ابن أبي شيبة زيادة الرفع ولا يصح ذلك عنهما، لإجماع الحفاظ على أنهما إنما روياه موقوفاً، فهو وهم بلا شك.

- والمحفوظ: الموقوف؛ فإن أثبت أصحاب قتادة: هشام وسعيد وشعبة، وهمام دونهم في الحفظ والإتقان لحديث قتادة، فإذا اتفق هشام وشعبة على وقف الحديث، ورفعه همام، فالقول قول الرجلين. [شرح علل الترمذي (٢٨١). سؤالات ابن بكير (٤١)].

- وبذا تعلم ما في قول الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهمام ابن يحيى ثبت مأمون إذا أسند مثل هذا الحديث لا يعلل بأحد إذا أوقفه شعبة».

- وقد خالفه فيه:

١- تلميذه البيهقي فقد أعلَّ المرفوع بقوله: «والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الإسناد، وهو ثقة، إلا أن شعبة وهشام الدستوائي روياه عن قتادة موقوفاً على ابن عمر». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد سبقه إلى ذلك :
٢- يزيد بن هارون [راوي الحديث عن همام عند عبد بن حميد في المنتخب] حيث يقول : «لم يرفع هذا الحديث أحد غير همام» يعني : عن قتادة .
٣- النسائي ، فيما يدل عليه مسلكه في السنن الكبرى فإنه غالباً ينتهي بالصواب ، ويقدم الغلط ، وقد صرح ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٦١) بأن النسائي رجح الوقف .
٤- الدارقطني : فقد رجح الوقف وقال : «هو المحفوظ» [نصب الراية (٢/ ٣٠٢). الدراية (١/ ٢٤١)] .
٥- أبو نعيم : قال في الحلية : «لم يرفعه عن قتادة إلا همام ، ورواه شعبة وهشام موقوفاً» .
* وللحديث طرق أخرى منها :
١- نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أدخل الميت القبر قال : «بسم الله ، وبالله ، وعلى سنة رسول الله ﷺ» وفي رواية : «ملة» .
- يرويه عن نافع :
(أ) حجاج بن أرطأة :
- أخرجه الترمذي (١٠٤٦) . وابن ماجه (١٥٥٠) . وابن أبي شيبة (٣/ ٣٢٩) و(١٠/ ٤٣٢) . وابن السني (٥٨٤) .
- قال الترمذي : «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه» وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ورواه أبو الصديق الناجي عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، وقد روى عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر موقوفاً أيضاً» .
- قلت : وحجاج : كوفي صدوق ؛ يدلس عن الضعفاء ، ولم يصرح بالسماع . [التهذيب (٢/ ١٧٢) . الميزان (١/ ٤٥٨) . تعريف أهل التقديس (١١٨)] .
- ورواه عن حجاج : سويد بن إبراهيم أبو حاتم ، فقرن مع حجاج أيوباً السختياني وأوقفه على ابن عمر .
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/ ١٨١/ ٨٣٣٦) . وابن عدي في الكامل (٣/ ٤٢٣) . وهذا من أوهام سويد فإنه سيء الحفظ كثير الغلط [التهذيب (٣/ ٥٥٧) . الميزان (٢/ ٢٤٧)] فقد خالف أبا خالد الأحمر سليمان بن حيان ـ وهو صدوق ـ حيث رواه مرفوعاً ولم يذكر فيه أيوباً .
(ب) الليث بن أبي سليم :
- أخرجه ابن ماجه (١٥٥٠) .
- والليث : كوفي ، ضعيف لاختلاطه وعدم تميز حديثه ، والراوي عنه : إسماعيل ابن عياش : ضعيف في روايته عن غير الشاميين ، وهذا منها .
(ج) قال الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٢٨/ ٧٣٤٧): حدثنا محمد بن أبان ثنا سوار بن سهل أبو سهل =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=المخزومي نا سعيد بن عامر الضبعي عن سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعتم موتاكم في القبور فقولوا: . . .» فذكره وقال: «على ملة رسول الله ﷺ».

- قلت: رجاله من: سعيد بن عامر، ومن فوقه: رجال الشيخين، تفرد به عن سعيد: سوار بن سهل أبو سهل المخزومي: شيخ لأبي داود: وهو صدوق يغرب [التهذيب (٣/ ٥٥٤). الميزان (٢/ ٢٤٥). الثقات (٨/ ٣٠٢)].

- وهذا من غرائبه وإفراداته، فلا عبرة به.

- فالحديث لا يصح عن نافع المدني، فقد تفرد به عنه الغرباء الكوفيون، بل ضعفاؤهم، فلو كان الحديث عند نافع لرواه عنه أهل المدينة، وقد روى عن نافع خلق لا يحصون وله أصحاب جمعوا حديثه، فلما تفرد به مثل هؤلاء الغرباء علمنا أنه ليس من حديثه.

٢- مبشر بن إسماعيل الحلبي عن عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه أنه قال لبنيه: إذا أدخلت القبر فضعوني في اللحد، وقولوا: بسم الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ، وسنوا عليَّ التراب سناً، واقرأوا عند رأسي أول البقرة وخاتمتها، فإني رأيت ابن عمر يستحب ذلك.

- أخرجه عباس الدوري في تاريخ ابن معين (٤/ ٤٤٩ و٥٠١). ومن طريقه: البيهقي (٤/ ٥٦). ومن طريقه: المزي في تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٤٠).

- ورواه الطبراني في الكبير (١٩/ ٢٢١/ ٤٩١) على الوهم فرفعه إلى النبي ﷺ ولا يصح؛ فإن العلاء ابن اللجلاج تابعي يروي عن أبيه وابن عمر، ولم يسمع من النبي ﷺ.

- وإسناده ضعيف؛ لجهالة في عبدالرحمن بن العلاء، ما روى عنه سوى مبشر بن إسماعيل، وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (٥/ ١٥٤). الميزان (٢/ ٥٧٩)].

٣- حماد بن عبدالرحمن الكلبي ثنا إدريس بن صبيح الأودي عن سعيد بن المسيب قال: حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال: بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ، فلما أخذ في تسوية اللبن على اللحد قال: اللهم أجرها من الشيطان، ومن عذاب القبر، ومن عذاب النار، فلما سوى الكثيب عليها قام جانب القبر ثم قال: اللهم جاف الأرض عن جثتها، وصعد بروحها ولقها منك رضواناً، فقلت لابن عمر: أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أم شيء قلته من رأيك؟ قال: إني لقادر على القول، بل سمعته من رسول الله ﷺ.

- أخرجه ابن ماجه (١٥٥٣). والطبراني في الدعاء (١٢١٠). وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٤١). ومن طريقه: البيهقي (٤/ ٥٥).

- قال ابن عدي بعد أن روى هذا الحديث وحديثاً آخر في ترجمة حماد بن عبدالرحمن الكلبي: «وهذان الحديثان لا أعلم يرويهما غير حماد بن عبدالرحمن هذا، وهو قليل الرواية».

- وقال أبو حاتم: «الحديث منكر» [العلل (١/ ٣٦٢-٣٦٣)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت : علته : تفرد إدريس بن صبيح الأودي [وهو : مجهول. الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٤). الثقات (٦/ ٧٨). وقال: «يغرب ويخطىء على قلته». التهذيب (١/ ٢١٤). الميزان (١/ ١٦٩)، وليس هو: ابن يزيد الأودي كما قال ابن عدي واستصوبه ابن حجر في التهذيب؛ لتفريق الأئمة بينهما، وإدريس بن يزيد الأودي غير معروف بالرواية عن ابن المسيب] تفرد به عن سعيد بن المسيب وهو كثير الأصحاب؛ فلم يتابع أحد منهم هذا الأودي عليه، وهذه نكارة ظهارة.

- والراوي عنه: حماد بن عبدالرحمن الكلبي: «منكر الحديث» [التهذيب (٢/ ٤٢٩). الميزان (١/ ٥٩٧)]. فالحديث باطل، والله أعلم.

* فجملة القول في حديث ابن عمر: أنه موقوف عليه، ولا يصح رفعه بحال.

- [وحديث ابن عمر صححه العلامة المحدث الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٣٠٣) برقم (٣٢١٣)، وفي صحيح سنن الترمذي (١/ ٥٢٣) برقم (١٠٤٦)، وفي صحيح ابن ماجه (١/ ٢٥٩) برقم (١٥٥٠)، وفي أحكام الجنائز ص (١٥٢) برقم ١٠٥، وقال الحاكم ووافقه الذهبي (١/ ٣٦٦): «صحيح على شرط الشيخين» قال الألباني: «وهو كما قالا، ولا يضره رواية بعضهم موقوفاً لأمرين: الأول: أن الذي رفعه ثقة وهي زيادة منه فيجب قبولها، ويؤيده الأمر الثاني: أنه روى مرفوعاً من الطريق الأخر»] «المؤلف».

- وقد روى الحديث مرفوعاً من حديث:

١- أبي أمامة: يرويه عبيدالله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أمامة قال: لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في القبر قال رسول الله ﷺ: «﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾، بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله» فلما بنى عليها لحدها طفق يطرح إليهم الحبوب ويقول: «سدوا خلال اللبن» ثم قال: «أما إن هذا ليس بشيء ولكنه يطيب بنفس الحي».

- أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٤). والحاكم (٢/ ٣٧٩). والبيهقي (٣/ ٤٠٩).

- قال البيهقي: «وهذا إسناد ضعيف».

- وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٤٣): «وإسناده ضعيف».

- وقال الحافظ في التلخيص (٢/ ٢٦١): «وسنده ضعيف».

- قلت: مثل هذا يصدق فيه قول ابن حبان: «وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيدالله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبدالرحمن: لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة» [المجروحين (٢/ ٦٣)].

٢- البياضي:

- قال الحاكم في المستدرك (١/ ٣٦٦): «حديث البياضي ـ وهو مشهور في الصحابة ـ شاهد لحديث همام عن قتادة مسنداً، حدثناه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا أبو إسماعيل محمد=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ابن إسماعيل ثنا سعيد بن أبي مريم وابن بكير قالا: ثنا الليث بن سعد حدثني ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي حازم مولى الغفاريين قال: حدثني البياضي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا وضع الميت في قبره فليقل الذين يضعونه حين يوضع في اللحد: باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله ﷺ».

- قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، رجاله كلهم ثقات، غير شيخ الحاكم فلم أر من وثقه، وهو حديث منكر لتفرده به.

- أما البياضي فقيل: هو عبدالله بن جابر، وقيل: هو فروة بن عمرو [انظر: معرفة الصحابة (٦/ ٣٠٩٢). التمهيد (٢٢/ ٣١٦). غوامض الأسماء المبهمة (٢/ ٨٧٥). تهذيب الكمال (٣٣/ ٢١٧)].

- وأما أبو حازم مولى الغفاريين: فإنه اسمه دينار: وثقه أبو داود وابن عبدالبر والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات [التاريخ الكبير (٣/ ٢٤٤). الجرح والتعديل (٣/ ٤٣١). الثقات (٤/ ٢١٨). تاريخ الثقات (١٧٠١). الاستغناء (٥٩٧). فتح الباب (٢١٥٢). الجامع في العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٥٤). تهذيب الكمال (٣٣/ ٢١٨)].

- وأما محمد التيمي وابن الهاد والليث وابن بكير وابن أبي مريم: فهم ثقات مشاهير رجال الشيخين.

- وأما أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف: فهو ثقة تكلم فيه أبو حاتم [التهذيب (٧/ ٥٤). الميزان (٣/ ٤٨٤)].

- وأما شيخ الحاكم: فهو علة هذا الإسناد، وهو مع تفرده به، فإنه لم يوثق، بل ذكر الذهبي عنه أنه قد أخذت أكثر أصوله، قال الذهبي: «وكان وراقه أبو العباس المصري خانه واختزل عيون كتبه وأكثر من خمس مائة جزء من أصوله، فكان أبو عبدالله يجامله جاهداً في استرجاعها فلم ينجح فيه، فذهب علمه بدعاء الشيخ عليه».

- فكيف يُوْثق بعد ذلك بحديثه وما تفرد به؛ على أنه لو كان ثقة وتفرد بمثل هذا الإسناد، وهو في مثل هذه الطبقة المتأخرة لكان تفرده منكراً. [انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٣٧). تاريخ أصبهان (٢/ ٢٧١). الأنساب (٣/ ٥٤٦). وغيرها].

٣- واثلة بن الأسقع: يرويه بسطام بن عبدالوهاب عن مكحول عن واثلة به مرفوعاً، وفيه زيادة.

- أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٦٢/ ١٥١) وفي مسند الشاميين (٣٣٩٦).

- وهو منكر أيضاً: قال الدارقطني: «بسطام بن عبدالوهاب عن مكحول: مجهول» [سؤالات البرقاني (٤٩). الميزان (١/ ٣٠٩)].

- وقد روى موقوفاً من كلام:

١- سمرة بن جندب [السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٤٠٧). شرح المعاني للطحاوي (١/ ٥٠٧)].

٢- أبي بكر الصديق [المصنف لعبدالرزاق (٣/ ٤٩٧/ ٦٤٦٤)].

٣- علي بن أبي طالب [المصنف لعبدالرزاق (٣/ ٤٩٧/ ٦٤٦٣). المصنف لابن أبي شيبة (٣/

## ٦٨ - الدعاء بعد دفن الميت

**٢٢٩**- عن عثمان بن عفان رضي الله عنه؛ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ، فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ»(١).

---

=٣٠٣) و(١٠/ ٤٣٤). المسند للبزار (٢/ ١٢٤- البحر). الدعاء للطبراني (١٢١١- ١٢١٣).
٤- ابن عباس [تاريخ واسط لبحشل (١٣٩)].

(١) أخرجه أبو داود في ١٥-ك الجنائز، ٧٣-ب الاستغفار عند القبر للميت، (٣٢٢١). والحاكم (١/ ٣٧٠). والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٥٦). وفي إثبات عذاب القبر (٤٠ و٢١١ و٢١٢). والضياء في المختارة (١/ ٥٢٢/ ٣٨٨)، وعبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (٧٧٣). وفي زوائد الزهد لأبيه (٦٨٤). والبزار (٢/ ٩١/ ٤٤٥ - البحر الزخار). وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٨٥). والخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ١٩٣).
- من طريق هشام بن يوسف الصنعاني عن عبدالله بن بحير عن هانىء مولى عثمان بن عفان عن عثمان به مرفوعاً. وفي بعض طرقه التصريح بسماع بعضهم من بعض.
- قال الحاكم: «صحيح».
- وللحديث قصة، وهو مطول فيه ثلاثة أحاديث هذا آخرها، وقد أخرجه البيهقي بتمامه، وأخرج الترمذي (٢٣٠٨) منه الأول والثاني بنفس هذا الإسناد ثم قال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشام بن يوسف».
- وقال البزار بعد أن فرق الحديث إلى حديثين: «وهذان الحديثان لا يرويان عن النبي ﷺ إلا من حديث عثمان، ولا نعلم لهذا إسناداً عن عثمان إلا هذا الإسناد».
- وكلام الترمذي والبزار يدل على عدم ثبوت هذا الحديث وعدم صحته عندهما وهو الصواب.
- وقد اعتبرت أحاديث عبدالله بن بحير فلم أجد له سوى خمسة أحاديث:
* الأول: هذا الحديث، وطرفه الأول: «إن القبر أول منازل الآخرة...». وطرفه الثاني: «ما رأيت منظراً قط إلا والقبر أفظع منه». وطرفه الثالث: «استغفروا لأخيكم...».
- أخرج الأول والثاني: البخاري في التاريخ (٨/ ٢٢٩). والترمذي (٢٣٠٨). وابن ماجه (٤٢٦٧). والحاكم (١/ ٣٧٠). والضياء في المختارة (١/ ٥٢٣/ ٣٨٩). والبيهقي في السنن (٤/ ٥٦). وفي الشعب (١/ ٣٥٩/ ٣٩٧). وفي إثبات عذاب القبر (٣٩ و٢٢٢ و٢٢٣). وأحمد (١/ ٦٣). وهناد في الزهد (١/ ٢١١/ ٣٤٤). وعبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (٧٧٣). وفي زوائد الزهد لأبيه (٦٨٣ و٦٨٤). والبزار (١/ ٨٩-٩٠/ ٤٤٤). والقضاعي في مسند الشهاب=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٢٤٧ و٢٤٨). والخطيب في التاريخ (٦/ ٨٩). وفي تلخيص المتشابه (١/ ١٩٣). والمزي في تهذيب الكمال (٣٠/ ١٤٨). وغيرهم.
- بنفس الإسناد المتقدم.
* والثاني: حديث: «من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأى عين، فليقرأ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ و ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾».
- أخرجه الترمذي (٣٣٣٣). والحاكم (٢/ ٥١٥) و(٤/ ٥٧٦). وأحمد في المسند (٢/ ٢٧ و٣٦ و٣٧ و١٠٠) وفي الزهد (٢٤٦). وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٤). والمزي في تهذيب الكمال (١٨/ ١٧). وغيرهم.
- من طريق عبدالله بن بحير عن عبدالرحمن بن يزيد الصنعاني قال: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره.
- قال الترمذي: «حسن غريب».
- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
- وله شاهد: يرويه أبو عبدالله محمد بن عون بن داود السيرافي ثنا عبدالواحد بن غياث ثنا عبدالعزيز ابن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس بنحوه مرفوعاً، ولم يذكر سوى ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾.
- أخرجه الإسماعيلي في معجم شيوخه (١/ ٤٦٥) في ترجمة شيخه أبي عبدالله السيرافي هذا وقال فيه: «ولم يكن في الحديث بذاك» [وانظر: سؤالات السهمي (٣٩٣). اللسان (٥/ ٣٣٢)].
- وتفرد مثل هذا في هذه الطبقة يُعدُّ منكراً، فلا يعتبر به.
* الثالث: حديث «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ».
- أخرجه البخاري في التاريخ (٧/ ٨). وأبو داود (٤٧٨٤). وأحمد (٤/ ٢٢٦). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ١١٠/ ١٤٣١). وابن المنذر في الأوسط (١/ ٢٤٠). والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٣٤٨). وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٥). والطبراني في الكبير (١٧/ ١٦٧/ ٤٤٣). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٦١/ ٣٥٨٣). وابن عساكر في التاريخ (١٥/ ٦٦٩).
- من طريق إبراهيم بن خالد حدثني أبو وائل الصنعاني المرادي القاص [وهو: عبدالله بن بحير] قال دخلنا على عروة بن محمد بن عطية السعدي فكلمه رجل فأغضبه فقام فتوضأ، ثم رجع وقد توضأ، فقال: حدثني أبي عن جدي عطية قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره.
- وله شاهد: يرويه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد عن ياسين عن عبدالله بن عروة عن أبي مسلم الخولاني عن معاوية بن أبي سفيان أنه خطب الناس . . . فذكر قصة وفيها ذكر الحديث مرفوعاً بنحوه إلا أنه قال: «فليغتسل». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ١٣٠). وابن عساكر في التاريخ (١٦/ ٧٣٨).
- وياسين: هو ابن معاذ أبو خلف الزيات: متروك، منكر الحديث، فلا يفرح به. [الميزان (٤/ ٣٥٨). اللسان (٦/ ٢٩٤)].
- ويأتي ذكر هذا الحديث في علاج الغضب من العلاج بالرقى.
* والرابع: حديث: «حجوا قبل أن لا تحجوا» قيل: ما شأن الحج؟ قال: «تقعد أعرابها على أذناب أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد».
- أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ٢٢٥). والدارقطني في السنن (٣/ ٢). والبيهقي (٤/ ٣٤١). وابن حبان في الثقات (٧/ ٤٠١). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ٢٨٦). وفي (٤/ ١٣٥). والخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ١٩٤). وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٥٦٤/ ٩٢٦).
- من طريق عبدالله بن بحير بن ريسان [وسماه بعضهم: عبدالله بن عيسى بن بحير، ونسبه بعضهم: عبدالله بن عيسى الجندي] حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- قال ابن حبان: «وهذا خبر باطل، وأبو محمد لا يدري من هو».
- وقال العقيلي: «إسناده مجهول فيه نظر، . . . ولا يعرف إلا به» يعني: الجندي.
- وقال أيضاً: «محمد بن أبي محمد مجهول بالنقل ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به».
- ونقله ابن الجوزي وقال: «ولا يصح في هذا شيء».
- وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٤٧١): «وهذا إسناد مظلم وخبر منكر».
- وله شاهد: يرويه حصين بن عمر الأحمس ثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد قال: سمعت علياً يقول: «حجوا قبل أن لا تحجوا، فكأني أنظر إلى حبشي أصمع أفدع بيده معول يهدمها حجراً حجراً» فقلت له: شيء تقوله برأيك أو سمعته من رسول الله ﷺ، قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكني سمعته من نبيكم ﷺ.
- أخرجه الحاكم (١/ ٤٤٨). والبيهقي (٤/ ٣٤٠). وابن عدي (٢/ ٣٩٦). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٣١). والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٣٦١ و٣٨٣/ ٧٥٥ و٨٠٩).
- وهذا أشد نكارة من الذي قبله، تفرد به حصين. وهو متروك منكر الحديث [التهذيب (٢/ ٣٥٠)] ـ عن الأعمش.
* الخامس: حديث الغار.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ٨/ ٢٣٠٧).
- من طريق محمد بن عبدالرحيم بن شروس الصنعاني [وهو ثقة] سمعت عبدالله بن بحير القاص يذكر عن وهب بن منبه عن النعمان بن بشير بحديث الغار مرفوعاً.
- وعبدالله بن بحير وإن لم يذكر سماعاً، فالحديث ثابت من طرق أخرى، فقد تابعه عليه:
١ - عبدالصمد بن معقل ـ وهو ثقة. التهذيب (٥/ ٢٣٠). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٤-٢٧٥). والبزار (٨/ ٢٣٣/ ٣٢٩١). بإسناد حسن.
٢- عبدالله بن سعيد بن أبي عاصم ـ مجهول، لم يرو عنه غير رباح بن زيد [التاريخ الكبير (٥/ ١٠٣). الجرح والتعديل (٥/ ٧٠). الثقات (٧/ ٢٤)].
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٠٨).
- وله طرق أخرى عند البزار (٨/ ٢٣٠-٢٣٤).
- وحديث النعمان: حسن إسناده ابن حجر في الفتح (٦/ ٥٨٥).
- ونخلص من هذا الاعتبار: أن عبدالله بن بحير هذا لا يشارك الثقات فيما يروونه في غالب رواياته، وينفرد عن الثقات بما لا يتابعه عليه إلا من هو دونه، وهو مع هذا قليل الحديث، ومع هذه القلة يغرب وينفرد، ومن كان هذا حاله فحديثه منكر، ولولا توثيق هشام ابن يوسف الصنعاني القاضي له بقوله: «كان يتقن ما سمع» وهو بلديه، وتبعه على ذلك يحيى بن معين فوثقه، لكان حقه أن يقال فيه: «ضعيف جداً» وذلك لكثرة غرائبه وإفراداته، في قلة ما يروي. وقد اختلف فيه قول ابن حبان، فأودعه في الثقات مرتين، والثالثة في المجروحين، فترجم له ثلاث مرات وكل ترجمة تختلف عن الأخرى مما يدل على أنه جعله ثلاثة، وأقرب ما قيل في عبدالله بن بحير أبي وائل القاص؛ هو ما قاله ابن حبان في المجروحين: «يروي عن عروة بن محمد بن عطية وعبدالرحمن ابن يزيد الصنعاني: العجائب التي كأنها معمولة، لا يجوز الاحتجاج به» فلم يفرط ابن حبان حينئذ في جرحه، والأقرب ـ والله أعلم ـ أن يُقبل ما توبع عليه، وأما ما تفرد به فلا.
- وعليه فأحاديثه الأربعة الأولى كلها: ضعاف، والأخير: حسن.
- وانظر في ترجمة عبدالله بن بحير أبي وائل القاص المرادي [التاريخ الكبير (٥/ ٤٩). كنى البخاري (٧٩). الكنى لمسلم (١٩٠). الجرح والتعديل (٥/ ١٥) و(٩/ ٤٥٢). الثقات (٧/ ٢٢) و(٨/ ٣٣١). المجروحين (٢/ ٢٤-٢٥). تلخيص المتشابه في الرسم (١/ ١٩٣-١٩٤). المؤتلف والمختلف للدارقطني (١/ ١٦٠). تصحيفات المحدثين (٢/ ٦٨٢). مشتبه أسامي المحدثين (٣٠٤). الإكمال لابن ماكولا (١/ ٢٠٠) و(٢/ ٢١٩). تبصير المنتبه (١/ ٦٠). الميزان (٢/ ٣٩٥). المغني (١/ ٥٢٦). الديوان (٢/ ٢٦) وقال: «منكر الحديث بمرة». الكاشف (١/ ٥٣٩) وقال: «وثق وليس بذاك» فللّه دره من إمام. التهذيب (٤/ ٢٤١). التقريب (٤٩٣) وقال: «وثقه ابن معين، واضطرب فيه كلام ابن حبان»].
- [وعلى كل حال فحديث عثمان رضي الله عنه صحح إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي (١/ ٣٧٠)، وقال العلامة المحدث الألباني في أحكام الجنائز ص (١٥٦): «وهو كما قالا» ثم قال: وقال النووي (٥/ ٢٩٢): «إسناده جيد»، وصححه الألباني أيضاً: في صحيح أبي داود برقم(٣٢٢١)] «المؤلف».

# ٦٩ - دعاء زيارة القبور

**٢٣٠**- عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه؛ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلاَحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»[1].

---

(١) أخرجه مسلم في ١١-ك الجنائز، ٣٥-ب ما يقال عند دخول القبور، والدعاء لأهلها، (٩٧٥) (٢/ ٦٧١). والنسائي في ٢١-ك الجنائز، ١٠٣-ب الأمر بالاستغفار للمؤمنين، (٢٠٣٩)، وأوله: «أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى على المقابر قال: . . .» فذكره وفيه: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، أنتم لنا فرط، ونحن لكم تبع، . . .». وبمثله في عمل اليوم والليلة (١٠٩١). وابن ماجه في ٦-ك الجنائز، ٣٦-ب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر، (١٥٤٧). وابن حبان (٧/ ٤٤٥/ ٣١٧٣). وأحمد (٥/ ٣٥٣ و٣٥٩ و٣٦٠). وابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٠). والروياني (٢ و١٥). والطبراني في الدعاء (١٢٣٥-١٢٣٨). وابن السني (٥٨٩). والبيهقي (٤/ ٧٩).

- وله شاهدان من حديث عائشة وأبي هريرة:

١ - أما حديث عائشة؛ فله طريقان:

- الأول: يرويه شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد».

- أخرجه مسلم (٩٧٤/ ١٠٢). والنسائي (٢٠٣٨) (٤/ ٩٤)، وفيه: «وإنا وإياكم متواعدون غداً أو مواكِلون». وفي عمل اليوم والليلة (١٠٩٢). وابن حبان (٧/ ٤٤٤/ ٣١٧٢) و(١٠/ ٣٨٢/ ٤٥٢٣). وأحمد (٦/ ١٨٠). وابن سعد في الطبقات (٢/ ٢٠٤). وأبو يعلى (٨/ ١٩٩ و٢٤٩/ ٤٧٥٨ و٤٨٣١). وابن السني (٥٩٢). والبيهقي (٤/ ٧٩) و(٥/ ٢٤٩).

- الثاني: يرويه محمد بن قيس بن مخرمة عن عائشة وفيه قصة طويلة وفي آخرها: قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون».

- أخرجه مسلم (٩٧٤/ ١٠٣). والنسائي (٢٠٣٦) (٤/ ٩١-٩٢) و(٣٩٧٣ و٣٩٧٤) (٧/ ٧٣ و٧٤). وابن حبان (١٦/ ٤٥/ ٧١١٠). وأحمد (٦/ ٢٢١). وعبدالرزاق (٣/ ٥٧٠-٥٧١ و٥٧٦/ ٦٧١٢ و٦٧٢٢). والطبراني في الدعاء (١٢٤٦). والبيهقي (٤/ ٧٩).

=

# ٧٠ - دعاء الريح

**٢٣١- ١-** عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ[(١)]، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللهَ خَيْرَهَا، واسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا»[(٢)].

---

=- ورواه شريك بن عبدالله القاضي النخعي ـ وهو صدوق سيء الحفظ ـ فاضطرب في إسناده، وأخطأ في متنه فأدخل حديثاً في حديث.

- رواه مرة عن عاصم بن عبيدالله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت: فقدته فإذا هو بالبقيع فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فرط، وإنا بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم».

- أخرجه النسائي (٣٩٧٥) (٧/ ٧٥). وابن ماجه (١٥٤٦). وأحمد (٦/ ٧١). وابن سعد (٢/ ٢٠٤). وابن السني (٥٩١). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٠/ ٢٤١).

- ورواه مرة أخرة عن عاصم بن عبيدالله ويحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة به، وفي آخره: ثم التفت فرآني فقال: «ويحها لو استطاعت ما فعلت».

- أخرجه الطيالسي (١٤٢٩). وأحمد (٦/ ٧٦ و١١١). والطبراني في الدعاء (١٢٤٧). وفي الصغير (٢/ ١١/ ٦٨٨) وقال: «لم يروه عن يحيى إلا شريك».

- قلت: وعاصم: ضعيف.

٢- وأما حديث أبي هريرة:

- فأخرجه مسلم (٢٤٩) (١/ ٢١٨). وأبو عوانة (١/ ١٣٨). ومالك في الموطأ، ٢-ك الطهارة، (٢٨). وأبو داود (٣٢٣٧). والنسائي (١٥٠) (١/ ٩٤). وابن ماجه (٤٣٠٦). وابن خزيمة (١/ ٦/ ٦). وابن حبان (٣/ ٣٢١/ ١٠٤٦) و(٧/ ٤٤٣/ ٣١٧١) و(١٦/ ٢٢٤/ ٧٢٤٠). وأحمد (٢/ ٣٠٠ و٣٧٥ و٤٠٨). وعبدالرزاق (٣/ ٥٧٥/ ٦٧١٩). وأبو يعلى (١١/ ٣٨٨/ ٦٥٠٢). والطبراني في الدعاء (١٢٤٠-١٢٤٥). والبيهقي في السنن (١/ ٨٢) و(٤/ ٧٨). وفي الشعب (٣/ ١٧/ ٢٧٤٣). وغيرهم.

- من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا»... الحديث بطوله في فضل الغرة والتحجيل، وفيمن يذاد عن الحوض.

(١) أي من رحمته بعباده. [النهاية (٢/ ٢٧٢). الأذكار (٢٥٩)].

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٢٠ و٩٠٦). وفي التاريخ الكبير (٢/ ١٦٧). وأبو عوانة=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٢/ ١١٨/ ٢٥١٠ و٢٥١١). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١١٣-ب ما يقول إذا هاجت الريح، (٥٠٩٧). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣١ و٩٣٢). وابن ماجه في ٣٣-ك الأدب، ٢٩-ب النهي عن سب الريح، (٣٧٢٧). وابن حبان (٣/ ٢٨٧/ ١٠٠٧) و(١٣/ ٣٩/ ٥٧٣٢). والحاكم (٤/ ٢٨٥). وأحمد (٢/ ٢٥٠ و٢٦٧-٢٦٨ و٤٠٩ و٤٣٦-٤٣٧ و٥١٨). والشافعي في الأم (١/ ٢٥٣). وفي المسند (٨١). وعبدالرزاق (١١/ ٨٩/ ٢٠٠٠٤). وابن أبي شيبة (٩/ ١٨-١٩) و(١٠/ ٢١٦-٢١٧). والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٣٨٢). وأبو يعلى (١١/ ٢/ ٦١٤٢). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٥١ - المنتقى). والطبراني في الدعاء (٩٧١- ٩٧٤ و٩٧٦). وأبو الشيخ في العظمة (٨١٦ و٨١٧). وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ١١٤). والبيهقي في السنن (٣/ ٣٦١) وفي الشعب (٤/ ٣١٥/ ٥٢٣٣).

- من طرق عن ابن شهاب الزهري قال: أخبرني ثابت بن قيس الزرقي أن أبا هريرة قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة، وعمر حاج، فاشتدت عليهم فقال عمر لمن حوله: من يحدثنا عن الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئاً، فبلغني الذي سأل عنه، فاستحثثت راحلتي حتى أدركته، فقلت: يا أمير المؤمنين! أُخبرت أنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره.

- ومنهم من لم يذكر القصة.

- واختلف فيه على الزهري:

١- فرواه الأوزاعي ويونس ومعمر وزياد بن سعد والزبيدي: خمستهم [وهم من أثبت أصحاب الزهري] عن الزهري به هكذا.

٢- وخالفهم: سالم بن عجلان الأفطس: فرواه عن الزهري عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه النسائي (٩٣٠). والطبراني في الدعاء (٩٧٥). والخطيب في الموضح (٢/ ٣٠١-٣٠٢).

- من طريق محمد بن سليمان لوين ثنا الحسن بن محمد بن أعين ثنا عمر بن سالم الأفطس عن أبيه به.

- قال الدارقطني في العلل (٢/ ٩١): «وهو وهم».

- قلت: الوهم فيه من عمر بن سالم الأفطس: ذكره ابن حبان في الثقات ولم يرو عنه سوى اثنين، وقال عنه الحافظ في التقريب: «مقبول». [التاريخ (٦/ ١٦١). الجرح والتعديل (٦/ ١١٣). الثقات (٨/ ٤٣٧). التهذيب (٦/ ٥٥). التقريب (٧١٨)].

٣- ورواه طلق بن السمح ثنا نافع بن يزيد عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله، ترسل بالرحمة وترسل بالعذاب، فلا تسبوها وقولوا: اللهم إنا نسألك خيرها، ونعوذ بك من شرها».

- أخرجه النسائي (٩٢٩).

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت: وهم طلق في إسناده ومتنه، وقد قال فيه أبو حاتم: «شيخ مصري ليس بمعروف»، وأورد ابن أبي حاتم له خبراً في العلل (٢/ ١١٢) قال فيه أبو حاتم: «هذا حديث باطل، وطلق مجهول». [انظر: الجرح والتعديل (٤/ ٤٩١). الميزان (٢/ ٣٤٥). اللسان (٧/ ٢٥٢). التهذيب (٤/ ١٢٤)].

- والصواب: ما رواه الحفاظ من أصحاب الزهري.

- قال الدارقطني: «والصحيح: حديث الزهري عن ثابت بن قيس الزرقي عن أبي هريرة» وقال أيضاً: «والصواب: ثابت بن قيس الزرقي عن أبي هريّرة عن النبي ﷺ» [العلل (٢/ ٩٠) و(٨/ ٢٧٦)].

- وهذا الإسناد قال فيه الحاكم: «صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

- قلت: ثابت بن قيس ليس من رجال الصحيح، وهو ثقة [التقريب (١٨٦)].

- قال الحافظ [الفتوحات الربانية (٤/ ٢٧٢)]: «هذا حديث حسن صحيح... ورجاله رجال الصحيح إلا ثابت بن قيس».

- وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٥٦٤) (٧٣١٦)، وفي صحيح أبي داود (٣/ ٢٥٢)، وصحيح ابن ماجه (٣/ ٢٢٧).

- وقد ورد النهي عن سب الريح ولعنها من حديث:

١ - أُبي بن كعب: ويأتي تحت حديث عائشة الآتي.

٢ - ابن عباس: أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ فلعنها، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنها فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه».

- أخرجه أبو داود (٤٩٠٨). والترمذي (١٩٧٨). والضياء في المختارة (١٠/ ٢٧-٢٩). والطبراني في الكبير (١٢/ ١٢٤/ ١٢٧٥٧). وفي الصغير (٢/ ١٦١/ ٩٥٧). والبيهقي في الشعب (٤/ ٣١٦/ ٥٢٣٥).

- من طريق زيد بن أخزم الطائي ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس به مرفوعاً.

- قال الطبراني: «لم يروه عن قتادة إلا أبان، ولا عن أبان إلا بشر، تفرد به زيد بن أخزم».

- قلت: بل تابعه أبو قدامة عبيد الله بن سعيد اليشكري [ثقة مأمون. التقريب (٦٣٩)].

- أخرجه ابن حبان (٣/ ٥٥/ ٥٧٤٥). والبيهقي (٤/ ٣١٦/ ٥٢٣٥).

- وأصاب الترمذي [مما يدل على رسوخ قدمه في هذا العلم وتقدمه فيه على الطبراني] فأعله ببشر ابن عمر فقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر».

- وبشر بن عمر الزهراني: ثقة، إلا أنه قد خالفه من هو أوثق منه، وأحفظ منه لحديث أبان: مسلم بن إبراهيم الفراهيدي حيث رواه عن أبان به فلم يذكر فيه ابن عباس وأرسله، وهو الصواب.

- أخرجه أبو داود (٤٩٠٨). ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٤/ ٣١٦/ ٥٢٣٦). =

**٢٣٢- ٢-** وعن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ**» قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ(١)، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ(٢)، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾(٣)**»(٤).

---

=- ومسلم بن إبراهيم: قال فيه أبو داود: «وكان يحفظ حديث قرة وهشام وأبان العطار يهذُّه هذّاً» [التهذيب (٨/ ١٤٥)].

- فالحديث: مرسل بإسناد صحيح. [بل صححه العلامة الألباني مرفوعاً في صحيح سنن أبي داود (٤٩٠٨)، وفي صحيح سنن الترمذي برقم (١٩٧٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٥٢٨)] «المؤلف».

- وأما ما رواه أبو الشيخ في العظمة (٨١٨) قال: حدثنا محمد بن العباس: حدثنا أبان بن يزيد ثنا قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس: أن رجلاً لعن الريح . . . فذكره.

- فهو منقطع بين محمد بن العباس وأبان العطار.

- ومحمد بن العباس: هو ابن أيوب المعروف بابن الأخرم الحافظ الثقة المشهور [طبقات المحدثين بأصبهان (٣/ ٤٤٩). تاريخ أصبهان (٢/ ٢٢٤). السير (١٤/ ١٤٤). تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٤٧). اللسان (٥/ ٢١٥)]. وقد توفي سنة (٣٠١) وتوفي أبان العطار في حدود (١٦٠) فإن بين وفاتيهما قرابة (١٤٠) عاماً.

(١) تخيلت السماء: تخيلت من المخيلة . . . وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها ماطرة، يقال: أخالت، إذا تغيمت. [شرح مسلم للنووي (٦/ ١٩٦)].

(٢) سرى عنه: أي كشف عنه الخوف. [النهاية (٢/ ٢٦٤)].

(٣) الأحقاف، الآية: ٢٤.

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٥٩-ك بدء الخلق، ٥-ب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾، (٣٢٠٦) بدون الدعاء، وفي الأدب المفرد (٩٠٨)، بدون الدعاء. ومسلم في ٩-ك صلاة الاستسقاء، ٣-ب التعوذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر، (٨٩٩/ ١٤ و١٥) (٢/ ٦١٦) واللفظ له. وفي رواية: «إني خشيت أن يكون عذاباً سُلط على =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=أمتي»، ويقول إذا رأى المطر: «رحمة». والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٥٠-ب ما يقول إذا هاجت الريح، (٣٤٤٩) مقتصراً على الدعاء، وقال: «هذا حديث حسن». والنسائي في الكبرى، ١٩-ك الاستسقاء، ١٣-ب القول عند المطر، (١٨٣١) (١/ ٥٦٢). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٢٢٠-ب ما يقول إذا عصفت الريح، (١٠٧٧٦ و١٠٧٧٧) (٦/ ٢٣٣) [٩٤٠ و٩٤١] مفرقاً، وفي ٨٢-ك التفسير، سورة الأحقاف، ٣٣٠-ب قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا. . .﴾، (١١٤٩٢) (٦/ ٤٥٩). بدون الدعاء. وابن ماجه في ٣٤-ك الدعاء، ٢١-ب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر، (٣٨٩١) بدون الدعاء. وأحمد (٦/ ٢٤٠) بدون الدعاء. وأبو يعلى (٨/ ١٦٥/ ٤٧١٣). والمحاملي في الأمالي (٩٣). وأبو الشيخ في العظمة (٨١٩ و٨٢٤ و٨٢٥) مفرقاً، والبيهقي (٣/ ٣٦٠ و٣٦١).

- من طريق عطاء بن أبي رباح عن عائشة به مرفوعاً.

- وله طرق أخرى، منها ما رواه:

١- أبو النضر سالم بن أبي أمية عن سليمان بن يسار عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى منه لهواته، إنما كان يبتسم. قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عُرف ذلك في وجهه، فقالت: يا رسول الله! أرى الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية؟ قالت: فقال: «يا عائشة! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب، قد عُذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا﴾».

- أخرجه البخاري في الصحيح (٤٨٢٨ و٤٨٢٩ و٦٠٩٢). وفي الأدب المفرد (٢٥١). ومسلم (٨٩٩/ ١٦). وأبو داود (٥٠٩٨). والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٥٦) وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة»، فوهم في استدراكه فقد أخرجاه بنفس سياقته. وأحمد (٦/ ٦٦). وأبو الشيخ في العظمة (٨٢١). والبيهقي (٣/ ٣٦٠).

٢- معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن عائشة بنحو رواية عطاء بن أبي رباح، وليس فيه الدعاء.

- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٨٨/ ٢٠٠١). ومن طريقه: النسائي في الكبرى (١/ ٥٦٢/ ١٨٣٢). وأحمد (٦/ ١٧٦). وإسحاق بن راهوية (٣/ ٦٣٩/ ١٢٢١). وأبو الشيخ في العظمة (٨٧٢). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣).

- وهذا الإسناد على شرط مسلم [وانظر الصحيح (٨٣٣ و١٢١١)].

* وفي الباب عن أُبي بن كعب وأنس بن مالك:

(أ) أما حديث أُبي:

- فيرويه شعبة والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ذر عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي عن أبيه عن أُبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: =

٢٣٣- ٣- وعن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئاً فِي أُفُقٍ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ عَمَلَهُ - وَإِنْ كَانَ فِي

=اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به».

- وقد اختلف فيه على شعبة والأعمش: في إسناده، فمنهم من ذكر ذر بن عبدالله المرهبي، ومنهم من أسقطه، واختلف عليهما أيضاً في رفعة ووقفه.

- أخرج حديثهم: البخاري في الأدب المفرد (٧١٩). والترمذي (٢٢٥٢) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣٣-٩٣٩). والحاكم (٢/ ٢٧٢). والضياء في المختارة (٣/ ٤٢٤ و٤٢٥/ ١٢٢٤ و١٢٢٥). وأحمد (٥/ ١٢٣). وكذا ابنه في زيادات المسند (٥/ ١٢٣). ابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٧). وعبد بن حميد (١٦٧). وابن السني (٢٩٨). وأبو الشيخ في العظمة (٨١٥). والبيهقي في الشعب (٤/ ٣١٥/ ٥٢٣٤). وغيرهم.

- وانظر: الصحيحة (٢٧٥٦).

(ب) وأما حديث أنس:

- فيرويه عبدالرحمن بن مهدي ثنا المثنى بن سعيد عن قتادة عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا هاجت ريح شديدة قال: «اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شر ما أرسلت به».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٧). والضياء في المختارة (٧/ ١٠٤). وأبو يعلى (٥/ ٢٨٤/ ٢٩٠٥). والطبراني في الدعاء (٩٦٩).

- وبهذا الإسناد أخرج مسلم في صحيحه (٦٨٤/ ٣١٦) و(٢٣٤١/ ١٠٤) حديثين في المتابعات من غير طريق ابن مهدي. وهو إسناد صحيح، وأصل الحديث عند البخاري في الصحيح (١٠٣٤) وهو عند البيهقي (٣/ ٣٦٠) من طريق آخر: من طريق حميد أنه سمع أنس بن مالك يقول: كانت الريح الشديدة إذا هبت عُرف ذلك في وجه النبي ﷺ. قال الحافظ في الفتح (٢/ ٦٠٤): «ووقع عند أبي يعلى بإسناد صحيح عن قتادة عن أنس... فذكره ثم قال: وهذه زيادة على رواية حميد يجب قبولها لثقة رواتها».

- قلت: وهو كما قال، لا سيما مع اختلاف المخرج.

* وفي الباب أيضاً عن:

١- ابن عباس [عند الطبراني في الدعاء (٢٠٥٠) و(٩٧٧). وفي الكبير (١١/ ٢١٣/ ١١٥٣٣)].

٢- جابر [عند الطبراني في الدعاء (٢٠٤٩)].

٣- عثمان بن أبي العاص [عند البزار (٦/ ٣١٣/ ٢٣٢٦ - البحر الزخار). والطبراني في الدعاء (٩٧٠). وفي الكبير (٩/ ٤٧/ ٨٣٤٦)].

* ولا تخلو أسانيدها من مقال.

صَلاَةٍ ـ وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، [ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا»]، فَإِنْ كَشَفَهُ اللهُ حَمِدَ اللهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّباً[1] نَافِعاً»[2].

---

(١) صيِّباً: أي منهمراً متدفقاً. [النهاية (٣/ ٦٤)]. وفي رواية: سَيْباً: أي: عطاءاً أو مطراً جارياً. [النهاية (٢/ ٤٣٢)].

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٨٦) ـ واللفظ له عدا ما بين المعكوفين فلأبي داود وغيره ـ وأبو عوانة (٢/ ١٢٤/ ٢٥٢٩) مختصراً وفيه «سيباً نافعاً». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١١٣-ب ما يقول إذا هاجت الريح، (٥٠٩٩). وقال: «صيباً هنيئاً». والنسائي في ١٧-ك الاستسقاء، ١٥-ب القول عند المطر، (١٥٢٢) (٣/ ١٦٤) مختصراً وفيه: «اللهم اجعله صيباً نافعاً». وفي عمل اليوم والليلة (٩١٤) بنحوه وفيه: «اللهم إنا نعوذ بك من شر ما أرسل به» فإن أمطر قال: «اللهم سيباً نافعاً، اللهم سيباً نافعاً» وإن كشفه الله ولم يمطر حمد الله على ذلك». و(٩١٥) بنحوه. وابن ماجه في ٣٤-ك الدعاء، ٢١-ب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر، (٣٨٨٩) بنحو رواية النسائي المطولة. وابن حبان (٣/ ٢٧٥ و٢٨٦/ ٩٩٤ و١٠٠٦). وأحمد (٦/ ٤١ و١٣٧ و١٩٠ و٢٢٣). والحميدي (٢٧٠). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٨). وإسحاق بن راهوية (٣/ ٨٩٧ و٨٩٨/ ١٥٨٠ و١٥٨١). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٢٨٣). والطبراني في الدعاء (١٠٠٩ و١٠١٠). والبيهقي (٣/ ٣٦٢) وفيه: «اللهم سقياً نافعاً».

- من طرق عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة به.
- قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم [انظر: الصحيح (٢٥٣ و٣٠٠ و٢٥٩٤)].
- وصححه أبو عوانة وابن حبان.
- وقال الحافظ: «هذا حديث صحيح» [الفتوحات الربانية (٤/ ٢٧٣)]. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٥٠٩٩) وغيره.
- وقد ورد الحديث مختصراً بلفظ: «أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: «اللهم صيباً نافعاً»، وفي رواية: «اللهم اجعله صيباً هنيئاً»».
- أخرجه البخاري في الصحيح (١٠٣٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٢١). وأحمد (٦/ ١١٩ و١٢٩). وأبو بكر الشافعي في فوائده المعروفة بالغيلانيات (٧٠٤). والحاكم في معرفة علوم الحديث (٨٨). والبيهقي (٣/ ٣٦١).
- من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة به.
- قال الحاكم: «وهذا حديث تداوله الثقات هكذا، وهو في الأصل معلول واهٍ».
- قلت: وهذه غفلة من الحاكم ـ على جلالته ـ حيث غفل عن تصحيح إمام الدنيا في علم الحديث وعلله لهذا الحديث بإيراده له في صحيحه.
- وقد اختلف فيه على عبيدالله بن عمر:

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=١- فرواه عبدالله بن المبارك عنه به هكذا.
٢- وخالفه: يحيى بن سعيد القطان وأبو أسامة حماد بن أسامة فروياه عن عبيدالله عن نافع عن القاسم مرسلاً، لم يذكرا فيه عائشة.
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٢٢). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٩).
٣- وخالفهم: عبدالرزاق بن همام فرواه عن عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة به. فلم يذكر نافعاً.
- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٨٨/ ٢٠٠٠٠) ومن طريقه: الطبراني في الدعاء (١٠٠٤). وابن المقرئ في المعجم (٤٤٨).
- قلت: ما منهم إلا وهو ثقة ثبت إلا عبدالرزاق فهو دونهم،
- فيحتمل أن يكون الحديث عند عبيدالله بن عمر على الوجهين متصلاً ومرسلاً، وإلا فالقول قول إمام الأئمة بلا مدافعة، فقد قال في الصحيح بعد رواية ابن المبارك: «تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله، ورواه الأوزاعي وعقيل عن نافع».
- ولم أقف على متابعة القاسم بن يحيى، وبيض لها الحافظ في التغليق (٢/ ٣٩٥) وقال في الفتح (٢/ ٦٠٣): «ولم أقف على هذه الرواية موصولة».
- وأما رواية عقيل فذكرها الدارقطني في العلل [الفتح (٢/ ٦٠٣)].
- وأما رواية الأوزاعي؛ فقد اختلف عليه فيها:
١- فرواه الحارث بن سليمان ثنا عقبة بن علقمة حدثني الأوزاعي عن الزهري أخبرني نافع أن القاسم أخبره عن عائشة به.
- أخرجه أبو بكر الشافعي في فوائده [الغلانيات (٧٠٣)]. ومن طريقه: ابن حجر في التغليق (٢/ ٣٩٦).
- وعقبة بن علقمة: قال فيه ابن عدي: «روى عن الأوزاعي ما لم يوافقه عليه أحد»، وقال أيضاً: «وللحارث بن سليمان عن عقبة أحاديث ليست هي بالمحفوظة» والحارث هذا هو الرملي وليس بالكندي: ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يغرب» وروى عنه أبو زرعة [الجرح والتعديل (٣/ ٧٦). الثقات (٨/ ١٨٣). اللسان (٢/ ١٥٢). الكامل (٥/ ٢٨٠). التهذيب (٥/ ٦١٢)].
٢- ورواه عيسى بن يونس [ثقة مأمون. التقريب (٧٧٣)]، وعباد بن جويرية العنزي [متروك، كذبه أحمد. الميزان (٢/ ٣٦٥). اللسان (٣/ ٢٢٨)] كلاهما عن الأوزاعي عن الزهري عن القاسم عن عائشة به.
- أخرجه النسائي (٩١٧). وابن حبان (٣/ ٢٧٤/ ٩٩٣). وأحمد (٦/ ٩٠). وإسحاق ابن راهوية (٢/ ٤٠١/ ٩٥٣). والخرائطي في المكارم (٥٦٩ - المنتقى). وأبو بكر الشافعي في فوائده (٧٠١ و٧٠٢). والطبراني في الدعاء (١٠٠٧). وفي الأوسط (٨/ ١٣٧) (٨٢٠٢). وابن حجر=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=في التغليق (٢/ ٣٩٦).
- قال موسى بن هارون: «إن كان عيسى حفظه، فهو غريب، والمعروف: عن الأوزاعي عن نافع».
- وقال الدارقطني: «تفرد به عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري به». [أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ٥٢٤)].
٣- ورواه يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي [ضعيف؛ له إفرادات عن الأوزاعي. التهذيب (٩/ ٢٥٦). الميزان (٤/ ٣٩٠)] فقال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثني محمد بن الوليد عن نافع أن القاسم أخبره عن عائشة به.
- أخرجه النسائي (٩٢٠). وأبو بكر الشافعي (٧٠٥). والمزي في تهذيب الكمال (٣١/ ٤١٢).
٤- ورواه عمر بن عبدالواحد [ثقة، من أثبت أصحاب الأوزاعي. التهذيب (٦/ ٨٤)]. والوليد بن مزيد [ثقة ثبت، وهو أثبت أصحاب الأوزاعي. التهذيب (٩/ ١٦٦)]، وإسماعيل بن عبدالله [وهو: ابن سماعة: ثقة، ثبت في الأوزاعي. التهذيب (١/ ٣٢٠)]: ثلاثتهم عن الأوزاعي قال: حدثني رجل عن نافع أن القاسم بن محمد أخبره عن عائشة به.
- أخرجه النسائي (٩١٩). وأبو بكر الشافعي (٧٠٧). والبيهقي (٣/ ٣٦٢).
٥- ورواه الوليد بن مسلم [ثقة يدلس ويسوي، وقد صرح دحيم ـ الحافظ الكبير ـ في روايته بسماع الوليد من الأوزاعي، وبسماع الأوزاعي من نافع، والوليد ثبت في الأوزاعي إذا لم يدلس]، وعبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين [صدوق ربما أخطأ، وهو كاتب الأوزاعي وصاحبه روى عنه وحده. التهذيب (٥/ ٢٣). الميزان (٢/ ٥٣٩)] وشعيب ابن إسحاق [ثقة، كان الأوزاعي يقربه ويدنيه. التهذيب (٣/ ٦٣٥)] ثلاثتهم: عن الأوزاعي حدثني نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة به.
- أخرجه النسائي (٩١٨). وابن ماجه (٣٨٩٠). وأحمد (٦/ ٩٠). وأبو بكر الشافعي (٧٠٦). والطبراني في الدعاء (١٠٠٦). وابن السني (٣٠٤). والبيهقي (٣/ ٣٦١). وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٩٦).

- والصواب ـ والله أعلم ـ ما رواه الثقات من أصحاب الأوزاعي، وعليه فيحتمل أن يكون الأوزاعي سمعه أولاً من رجل عن نافع، ثم سمعه من نافع بعدُ، وقد نفى أبو زرعة الدمشقي وابن معين سماع الأوزاعي من نافع [انظر: تاريخ ابن معين (٢/ ٣٥٤). تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٢٣١٦) وما ورد فيه برقم (٣٧٩ و٢٣١٥) ففي إسناده إسحاق بن خالد الختلي، ولم أقف له على ترجمة] فيحتمل أنهما اعتمدا في ذلك على رواية ابن سماعة [كما في تاريخ أبي زرعة (٢٣١٦) ومن تابعه، ولم يطلعا على رواية من أثبت السماع، قال الحافظ في الفتح (٢/ ٦٠٣): «ويستفاد من رواية دحيم صحة سماع الأوزاعي عن نافع، خلافاً لمن نفاه» وقد اتفق ثلاثة من أصحاب الأوزاعي على إثبات السماع والتحديث، وهي زيادة جاء بها الثقات من أصحاب الرجل فيجب قبولها، ولا تنافي بين

# ٧١ - دعاء الرعد والصواعق

**٢٣٤- ١-** عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ تَرَكَ الْحَدِيثَ، وقَالَ: «**سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالْمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ**» ثُمَّ يَقُولُ: «**إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ لأَهْلِ الأَرْضِ شَدِيدٌ**»[1].

---

=روايتهم وبين رواية ابن سماعة ومن معه، كما تقدم الجمع بينهما، ومما يؤيد ما ذهبت إليه قول البخاري: «ورواه الأوزاعي وعقيل عن نافع» مما يدل على اعتداده برواية من أثبت له السماع من نافع وتقدم نقل كلام موسى بن هارون في أن المعروف هو: عن الأوزاعي عن نافع. وقد رجح هذه الرواية الحافظ في الفتح (٢/ ٦٠٣)، وقال في التغليق (٢/ ٣٩٦): «وأصح طرقه كلها رواية الوليد ومن تابعه، والله أعلم».

* وقد رواه أيضاً: معمر بن راشد عن أيوب عن القاسم عن عائشة به.

- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٨٨/ ١٩٩٩٩) وعنه: إسحاق بن راهوية (٢/ ٤٠٢/ ٩٥٤). وأحمد (٦/ ١٦٦). وعبد بن حميد (١٥٢٥). والخرائطي في المكارم (٥٧٠ - المنتقى). وأبو بكر الشافعي (٧٠٩). والطبراني في الدعاء (١٠٠٥). وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٨٦) و(٣/ ١٤).

- وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

(١) أخرجه مالك في الموطأ، ٥٦-ك الكلام، ١١-ب القول إذا سمعت الرعد، (٢٦). ومن طريقه: البخاري في الأدب المفرد (٧٢٣). وأحمد في الزهد (١١١٣). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٥). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٦١ - المنتقى). وأبو الشيخ في العظمة (٧٨٧). والبيهقي (٣/ ٣٦٢).

- رواه مالك عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن عبدالله بن الزبير به.

- وهذا إسناد صحيح، لكنه موقوف.

* تنبيه: سقط من موطأ يحيى بن يحيى: ذكر عبدالله بن الزبير، وقد رواه الناس عن مالك بإثباته.

- وصحح إسناده النووي في الأذكار (٢٦٢). والألباني في تعليقه على الكلم الطيب (١٥٦). وفي صحيح الأدب المفرد ص (٢٦٨) برقم (٥٥٦/ ٧٢٣)، وغيرهما.

* وقد ورد هذا الذكر مرفوعاً لكن بإسناد ضعيف:

- قال ابن جرير في تفسيره (٧/ ٣٦٠): حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو أحمد ثنا إسرائيل عن أبيه عن رجل عن أبي هريرة ـ رفع الحديث ـ: أنه كان إذا سمع الرعد قال: «سبحان من يسبح الرعد بحمده».

- وهذا إسناد رجاله ثقات، لولا الرجل المبهم. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد ورد عن جماعة من السلف، منهم:
١- علي بن أبي طالب: رواه ابن جرير (٧/ ٣٦٠) ثنا الحسن بن محمد ثنا مسعدة بن اليسع الباهلي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه: كان إذا سمع صوت الرعد قال: «سبحان من سبحت له».
- وليس لهذا أصل عن علي، مسعدة بن اليسع: هالك؛ كذبه أبو داود وترك أحمد حديثه، وقال أبو حاتم: «هو ذاهب، منكر الحديث، لا يشتغل به، يكذب على جعفر بن محمد عندي» [الجرح والتعديل (٨/ ٣٧٠). التاريخ الكبير (٨/ ٢٦). المجروحين (٣/ ٣٥). الميزان (٤/ ٩٨). اللسان (٦/ ٢٣)، وغيرها].
٢- ابن عباس:
- وله عنه طرق منها: ما رواه الحاكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان إذا سمع الرعد قال: «سبحان الذي سبحت له».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٢٢). وابن جرير في تفسيره (٧/ ٣٦٠).
- وإسناده حسن، الحكم بن أبان: صدوق له أوهام [التهذيب (٢/ ٣٨٥). الميزان (١/ ٥٦٩)].
- وفي باقي أسانيده ضعيف يسير: انظر: سنن سعيد بن منصور (٥/ ٤٣١ و٤٣٢/ ١١٦٤ و١١٦٥). مصنف ابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٥).
٣- كعب الأحبار:
- يرويه محمد بن راشد الدمشقي عن سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده عبدالله بن عباس قال: كنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سفر فأصابنا رعد وبرق وبرد، فقال لنا كعب: من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته، ثلاثاً، عوفي مما يكون في ذلك الرعد. قال ابن عباس رضي الله عنهما: فقلنا فعوفينا، ثم لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بعض الطريق فإذا بردة قد أصابت أنفه فأثرت به فقلت: يا أمير المؤمنين، ما هذا؟ فقال: بردة أصابت أنفي فأثرت بي. فقلت: إن كعباً حين سمع الرعد قال لنا: من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته، عوفي مما يكون في ذلك الرعد. فقلنا؛ فعوفينا، فقال عمر رضي الله عنه: فهلا أعلمتمونا حتى نقوله.
- أخرجه عبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٨٦). والطبراني في الدعاء (٩٨٥). وأبو الشيخ في العظمة (٧٨٨).
- وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير سليمان بن علي، فقد ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه، فهو حسن الحديث إن شاء الله.
- قال الحافظ: «هذا موقوف حسن الإسناد، وهو وإن كان عن كعب فقد أقره ابن عباس وعمر فدل على أن له أصلا» [الفتوحات (٤/ ٢٨٦)]. =

**٢٣٥- ٢-** وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَالصَّوَاعِقِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ**»(١).

---

=٤- طاوس الإمام التابعي الجليل: أنه كان إذا سمع صوت الرعد قال: «سبحان من سبحت له».
- أخرجه الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣). وفي السنن (٢/ ٤٣/ ٣٨٤). وعبدالرزاق (١١/ ٨٩/ ٢٠٠٠٥). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٥). وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٣٦٠). والطبراني في الدعاء (٩٨٣). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٥). والبيهقي (٣/ ٣٦٢).
- وإسناده صحيح.
- وصحح إسناده النووي في الأذكار (٢٦٣).
٥- الأسود بن يزيد - أحد كبار التابعين ـ: أنه كان إذا سمع الرعد قال: «سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته».
- أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٦). وابن جرير (٧/ ٣٦٠). والطبراني في الدعاء (٩٨٤).
- وإسناده صحيح، مقطوعاً به على الأسود.
- قال الحافظ: «هذا موقوف صحيح» [الفتوحات (٤/ ٢٨٦)].
٦- عبدالله بن أبي زكريا [الإمام القدوة الرباني. كذا نعته الذهبي في السير (٥/ ٢٨٦). حدث عن أم الدرداء، وأرسل عن عدد من الصحابة [السير (٥/ ٢٨٦). التهذيب (٤/ ٣٠١)] قال: «بلغني أنه من سمع الرعد فقال: سبحان الله وبحمده، لم تصبه صاعقة».
- أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٥). وابن جرير (٧/ ٣٦٠). وأبو الشيخ في العظمة (٧٨٩). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٥٠). بأسانيد صحيحة.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٢١). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٥١-ب ما يقول إذا سمع الرعد، (٣٤٥٠). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٢٧ و٩٢٨). والحاكم (٤/ ٢٨٦). [وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي] «المؤلف». وأحمد (٢/ ١٠٠). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٦). وأبو يعلى في المسند (٩/ ٣٨٠/ ٥٥٠٧). وفي المعجم (٣٠٩). والدولابي في الكنى (٢/ ١١٧). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٦٠). والطبراني في الدعاء (٩٨١). وفي الكبير (١٢/ ٢٤٥/ ١٣٢٣٠). وفي الأوسط (٦/ ١٠١/ ٥٩٢٥). وابن السني (٣٠٣). وأبو الشيخ في العظمة (٧٨٥). والبيهقي (٣/ ٣٦٢). والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٢٩٨).
- من طريق عبدالواحد بن زياد ثنا الحجاج [هو: ابن أرطأة] حدثني أبو مطر أنه سمع سالم ابن عبدالله عن أبيه به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه». =

# ٧٢ - من أدعية الاستسقاء

**٢٣٦- ١-** عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه؛ قال: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكِي[(١)] فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَسْقِنَا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيئاً مَرِيعاً[(٢)] نَافِعاً غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ**» قَالَ: فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ[(٣)].

---

=- وهو كما قال، ووافقه الطبراني بقوله: «لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا أبو مطر، ولا عن أبي مطر إلا الحجاج، تفرد به عبدالواحد بن زياد».

- قلت: وعلته أبو مطر هذا: فهو مجهول، ومع جهالته تفرد به عن سالم بن عبدالله، وهذه نكارة ظاهرة. [التهذيب (١٠/ ٢٦٥). الميزان (٤/ ٥٧٤)].

- وبذا تعلم خطأ الحاكم في قوله: «صحيح الإسناد»، وضعف إسناده النووي في الأذكار (٢٦٢). وضعفه الألباني في الضعيفة (١٠٤٢) وغيرها.

- [وقال عبدالقادر الأرناؤوط في تخريجه للأذكار للنووي ص (٢٦٢): «إسناده ضعيف، ولكن له طرق يقوى بها». وانظر: الفتوحات الربانية (٤/ ٢٨٤)] «المؤلف».

* تنبيه: أخطأ بعض الرواة فأسقط حجاج بن أرطأة من الإسناد، والصحيح إثباته. وانظر: التهذيب (١٠/ ٢٦٥).

(١) بواكي: جمع باكية، أي جاءت عند النبي ﷺ نفوس باكية أو نساء باكيات لانقطاع المطر عنهم ملتجئة إليه. [عون المعبود (٤/ ٢٣)].

(٢) مريعاً: ذا مراعة وخصب، ويروى مربعاً بالباء وبضم الميم، أي: منبتاً للربيع، ويروى: مرتعاً بفتح الميم والتاء، أي: ينبت به ما يرتع الإبل، وكل خصب مرتع. [عون المعبود (٤/ ٢٣)].

(٣) أخرجه أبو عوانة (٢/ ١٢٣/ ٢٥٢٧). وأبو داود في ك الصلاة، ٢٦١-ب رفع اليدين في الاستسقاء، (١١٦٩). وابن خزيمة (٢/ ٣٣٥/ ١٤١٦). والحاكم (١/ ٣٢٧). وعبد بن حميد (١١٢٥). وعبدالله بن أحمد في العلل (٢/ ٢٢٠). والطبراني في الدعاء (٢١٩٧). والبيهقي (٣/ ٣٥٥). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ٤٣٣). والخطيب في التاريخ (١/ ٣٣٥).

- من طريق محمد بن عبيد الطنافسي ثنا مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبدالله قال: أتت النبي ﷺ بواكي... فذكره.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

- وقال النووي في الأذكار (٢٥٦): «بإسناد صحيح على شرط مسلم».

- [وصححه مرفوعاً العلامة المحدث الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/ ٣٢٠) برقم ١١٦٩)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت: ليس على شرط أحد منهما، فإنهما لم يخرجا لمسعر عن يزيد شيئاً.
- وإنما يقال فيه: رجاله رجال الشيخين، ومع ذلك فللحديث علة خفية تقدح في صحته؛ أبان عنها الإمام الحافظ الجهبذ أحمد بن حنبل عندما حدثه ابنه عبدالله بهذا الحديث فقال: «أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر فنسخناه، ولم يكن هذا الحديث فيه، ليس هذا بشيء» قال عبدالله مفسراً قول أبيه: «كأنه أنكره من حديث محمد بن عبيد» ثم قال: «قال أبي: وحدثناه يعلى ـ أخو محمد ـ قال: حدثنا مسعر عن يزيد الفقير مرسلاً، ولم يقل: بواكي. خالفه».
- فبيّن بذلك الإمام أحمد أن للحديث علتين:
- الأولى: أن هذا الحديث لم يكن في كتاب محمد بن عبيد عن مسعر؛ فمن أين أتى به؟!!
- والثانية: خالفه أخوه يعلى بن عبيد ـ وهو أثبت منه؛ قاله أحمد وابن معين وابن عمار ـ فرواه عن مسعر به مرسلاً، ولم يذكر جابراً. [العلل (٢/ ٢٢٠). السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٥٥). وانظر: سؤالات ابن هانيء (٢١٢٣). تاريخ ابن معين (٢/ ٥٢٩). سؤالات ابن الجنيد (٨١). الجرح والتعديل (٨/ ١٠). الميزان (٣/ ٦٣٩). التهذيب (٧/ ٣٠٨)].
- وقال ابن حجر في التلخيص (٢/ ٢٠٢): «وقد أعله الدارقطني في العلل بالإرسال، وقال: رواية من قال: عن يزيد الفقير من غير ذكر جابر؛ أشبه بالصواب، وكذا قال أحمد بن حنبل، وجرى النووي في الأذكار على ظاهره فقال: صحيح على شرط مسلم».
- وقال الخطيب في التاريخ (١/ ٣٣٥): «هكذا رواه محمد بن عبيد عن مسعر موصولاً، ورواه أخوه يعلى بن عبيد عن مسعر عن يزيد عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يذكر فيه جابراً».
- فالحديث: مرسل، صحيح الإسناد؛ إلا أن له شواهد منها:
١ - حديث كعب بن مرة: قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق الله. فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: «اللهم اسقنا غيثاً مريئاً مريعاً طبقاً، عاجلاً غير رائث، نافعاً غير ضار» قال: فما جمّعوا حتى أُحيوا. قال: فأتوه فشكوا إليه المطر. فقالوا: يا رسول الله! تهدمت البيوت، فقال: «اللهم حوالينا ولا علينا» قال: فجعل السحاب ينقطع يميناً وشمالاً. وزاد في رواية: «مغيثاً»، و «غدقا».
- أخرجه ابن ماجه (١٢٦٩). والحاكم (١/ ٣٢٨ و٣٢٨-٣٢٩). وأحمد (٤/ ٢٣٥ و٢٣٦). والطيالسي (١١٩٩). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٩). وعبد بن حميد (٣٧٢). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ٨٩/ ١٤٠٨). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٣٢٣). وابن قانع في المعجم (٢/ ٣٨٠). والطبراني في الدعاء (٢١٩١ و٢١٩٢). وفي الكبير (٢٠/ ٣١٨ و٣١٩/ ٧٥٥ و٧٥٦). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٣٧٤). والبيهقي (٣/ ٣٥٥-٣٥٦).
- من طريق عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب: يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله ﷺ واحذر. قال: جاء رجل . . . فذكره. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال الحاكم : «هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين» .
- قلت : أما كعب وشرحبيل فصحابيان، لم يخرجا لهما شيئاً سوى أن مسلماً روى لشرحبيل، وسالم بن أبي الجعد : ثقة وكان يرسل كثيراً، ولم يذكر سماعاً من شرحبيل، وقال أبو داود : «لم يسمع سالم بن أبي الجعد من شرحبيل بن السمط» [جامع التحصيل (٢١٨)] فهو منقطع، ويشهد لما قبله .
- وللحديث إسنادان آخران لكنهما معلولان [انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٩٤). المعجم الأوسط للطبراني (٧/ ٢٩/ ٦٧٥٤). والدعاء له (٢١٨٤)] .
- [وحديث كعب بن مرة صححه مرفوعاً العلامة الألباني في صحيح ابن ماجه (١/ ٢١٤)، وفي إرواء الغليل ٢/ ٢٤٥)] «المؤلف» .
* تنبيه :
١ - انفرد بدل بن المحبر ـ وهو ثقة ـ دون أصحاب شعبة ؛ عن شعبة بإقران منصور بن المعتمر وقتادة مع عمرو بن مرة، والصواب رواية الجماعة .
٢ - شك شعبة فقال : كعب بن مرة أو مرة بن كعب، والأكثر يقولون : كعب بن مرة، قاله ابن السكن وأبو عمر ابن عبدالبر [الإصابة (٣/ ٣٠٢). الاستيعاب (٣/ ٢٩٥ - بهامش الإصابة)] .
- شرح غريب الحديث : «غدقاً» : الغدق : المطر الكبار القطر [النهاية (٣/ ٣٤٥)] .
- «طبقاً» : أي مالئاً للأرض مغطياً لها، يقال : غيث طبق : أي : عام واسع . [النهاية (٣/ ١١٣)] .
- «غير رائث» : أي : غير بطيء متأخر . [النهاية (٢/ ٢٨٧)] .
٢ - حديث ابن عباس : قال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله، لقد جئتك من عند قوم ما يردون لهم راعي [وفي رواية : ما يتزود] ولا يخطِر لهم فحل [أي : ما يحرك ذنبه هزالاً لشدة القحط والجدب. النهاية (٢/ ٤٦)] فصعد المنبر فحمد الله ثم قال : «اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً، مريعاً مريئاً، طبقاً غدقاً، عاجلاً غير رائث» ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلا قال : قد أُحيينا .
- أخرجه أبو عوانة (٢/ ١٢٠/ ٢٥١٦). وابن ماجه (١٢٧٠). والضياء في المختارة (٩/ ٥٢٧ و٥٢٨/ ٥١٠ و٥١١). والطبراني في الكبير (١٢/ ١٣٠/ ١٢٦٧٧). وفي الدعاء (٢١٩٥). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ٤٣٣). والمزي في تهذيب الكمال (٢٦/ ٥٧٥). والذهبي في السير (١٣/ ١٥٧). وفي التذكرة (٢/ ٦٠٥) .
- من طريق عبدالله بن إدريس ثنا حصين عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس به .
- قال البوصيري في الزوائد : «إسناده صحيح ورجاله ثقات» .
- قلت : حبيب بن أبي ثابت : مدلس وقد عنعنه، وعبدالله بن إدريس وإن كان : ثقة، فقد خالفه من هو أثبت منه وأحفظ : زائدة بن قدامة فرواه عن حصين عن حبيب به مرسلاً، ولم يذكر ابن عباس .
- أخرجه ابن أبي شيبة (١١/ ٥٠٠) .
- وتابع زائدة على إرساله : ابن جريج قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت أنه بلغه أن النبي ﷺ . . .=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=فذكره بنحوه .
- أخرجه عبدالرزاق (٣/ ٨٩/ ٤٩٠٧) .
- فالصواب : قول من لم يذكر ابن عباس .
- فهو حديث مرسل ، صحيح الإسناد .
- وقد رواه ابن أبي ليلى - وهو صدوق سيء الحفظ جداً - فاضطرب فيه ووهم :
- فرواه مرة : عن داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده به مرفوعاً .
- أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٢٨٥/ ١٠٦٧٣) . وفي الدعاء (٢١٩٦) .
- ورواه أخرى : عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدالله بن باباه عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً .
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١٩٠) .
- وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذين الإسنادين فقال : «الصحيح عندي والله أعلم : ما رواه شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سالم بن أبي الجعد عن النبي ﷺ : مرسل في دعاء الاستسقاء ، . . .» وانظر بقية كلامه رحمه الله تعالى في العلل (١/ ١٠٦) .
* وفي الباب عن :
١- سعد بن أبي وقاص .
- أخرجه أبو عوانة (٢/ ١١٩/ ٢٥١٤) .
- بسند واهٍ [قاله الحافظ في التلخيص (٢/ ٢٠٣)] .
٢- عمرو بن حريث .
- أخرجه أبو عوانة (٢/ ١٢٤/ ٢٥٢٨) .
- بسند ضعيف جداً . فيه المسيب بن شريك : متروك ، قال البخاري : «سكتوا عنه» . [الميزان (٤/ ١١٤) . اللسان (٦/ ٤٥)] .
٣- أبي أمامة .
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١٩٣) . بسندٍ واهٍ .
٤- أبي وجزة السعدي .
- أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٢٩٦) .
- بسند ضعيف جداً ، فيه الواقدي : وهو متروك .
٥- عبدالله بن جراد .
- أخرجه البيهقي (٣/ ٣٥٦) .
- ولا يصح خبره لأنه من رواية يعلى بن الأشدق الكذاب عنه . [الميزان (٢/ ٤٠٠) و(٤/ ٤٥٦) . اللسان (٣/ ٣٣٢) و(٦/ ٣٨١)] .
٦- أنس .

**٢٣٧- ٢-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْو بَابِ دَارِ الْقَضَاءِ ـ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ـ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِماً ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ؛ فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا. فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**» قَالَ أَنَسٌ: وَلاَ وَاللهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلاَ قَزَعَةٍ[١]، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ[٢] مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ. قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ[٣]، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلاَ وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتّاً، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ ـ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ـ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِماً فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ؛ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُمْسِكَهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا**[٤]**، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ**[٥]،

=- أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١٧٩ و٢١٨٠). وفي الأحاديث الطوال (٢٥/ ٢٤٢ و٢٤٤/ ٢٧ و٢٨). وفي الأوسط (٧/ ٣٢٠/ ٧٦١٩) و(٨/ ٢٤٨/ ٨٥٣٩).
- بأسانيد غير محفوظة.
* وانظر: التلخيص (٢/ ٢٠٢-٢٠٣) والإرواء (٢/ ١٤٥-١٤٦).

(١) قزعة: قطعة من السحاب رقيقة. [مختار الصحاح (٤٦٩). القاموس (٩٧٠). فتح الباري (٢/ ٥٨٤)].

(٢) سلع: جبل بسوق المدينة متصل بها [انظر: معجم البلدان (٢/ ٢٣٦). معجم ما استعجم (٣/ ٧٤٧). فتح الباري (٢/ ٥٨٤)].

(٣) مثل الترس: أي مستديرة. [الفتح (٢/ ٥٨٥)].

(٤) حوالينا ولا علينا: فيه حذف تقديره: اجعل أو أمطر، والمراد به صرف المطر عن الأبنية والدور...، ودخول الواو يقتضي أن طلب المطر على المذكورات ليس مقصوداً لعينه، ولكن ليكون وقاية من أذى المطر. [الفتح (٢/ ٥٨٧)].

(٥) الآكام: جمع أكمة: وهي التل، وكل ما ارتفع من الأرض دون الجبل. [انظر: معجم =

وَالظِّرَابِ[(١)]، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَأَقْلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ[(٢)].

---

=المقاييس في اللغة (٨٣). القاموس (١٣٩١). الفتح (٢/ ٥٨٧)].

(١) الظراب: جمع ظَرِب: وهو ما نتأ من الحجارة وحُدَّ طرفه، أو الجبل المنبسط أو الصغير. [القاموس (١٤٢). وانظر: معجم المقاييس في اللغة (٦٤٤). الفتح (٢/ ٥٨٧). النهاية (٣/ ١٥٦)].

(٢) متفق على صحته: أخرجه من طرقٍ عن أنس، مطولاً ومختصراً:

- البخاري في الصحيح، ١١-ك الجمعة، ٣٤-ب رفع اليدين في الخطبة، (٩٣٢) مختصراً، و٣٥-ب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة، (٩٣٣) بنحوه. وفي ١٥-ك الاستسقاء، ٦-ب الاستسقاء في المسجد الجامع، (١٠١٣) بنحوه وزاد في دعاء الاستصحاء «والجبال». و٧-ب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، (١٠١٤) بلفظه. و٨-ب الاستسقاء على المنبر، (١٠١٥) مختصراً. و٩-ب من اكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء، (١٠١٦) مختصراً. و١٠-ب الدعاء إذا انقطعت السبل من كثرة المطر، (١٠١٧) مختصراً وزاد في دعاء الاستصحاء «رؤوس الجبال». و١١-ب ما قيل: إن النبي ﷺ لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم الجمعة، (١٠١٨) مختصراً. و١٢-ب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم، (١٠١٩) مختصراً وزاد في دعاء الاستصحاء «ظهور الجبال». و١٤-ب الدعاء إذا كثر المطر: حوالينا ولا علينا، (١٠٢١) بنحوه. و٢١-ب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، (١٠٢٩) مختصراً وفيه: «فرفع رسول الله ﷺ يديه يدعو، ورفع الناس أيديهم مع رسول الله ﷺ يدعون». و(١٠٣٠) مختصراً بلفظ «رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه». و٢٢-ب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (١٠٣١) مختصراً. و٢٤-ب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته، (١٠٣٣) بنحوه. وفي ٦١-ك المناقب، ٢٣-ب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٥) مختصراً. و٢٥-ب علامات النبوة في الإسلام، (٣٥٨٢) بنحوه. وفي ٧٨-ك الأدب، ٦٨-ب التبسم والضحك، (٦٠٩٣) بنحوه. وفي ٨٠-ك الدعوات، ٢٣-ب رفع الأيدي في الدعاء، (٦٣٤١). و٢٤-ب الدعاء غير مستقبل القبلة، (٦٣٤٢) مختصراً. وفي الأدب المفرد (٦١٢). وفي رفع اليدين (٨٤ و٩٣). ومسلم في ٩-ك صلاة الاستسقاء، ١-ب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء، (٨٩٥ و٨٩٦) (٢/ ٦١٢) مختصراً وفي رواية «فأشار بظهر كفيه إلى السماء». وفي ٢-ب الدعاء في الاستسقاء، (٨٩٧) (٢/ ٦١٢-٦١٥). وأبو عوانة في ٨-ك الاستسقاء (٢/ ١٠٩-١١٥/ ٢٤٨٢- ٢٥٠١). ومالك في الموطأ، ١٣-ك الاستسقاء، ٢-ب ما جاء في الاستسقاء، (٣). وأبو داود في ك الصلاة، ٢٦١-ب رفع اليدين في الاستسقاء، (١١٧٠) و(١١٧١) وفيه «وجعل بطونهما مما يلي الأرض» و(١١٧٤) و(١١٧٥) وفيه «فرفع رسول الله ﷺ يديه بحذاء وجهه». والنسائي في ١٧-ك الاستسقاء، ١-ب متى يستسقى الإمام، (١٥٠٣). و٩-ب كيف يرفع، (١٥١٢) و(١٥١٤). و١٠-ب ذكر الدعاء، =

**٢٣٨- ٣-** وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما؛ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ، وَبَهَائِمَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ»(١).

---

=(١٥١٥-١٥١٧). و١٧-ب مسألة الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره، (١٥٢٦) وفيه «فتبسم رسول الله ﷺ لسرعة كلالة ابن آدم». و١٨-ب رفع الإمام يديه عند مسألة إمساك المطر، (١٥٢٧). وفي ٢٠-ك قيام الليل، ٥٢-ب ترك رفع اليدين في الدعاء في الوتر، (١٧٤٧). وابن ماجه في ٥-ك إقامة الصلاة، ١١٨-ب من كان لا يرفع يديه في القنوت، (١١٨٠). وابن خزيمة (١٤١١ و١٤١٢ و١٤١٧ و١٤٢٣ و١٧٨٨ و١٧٨٩ و١٧٩٠ و١٧٩١). وابن حبان (٢/ ٢٧٢/ ٩٩٢) و(٧/ ١٠٥ و١٠٨/ ٢٨٥٨ و٢٨٥٩). وابن الجارود (٢٥٦). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٣٢١ و٣٢٢). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٢١ و٣٤٤ و٣٥٣-٣٥٧). وفي الدعوات (١٨٢). وأحمد (٣/ ١٠٤ و١٨٧ و١٩٤ و٢٦١ و٢٧١). وابن سعد في الطبقات (١/ ١٧٦). وابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٦) و(١٠/ ٣٧٩). وعبد بن حميد (١٢٨٢ و١٤١٧). وأبو يعلى (٦/ ٨٢ و٢٢٥ و٤٦٢/ ٣٣٣٤ و٣٥٠٩ و٣٨٦٣) و(٧/ ٢٨/ ٣٩٢٩). والطبراني في الدعاء (٩٥٧-٩٥٩ و٢١٧٥ و٢١٨١-٢١٨٣ و٢١٨٧- ٢١٨٩). والسهمي في تاريخ جرجان (٢٤٥). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ١٧٦). والخطيب في التاريخ (٤/ ١٨٢). وغيرهم.

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٣١٩): من طريق عبدالرحمن بن محمد بن منصور [كربزان] ثنا علي بن قادم ثنا سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان النبي ﷺ إذا استسقى يقول: . . . فذكره.

- ثم قال: «وهذا الحديث عن الثوري لا أعلم يرويه إلا علي بن قادم وعنه كربزان هذا، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب جماعة فقالوا: عن عمرو بن شعيب: كان النبي ﷺ إذا استسقى . . . ولم يذكروا في الإسناد أباه ولا جده».

- قلت: أما كربزان هذا، فهو لين الحديث، وثقه مسلمة بن قاسم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «شيخ» وقال ابنه: «تكلموا فيه» وقال الدارقطني وغيره: «ليس بالقوي» وقال ابن عدي: «حدث بأشياء لم يتابع عليها» [الجرح والتعديل (٥/ ٢٨٣). الميزان (٢/ ٥٨٧). اللسان (٣/ ٥٢٣)].

- وقد تابعه عليه: سهل بن صالح الأنطاكي ـ وهو ثقة. التهذيب (٣/ ٥٤٠) ـ فرواه عن علي ابن قادم به متصلاً.

- أخرجه أبو داود (١١٧٦). وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٧٩).

- فبرئت بذلك عهدة كربزان منه، وإنما الحمل فيه علي عليِّ بن قادم فإن فيه ضعفاً، وقال ابن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عدي: «ونُقِم على عليِّ بن قادم أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة، وهو ممن يكتب حديثه»، وهو هنا قد تفرد به عن الثوري، ولا يقبل التفرد عن الثوري من مثله، وقد عدَّ الذهبي هذا الحديث ـ في ميزانه ـ مما نقم عليه لتفرده به عن الثوري [انظر: الكامل (٥/ ٢٠١). التهذيب (٥/ ٧٣٣). الميزان (٣/ ١٥٠)].

- وقد رواه متصلاً أيضاً: عبدالرحيم بن سليمان الأشل ـ وهو ثقة. التقريب (٦٠٧) ـ عن يحيى ابن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به مرفوعاً.

- أخرجه البيهقي (٣/ ٣٥٦).

- وتابعه عليه: حفص بن غياث ـ وهو ثقة. التقريب (٢٦٠) ـ وسلام بن سليمان المزني أبو المنذر ـ وهو صدوق يهم. التقريب (٤٢٦) ـ فروياه عن يحيى بن سعيد به متصلاً. ذكره ابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ٤٣٢).

- إلا أن هؤلاء الثلاثة [بعد استثناء رواية الثوري لعدم ثبوتها عنه] قد خولفوا خالفهم من هو أثبت منهم وأحفظ: مالك بن أنس ومعتمر بن سليمان التيمي وعبدالعزيز الدراوردي وعبدالعزيز ابن مسلم القسملي.

- أما مالك بن أنس ـ رأس المتقنين وكبير المتثبتين ـ فقد رواه عن يحيى بن سعيد عن عمرو ابن شعيب أن رسول الله ﷺ كان إذا استسقى قال: . . . فذكره، هكذا مرسلاً.

- رواه مالك في الموطأ، ١٣-ك الاستسقاء، (٢)، ومن طريقه: أبو داود في السنن (١١٧٦). وفي المراسيل (٦٩).

- وأما معتمر بن سليمان التيمي ـ ثقة. التقريب (٩٥٨) ـ فرواه عن يحيى بن سعيد قال: أحسبه ذكره عن عمرو بن شعيب به مرسلاً.

- رواه عنه عبدالرزاق في مصنفه (٣/ ٩٢/ ٤٩١٢).

- وأما الدراوردي ـ صدوق. التهذيب (٥/ ٢٥٤) ـ فرواه عن يحيى بن سعيد أن عمرو بن شعيب أخبره أنه بلغه عن النبي ﷺ به.

- ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٧٩-٨٠).

- وأما رواية عبدالعزيز بن مسلم القسملي ـ وهو ثقة. التهذيب (٥/ ٢٥٧) ـ فذكرها ابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ٤٣٢).

- قال ابن عبدالبر: «هكذا رواه مالك عن يحيى عن عمرو بن شعيب مرسلاً وتابعه جماعة على إرساله منهم: المعتمر بن سليمان وعبدالعزيز بن مسلم القسملي فرووه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلاً. ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسنداً، منهم: حفص بن غياث والثوري وعبدالرحيم بن سليمان وسلام أبو المنذر».

- قلت: ورواية مالك ومن تابعه: أشبه بالصواب، والله أعلم؛ فإن مالكاً أحفظ وأثبت من الذين=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وصلوه، وهو أعلم بيحيى بن سعيد الأنصاري المدني منهم، فبلدي الرجل أعلم به من الغرباء.
- وقد رجح المرسل: أبو حاتم وابن عدي [انظر: علل الحديث (١/ ٨٠). الكامل (٤/ ٣١٩)].
- [وعلى كل حال فقد حسن حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً العلامة المحدث الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/ ٣٢٢) برقم (١١٧٦)] «المؤلف».
* ومما ورد في أدعية الاستسقاء:
- ما رواه خالد بن نزار قال: حدثني القاسم بن مبرور عن يونس بن يزيد الأيلي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله عز وجل ثم قال: «إنكم شكوتم جدب دياركم، واستيخار المطر عن إبَّان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم» ثم قال: «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، لا إله إلا الله، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله، لا إله إلا أنت الغني، ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين» ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حوَّل إلى الناس ظهره، وقلب أو حوَّل رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس، ونزل فصلى ركعتين. فأنشأ الله سحابة، فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده، حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكنِّ ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبد الله ورسوله».
- أخرجه أبو داود (١١٧٣). وأبو عوانة (٢/ ١٢١/ ٢٥١٩). وابن حبان (٣/ ٢٧١/ ٩٩١) و(٧/ ١٠٩/ ٢٨٦٠). والحاكم (١/ ٣٢٨). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٣٢٥). والبيهقي (٣/ ٣٤٩). والطبراني في الدعاء (٢١٧٠-٢١٧٤ و٢١٨٥).
- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».
- قلت: لم يخرجا ليونس عن هشام شيئاً، ومن دون يونس لم يخرج لهما في الصحيح.
- قال أبو داود: «وهذا حديث غريب، إسناده جيد، أهل المدينة يقرؤون «ملك يوم الدين» وإن هذا الحديث حجة لهم».
- قلت: وهو كما قال، فإن يونس بن يزيد لم يكن بالحافظ ـ خصوصاً في غير الزهري ـ وقد تفرد به عن هشام دون بقية أصحاب هشام.
- وتفرد به أيضاً خالد بن نزار عن القاسم عن يونس، وثلاثتهم وإن كانوا من أيلة إلا أن خالداً ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يغرب ويخطىء»، وهذا من أفراده؛ فهو: حديث غريب. [انظر: سنن البيهقي (١/ ٣٣٤). تاريخ دمشق (٦٠/ ٤٦٤). الثقات (٨/ ٢٢٣). التهذيب (٢/ ٥٣٩)] وقد حسنه الألباني في الإرواء (٦٦٨). [وفي صحيح أبي داود (١/ ٣٢٠) برقم (١١٧٣) «المؤلف».

## ٧٣ - ما يفعل إذا أصابه المطر

**٢٣٩**- عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ[١] رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟! قَالَ: «**لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**»[٢].

## ٧٤ - الدعاء إذا رأى المطر

**٢٤٠**- عن عائشة رضي الله عنها؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ صَيِّباً نَافِعاً**»[٣].

---

(١) أي: كشف بعض بدنه. [شرح مسلم للنووي (٦/ ١٩٤)].

(٢) أخرجه مسلم في ٩-ك صلاة الاستسقاء، ٢-ب الدعاء في الاستسقاء، (٨٩٨) (٢/ ٦١٥). وأبو عوانة في ٨-ك الاستسقاء، ٥-ب ذكر الخبر المبين أن المطر رحمة، . . . ، وحسره عند المطر حتى يصيبه منه، (٢٥٠٤ و٢٥٠٥) (٢/ ١١٦). والبخاري في الأدب المفرد، ٢٥٩-ب من استمطر في أول المطر، (٥٧١). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١١٤-ب ما جاء في المطر، (٥١٠٠). والنسائي في الكبرى، ١٩-ك الاستسقاء، ١٤-ب كراهية الاستمطار بالأنواء، (١٨٣٧) (١/ ٥٦٤). وابن حبان في ذكر ما يستحب للمرء الاستمطار في أول مطر يجيء في السنة، (٦١٣٥) (١٣/ ٥٠٥). والحاكم (٤/ ٢٨٥) وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبي بأنه في مسلم، وفيه: «حسر ثوبه عن ظهره حتى يصيبه المطر». وأحمد (٣/ ١٣٣ و٢٦٧). وابن أبي شيبة في ك الأدب، ب من كان يتمطر في أول مطرة، (٨/ ٥٥٥). وعثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (٧٦). وابن أبي عاصم في السنة (٦٢٢). وأبو يعلى (٦/ ١٤٨/ ٣٤٢٦). والروياني (١٣٨٥). وابن عدي في الكامل (٢/ ١٤٩). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٨١). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩١-٢٩٢). والبيهقي (٣/ ٣٥٩). والبغوي في شرح السنة (٤/ ٤٢٤).

(٣) وتقدم برقم (٢٣٣).

# ٧٥ - الذكر بعد نزول المطر

**٢٤١**- عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه؛ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ[1] كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: **«هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»** قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **«قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ[2] كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»**[3].

---

(١) سماء: أي مطر. [شرح مسلم للنووي (٢/ ٥٩). فتح الباري (٢/ ٦٠٧)].

(٢) النوء في أصله ليس هو نفس الكوكب، فإنه مصدر ناء النجم ينوء نوءاً، أي: سقط وغاب، وقيل: أي نهض وطلع. [صيانة صحيح مسلم (٢٤٦). شرح مسلم للنووي (٢/ ٦٠). النهاية (٥/ ١٢٢)].

(٣) متفق على صحته: أخرجه البخاري في الصحيح، ١٠-ك الأذان، ١٥٦-ب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، (٨٤٦). وفي ١٥-ك الاستسقاء، ٢٨-ب قول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾، (١٠٣٨). وفي ٦٤-ك المغازي، ٣٥-ب غزوة الحديبية، (٤١٤٧). وفيه: «فأصابنا مطر ذات ليلة» وقال: «فأما من قال: مطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله فهو مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنجم كذا فهو مؤمن بالكوكب كافر بي». وفي ٩٧-ك التوحيد، ٣٥-ب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾، (٧٥٠٣) مختصراً. وفي الأدب المفرد (٩٠٧). ومسلم في ١-ك الإيمان، ٣٢-ب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء، (٧١) (١/ ٨٣). وأبو عوانة (١/ ٢٦-٢٧). ومالك في الموطأ، ١٣-ك الاستسقاء، ٤-ب الاستمطار بالنجوم، (٤). وأبو داود في ك الطب، ٢٢-ب في النجوم، (٣٩٠٦). والنسائي في ١٧-ك الاستسقاء، ١٦-ب كراهية الاستمطار بالكوكب، (١٥٢٤) (٣/ ١٦٥) وفيه: «ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح طائفة منهم بها كافرين، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، فأما من آمن بي وحمدني على سقياي فذاك الذي آمن بي وكفر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذاك الذي كفر بي وآمن بالكوكب». وفي عمل اليوم والليلة (٩٢٤ و٩٢٥). وابن حبان (١/ ٤١٧/ ١٨٨) و(١٣/ ٥٠٣/ ٦١٣٢). والشافعي في المسند (٨٠). وأحمد (٤/ ١١٧). وعبدالرزاق (١١/ ٤٥٩/ ٢١٠٠٣). =

## ٧٦ - من أدعية الاستصحاء

**٢٤٢-** عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللهَ. فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمُطِرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ. فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ، والآكَامِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**» فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ»[1].

## ٧٧ - دعاء رؤية الهلال

**٢٤٣-** عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ

---

=والطبراني في الكبير (٥/ ٢٤١-٢٤٢/ ٢٥١٣-٥٢١٦). وابن منده في الإيمان (٢/ ٥٩٠-٥٩٢/ ٥٠٣-٥٠٦). والبيهقي (٣/ ٣٥٧و٣٥٨). وغيرهم.

- وقد ورد الحديث عن عدد من الصحابة منهم: أبو هريرة وابن عباس:

١- أما حديث أبي هريرة: فلفظه: «ألم تروا إلى ما قال ربكم؟ قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين، يقولون: الكواكب وبالكواكب».

- أخرجه مسلم (٧٢) (١/ ٨٤). والنسائي في المجتبى (١٥٢٣) (٣/ ١٦٤). وفي عمل اليوم والليلة (٩٢٣). وابن منده في الإيمان (٥٠٧ و٥٠٨). والبيهقي (٣/ ٣٥٨).

٢- وأما حديث ابن عباس: قال: «مطر الناس على عهد النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر» قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا» قال: فنزلت هذه الآية: ﴿ ۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾.

- أخرجه مسلم (٧٣). وأبو عوانة (١/ ٢٧). وابن منده في الإيمان (٥٠٩). والطبراني في الكبير (١٢/ ١٩٨/ ١٢٨٨٢). والبيهقي (٣/ ٣٥٨).

(١) متفق عليه. وتقدم برقم (٢٣٧).

ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ وَالإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ رَبُّنَا وَتَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللهُ»(١).

---

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ٧/ ١٦٨٧). وابن حبان (٢٣٧٤ - موارد). والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٧٣/ ١٣٣٣٠).

- من طريق عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب حدثني أبي عن أبيه وعمه عن ابن عمر به مرفوعاً.

- قلت: أما الراويان عن ابن عمر فهما: محمد بن حاطب وأخوه الحارث بن حاطب: صحابيان صغيران، ومحمد يروي عنه ابن ابنه عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب [انظر: التاريخ الكبير (٢/ ٢٦٤) و(١/ ١٧). الجرح والتعديل (٣/ ٧٢) و(٧/ ٢٢٤). الثقات (٣/ ٧٧ و٣٦٥). تاريخ ابن معين (٣/ ٥٨). التقريب (٢٠٩ و٨٣٥)]. ولم تذكر لهما رواية عن ابن عمر، ولا لأخيهما سعيد.

- وأما عثمان بن إبراهيم: فقال فيه أبو حاتم: «روى عنه ابنه عبدالرحمن أحاديث منكرة» وقال أيضاً: «يكتب حديثه وهو شيخ» وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «له ما ينكر» [التاريخ الكبير (٦/ ٢١٢). الجرح والتعديل (٦/ ١٤٤). الثقات (٥/ ١٥٤ و١٥٩). الميزان (٣/ ٣٠). اللسان (٤/ ١٥١)].

- وهذا الحديث يرويه عنه ابنه عبدالرحمن، وقد قال فيه أبو حاتم: «ضعيف الحديث، يهولني كثرة ما يسند»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «مقل، ضعفه أبو حاتم» [الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٤). الثقات (٨/ ٣٧٢). الميزان (٢/ ٥٧٨). اللسان (٣/ ٥١٤)].

- وعليه فالحديث: منكر بهذا الإسناد.

* وقد ورد أيضاً من حديث طلحة بن عبيد الله، وطلحة الزرقي، وعبدالله بن هشام، وأنس ابن مالك:

١ - أما حديث طلحة بن عبيد الله: فيرويه أبو عامر العقدي ثنا سليمان بن سفيان المديني حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه عن جده طلحة بن عبيد الله أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «اللهم أهله علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله».

- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٠٩). والترمذي (٣٤٥١). والدارمي (٢/ ٧/ ١٦٨٨). والحاكم (٤/ ٢٨٥). والضياء في المختارة (٣/ ٢٢/ ٨٢٠ و٨٢١). وأحمد (١/ ١٦٢). وعبد ابن حميد (١٠٣). وابن أبي عاصم في السنة (٣٧٦). والبزار (٣/ ١٦٢/ ٩٤٧ - البحر الزخار). وأبو يعلى (٢/ ٢٥ و٢٦/ ٦٦١ و٦٦٢). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ١٣٦). والطبراني في الدعاء (٩٠٣). وابن السني (٦٤١). وابن عدي في الكامل (٣/ ٢٧٢). والخطيب في التاريخ (١٤/ ٣٢٤).

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال الترمذي: «حسن غريب».
- وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة بن عبيد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».
- وقال العقيلي بعد أن ساقه في ترجمة سليمان بن سفيان هذا: «ولا يتابع عليه، وفي الدعاء لرؤية الهلال أحاديث، كأن هذا عندي من أصلحها إسناداً، كلها لينة الأسانيد».
- وقال ابن عدي بعد أن ساقه مع حديث آخر في ترجمة سليمان بن سفيان: «وسليمان يعرف بهذين الحديثين، وما أظن أن له غيرهما، إلا شيئاً يسيراً».
- وأسند قبل ذلك قول يحيى بن معين: «سليمان بن سفيان: مديني يروي عنه أبو عامر العقدي حديث الهلال، وليس بثقة» وهو في تاريخه (٣/ ٢٣٦).
- قلت: فهو حديث منكر؛ وسليمان بن سفيان هذا منكر الحديث. [التهذيب (٣/ ٤٧٩). الميزان (٢/ ٢٠٩)].
- [وحديث طلحة هذا صححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤٢٣) برقم (٣٤٥١)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٨١٦)، والكلم الطيب (١٦١/ ١١٤)] «المؤلف».
٢- وأما حديث طلحة الزرقي: فيرويه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٥٥٥/ ٣٩٣٧) قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن مالك ثنا محمد بن يونس ثنا يحيى بن كثير أبو غسان العنبري ثنا عبدالرحمن بن حصن الهناني عن عمرو بن دينار عن عبيد بن طلحة الزرقي عن أبيه، وكان من أصحاب الشجرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: «اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله».
- وهذا حديث باطل، عبيد بن طلحة الزرقي وعبدالرحمن بن حصن الهناني: لم أقف لهما على ترجمة.
- ومحمد بن يونس هذا: هو الكديمي: كذاب، متهم بوضع الحديث. [التهذيب (٧/ ٥٠٦). الميزان (٤/ ٧٤)].
- وقال ابن حجر في الإصابة (٢/ ٢٣٢): «وإسناده ضعيف».
٣- وأما حديث عبدالله بن هشام: فيرويه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٢٠/ ٦٢٤١) قال: حدثنا محمد بن علي الصائغ نا مهدي بن جعفر الرملي نا رشدين بن سعد عن أبي عقيل زهرة بن معبد عن جده عبدالله بن هشام قال: كان أصحاب النبي ﷺ يتعلمون هذا الدعاء إذا دخلت السنة أو الشهر: «اللهم أدخله علينا بالأمن والإيمان، والسلام والإسلام، ورضوان من الرحمن، وجواز من الشيطان».
- قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عبدالله بن هشام إلا بهذا الإسناد تفرد به رشدين بن سعد».
- ولم يحسن الهيثمي حين قال في المجمع (١٠/ ١٣٩): «رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن» مع وضوح علته، لذا تعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: «فيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف» [كذا في هامش أصل المطبوع].
- قلت: وفي تفرد رشدين بهذا الإسناد: نكارة، لضعف رشدين من جهة، ومن جهة ثانية: لما=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=لرشدين من المناكير الكثيرة، فقد قال أبو حاتم: «يحدث بالمناكير عن الثقات» وقال ابن عدي بعد أن ساق له جملة كبيرة من مناكيره: «وعامة أحاديثه عن من يرويه عنه ما أقل فيها ممن يتابعه أحد عليه، وهو مع ضعفه يكتب حديثه»، ومن جهة ثالثة: قال ابن حبان: «كان ممن يجيب في كل ما يسأل، ويقرأ كل ما يُدفع إليه، سواء كان ذلك من حديثه أو من غير حديثه، ويغلب المناكير في أخباره على مستقيم حديثه» [الجرح والتعديل (٣/ ٥١٣). الكامل (٣/ ١٥٧). المجروحين (١/ ٣٠٣). التهذيب (٣/ ١٠٣). الميزان (٢/ ٤٩)].

- فمن كان هذا حاله فإنه لا يقبل ما تفرد به عن الثقات، لا سيما والراوي عنه: مهدي بن جعفر الرملي: وثقه ابن معين وصالح بن محمد، وقال البخاري: «حديثه منكر» وقال ابن عدي: «ممن يروي عن الثقات أشياء لا يتابعه عليها أحد» [الكامل (٣/ ٣٣). التهذيب (٨/ ٣٧٥). الميزان (٤/ ١٩٤)].

- وأما ما ذكره ابن حجر في الإصابة (٢/ ٣٧٨) من أن أبا القاسم البغوي قد أخرج هذا الحديث بإسناد على شرط البخاري، ثم قال ابن حجر بعد ذكره: «وهذا موقوف على شرط الصحيح».

- فإن هذا لا يسلم، لاحتمال أن يكون دخل على الراوي - أو الناسخ، أو الناقل - حديث في حديث، فإن عبدالله بن هشام قليل الحديث فربما كان هذا الحديث وحديث البخاري (٢٥٠١ و٢٥٠٢ و٦٣٥٣ و٧٢١٠) متجاورين في النسخة فأخذ الراوي أو الناقل: إسناد الحديث الذي رواه البخاري، وأسقط متنه، وانتقل بصره إلى متن هذا الحديث فأسقط إسناده، فركب الإسناد الصحيح على هذا المتن. ويؤيد ذلك جزم الطبراني بتفرد رشدين بن سعد برواية هذا الحديث، وأنه لا يروى عن عبدالله بن هشام إلا بهذا الإسناد. وكذلك قول العقيلي بأن كل أسانيد هذا الحديث الذي يُروى في الدعاء لرؤية الهلال كلها لينة، وأصلحها عنده، إسناد حديث طلحة بن عبيد الله - المتقدم - مع كونه منكراً، . فلو كان فيه عنده إسناد على شرط الصحيح لما أغفل ذكره، والله أعلم.

٤ - وأما حديث أنس: فيرويه الطبراني في الدعاء (٩٠٧) قال: حدثنا عبدالوارث بن إبراهيم أبو عبيدة العسكري ثنا سيف بن مسكين الأسواري ثنا العلاء بن زياد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا نظر إلى الهلال قال: «هلال خير ورشد ويمن - ثلاثاً - الحمد لله الذي خلقك فسواك فعدلك، وجعلك آية للعالمين، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة».

- وهذا باطل أيضاً، تفرد به سيف عن العلاء بن زياد، وسيف هذا قال فيه ابن حبان: «يأتي بالمقلوبات والأشياء الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها» وقال الدارقطني: «ليس بالقوي» [المجروحين (١/ ٣٤٧). علل الدارقطني (١/ ٢١٩). الميزان (٢/ ٢٥٧). اللسان (٣/ ١٥٧)].

- وفي الجملة فإن هذا الحديث، لا يصح، ولا يتقوى الحديث بهذه الشواهد لأنها كلها لا تثبت، فكل إسناد بمفرده إما منكر مردود، أو باطل مختلق مصنوع، والمناكير لا يقوى بعضها=

# ٧٨ - الدعاء عند إفطار الصائم

**٢٤٤- ١-** عن مروان بن سالم المقفع قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَتْ عَلَى الْكَفِّ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «**ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ**»[1].

---

=بعضاً، كما قال أحمد: «والمنكر أبداً منكر» [الجامع في العلل ومعرفة الرجال (١/ ٤٠)].

- وقد حسنه الحافظ ابن حجر [الفتوحات (٤/ ٣٢٩)]، [وصححه لكثرة شواهده العلامة الألباني في الصحيحة (١٨١٦)، وصحيح الترمذي (٣/ ٤٢٣)] «المؤلف».

* وأما ما يقوله إذا رأى القمر:

- فعن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي ﷺ نظر إلى القمر فقال: «يا عائشة استعيذي بالله من شر هذا؛ فإن هذا هو الغاسق إذا وقب».

- أخرجه الترمذي (٣٣٦٦). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٥ و٣٠٦). والحاكم (٢/ ٥٤٠-٥٤١). وأحمد (٦/ ٦١ و٢٠٦ و٢١٥ و٢٣٧ و٢٥٢). والطيالسي (١٤٨٦). وعبد بن حميد (١٥١٧). وأبو يعلى (٧/ ٤١٧/ ٤٤٤٠). وابن جرير الطبري في تفسيره (١٢/ ٧٤٩). وابن السني (٦٤٨). وأبو الشيخ في العظمة (٦٨١). والبغوي في تفسيره (٤/ ٥٤٧). والمزي في تهذيب الكمال (٢٨/ ٥١٣).

- من طريق ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن أبي سلمة عن عائشة به.

- قال الترمذي: «حسن صحيح».

- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

- وهو كما قالا، وحسنه الحافظ في الفتح (٨/ ٦١٣). وصححه الألباني في الصحيحة (٣٧٢). [والمشكاة (٢٤٧٥)، وفي صحيح الترمذي (٣/ ٣٧٩) برقم (٣٣٦٦)] «المؤلف».

(١) أخرجه أبو داود في ك الصيام، ٢٢-ب القول عند الإفطار، (٢٣٥٧). والنسائي في الكبرى، ٢٥-ك الصيام، ٢١٥-ب ما يقول إذا أفطر، (٣٣٢٩) (٢/ ٢٥٥). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٨٨-ب ما يقول إذا أفطر، (١٠١٣١) (٦/ ٨٢) [٢٩٩]. والحاكم (١/ ٤٢٢). والدارقطني (٢/ ١٨٥). والبيهقي (٤/ ٢٣٩). وابن السني (٤٧٨). والمزي في تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٩١).

- من طريق علي بن الحسن بن شقيق أنبأنا الحسين بن واقد أخبرنا مروان به.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بالحسين بن واقد، ومروان بن المقفع».

- وتعقبه الذهبي بقوله: «على شرط البخاري، احتج البخاري بمروان وهو ابن المقفع وهو ابن سالم».

- قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (٨/ ١١٢): «زعم الحاكم في المستدرك أن البخاري احتج=

**٢٤٥- ٢-** عن عبدالله بن أبي مُلَيْكَةَ قَالَ: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً مَا تُرَدُّ**» قَالَ ابن أبي مليكة: سمعت عبدالله بن عمرو يقول إذا أفطر: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي(١).

---

=به فوهم، ولعله اشتبه عليه بمروان الأصفر».

- وعلى هذا فيكون كلام الذهبي ليس تعقباً للحاكم، وإنما هو حكاية له بدليل إيراد الذهبي لهذا الحديث في ميزانه (٤/ ٩١) في ترجمة مروان بن سالم هذا رامزاً له برمز أبي داود والنسائي، منكراً به عليه؛ فإن مروان هذا لم يرو عنه سوى الحسين بن واقد وعزرة بن ثابت، وذكره ابن حبان في الثقات. [التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٤). الجرح والتعديل (٨/ ٢٧١). الثقات (٥/ ٤٢٤). التهذيب (٨/ ١١٢). الميزان (٤/ ٩١)].

- وقد تفرد عنه بهذا الحديث: الحسين بن واقد، وهو صدوق، وقد أنكروا عليه أحاديث تفرد بها، لذا قال فيه أحمد: «في أحاديثه زيادة ما أدري أي شيء هي ونفض يده»، وقال أيضاً: «له أشياء مناكير» وقال ابن حبان: «وربما أخطأ في الروايات» [الجامع في العلل ومعرفة الرجال (١/ ٢٨ و٥٣ و١٢٤ و٢١٣). الثقات (٦/ ٢٠٩). التهذيب (٢/ ٣٣٩). الميزان (١/ ٥٤٩)]. وعلى هذا فلا يقبل منه ما تفرد به، وأما قول الدارقطني: «تفرد به الحسين بن واقد، وإسناده حسن» فيحمل على الغرابة لا على الحسن الاصطلاحي أو على أحسن أحواله على الحسن المعنوي، مثل ما قال الإمام البخاري في حديث تفرد به الحسين هذا: «هو حديث حسن، وهو حديث الحسين بن واقد تفرد به» يعني: غرابته، أو حسنه المعنوي لمجيء معناه في أحاديث أخر [علل الترمذي الكبير (٦٧٠)] ومثل قول الإمام الترمذي في الجامع (٩٠٥): «هذا حديث حسن غريب، وهو حديث حسين بن واقد» مضعفاً بذلك لإسناده، لتفرد الحسين به، وكذا في (٢٠٣٢ و٣٧٧٤).

- وانظر في إفراداته ومناكيره: [الضعفاء الكبير (١/ ٢٥١). علل ابن أبي حاتم (٢/ ١٩ و٣٠٦). جامع الترمذي (٣٦٠ و١٥٠١ و٢٧٧٣ و٢٨٤٢ و٣٢٦٧ و٣٥٠٤). والمعجم الأوسط للطبراني (٢/ ١٩٢٢) و(٤/ ٣٨١٧ و٤١٠٥) و(٥/ ٤٩٩٨ و٥٣٥٦) و(٧/ ٧٠٢٨) و(٨/ ٨١٣٢ و٨١٩. والصغير (١/ ٢٤٨/ ٤٠٥). والميزان (١/ ٥٤٩). والتهذيب (٢/ ٣٣٩)].

- وقد حسنه الحافظ ابن حجر [الفتوحات (٤/ ٣٣٩)] والألباني في الإرواء (٩٢٠). [وصحيح أبي داود (٢/ ٥٩) برقم (٢٣٥٧)] «المؤلف».

(١) أخرجه ابن ماجه في ٧-ك الصيام، ٤٨-ب في الصائم لا ترد دعوته، (١٧٥٣). والحاكم (١/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٤٢٢). والطبراني في الدعاء (٩١٩). وابن السني (٤٨١). والبيهقي في الشعب (٣/ ٤٠٧-٤٠٨/ ٣٩٠٤-٣٩٠٦). وفي فضائل الأوقات (١٤٢). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٢٥٦).
- من طريق الوليد بن مسلم ثنا إسحاق بن عبيد الله المدني قال: سمعت عبدالله بن أبي مليكة قال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص رفعه.
- وقد اختلفت النسخ والرواة في اسم والد إسحاق هذا فمنهم من قال: إسحاق بن عبيد الله هكذا مصغراً، ومنهم من قال: إسحاق بن عبدالله مكبراً، ولم يذكر أحد منهم زيادة على ذلك في نسبه، وعلى هذا اقتصر الإمام البخاري في ترجمته في التاريخ الكبير (١/ ٣٩٨) حيث قال: «إسحاق بن عبيد الله المدني: سمع ابن أبي مليكة في الصوم، ويزيد بن رومان: مرسل، سمع منه يعقوب بن محمد، قال: وكان مسناً، وسمع منه أيضاً الوليد بن مسلم» وتبعه على ذلك ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٨). والبيهقي في الشعب.
- وبسبب اختلاف النسخ والرواة في اسم والد إسحاق هذا حيث وقع في بعضها «عبدالله» مكبراً، قرأه ابن أبي حاتم على أبيه وأبي زرعة من التاريخ الكبير مكبراً، وزاد أبوه وأبو زرعة في نسبه وتبعهما ابن أبي حاتم فقالوا: «إسحاق بن عبدالله بن أبي مليكة» [الجرح والتعديل (٢/ ٢٢٨-٢٢٩)] وقد عده البخاري مدنياً، وعده أبو زرعة مكياً، وقد تبعهم في هذه الزيادة لكن بتصغير عبدالله الحافظان عبدالغني المقدسي في الكمال، والمزي في تهذيبه.
- وأما الحاكم، فلأجل وقوعه عنده مكبراً في رواية الحكم بن موسى [وهو ثقة] عن الوليد به قال: «إسحاق هذا إن كان ابن عبدالله مولى زائدة فقد خرج عنه مسلم، وإن كان ابن أبي فروة فإنهما لم يخرجاه» ولم يتعقبه الذهبي إلا أنه حرره بقوله: «. . . وإن كان ابن أبي فروة فواهٍ».
- قلت: وليس هو بمولى زائدة فإنه لم يدركه الوليد بن مسلم، ولم تذكر له رواية عنه، وأما ابن أبي فروة: فيروي عنه الوليد، إلا أنه بعيد أيضاً؛ لقول البخاري وابن حبان والرازيِّين.
- ثم جاء بعد ذلك ابن عساكر فنحا منحىً آخر: فأورد هذا الحديث في ترجمة: إسحاق بن عبيدالله ابن أبي المهاجر المخزومي مولاهم، أخو إسماعيل بن عبيدالله وقال: «سمع سعيد بن المسيب وعبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة روى عنه الوليد بن مسلم. . .» إلى آخر كلامه، وعدَّه دمشقياً. فخالف في ذلك من تقدمه من الأئمة الجهابذة النقاد، وتبعه على ذلك: مغلطاي في الإكمال، وابن حجر في التهذيب والتقريب واللسان وتخريج الأذكار. والعلامة المعلمي في تحقيق «الجرح والتعديل».
- وأما الذهبي فتابع المزي ـ تبعاً للرازيِّين ـ وهذا في الكاشف (١/ ٢٣٧) وقال: «مقبول» وأما في الميزان (١/ ١٩٤) فترجم لابن أبي المهاجر بقوله: «إسحاق بن عبدالله بن أبي المهاجر: شيخ للوليد بن مسلم، دمشقي لا يعرف» فتعقبه ابن حجر في اللسان (١/ ٤٠٥) بأنه معروف، وإنما تحرف اسم أبيه على الذهبي فجهله، ثم ذكر ما ترجم له ابن عساكر في تاريخه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وأما البوصيري فلأجل وقوعه في نسخته من سنن ابن ماجه «عبدالله» مكبراً فزاد في نسبه اجتهاداً منه: «ابن الحارث» فأخطأ مرتين: في نسبه وفي حكمه على الحديث حيث قال: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، . . . ، قال الذهبي في الكاشف: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، لأن إسحاق بن عبيدالله [كذا، والصواب: عبدالله] بن الحارث قال النسائي ليس به بأس، وقال أبو زرعة: ثقة. وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري». [مصباح الزجاجة (٢/ ٨١)].

- وإسحاق هذا لم يدركه الوليد بن مسلم، ولا تعرف له رواية عن ابن أبي مليكة.

- وخلاصة ما تقدم: أن إسحاق هذا أياً كان: فهو مجهول الحال، لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل، سواء قلنا بقول البخاري ومن تبعه، أو بقول الرازيِّين ومن تبعهم [وهو الراجح عندي]، أوِ بقول ابن عساكر ومن تبعه. وأما قول الحاكم والبوصيري: فضعيف.

- وعلى هذا: فالإسناد ضعيف.

- وقد قال المنذري في الترغيب (٢/ ١٢): «وإسحاق هذا مدني لا يعرف». وقال ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات (٤/ ٣٤٢)]: «وهذا حديث حسن».

- وضعفه الألباني في الإرواء (٩٢١) وغيره.

- وللحديث طريق آخر: رواه أبو داود الطيالسي (٢٢٦٢) ومن طريقه البيهقي في الشعب (٣/ ٤٠٨/ ٣٩٠٧) قال أبو داود ثنا أبو محمد المليكي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة» فكان عبدالله ابن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا.

- ولم أعرف أبا محمد المليكي هذا. ثم وجدت أن الألباني قال في الإرواء (٤/ ٤٤): «وأبو محمد المليكي فلم أعرفه، ويحتمل أنه عبدالرحمن ابن أبي بكر بن عبيدالله ابن أبي مليكة المدني فإنه من هذه الطبقة فإن يكن هو فإنه ضعيف كما في التقريب [٥٧١] بل قال النسائي: «ليس بثقة، وفي رواية: متروك الحديث».

- قلت: إن كان هو فهي متابعة واهية لا تغني شيئاً، فإن عبدالرحمن المليكي هذا: ذاهب الحديث، وجُل روايته عن عمه عبدالله بن أبي مليكة والزهري، ولا يعرف بالرواية عن عمرو بن شعيب. [التهذيب (٥/ ٥٨). الميزان (٢/ ٥٥٠). الأنساب (٥/ ٣٨٣)].

- وقد روى هذا الحديث من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وابن عمر موقوفاً، والحارث بن عبيدة معضلاً:

١ - أما حديث أبي هريرة: فيرويه سعد أبو مجاهد الطائي ثنى أبو المدلة أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم؛ يرفعها الله فوق الغمام، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين».

- وإسناده ضعيف؛ لجهالة أبي المدلة، ويأتي تخريجه في شروط الدعاء برقم (٥٠٥ و٥٠٦). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٢- وأما حديث ابن عمر: فيرويه الحسن بن علي بن بحر بن بري نا محمد بن يزيد بن خنيس قال: قال عبدالعزيز بن أبي رواد: قال نافع: قال ابن عمر: كان يقال: «إن لكل مؤمن دعوة مستجابة عند إفطاره، إما أن يعجل له في دنياه أو يدخر له في آخرته» قال: فكان ابن عمر يقول عند إفطاره: يا واسع المغفرة اغفر لي.

- أخرجه البيهقي في الشعب (٣/ ٤٠٧/ ٣٩٠٣). والحسن بن علي البري لم أجد من ترجم له، وأبوه ثقة، من رجال التهذيب [التقريب (٦٩٠)].

- رفعه من لا يوثق به: فقد أخرج ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٨٠) من طريق محمد بن إسحاق البلخي ثنا محمد بن يزيد بن خنيس ثنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره.

- ومحمد بن إسحاق: هو ابن حرب البلخي: قال الخطيب: «لم يكن يوثق في علمه»، وكذبه صالح بن محمد جزرة، وقال ابن عدي: «أرى حديثه لا يشبه حديث أهل الصدق» وعدَّ هذا الحديث من مناكيره، وقال ابن حبان: «. . . ويأتي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات كأنه كان المتعمد لها، لا يكتب حديثه إلا للاعتبار». [تاريخ بغداد (١/ ٢٣٤). المجروحين (٢/ ٣٠٧). الميزان (٣/ ٤٧٥). اللسان (٥/ ٧٦)].

- وحديث البري أيضاً لا يصح، معلول بعدة علل:

- الأولى: تفرد عبدالعزيز بن أبي رواد به عن نافع، ولم يتابعه عليه أصحاب نافع الثقات، وعبدالعزيز ممن يهم ويأتي بما لا يتابع عليه. [التهذيب (٥/ ٢٣٩). الميزان (٢/ ٦٢٨)] وقال ابن حبان: «. . . فروى عن نافع أشياء لا يشك من الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدث بها توهماً لا تعمداً» وقال أيضاً: «روى عبدالعزيز عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة لا يحل ذكرها إلا على سبيل الاعتبار» وأسند حديثين منكرين البلاء فيهما ممن روى عنه. [المجروحين (٢/ ١٣٦). الميزان (٢/ ٦٢٩)].

- الثانية: ابن خنيس هذا: وثقه أبو حاتم والعجلي، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ، يجب أن يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره، ولم يرو عنه إلا ثقة، فأما عبدالله بن مسيب فعنده عنه عجائب كثيرة لا اعتبار بها» [الجرح (٨/ ١٢٧). الثقات (٩/ ٦١). تاريخ الثقات (١٦٦١). التهذيب (٧/ ٤٩١). الميزان (٤/ ٦٨)].

- قلت: وهو هنا لم يبين السماع، والراوي عنه لم يوثق.

- الثالثة: الحسن بن على البري ليس بالمشهور لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٣- وأما حديث الحارث بن عبيدة: فيرويه ابن المبارك في الزهد (١٤٠٩) ومن طريقه القضاعي في مسند الشهاب (١٠٣١) قال ابن المبارك ثنا بقية بن الوليد ثنا الحارث بن عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل صائم دعوة، وإذا أراد أن يفطر فليقل عند أول لقمة: يا واسع المغفرة اغفر لي».

## ٧٩ - الدعاء قبل الطعام

**٢٤٦- ١-** عن عائشة رضي الله عنها؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ طَعَاماً فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَمَا إِنَّهُ لَوْ ذَكَرَ اسْمَ اللهِ لَكَفَاكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»**[(١)].

---

=- وهذا معضل، بإسناد ضعيف، فإن الحارث هذا: لينه أبو حاتم وضعفه الدارقطني وقال ابن عدي: «وفي بعض رواياته ما لا يتابعه أحد عليه» وقال ابن حبان: «لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد» [الكامل (٢/ ١٩٢). المجروحين (١/ ٢٢٤). الميزان (١/ ٤٢٨). اللسان (٢/ ١٩٦)].

- وفي الجملة: فحديث عبدالله بن عمرو حسن بشاهده عن أبي هريرة والله أعلم.

- [وحديث عبدالله بن عمرو حسنه الحافظ في الفتوحات الربانية (٤/ ٣٤٢) كما تقدم، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٥٥٤)، وفي مشكاة المصابيح برقم (١٩٩٣)] «المؤلف».

(١) أخرجه أبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ١٦-ب التسمية على الطعام، (٣٧٦٧). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ٤٧-ب ما جاء في التسمية على الطعام، (١٨٥٨). وفي الشمائل (١٨٠ و١٨٤). والنسائي في عمل اليوم والليلة، (٢٨١). والدارمي (٢/ ١٢٩/ ٢٠٢١). والحاكم (٤/ ١٠٨). وأحمد (٦/ ٢٠٧-٢٠٨ و٢٤٦ و٢٦٥). والطيالسي (١٥٦٦). وإسحاق بن راهوية (٣/ ٦٨٩ و٦٩٠/ ١٢٨٨ و١٢٨٩). والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٢٢٧/ ٤٠٧). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٦٧). وفي الشعب (٥/ ٧٤/ ٥٨٣٢). والمزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٣٨٢).

- من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن بديل بن ميسرة عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم عن عائشة به.

- وقد اختلف فيه على الدستوائي:

١ - فرواه إسماعيل بن علية ووكيع بن الجراح ومعاذ بن هشام وعفان بن مسلم والمعتمر بن سليمان وأبو داود الطيالسي وعبدالوهاب بن عطاء الخفاف وروح بن عبادة: ثمانيتهم [وهم ثقات] عن هشام به هكذا.

٢- وخالفهم يزيد بن هارون [ثقة متقن. التقريب (١٠٨٤)] فرواه عن هشام الدستوائي عن بديل ابن ميسرة عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن عائشة به. فلم يذكر أم كلثوم.

- أخرجه ابن ماجه (٣٢٦٤). والدارمي (٢/ ١٢٩/ ٢٠٢٠). وابن حبان (١٣٤١ - موارد). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وأحمد (٦/ ١٤٣).
٣- وخالفهم حماد [ويحتمل أن يكون ابن زيد أو ابن سلمة أو ابن مسعدة والأرجح هو الأخير، والله أعلم، وكلهم ثقات] فرواه عن هشام عن بديل عن عبدالله بن عتبة عن امرأة أن رسول الله ﷺ: . . . فذكره. فقال: «ابن عتبة» بدل «ابن عبيد بن عمير» وأبهم الصحابية وأسقط الواسطة.
- أخرجه أبو يعلى (١٣/ ٧٩/ ٧١٥٣).
- ورواية الجماعة أولى بالصواب، فهم أكثر ومعهم زيادة علم، فيجب قبولها.
- وعليه: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، وأم كلثوم هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه».
- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
- ويعارض قول الترمذي في كون أم كلثوم هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق، أن الراوي عنها قال: عن امرأة منهم، وهو ليثي مما يقتضي أن تكون ليثية، وقد اعتمد ابن حجر في التهذيب (١٠/ ٢٥٩) قول الترمذي فقال: «فعلى هذا فقول ابن عمير: عن امرأة منهم؛ قابل للتأويل فينظر فيه، فلعل قوله: منهم، أي: كانت منهم بسبب، إما بالمصاهرة، أو بغيرها من الأسباب، والعمدة على قول الترمذي، والله تعالى أعلم. وقد ذكرها ابن منده في كتاب النساء بروايتها عن عائشة وبرواية عبدالله بن عبيد عنها ولم ينسبها». وهناك أم كلثوم ثانية: يروي عنها حجاج بن أرطأة، وثالثة يروي عنها: عمر بن عامر الأسلمي، قال في التهذيب: «فلعلهن كلهن واحدة» ثم تردد في التقريب (١٣٨٤) فقال: «فما أدري هل الجميع واحدة أم لا؟» وأما الذهبي في الميزان (٤/ ٦١٣) فقال: «تفرد عنها عبدالله بن عبيد بن عمير في التسمية على الأكل» وذكر اثنتين غيرها: التي تفرد عنها حجاج، وبنت ثمامة التي تفرد عنها سبطها محمد بن إبراهيم اليشكري ثم قال: «فلعل الثلاث واحدة».
- فإن كان كذلك، فقد ارتفعت عنها الجهالة، لا سيما وهي تابعية من القرن الثاني الذين يدخلون في عموم قوله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم . . .» [البخاري (٢٦٥٢ و٣٦٥١ و٦٤٢٩ و٦٦٥٨) وغيره]. وإن لم يكن الحال كذلك، فإن جدها أبو بكر الصديق وعمتها أم المؤمنين مع دخولها في عموم الحديث، ولعله لأجل ذلك قال الترمذي: «حسن صحيح» جزماً منه بصحة الحديث وثبوته عن النبي ﷺ وهو الإمام الناقد البصير، فلابد حينئذ من المصير إلى قوله؛ إلا أن يظهر لنا بجلاء وحجة قوية خلاف قوله.
* وللحديث شاهدان يؤكدان صحته:
- الأول: يرويه خليفة بن خياط ثنا عمر بن علي المقدمي قال: سمعت موسى الجهني يقول: أخبرني القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه عن جده ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسى أن يذكر الله في أول طعامه، فليقل حين يذكر: بسم الله في أوله وآخره فإنه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يستقبل طعاماً جديداً، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه».
- أخرجه ابن حبان (١٣٤٠ - موارد). والطبراني في الكبير (١٠/ ١٧٠/ ١٠٣٥٤). وفي الأوسط (٥/ ٢٥/ ٤٥٧٦). وفي الدعاء (٨٨٩). وابن السني (٤٥٩).
- قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٣): «رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات».
- وقال ابن حجر [الفتوحات (٥/ ١٨٣)]: «ورجاله ثقات إلا أنه اختلف في سماع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه، ولولا ذلك لكان على شرط الصحيح».
- قلت: لهذا الإسناد علتان:
- الأولى: الاختلاف في سماع عبدالرحمن من أبيه، والصحيح أنه سمع منه، فقد أثبت له السماع: سفيان الثوري وشريك وابن المديني وابن معين [في رواية] وأحمد والبخاري وأبو حاتم [التاريخ الكبير (٥/ ٢٩٩). التاريخ الصغير (١/ ٩٩) [الأوسط]. الجرح والتعديل (٥/ ٢٤٨). سؤالات ابن هانىء (٢١٧٠). التهذيب (٥/ ١٢٥). جامع التحصيل (٤٣٧)] ونفى سماعه: ابن معين - في رواية، وهي الأرجح - وشعبة [تاريخ ابن معين للدوري (٢/ ٣٥١). التهذيب (٥/ ١٢٥)].
- والمثبت مقدم على النافي لما معه من زيادة علم، وللبخاري في ذلك حجة أوضحها في تاريخه. فزالت بذلك هذه الشبهة؛ أعني: العلة.
- الثانية: تفرد خليفة بن خياط بهذا الحديث، وهو ممن لا يحتج به إذا انفرد [راجع: التهذيب (٢/ ٥٧٩). الميزان (١/ ٦٦٥)] لكني وجدت له متابعاً، فقد رواه أبو النضر هاشم بن القاسم عن أبي عقيل عبدالله بن عقيل ثنا موسى الجهني به إلا أنه أوقفه على ابن مسعود قوله.
- أخرجه الخطيب في التاريخ (١٠/ ١٨).
- وإسناده صحيح، وله حكم الرفع، فإن مثله لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد.
- فزالت بذلك العلة الثانية؛ وصح الحديث ولله الحمد والمنة.
- وقد صححه الألباني في الصحيحة (١/ ٣٣٦).
- الثاني: يرويه: جابر بن صبح حدثني المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي حدثني جدي أمية ابن مخشي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ؛ أن النبي ﷺ رأى رجلاً يأكل ولم يسم فلما كان في آخر لقمة، قال: بسم الله أوله وآخره. قال رسول الله ﷺ: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما سمى قاء الشيطان ما أكل».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٦). وأبو داود (٣٧٦٨). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، (٤/ ١٧٤/ ٦٧٥٨) وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، (٦/ ٧٨/ ١٠١١٣) [٢٨٢]. والحاكم (٤/ ١٠٨-١٠٩). والضياء في المختارة (٤/ ٣٤١-٣٤٣/ ١٥٠٩- ١٥١٢). وأحمد (٤/ ٣٣٦). وابن سعد في الطبقات (٧/ ١٢). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٢٨١/ ٢٣٠١). وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٤٨). والطبراني في الكبير (١/ ٢٩١/ ٨٥٤ و٨٥٥). وابن =

**٢٤٧- ٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَاماً، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ لَبَناً، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ؛ فَإِنِّي لاَ أَعْلَمُ مَا يُجْزِئُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلاَّ اللَّبَنُ»**(١).

---

=السني (٤٦١). والدارقطني في الأفراد (١/ ٤٠٠ - أطرافه). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١/ ٢٩٩). وابن الأثير في أسد الغابة (١/ ٢٨٤). والمزي في تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٠٨).
- قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
- وقال الدارقطني: «تفرد به جابر بن الصبح عن المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي عن جده أمية».
* تنبيهان:
١- زاد بعضهم: «عن أبيه» بين المثنى وجده أمية، وهو وهم. انظر: التهذيب (١/ ٣٨٥).
٢- وقال عيسى بن يونس في روايته: «عن عمه أمية»، خالفه من هو أوثق منه وأثبت: يحيى بن سعيد القطان فقال في روايته: «عن جده أمية» وهو الصواب، ووهم من قال: «عن عمه». انظر: تهذيب مستمر الأوهام (٣٢٠). التهذيب (١/ ٣٨٥).
- وإسناده ضعيف، لجهالة المثنى بن عبدالرحمن، تفرد عنه جابر بن صبح. قال ابن المديني: «مجهول؛ لم يرو عنه غير جابر بن صبح» وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: «لا يعرف؛ تفرد عنه جابر بن صبح» [التهذيب (٨/ ٤١). الميزان (٣/ ٤٣٥)].
- ويشهد له ما قبله.
* والحديث حسنه الحافظ ابن حجر [الفتوحات (٥/ ١٨٢)] وصححه الألباني في الإرواء (١٩٦٥) وغيره.
* وقد سرق هذا الحديث، واختلق له إسناداً من عنده: إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي [كذاب، متهم بالوضع. الميزان (١/ ٢٥٣). اللسان (١/ ٤٩٣)] فرواه عن الحسن بن صالح بن حي عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي أن يقول أول الطعام: بسم الله، فليقل في آخره: بسم الله أوله وآخره، فإن الشيطان سيقيء ما أخذ».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٣٠٧) وقال: «وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل».
- [وحديث عائشة صححه العلامة الألباني في: صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٤٢) برقم (٣٧٦٧)، وفي صحيح ابن ماجه برقم (٣٢٦٤)، وصحيح الترمذي (٢/ ٣٢٠) برقم (١٨٥٨)، وإرواء الغليل برقم (١٩٦٥)، وغيرها] «المؤلف».
(١) أخرجه ابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٣٥-ب اللبن، (٣٣٢٢). قال: حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس به=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=مرفوعاً.

- ثم أخرج منه طرفاً آخر بنفس الإسناد في ٣٠-ك الأشربة، ٢٢-ب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن، (٣٤٢٦) ولفظه: أُتي رسول الله ﷺ بلبن وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد، فقال رسول الله ﷺ لابن عباس: «أتأذن لي أن أسقي خالداً» قال ابن عباس: ما أحب أن أوثر بسؤر رسول الله ﷺ على نفسي أحداً، فأخذ ابن عباس فشرب وشرب خالد.

* وللحديث طرف ثالث:

- وقد أخرجه بتمامه في سياق واحد ـ معلقاً ـ ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٥) وأوله: عن ابن عباس، قال: دخلت على خالتي ميمونة وخالد بن الوليد، فقالت ميمونة: يا رسول الله ألا أطعمك مما أهدت إليَّ أختي من البادية؟ فقربت ضبَّين مشويين على خبز، فقال النبي ﷺ: «كلوا فإنه ليس من طعام قومي، أجدني أعافه» فأكل منه ابن عباس، وخالد بن الوليد، وقالت ميمونة: لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله ﷺ، فأتي بإناء فشرب، وعن يمينه ابن عباس وعن يساره خالد بن الوليد. . . فذكر القصة، ثم قال النبي ﷺ: «من أطعمه الله طعاماً فليقل: . . . » فذكره.

- سأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: «هذا خطأ من وجوه» وقد كتبت خطأه في ظهر وسمعته».

- قلت: إن الناظر في هذا الإسناد ليجزم بضعفه من وجوه ثلاثة:

- الأول: ضعف ابن جريج في الزهري، فقد قال هو عن نفسه: «لم أسمع من الزهري شيئاً، إنما أعطاني جزءاً فكتبته» وأجاز له. وقال ابن معين: «وابن جريج ليس بشيء في الزهري» [التهذيب (٥/ ٣٠٣). شرح علل الترمذي (٢٦٨)].

- الثاني: تدليس ابن جريج، فإنه قد عنعنه ولم يصرح بالسماع، فهو شبه الريح، قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح . . . » [التهذيب (٥/ ٣٠٣). وانظر: الميزان (٢/ ٦٥٩)].

- الثالث: إسماعيل بن عياش: فإن روايته عن الحجازيين ضعيفة؛ وهذه منها، فإن ابن جريج مكي.

- لكن هذا الضعف ليس بالشديد، فإنه يتقوى بمجيء الحديث من وجه آخر يعضده، فإذا وجدناه صار به حسناً لغيره.

- وهذا ما قد يفسر به قول أبي حاتم: «هذا خطأ من وجوه» إلا أن هذا الإمام الناقد البصير قد كفانا مؤونة ذلك، وأبان لنا عن علة هذا الإسناد، وأنه إسناد خطأ أدخل على هشام، لا يعتضد بغيره، ولا يتقوى به غيره.

- ففي موضع آخر من العلل (٢/ ٤) قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار بآخره عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الضب وقصة خالد بن الوليد؟ قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس عن خالد بن الوليد عن النبي ﷺ». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت: وهذا قد رواه مالك بن أنس ومحمد بن الوليد الزبيدي ومعمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي وصالح بن كيسان وعقيل بن خالد: ستتهم [وهم ثقات أصحاب الزهري] عن ابن شهاب الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عباس عن خالد بن الوليد بن المغيرة: أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة زوج النبي ﷺ فأتي بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة، أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل منه، فقيل: هو ضب يا رسول الله! فرفع يده، فقلت: أحرام هو يا رسول الله؟. فقال: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه» قال خالد: فاجتررته فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر. لفظ حديث مالك.

- أخرجه البخاري (٥٣٩١ و٥٤٠٠ و٥٥٣٧). ومسلم (١٩٤٥ و١٩٤٦). ومالك (٢/ ٧٣٧/ ١٠). وأبو داود (٣٧٩٤). والنسائي في المجتبى (٧/ ١٩٨/ ٤٣٢٧ و٤٣٢٨). وفي الكبرى (٤/ ١٥٣/ ٦٦٥٣). وابن ماجه (٣٢٤١). وأحمد (١/ ٣٣٢) و(٤/ ٨٨ و٨٩). والشافعي في المسند (١٦٨). وعبدالرزاق (٤/ ٥٠٩/ ٨٦٧١). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٠٢). والبيهقي (٩/ ٣٢٣). والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٧-١٠٩/ ٣٨١٥-٣٨٢١). وغيرهم.

- ثم قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: وفي حديث إسماعيل عن ابن جريج قال: فأتى النبي ﷺ بإناء فشرب وعن يمينه ابن عباس... فذكر الحديث ثم قال: قال أبي: ليس هذا من حديث عبيدالله ابن عبدالله، ولا من حديث أبي أمامة بن سهل، وإنما هو من حديث الزهري عن أنس».

- قلت: وهذا قد رواه مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وشعيب بن أبي حمزة ومحمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن يزيد الأيلي ومعمر بن راشد ويوسف بن يعقوب الماجشون والأوزاعي وزمعة ابن صالح وسفيان بن حسين وغيرهم [وفيهم أثبت أصحاب الزهري] عن ابن شهاب الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أُتي بلبن قد شيب بماء من البئر، وعن يمينه أعرابي، وعن يساره أبو بكر الصديق، فشرب، ثم أعطى الأعرابي، وقال: «الأيمن فالأيمن» لفظ حديث مالك، وفي حديث غيره زيادة وهي في الصحيح.

- أخرجه البخاري (٢٣٥٢ و٥٦١٢ و٥٦١٩). ومسلم (٢٠٢٩). ومالك (٢/ ٧٠٦/ ١٧). وأبو داود (٣٧٢٦). والترمذي (١٨٩٣). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٣/ ٦٨٦١). وابن ماجه (٣٤٢٥). والدارمي (٢/ ١٦٠/ ٢١١٦). وابن حبان (١٢/ ١٥٠-١٥٣/ ٥٣٣٣ و٥٣٣٤ و٥٣٣٦ و٥٣٣٧). وأحمد (٣/ ١١٠ و١١٣ و١٩٧ و٢٣١). والطيالسي (٢٠٩٤). وعبدالرزاق (١٩٥٨٢). والحميدي (١١٨٢). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٥). وأبو يعلى (٦/ ٣٥٥٢-٣٥٥٥ و٣٥٦١ و٣٥٦٢ و٣٥٦٤ و٣٦٠٠ و٣٦١٣). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٧٤). والبيهقي (٧/ ٢٨٥). وغيرهم.

- وحديث سهل بن سعد أشبه من حيث المتن وسياق القصة [إلا أنه ليس من حديث الزهري]، ففيه: أُتي النبي ﷺ بقدح فشرب منه وعن يمينه غلام أصغر القوم والأشياخ عن يساره، فقال: «يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ؟» قال: ما كنت لأوثر بفضلي منك أحداً يا رسول الله، فأعطاه إياه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه البخاري (٢٣٥١ و٢٣٦٦ و٢٤٥١ و٢٦٠٢ و٢٦٠٥ و٥٦٢٠). ومسلم (٢٠٣٠). ومالك (٢/ ٧٠٦/ ١٨). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٥/ ٦٨٦٨). وابن حبان (١٢/ ١٥١/ ٥٣٣٥). وأحمد (٥/ ٣٣٣/ ٣٣٨). والروياني (١٠٢٧). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٩٤٢). والطبراني في الكبير (٦/ ٥٧٦٩ و٥٧٨٠ و٥٨١٥ و٥٨٩٠ و٥٩٥٧ و٥٩٨٩ و٦٠٠٧). والبيهقي (٧/ ٢٨٦). وغيرهم.

- ثم قال ابن أبي حاتم: «وفي هذا الحديث بعض هذا الكلام فقال النبي ﷺ: «من أطعمه الله طعاماً فليقل: . . .» فذكر الحديث ثم قال: قال أبي: ليس هذا من حديث الزهري؛ إنما هو من حديث علي بن زيد بن جدعان عن عمر بن حرملة عن ابن عباس عن النبي ﷺ. قال أبي: وأخاف أن يكون قد أدخل على هشام بن عمار لأنه لما كبر تغير».

- قلت: وحديث ابن جدعان هو الذي أعني؛ من أنه إذا جاء للحديث ما يقويه ويعضده فإنه يعتضد به ويصير حسناً، ولكن هيهات أن يعتضد حديث ابن جدعان بحديث هشام بن عمار الذي آفته التلقين كما سيأتي بيانه.

- أما حديث ابن جدعان ففيه قصة الضب والشرب والدعاء، رواه عنه شعبة وحماد زيد وإسماعيل ابن علية وسفيان بن عيينة، ولفظ حديث سفيان: عن ابن عباس قال دخلت مع رسول الله ﷺ على خالتي ميمونة ومعنا خالد بن الوليد فقالت له ميمونة: ألا نقدم إليك يا رسول الله! شيئاً أهدته لنا أم عفيق، فأتته بضباب مشوية، فلما رآها رسول الله ﷺ تفل ثلاث مرات، ولم يأكل منها، وأمرنا أن نأكل، ثم أُتي رسول الله ﷺ بإناء فيه لبن فشرب، وأنا عن يمينه وخالد عن يساره، فقال لي رسول الله ﷺ: «الشربة لك يا غلام! وإن شئت آثرت بها خالداً» فقلت: ما كنت لأوثر بسؤر رسول الله ﷺ أحداً، ثم قال رسول الله ﷺ: «من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأبدلنا ما هو خير منه، ومن سقاه الله لبناً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإني لا أعلم يجزئ من الطعام والشراب غيره».

- أخرجه أبو داود (٣٧٣٠). والترمذي (٣٤٥٥). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٦ و٢٨٧). وأحمد (١/ ٢٢٥ و٢٨٤). والطيالسي (٢٧٢٣). وعبدالرزاق (٤/ ٥١١/ ٨٦٧٦). والحميدي (٤٨٢) واللفظ له. وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٩٧). وابن السني (٤٨٤). والبيهقي في الشعب (٥/ ١٠٤ و١٢٣/ ٥٩٥٧ و٦٠٤١). وابن عبدالبر في التمهيد (٢١/ ١٢١ و١٢٣). وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (١/ ١٥٩). والمزي في تهذيب الكمال (٢١/ ٢٩٧).

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

- وهو كما قال على شرطه: أعني: أن إسناده ضعيف، ففيه: عمر بن حرملة وفي اسمه اختلاف: وهو مجهول، قال أبو زرعة: «لا أعرفه إلا في هذا الحديث» وقال الذهبي: «لا يدري من هو»، وقال ابن حجر: «مجهول» [التهذيب (٦/ ٣٨). الميزان (٣/ ١٨٦). التقريب (٧١٥)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وعلي بن زيد بن جدعان: ضعيف [التقريب (٦٩٦)].
- ولا يُحسَّن حديثه بمجيئه من طريق هشام بن عمار:
- وذلك: لأن هشاماً لما كبر تغير، فكلما دفع إليه قرأه، وكلما لُقِّن تلقن، وكان قديما أصح، كان يقرأ من كتابه. قاله أبو حاتم، وقال أبو داود: «حدث هشام بأربعمائة حديث مسندة، ليس لها أصل، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيرها يلقنها هشاماً فيحدث بها» [التهذيب (٩/ ٥٨). الميزان (٤/ ٣٠٢). السير (١١/ ٤٢٠)].
- وقد قلنا بطرح حديث هشام هاهنا، لأنه ظهر لنا بأنه مما تلقنه لأمارات ثلاث:
- الأولى: أنه من رواية ابن ماجه عنه، وهو ممن روى عنه بآخرة، فقد ولد ابن ماجه سنة (٢٠٩) ولهشام ست وخمسون سنة، وهذا يعني أنه أدركه كبيراً بعدما تغير.
- الثانية: تصريح ابن أبي حاتم بأن هذا الحديث قد رواه هشام بآخرة.
- الثالثة: قول أبي حاتم: «وأخاف أن يكون قد أدخل على هشام بن عمار لأنه لما كبر تغير».
- وأبو حاتم من أعلم الناس بهشام بن عمار وبحديثه، فإنه كان رأى أصله واطلع عليه، لذا فهو أعلم بما أدخل عليه لما كبر، وتلقنه، فها هو يُسأل عن حديث له فيقول جازماً: «هذا حديث باطل كذب، قد أدخل على هشام» [العلل لابنه (١/ ٣٨٨). وانظر في ذلك: العلل (١/ ٧٧) و(٢/ ٣٣ و٤٥ و٨٣ و١٣٥)].
- ومن هنا تظهر مكانة هؤلاء الأئمة النقاد، فقد يحكم من بعدهم على حديث بالصحة؛ لسلامته عندهم من العلة والشذوذ، وذلك لعدم تمكنهم من الاطلاع على الأصول والنسخ الحديثية، التي تتيح لهم فرصة التعرف على حديث الرجل، فمهما زاد بعد ذلك على ما كان في أصل كتابه، فلا شك في بطلانه.
- ولابن حجر العسقلاني كلام نفيس في الإشادة بمنزلة هؤلاء الأئمة وتقدمهم في هذا الفن يأتي ذكره عند تخريج حديث كفارة المجلس. ونذكر هنا بعضه إذ يقول: «... وبهذا التقريب يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم، وقوة بحثهم، وصحة نظرهم، وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه...» [النكت (٢/ ٧٢٦)].
- ومن المعلوم: أن قبول التلقين علة قادحة في الحديث تؤدي إلى رده وعدم الاعتبار به؛ وفي ذلك يقول الحميدي: «ومن قبل التلقين، ترك حديثه الذي لقن فيه، وأخذ عنه ما أتقن حفظه» [الكفاية (١٨١). الجرح والتعديل (٢/ ٣٤)].
- وأعظم من ذلك أن قبول التلقين مظنة رواية الموضوع، فقد أورد الشوكاني في الفوائد المجموعة حديثاً (١٥٨) أعله ابن الجوزي بأن راويه كان يتلقن، ثم أعقبه بتعقب السيوطي له في اللآلئ: «هذا لا يقتضي الوضع»، فتعقبهما العلامة عبدالرحمن المعلمي بقوله (ص ٤٠٨): «لكنه مظنة رواية الموضوع، فإن معنى قبول التلقين أنه قد يقال له: أحدثك فلان عن فلان بكيت وكيت؟ فيقول:

## ٨٠ - الدعاء عند الفراغ من الطعام

**٢٤٨**- ١- عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «**مَنْ أَكَلَ طَعَاماً ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ، وَرَزَقْنِيهِ، مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلاَ قُوَّةٍ : غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»(١) .

**٢٤٩**- ٢- وعن أبي أمامة رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : «**الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ**(٢) ، **وَلاَ مُوَدَّعٍ**(٣) ، **وَلاَ مُسْتَغْنيً عَنْهُ، رَبَّنَا**»(٤) .

---

=نعم، حدثني فلان عن فلان بكيت وكيت . مع أنه ليس لذلك أصل، وإنما تلقنه، وتوهم أنه من حديثه، وبهذا يتمكن الوضاعون أن يضعوا ما شاءوا ويأتوا إلى هذا المسكين فيلقنونه فيتلقن ويروي ما وضعوه» .

- وانظر في : «رد حديث من كان يقبل التلقين» الكفاية (١٨٠) . المنهل الروي (٦٦) . فتح المغيث (١/ ٣٨٥) . تدريب الراوي (١/ ٤٠١) . وغيرها .

* [والحديث حسنه الحافظ ابن حجر [الفتوحات (٥/ ٢٣٨)] . والعلامة الألباني في الصحيحة (٢٣٢٠)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/ ١٣٠)، وصحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٣٢)، وصحيح سنن الترمذي (٣/ ٤٢٥) وغيرها] «المؤلف» .

(١) [أخرجه الترمذي بلفظه برقم (٣٤٥٨)، وابن ماجه برقم (٣٢٨٥)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤٢٦)، والعلامة ابن باز في تحفة الأخيار ص (٣٦) ] «المؤلف»، وقد تقدم برقم (٤٦) .

(٢) غير مكفي : أي غير مردود عليه إنعامه، أو : أن الله غير مكفي رزق عباده لأنه لا يكفيهم أحد غيره، وأنه هو المطعم لعباده، والكافي لهم . [انظر : النهاية (٤/ ١٨٢) . عون المعبود (١٠/ ٢٣٥) . فتح الباري (٩/ ٤٩٣)] .

(٣) ولا مودع : أي : غير متروك الطاعة والطلب إليه والرغبة فيما عنده . [النهاية (٥/ ١٦٨) و(٤/ ١٨٢)] .

(٤) أخرجه البخاري في ٧٠-ك الأطعمة، ٥٤-ب ما يقول إذا فرغ من طعامه، (٥٤٥٨) وهذا=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=لفظه، و(٥٤٥٩) ولفظه: «كان إذا فرغ من طعامه ـ وقال مرة: إذا رفع مائدته ـ، قال: «الحمد لله الذي كفانا وأروانا، غير مكفي ولا مكفور. وقال مرة: لك الحمد ربنا، غير مكفي ولا مودع، ولا مستغنىً، ربنا». وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٥٣-ب ما يقول الرجل إذا طعم، (٣٨٤٩). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٥٧-ب ما يقول إذا فرغ من الطعام، (٣٤٥٦) وزاد «حمداً كثيراً» ولم يذكر «مكفي» وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٦٤-ك الدعاء بعد الأكل، ٢-ب القول بعد الشبع، (٦٨٩٥) (٤/ ٢٠١)، و٣-ب القول عند انقضاء الطعام، (٦٨٩٦). و٤-ب ما يقول إذا رفعت مائدته، (٦٨٩٧). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٨٢-ب ما يقول إذا شبع من الطعام، (١٠١١٤ و١٠١١٥) (٦/ ٧٨) [٢٨٣]. و٨٣-ب ما يقول إذا رفعت مائدته، (١٠١١٦) [٢٨٤]. وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ١٦-ب ما يقال إذا فرغ من الطعام، (٣٢٨٤). والدارمي (٢٠٢٣) (٢/ ١٣٠). وابن حبان (١٢/ ٢١/ ٥٢١٧). والحاكم (١/ ٥٢٨) و(٤/ ١٣٦) ووهم في استدراكه. وأحمد (٥/ ٢٥٢ و٢٥٦ و٢٦١ و٢٦٧). والطبراني في الكبير (٨/ ٩٣-٩٤/ ٧٤٦٩-٧٤٧٢). وفي مسند الشاميين (١/ ٢٣٦/ ٤١٩ و٤٢٠). وفي الدعاء (٨٩١- ٨٩٣). وابن السني (٤٦٨). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢١٧) و(٦/ ٩٧). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٦). وفي الشعب (٥/ ١٢٢). والمزي في تهذيب الكمال (٤/ ٤٢١) و(١٠/ ٢٣٦) و(١٤/ ١٦). والذهبي في السير (٧/ ١٥٩). وغيرهم.

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وجعلنا مسلمين

- أخرجه أبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٥٣-ب ما يقول الرجل إذا طعم، (٣٨٥٠). وأحمد (٣/ ٣٢ و٩٨). والبيهقي في الشعب (٥/ ١٢٣). وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٥٣).

- من طريق وكيع بن الجراح عن سفيان الثوري عن أبي هاشم الرماني الواسطي عن إسماعيل بن رياح عن أبيه أو عن غيره عن أبي سعيد به مرفوعاً.

- واختلف فيه على سفيان:

١- فرواه وكيع عنه به هكذا. ووكيع ثقة حافظ من أثبت أصحاب الثوري.

٢- ورواه أبو أحمد الزبيري [ثقة ثبت إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري. التقريب (٨٦١)] ثنا سفيان عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير عن إسماعيل بن رياح عن رياح بن عبيدة عن أبي سعيد به مرفوعاً.

- سماه [أعني: أبا هاشم] أحمد بن سعيد الرباطي في روايته عن الزبيري، وأما محمود ابن غيلان فلم يسمه، وكلاهما ثقة.

- أخرجه الترمذي في الشمائل (١٨٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٩).

- وقد أخطأ الزبيري هنا بتسمية أبي هاشم: إسماعيل بن كثير، وإنما هو أبو هاشم الرماني الواسطي، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=كما نسبه وكيع وهو أضبط لحديث الثوري من أبي أحمد الزبيري فإنه كان يخطىء فيه.
٣- ورواه معاوية بن هشام [صدوق له أوهام، وليس بذاك في الثوري. التقريب (٩٥٦). شرح علل الترمذي (٢٩٩)] ثنا سفيان عن أبي هاشم عن رباح، وقال مرة أخرى: عن رباح عن أبي سعيد به مرفوعاً.
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٨) وعنه ابن السني (٤٦٤). والطبراني في الدعاء (٨٩٨) ونسب فيه أبا هاشم بأنه الرماني.
٤- ورواه مؤمل بن إسماعيل [صدوق سيء الحفظ. التقريب (٩٨٧)] سمع سفيان سمع أبا هاشم عن إسماعيل بن رياح عن رجل عن أبي سعيد به مرفوعاً.
- أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ٣٥٣).
- ورواية وكيع هي الصواب، والله أعلم، فهو من أثبت الناس حديثاً عن الثوري، وهؤلاء يخطئون في حديث الثوري.
* ورواه حصين بن عبدالرحمن واختلف عليه أيضاً:
١- فرواه هشيم عن حصين عن إسماعيل بن أبي إدريس عن أبي سعيد به موقوفاً.
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٩٠).
٢- ورواه عبدالله بن إدريس ومحمد بن فضيل عن حصين عن إسماعيل بن أبي سعيد عن أبي سعيد به موقوفاً.
- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ١٢١) و(١٠/ ٣٤٣).
٣- ورواه عبثر بن القاسم عن حصين عن إسماعيل [ولم ينسبه] عن أبي سعيد به.
- أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ٣٥٤).
* وهشيم أثبت من هؤلاء في حصين، بل هو أثبت الناس فيه، إلا أنه كان يدلس، ولم يذكر سماعاً، وقد تابعه عبثر بن القاسم ـ وهو ثقة ـ إلا أنه لم ينسب إسماعيل هذا.
* ورواه حجاج بن أرطأة عن رياح بن عبيدة عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد به مرفوعاً.
- هكذا رواه أبو خالد الأحمر عن حجاج، وقال حفص بن غياث: «عن ابن أخي سعيد»، وقال يزيد بن هارون: «عن رجل» بدل قوله: «عن مولى لأبي سعيد».
- أخرجه البخاري في التاريخ (١/ ٣٥٤). والترمذي (٣٤٥٧). وابن ماجه (٣٢٨٣). وابن أبي شيبة (٨/ ١٢١) و(١٠/ ٣٤٢). وعبد بن حميد (٩٠٧).
- والاضطراب فيه من حجاج بن أرطأة: فإنه صدوق كثير الخطأ والتدليس، يدلس عن الضعفاء والمجاهيل، ولم يصرح بالسماع [التهذيب (٢/ ١٧٢). تعريف أهل التقديس (١١٨)] فسقط الاحتجاج بروايته.
- وبقي لنا الترجيح بين رواية: وكيع عن الثوري عن أبي هاشم الرماني عن إسماعيل بن رياح عن

**٢٥٠- ٣-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللهِ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**»(١).

**٢٥١- ٤-** وعن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «**الْحَمْدُ لِلَّه الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَىٰ، وَسَوَّغَهُ، وَجَعَلَ لَهُ مُخْرَجا**»(٢).

---

=أبيه أو عن غيره عن أبي سعيد به مرفوعاً.

- ورواية هشيم عن حصين عن إسماعيل بن أبي إدريس عن أبي سعيد به موقوفاً. ومتابعة عبثر له.

* وحصين بن عبدالرحمن السلمي وأبو هاشم الرماني: ثقتان، ولا يظهر لي وجه الصواب، إلا أن مسلك النسائي في سننه يدل على ترجيح رواية حصين، حيث أخرها وختم بها وجوه الاختلاف.

- وأيّاً كانت الرواية الراجحة، فالحديث لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً لأجل إسماعيل هذا، فإن كلاً من: إسماعيل بن رياح وإسماعيل بن أبي إدريس: مجهول [التقريب (١٣٦ و١٣٩). الميزان (١/ ٢٢١ و٢٢٨) وقال في ترجمة إسماعيل بن رياح: «... وحديثه مضطرب ... ثم قال بعد إيراد حديثه: «غريب منكر»].

- فالحديث ضعيف.

- وقد حسنه الحافظ ابن حجر [الفتوحات (٥/ ٢٩٩)]، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (٨٢٩) وغيره.

(١) أخرجه مسلم في ٤٨-ك الذكر والدعاء، ٢٤-ب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب، (٢٧٣٤) (٤/ ٢٠٩٥). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ١٨-ب ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه، (١٨١٦)، وقال: «حديث حسن». وفي الشمائل (١٨٥)، والنسائي في الكبرى، ٦٤-ك الدعاء بعد الأكل، ٦-ب ثواب الحمد، (٦٨٩٩) (٤/ ٢٠٢). وأحمد (٣/ ١٠٠ و١١٧). وابن أبي شيبة (٨/ ١١٩) و(١٠/ ٣٤٤). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٣٩٩/ ٧٧٥). وأبو يعلى (٧/ ٢٩٨ و٣٠٠/ ٤٣٣٢ و٤٣٣٤). والطبراني في الدعاء (٩٠١). وابن السني (٤٨٦). والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٩٨ و١٠٩٩). والبيهقي في الشعب (٥/ ١٢٤/ ٦٠٤٦). والبغوي في شرح السنة (١١/ ٢٨٠). والمزي في تهذيب الكمال (١٠/ ٣٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥١). والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٠١/ ٦٨٩٤) و(٦/ ٧٩/ ١٠١١٧) [٢٨٥]. وابن حبان (١٣٥١ - موارد). والطبراني في الكبير (٤/ ١٨٢/ ٤٠٨٢). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طريق عبدالله بن وهب أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل القرشي زهرة بن معبد عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن أبي أيوب الأنصاري به مرفوعاً.

- قلت: وهذا إسناد مصري صحيح غريب، رجاله رجال الشيخين، عدا عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمن الحبلي فمن رجال مسلم.

- وقد صححه ابن حجر [الفتوحات الربانية (٥/ ٢٢٩)] والألباني في الصحيحة (٢٠٦١) [وفي صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٥٨)] وغيرها.

- وللحديث طرق أخرى إما منكرة وإما ضعيفة: أخرجها ابن أبي الدنيا في الشكر (١٧١). وابن أبي حاتم (٢/ ١٣ و٣٥٠). والطبراني في الأوسط (٥/ ٣٠٤/ ٥٣٨٤). وفي الكبير (٤/ ١٨٢/ ٤٠٨٢). وفي الدعاء (٨٩٧). والبيهقي في الشعب (٤/ ١١٤/ ٤٤٧٧). والخطيب في التاريخ (١٠/ ٦٣).

- وانظر: [الميزان (٢/ ٤٨٩). اللسان (٣/ ٤١٤)].

- ومما ثبت في الدعاء بعد الفراغ من الطعام أو الشراب ما رواه.

- سعيد بن أبي أيوب حدثني بكر بن عمرو عن عبدالله بن هبيرة عن عبدالرحمن بن جبير أنه حدثه رجل خدم رسول الله ﷺ ثمان سنين أنه سمع النبي ﷺ إذا قُرِّب إليه طعامه يقول: «بسم الله» وإذا فرغ من طعامه قال: «اللهم أطعمت وأسقيت، وأغنيت وأقنيت، وهديت واجتبيت».

- وفي رواية: «وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت».

- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٢/ ٦٨٩٨). وأحمد (٤/ ٦٢ و٣٣٧) و(٥/ ٣٧٥). وابن السني (٤٦٥).

- قال ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات (٥/ ٢٣٦)]: «هذا حديث صحيح». وقال في الفتح (٩/ ٤٩٤) بعد أن عزاه للنسائي: «وسنده صحيح».

- وقال الألباني في الصحيحة (٧١): «وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم».

- قلت: بل هو حديث غريب، تفرد به بكر بن عمرو المعافري المصري به عن عبدالله ابن هبيرة، وبكر بن عمرو هذا وإن أخرج له البخاري ومسلم، فإنهما لم يحتجا به، وإنما أخرجا له ما توبع عليه [انظر: صحيح البخاري (٤٥١٤ و٤٦٥٠). هدي الساري (٤١٣). صحيح مسلم (١٨٢٥)] وأما ما يتفرد به مثله في مثل طبقته فإنه لا يقبل، فقد قال فيه أحمد: «يروى له» وقال أبو حاتم: «شيخ» وقال الدارقطني: «ينظر في أمره» وقال مرة أخرى: «يعتبر به».

- فأفراد مثله غرائب.

* وفي الباب أيضاً:

- عن أبي هريرة مرفوعاً بدعاء مطول: قال: دعا رجل من الأنصار النبي ﷺ قال: فانطلقنا معه، فلما طعم وغسل يديه، قال: «الحمد لله، الذي يُطعِم ولا يُطعَم، منَّ علينا فهدانا، وأطعمنا وسقانا،

## ٨١ - دعاء الضيف لصاحب الطعام

**٢٥٢**- عن عبدالله بن بسر رضي الله عنهما ؛ قال : نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي ، قَالَ : فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً وَوَطْبَةً[1] فَأَكَلَ مِنْهَا . ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ، وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى ، ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ، قَالَ : فَقَالَ أَبِي ـ وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ـ : ادْعُ اللهَ لَنَا . فَقَالَ : «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ ، وَاغْفِرْ لَهُمْ ، وَارْحَمْهُمْ**»[2] .

---

=وكل بلاء حسن أبلانا ، الحمد لله الذي أطعم من الطعام ، وسقى من الشراب ، وكسا من العرى ، وهدى من الضلالة ، وبصر بعد العمى ، وفضل على كثير ممن خلق تفضيلاً ، الحمد لله رب العالمين» .

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠١) . وابن حبان (١٣٥٢ - موارد) . والحاكم (١/ ٥٤٦) . وابن الدنيا في فضيلة الشكر (١٥) . والطبراني في الدعاء (٨٩٦) . وابن السني (٤٨٥) . وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٤٢) . والبيهقي في الشعب (٤/ ٩١/ ٤٣٧٧) .

- من طريق بشر بن منصور السليمي ثنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به .

- قال الحاكم : «صحيح على شرط مسلم» .

- وقال أبو نعيم : «غريب من حديث سهيل وزهير ، تفرد به بشر بن منصور» .

(١) الوطبة : الحيس ؛ بجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن . [شرح مسلم للنووي (١٣/ ٢٢٤) . النهاية (٥/ ٢٠٣)] .

(٢) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة ، ٢٢-ب استحباب وضع النوى خارج التمر ، . . . ، (٢٠٤٢) (٣/ ١٦١٥) . وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة ، ١٥-ب بيان صفة إلقاء النوى إذا أكل التمر ، ودعاء الضيف لمن يأكل عنده ، والدليل على إباحة ترك الدعاء له إلا أن يسأله صاحب الطعام أن يدعو له فيدعو عند خروجه ، (٨٣٢٩-٨٣٣١) (٥/ ١٨٦) . وأبو داود في ك الأشربة ، ٢٠-ب في النفخ في الشراب ، (٣٧٢٩) . والترمذي في ٤٩-ك الدعوات ، ١٢٧-ب ، (٣٥٧٦) وقال : «حسن صحيح» . والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٩١-٢٩٤) . وابن حبان (١٢/ ١٠٩ و١١٠/ ٥٢٩٧ و٥٢٩٨) . وأحمد (٤/ ١٨٧ - ١٨٨ و١٨٨ و١٨٨-١٨٩ و١٩٠) . والطيالسي (١٢٧٩) . وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٤٤) . وعبد بن حميد (٥٠٧) . وابن أبي عاصم في الآحاد=

## ٨٢ - الدعاء لمن سقاه أو إذا أراد ذلك

**٢٥٣**- عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه؛ قال: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا

=والمثاني (٣/ ٥٣/ ١٣٦٠). والبزار (٨/ ٤٢٧ و٤٢٨/ ٣٤٩٦-٣٤٩٨ - البحر الزخار). وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٩٨). والطبراني في الدعاء (٩٢٠ و٩٢١). وابن السني (٤٧٦). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/١٥٩٦/٤٠٢١). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٤). وفي الشعب (٥/ ٨٧). والمزي في تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٦٩). وغيرهم.

* من طريقين:

- الأول: شعبة عن يزيد بن خمير عن عبدالله بن بسر به، وهذا لفظه.

- واقتصر مسلم على هذه الطريق.

- وقد رواه جماعة من ثقات أصحاب شعبة عنه به هكذا، وخالفهم: يحيى بن حماد ـ وهو ثقة ـ فزاد في الإسناد بسر بن أبي بسر والد عبدالله الصحابي، وجعله من مسنده، فشذ بهذه الزيادة، ورواية الجماعة هي الصواب.

- الثاني: هشيم أخبرنا هشام بن يوسف قال: سمعت عبدالله بن بسر يحدث أن أباه صنع للنبي ﷺ طعاماً، فدعاه فأجابه، فلما فرغ قال: «اللهم ارحمهم فاغفر لهم، وبارك لهم فيما رزقتهم».

- وهشام هذا: ثقة، وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات، وهو غير الصنعاني القاضي، الثقة المشهور. [التهذيب (٩/ ٦٤)].

* وللحديث طرق أخرى، مختصرة، ومطولة فيها زيادات، وفي بعضها اختلاف، وفي بعضها ضعف يسير، ومنها ما هو بإسناد صحيح:

١- صفوان بن عمرو ثنا عبدالله بن بسر به مطولاً.

- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٧٦). وابن حبان (١٢/ ١١٠/ ٥٢٩٩). والضياء في المختارة (٩/ ٦٩). وأحمد (٤/ ١٨٨).

٢- زاد بقية: الأزهر بن عبدالله، بن صفوان وعبدالله بن بسر.

- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٧٦).

٣- ثم اختلف على بقية، فرواه مرة أخرى عن محمد بن زياد ثني عبدالله بن بسر به مختصراً.

- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٢).

٤- ورواه سليم بن عامر عن عبدالله بن بسر به مطولاً.

- أخرجه الضياء في المختارة (٩/ ٦٦-٦٧). بإسناد صحيح.

- وأصله عند أبي داود (٣٨٣٧). وابن ماجه (٣٣٣٤). مختصراً بدون الدعاء.

نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلاَثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا**» قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ. قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لاَ يُوقِظُ نَائِماً، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ. قَالَ: ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ. فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَأْتِي الأَنْصَارَ فَيُتْحِفُونَهُ وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ، فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَنْ وَغَلَتْ فِي بَطْنِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ. قَالَ: نَدَّمَنِي الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟ فَيَجِيءُ فَلاَ يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكَ، فَتَذْهَبَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ، وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمَيَّ خَرَجَ رَأْسِي، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ، وَجَعَلَ لاَ يَجِيئُنِي النَّوْمُ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئاً فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ: الآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَأَسْقِ مَنْ سَقَانِي**» قَالَ؛ فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى الأَعْنُزِ أَيُّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ، وَإِذَا هُنَّ حُفَّلٌ كُلُّهُنَّ، فَعَمَدْتُ إِلَى إِنَاءٍ لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ. قَالَ: فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتْهُ رَغْوَةٌ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**أَشَرِبْتُمْ شَرَابَكُمُ اللَّيْلَةَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ!

اشْرَبْ، فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! اشْرَبْ. فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي. فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوِيَ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحِكْتُ حَتَّى أُلْقِيتُ إِلَى الأَرْضِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِحْدَى سَوْآتِكَ يَا مِقْدَادُ**» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا هَذِهِ إِلاَّ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ، أَفَلا كُنْتَ آذَنْتَنِي، فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا**» قَالَ: فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ، مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ»(١).

## ٨٣ - الدعاء إذا أفطر عند أهل بيت

**٢٥٤**- عن أنس رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ**» فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ. وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ ثَلاثاً، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلاثاً، وَلَمْ يُسْمِعْهُ. فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ـ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ـ مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلاَّ هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلامِكَ وَمِنَ الْبَرَكَةِ،

---

(١) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٣٢-ب إكرام الضيف وفضل إيثاره، (٢٠٥٥) (٣/ ١٦٢٥). وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٢٤-ب بيان فضيلة إيثار الرجل ضيفه في الطعام على نفسه وولده. . .، (٨٣٩٧) (٥/ ٢٠٢). والبخاري مختصراً في الأدب المفرد (١٠٢٨). والترمذي مختصراً في ٤٣-ك الاستئذان، ٢٦-ب كيف السلام، (٢٧١٩). وقال: «حسن صحيح». والنسائي مختصراً في عمل اليوم والليلة (٣٢٣). وأحمد (٦/ ٢ و٣ و٤ و٥). وابن سعد في الطبقات (١/ ١٨٣). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٣٩٢/ ٧٦٣). وابن السني (٤٥٦) مختصراً. وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٣). والبيهقي في الدلائل (٦/ ٨٥).

ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيباً، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «أَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ»[1].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ٣١١/ ٧٩٠٧) مختصراً، و(١٩٤٢٥) مطولاً: عن معمر عن ثابت عن أنس به. وقال مرة على الشك: عن أنس أو غيره. وعنه: أحمد (٣/ ١٣٨). ورواه من طريق عبدالرزاق: أبو داود (٣٨٥٤). والطبراني في الدعاء (٩٢٤). والبيهقي في السنن (٤/ ٢٤٠) و(٧/ ٢٨٧). وفي الشعب (٥/ ١٢٥)ـ. والضياء في المختارة (٥/ ١٥٧ و١٥٨/ ١٧٨٣ و١٧٨٤). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠/ ٢٥٢).

- صحح إسناده النووي في الأذكار (٢٧٦ و٣٤٣) وتعقبه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٤/ ٣٤٣)] فقال: «وفي وصف الشيخ هذا الإسناد بالصحة نظر، لأن معمراً ـ وإن احتج به الشيخان ـ فروايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها؛ قال علي بن المديني: «في رواية معمر عن ثابت: غرائب منكرة» وقال يحيى بن معين: «أحاديث معمر عن ثابت: لا تساوي شيئاً» وساق العقيلي في الضعفاء عدة أحاديث من رواية معمر عن ثابت، منها هذا الحديث، وقال: «كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها وليست بمحفوظة، وكلها مقلوبة» وليس عند البخاري من رواية معمر عن ثابت سوى موضع واحد متابعة، وأورده مع ذلك معلقاً، وله عند مسلم حديثان أو ثلاثة كلها متابعة، وفي هذا السند مع ذلك علة أخرى: وهي التردد بين أنس وغيره ـ عند الإمام أحمد [قلت: وهي عند عبدالرزاق وغيره] ـ لاحتمال أن يكون الغير: غير صحابي» انتهى كلام الحافظ.

- وانظر: [علل الحديث لابن المديني (٨٧-٨٨). الجامع في العلل ومعرفة الرجال (١/ ١٧ و٣٧). ترتيب علل الترمذي الكبير (٤٨٢). علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٣٤١ و٣٦٩). التهذيب (٨/ ٢٨٢). الميزان (٤/ ١٥٤)].

- وقد توبع معمر في روايته عن ثابت؛ مما يدل على حفظه للحديث عن ثابت وأنه لم يتفرد به:

- تابعه جعفر بن سليمان الضبعي ثنا ثابت عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار، فذكر قصة دخوله على سعد بن عبادة بمعنى هذا ولم يشك وفيه الدعاء.

- أخرجه الطحاوي في المشكل (١/ ٤٩٨). والبيهقي (٧/ ٢٨٧).

- قلت: وجعفر أيضاً مقدوح في روايته عن ثابت، قال ابن المديني: «أكثر عن ثابت، وكتب مراسيل، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي ﷺ» [التهذيب (٢/ ٦١). الميزان (١/ ٤٠٨)] إلا أنها متابعة جيدة تدل على حفظ معمر للحديث.

* ثم قال ابن حجر: «ولو وصف الشيخ المتن بالصحة لكان أولى لأن له طرقاً يقوى بعضها بعضاً».

- قلت: فمن هذه الطرق:

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=١- ما رواه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند أهل بيت قال: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وتنزلت عليكم الملائكة».

- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٢/ ٦٩٠١) و(٦/ ٨١/ ١٠١٢٨ و١٠١٢٩) [٢٩٦ و٢٩٧]. والدارمي (٢/ ٤٠/ ١٧٧٢). وأحمد (٣/ ١١٨ و٢٠١-٢٠٢). وابن أبي شيبة (٣/ ١٠٠). وعبد بن حميد (١٢٣٤). وأبو يعلى (٧/ ٢٩١ و٢٩٢/ ٤٣١٩-٤٣٢١). وابن الأعرابي في المعجم (١/ ٢١٩/ ٣٩٠). والطبراني في الدعاء (٩٢٢). والحاكم في معرفة علوم الحديث (١٥٥). والبيهقي (٤/ ٢٣٩).

- رواه عن هشام هكذا: ثمانية من الثقات؛ معاذ بن هشام وخالد بن الحارث ووكيع بن الجراح ويزيد بن هارون ومسلم بن إبراهيم وروح بن عبادة وإسحاق الأزرق ويونس ابن بكير.

- وخالفهم: الثقة الثبت الحجة: عبدالله بن المبارك: فرواه عن هشام عن يحيى بن أبي كثير قال: حُدثت عن أنس بن مالك . . . فذكره.

- أخرجه النسائي (٤/ ٢٠٣/ ٦٩٠٢) و(٦/ ٨٢/ ١٠١٣٠). وابن المبارك في الزهد (١٤٢٢). والحاكم في المعرفة (١٥٦).

- لذا فقد جزم النسائي والبيهقي بأن يحيى لم يسمعه من أنس: أما النسائي فقال: «يحيى ابن أبي كثير لم يسمعه من أنس».

- وأما البيهقي فقال: «وهذا مرسل، لم يسمعه يحيى عن أنس؛ إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زنيْب ـ ويقال: ابن زبيب ـ عن أنس».

- وقال ابن حجر [الفتوحات (٤/ ٣٤٤)]: «ورجاله محتج بهم في الصحيح لكنه منقطع بين يحيى وأنس، . . . ، وقال أبو حاتم الرازي: «يحيى بن أبي كثير إمام لا يحدث إلا عن ثقة، وروى عن أنس ولم يسمع منه شيئاً، وكان رآه يصلي في المسجد الحرام». وانظر: [التهذيب (٩/ ٢٨٥). جامع التحصيل (٨٨٠)].

- فإن صح قول البيهقي بأن الواسطة: هو عمرو بن زنيب: وهو مجهول [الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٣). الثقات (٥/ ١٧٤)].

- فالإسناد ضعيف، في كلتا الحالتين.

* تنبيهات:

- الأول: وقع في رواية الحسين بن الحسن بن حرب المروزي لكتاب الزهد لابن المبارك (١٤٢٢) قوله: «أخبرنا عبدالله بن المبارك أخبرنا هشام ـ يعني: ابن حسان ـ عن يحيى بن أبي كثير . . .».

- هكذا نسب هشاماً لابن حسان، وإنما هو هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، فقد رواه عن ابن المبارك: سويد بن نصر وعبدان فلم ينسبا هشاماً مما يدل على أن ابن المبارك لم ينسبه، وإنما =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=نسبه على التوهم: المروزي أو من دونه، وسويد وعبدان أحفظ وأكثر من المروزي، فروايتهما هي المحفوظة، وهشام هو الدستوائي لقول من تقدم ذكرهم ممن روى الحديث.
- الثاني: قال أبو نعيم في الحلية (٣/ ٧٢): «حدثنا محمد بن الحسن بن كوثر قال: ثنا علي بن الفضل قال: ثنا يزيد بن هارون قال: ثنا هشام بن حسان عن يحيى عن أنس . . . فذكر الحديث».
- هكذا قال: «هشام بن حسان»، والمحفوظ عن يزيد بن هارون: «هشام الدستوائي» والبلاء فيه من محمد بن الحسن بن كوثر ـ شيخ أبي نعيم ـ فإنه واهٍ، وكذبه البرقاني [الميزان (٣/ ٥١٩). اللسان (٥/ ١٤٨)].
- وبذا يظهر أن هشام بن حسان ليس له في هذا الحديث خف ولا حافر، وكذا الأوزاعي:
- الثالث: فقد روى سعيد بن إسماعيل المشاجعي ثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك قال: . . . فذكر الحديث.
- أخرجه ابن حبان في الثقات (٨/ ٢٦٩) في ترجمة سعيد المشاجعي هذا وهو مجهول تفرد به عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي، فكيف يفوت هذا الحديث على أصحاب عيسى بن يونس وعلى أصحاب الأوزاعي الملازمين لهما المكثرين عنهما، ويتفرد به مثل هذا المجهول.
- الرابع: رواه الخليل بن مرة، وهو مع ضعفه فقد اختلف عليه فيه:
١- فرواه طلحة بن زيد الرقي عن الخليل عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أفطر عند قوم فقال: . . . فذكره.
- أخرجه الدارقطني في الأفراد [٥/ ٣٢٦ - أطرافه]. وذكره في العلل (٨/ ٣٧). وذكره ابن حبان في المجروحين (١/ ٢٨٦).
- قلت: وهذا منكر جداً، فإن طلحة بن زيد هذا: متروك، رماه ابن المديني وأحمد وأبو داود بالوضع [التهذيب (٤/ ١٠٨). الميزان (٢/ ٣٣٨). التقريب (٤٦٣)].
- قال الدراقطني في الأفراد: «تفرد به طلحة بن زيد عن الخليل بهذا الإسناد، وعنه فهير بن زياد».
٢- قلت: ومع تفرده عن الخليل بهذا الإسناد فقد خالف الثقة الثبت: عبدالله بن وهب فقد رواه ابن وهب عن الخليل عن يحيى عن أنس به موافقاً في ذلك رواية الدستوائي.
- أخرجه أبو يعلى (٧/ ٢٩٢/ ٤٣٢٢). وتمام في الفوائد (١/ ٣٥٥/ ٩٠٢).
- وذكره الدارقطني في العلل (٨/ ٣٧) وقال: «وهو المحفوظ».
٢- ورواه شعيب بن بيان الصفار ثنا عمران القطان عن قتادة عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند قوم قال: . . . فذكره.
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٩٢٥). وابن السني (٤٨٢).
- وهذا إسناد بصري ضعيف؛ تفرد به عمران بن داور القطان عن قتادة، وكان من أخص الناس به، وفيه ضعف [التهذيب (٦/ ٢٣٨). الميزان (٣/ ٢٣٦)]. والراوي عنه: شعيب بن بيان: صدوق=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يخطىء [التهذيب (٣/ ٦٣٦). الميزان (٢/ ٢٧٥). التقريب (٤٣٧). المغني (١/ ٤٧٠)].
٣- روى الطبراني في الأوسط (٦/ ١٩٢/ ٦١٦٢) وفي الدعاء (٩٣٣): عن محمد بن حنيفة الواسطي ثنا الحسن بن جبلة ثنا مهران بن إسحاق عن يحيى بن سعيد [تحرف في المطبوع من الدعاء إلى: علي بن سعيد] عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: . . . فذكره.
- قلت: وهذا منكر من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، تفرد به عن يحيى دون أصحابه: مهران بن إسحاق، ولم أقف له على ترجمة، وكذا الراوي عنه: الحسن بن جبلة. ولعل الآفة فيه من محمد بن حنيفة الواسطي هذا فقد قال فيه الدارقطني: «ليس بالقوي» [سؤالات الحاكم (٢١٩). تاريخ بغداد (٢/ ٢٩٦). الميزان (٣/ ٥٣٢). اللسان (٥/ ١٥١)].
٤- ورواه عبدالحكم بن عبدالله القسملي العدوي عن أنس: أن النبي ﷺ أتى رجلاً يعوده على أتان ليس عليها سرج ولا لجام، مخطومة بخطام ليف فسلم ثلاثاً، . . . فذكر الحديث بنحو رواية معمر مختصرة.
- أخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٤٣). وابن عساكر في التاريخ (٢٠/ ٢٥٢- ٢٥٣).
- وهذا منكر أيضاً؛ فإن عبدالحكم هذا: منكر الحديث.
- قال أبو نعيم الأصبهاني: «روى عن أنس نسخة منكرة، لا شيء»، وقال ابن حبان: «لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب» [التهذيب (٥/ ١٧). الميزان (٢/ ٥٣٦)].
- ووقع في رواية عيسى بن شعيب النحوي البصري: «عبدالحكم بن زياد» وإنما هو عبدالحكم ابن عبدالله القسملي.
- أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ٢٨٠).
- وانظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٦١٣).
- وفي الجملة فإن حديث أنس: بمجموع طرقه؛ عن ثابت ويحيى بن أبي كثير وقتادة: حديث صحيح.
- [وحديث أنس هذا أخرجه أيضاً: أبو داود، كتاب الأطعمة، باب ما يقول الرجل إذا اطعم، برقم (٣٨٥٤)، ولفظه: أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة، فجاء بخبزٍ وزيتٍ، فأكل ثم قال النبي: «أفطر عندك الصائمون، وأكل طعامك الأبرار، وصلت عليكم الملائكة»، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٥٩)] «المؤلف».
- وله شواهد؛ منها:
١- ما رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن القاسم بن محمد عن عائشة بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٩٢٦)، من طريق سليمان بن عبدالرحمن ابن بنت شرحبيل الدمشقي ثنا الوليد به.
=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت: وهو منكر.
- يحيى بن أبي كثير غير مشهور بالرواية عن القاسم بن محمد؛ إلا فيما رواه عنه علي بن المبارك [انظر: جامع الترمذي (١٥٢٦). صحيح ابن حبان (١٠/ ٢٣٤/ ٤٣٨٨). مسند أحمد (٦/ ٢٠٨). مسند إسحاق (٢/ ٣٩١)] وعلي وإن كان مقدَّماً في يحيى إلا أن بعضهم تكلم في روايته عنه [التهذيب (٥/ ٧٣٤)].
- الوليد بن مسلم: مشهور بتدليس التسوية وهو هنا لم يصرح بالسماع في جميع طبقات السند، قال الذهبي: «إذا قال الوليد عن ابن جريج أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد، لأنه يدلس عن كذابين، فإذا قال: حدثنا، فهو حجة» [انظر: التهذيب (٩/ ١٦٨). الميزان (٤/ ٣٤٧)].
- سليمان بن عبدالرحمن وإن كان ثقة، إلا أن أبا حاتم قال فيه: «وكان عندي في حد لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم، وكان لا يميز» فيحتمل أن يكون أدخل عليه، وقال يعقوب بن سفيان: «كان صحيح الكتاب إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل، وسليمان ثقة» فيحتمل على هذا أيضاً أن يكون تحول بصره، فقرأ هذا الإسناد ثم انتقل بصره إلى متن الحديث الذي بعده، فركب إسناد حديث على متن حديث آخر، والله أعلم.
* وقد خالفه: أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى وصفوان بن صالح قالوا: ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي، قال سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبدالرحمن ابن أسعد بن زرارة عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا . . . فذكر الحديث بنحو رواية ثابت عن أنس وفيه زيادة لكنه غاير في الدعاء فقال: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة».
- أخرجه أبو داود (٥١٨٥). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٢٥). وأحمد (٣/ ٤٢١). والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٥٣/ ٩٠٢). وابن عساكر في تاريخه (٢٠/ ٢٥٣).
- وروايتهم هي الصواب، والله أعلم.
٢- وما رواه هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى اللخمي ثنا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبدالله بن الزبير؛ قال: أفطر رسول الله ﷺ عند سعد بن معاذ فقال: . . . فذكره.
- أخرجه ابن ماجه (١٧٤٧). وابن حبان (١٣٥٣ - موارد). والطبراني في الدعاء (٩٢٧). والخطيب في الموضح (٢/ ١٣٤).
- وسعيد بن يحيى اللخمي: قال ابن حبان: «ثقة مأمون، مستقيم الأمر في الحديث». وقال أبو حاتم: «محله الصدق». وقال الدارقطني: «ليس بذاك».
- فهو كما قال ابن حجر: «صدوق وسط» [التهذيب (٣/ ٣٨٤). الميزان (٢/ ١٦٢). التقريب (٣٩٠)].
- وقد خالفه: من هو أوثق منه: عباد بن عباد بن حبيب [التقريب (٤٨١)] فرواه عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مصعب بن ثابت أن رسول الله ﷺ أفطر . . . مرسلاً. =

# ٨٤ - دعاء الصائم إذا حضر الطعام ولم يفطر

**٢٥٥**- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِماً فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِراً فَلْيَطْعَمْ»(١) وَمَعْنَى فَلْيُصَلِّ: أَيْ: فَلْيَدْعُ.

=- ذكره الدارقطني في العلل (٤/ ٣١٠).
- وخالفهما: داود بن الزبرقان، وهو متروك لا يعتبر به، كذبه الجوزجاني [التهذيب (٣/ ٧). الميزان (٢/ ٧)].
- ذكره الدارقطني في العلل (٤/ ٣١٠). ورجح رواية عباد بن عباد المرسلة، وقال: «وهو الصواب».
- وعليه فهو: حديث مرسل، بل معضل، بإسناد ضعيف؛ مصعب بن ثابت: ضعيف، يروي عن التابعين، وروايته عن جده عبدالله بن الزبير مرسلة. [التهذيب (٨/ ١٨٨). الميزان (٤/ ١١٨)].
- [وحديث عبدالله بن الزبير، صححه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجه برقم (١٧٤٧)، دون قوله «أفطر رسول الله ﷺ عند سعد»] «المؤلف».
٣- وروى عبدالله بن عيسى الخزاز صاحب الحرير قال: نا يونس بن عبيد عن عكرمة عن ابن عباس سمع عمر: أن رسول الله ﷺ خرج يوماً عند الظهيرة . . . فذكر الحديث بطوله وفي آخره: قال عبدالله بن عيسى: فحدثت به إسماعيل المكي فحدثني بنحوه، وزاد فيه فقالت له أم أبي الهيثم، لو دعوت لنا؟ قال: «أفطر عندكم . . .» فذكره.
- أخرجه البزار (١/ ٣١٦/ ٢٠٥). وأبو يعلى (١/ ٢١٤/ ٢٥٠). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ٢٨٦). وابن عدي في الكامل (٤/ ٢٥٢).
- قلت: وهو منكر، تفرد به عبدالله بن عيسى هذا: وهو منكر الحديث، لا يتابع على أكثر حديثه. [التهذيب (٤/ ٤٣٠). الميزان (٢/ ٤٧٠)].
- قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، بهذا الإسناد، ولا رواه عن يونس إلا عبدالله بن عيسى».
- وقال العقيلي: «لا يتابع على أكثر حديثه».
- وقال ابن عدي: «وهذا الحديث لا أعلم رواه عن يونس بهذا الإسناد غير عبدالله بن عيسى».
- وقال ابن كثير في تفسيره (٤/ ٥٤٨): «هذا غريب من هذا الوجه».
- قلت: وأصله في الصحيح من رواية يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة بسياق آخر.
- أخرجه مسلم (٢٠٣٨).

(١) أخرجه مسلم في ١٦-ك النكاح، ١٦-ب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوةٍ، (١٤٣١) (٢/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=١٠٥٤). وأبو عوانة في ١٤-ك النكاح، ٢٦-ب ذكر الخبر الموجب إجابة الداعي . . .، (٤١٨٧) (٣/ ٦٠). وأبو داود في ك الصيام، ٧٥-ب في الصائم يدعى إلى وليمة، (٢٤٦٠). والترمذي في ٦-ك الصوم، ٦٤-ب ما جاء في إجابة الصائم الدعوة، (٧٨٠) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٢٥-ك الصيام، ٢٠١-ب في الصائم إذا دعي، (٣٢٧٠) (٢/ ٢٤٣). وفي ٦٠-ك الوليمة، ٨-ب إجابة الصائم الدعوة، (٦٦١١) (٤/ ١٤١). وابن حبان (١٢/ ١٢٠/ ٥٣٠٦). وأحمد (٢/ ٢٧٩ و٤٨٩ و٥٠٧). وأبو يعلى (١٠/ ٤٢٤/ ٦٠٣٦). والطحاوي في المشكل (٤/ ١٩٤). وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٤٥). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٦٣). وفي الشعب (٥/ ١٢٩/ ٦٠٦٦). وابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٢٧٥) و(١٤/ ١١٣-١١٤). والخطيب في تاريخه (٥/ ٣٠٤) و(٧/ ١١١). وغيرهم.

- وأما تفسير الصلاة بالدعاء: فإنما هو من قول هشام بن حسان راوي الحديث عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة، وقد وهم فيه عبدالرزاق ـ راوية عن هشام ـ فأدرجه في الحديث فقال: «فليصل وليدع لهم» [عند أحمد (٢/ ٢٧٩)] فخالف في ذلك من روى الحديث ـ ففصل التفسير ـ من أصحاب هشام، ومن رواه بدون التفسير من أصحاب ابن سيرين. والله أعلم.

- وقد روى هذا التفسير مرفوعاً من حديث ابن عمر وابن مسعود:

١- أما حديث ابن عمر: فرواه أبو أسامة حماد بن أسامة وعبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب، فإن كان صائماً دعا وبرّك، وإن كان مفطراً أكل» لفظ حديث ابن نمير، وفي حديث أبي أسامة: «فليدع».

- أخرجه أبو عوانة (٣/ ٥٩/ ٤١٨٣). وأبو داود (٣٧٣٧). والبيهقي (٧/ ٢٦٣). والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (٢/ ٧٢٧).

- وإسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٢- وأما حديث ابن مسعود: فرواه شعبة عن أبي جعفر الفراء عن عبدالله بن شداد عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان مفطراً فليأكل، وإن كان صائماً دعا بالبركة».

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٠). والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٣١/ ١٠٥٦٣). وابن السني (٤٨٩). والمزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ١٩٩).

- واختلف فيه على شعبة:

(أ) فرواه يحيى بن كثير العنبري عنه به هكذا.

(ب) ورواه علي بن الجعد عن شعبة عن أبي جعفر الفراء قال: عملت طعاماً فدعوت عبدالله ابن شداد بن الهاد فجاء وهو صائم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «من دعي إلى طعام فليجب . . .» الحديث.

- أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٨٧١). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد أخرجه ابن السني (٤٨٩) عن ابن منيع ثنا علي بن الجعد نا شعبة به إلا أنه جمع بينها وبين رواية يحيى بن كثير، وساقهما مساق الاتفاق فأخطأ حيث حمل رواية ابن الجعد المرسلة على رواية ابن كثير الموصولة.

- وعلي بن الجعد أحفظ لحديث شعبة من العنبري وأثبت. [التهذيب (٥/ ٦٥٦)] وروايته هي الصواب، والله أعلم.

* وقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن حديث يحيى بن كثير فقالا: «هذا خطأ؛ إنما هو عن عبدالله بن شداد عن النبي ﷺ مرسل» قال: «قلت لهما: الخطأ ممن هو؟» قال أبو زرعة: «من يحيى ابن كثير» [علل الحديث (٢/ ٨)].

* وللصائم أن يقول للداعي: إني صائم؛ اعتذاراً له وإعلاماً بحاله؛ لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى طعام، وهو صائم، فليقل: إني صائم».

- أخرجه مسلم (١١٥٠) (٢/ ٨٠٦). وأبو عوانة (٢٦٨٢) (٢/ ١٦٥) و(٤٢١١) (٣/ ٦٥). وأبو داود (٢٤٦١). والترمذي (٧٨١) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٤٣/ ٣٢٦٩). وابن ماجه (١٧٥٠). والدارمي (٢/ ٢٨/ ١٧٣٧). والشافعي في السنن (١/ ٣٦٦/ ٢٩٥). وأحمد (٢/ ٢٤٢). والحميدي (١٠١٢). وابن أبي شيبة (٣/ ٦٤). وأبو يعلى (١١/ ١٦٨/ ٦٢٨٠). وغيرهم.

* إلا أن الصوم ليس عذراً في إجابة الدعوة إلا إذا سمح له الداعي ولم يطالبه بالحضور، فإن لم يسمح له وطالبه بالحضور لزمه الحضور، ولكن إذا حضر لا يلزمه الأكل بل يدعو لهم، ويكون الصوم عذراً في ترك الأكل لحديث أبي هريرة المتقدم. وانظر: سنن البيهقي (٧/ ٢٦٤). شرح مسلم للنووي (٨/ ٢٧).

* ويباح له أيضاً أن يفطر، إن كان صومه تطوعاً؛ لحديث جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك».

- أخرجه مسلم (١٤٣٠) (٢/ ١٠٥٤). وأبو عوانة (٤١٨٨-٤١٩١) (٣/ ٦٠). وأبو داود (٣٧٤٠). والنسائي في الكبرى (٦٦١٠) (٤/ ١٤٠). وابن ماجه (١٧٥١). وابن حبان (١٢/ ١١٥/ ٥٣٠٣). وأحمد (٣/ ٣٩٢). وعبد بن حميد (١٠٦٦). والطحاوي في المشكل (٤/ ١٤٨). وابن عدي في الكامل (٦/ ١٢٥). والبيهقي (٧/ ٢٦٤).

- من طريق أبي الزبير عن جابر به مرفوعاً.

- رواه عن أبي الزبير: سفيان وابن جريج، وقد تفرد إسحاق بن يوسف الأزرق ـ وهو ثقة ـ دون أصحاب سفيان [وقد وقفت على عشرة أنفس منهم وفيهم أثبت أصحابه: عبدالرحمن بن مهدي وأبو نعيم]، وتفرد أحمد بن يوسف السلمي ـ وهو ثقة ـ عن أبي عاصم عن ابن جريج: دون أصحاب أبي عاصم وابن جريج [وقد وقفت على أربعة منهم]: تفرد بزيادة «وهو صائم» ـ وهي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=زيادة شاذة خالفا في التفرد بها من هم أكثر وأثبت منهما. وردت هذه الزيادة في رواية لأبي عوانة وعند ابن ماجه.
* فإن كان يشق على صاحب الطعام صومه فالأفضل الفطر، وإلا فإتمام الصوم. [انظر: فتح الباري (٩/ ١٥٦). شرح مسلم للنووي (٩/ ٢٣٥)].
- وأما ما رواه محمد بن أبي حميد عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الزرقي عن أبي سعيد قال: صنع رجل طعاماً ودعا رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال رجل: إني صائم، فقال رسول الله ﷺ: «أخوك صنع طعاماً ودعاك، أفطر واقضي مكانه» وفي رواية: «... وتكلف لك أخوك، أفطر وصم يوماً مكانه».
- أخرجه الطيالسي (٢٢٠٣). والدارقطني (٢/ ١٧٧). والبيهقي (٧/ ٢٦٣). وابن الجوزي في التحقيق (٢/ ١٠٢).
- قال الدارقطني: «هذا مرسل».
- قلت: وإسناده ضعيف، لضعف ابن أبي حميد [التهذيب (٧/ ١٢٢). الميزان (٣/ ٥٣١)].
* وله إسناد آخر، فيه: عمرو بن خليف: وهو متهم بوضع الحديث، وأحاديثه موضوعات. [الكامل (٥/ ١٥٣). المجروحين (٢/ ٨٠). الضعفاء للأصبهاني (١٧٠). الميزان (٣/ ٢٥٨). اللسان (٤/ ٤١٨)].
- أخرجه الدارقطني (٢/ ١٧٨). وابن الجوزي في التحقيق (٢/ ١٠٢).
* وأما المفطر فتجب عليه الإجابة لدعوة الداعي، لعموم الأدلة الدالة على وجوب إجابة الداعي، فمنها:
١- حديث أبي هريرة. تقدم.
٢- حديث عبدالله بن عمر: مرفوعاً بلفظ: «إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها» وله ألفاظ أخرى متقاربة.
- أخرجه البخاري (٥١٧٣) و(٥١٧٩) ولفظه: «أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها» قال: كان عبدالله [يعني: ابن عمر] يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم. ومسلم (١٤٢٩/ ٩٦) و(٩٧) و(٩٨) بلفظ: «إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب» و(٩٩) بلفظ: «ائتوا الدعوة إذا دعيتم» و(١٠٠-١٠٣) و(١٠٤) بلفظ: «إذا دعيتم إلى كُراع فأجيبوا». وأبو عوانة (٣/ ٥٩/ ٤١٨٤-٤١٨٦) و(٣/ ٦١ و٦٢/ ٤١٩٢- ٤٢٠٠) و(٣/ ٦٤/ ٤٢٠٨-٤٢١٠). ومالك في الموطأ، ٢٨-ك النكاح (٤٩). وأبو داود (٣٧٣٦-٣٧٣٩). والترمذي (١٠٩٨). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٤٠/ ٦٦٠٨). وابن ماجه (١٩١٤). والدارمي (٢/ ١٩٢/ ٢٢٠٥). وابن حبان (١٢/ ١٠٤/ ٥٢٩٤). وأحمد (٢/ ٢٢ و٣٧ و٦٨ و١٠١ و١٢٧ و١٤٦). والطحاوي في المشكل (٤/ ١٤٦ و١٤٧). والبيهقي (٧/ ٢٦١ و٢٦٢). وابن عبدالبر في التمهيد (١٤/ ١١١ و١١٢). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=والخطيب في الفصل (٢/ ٧٢٥-٧٢٨). وغيرهم.
٣- حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً بلفظ: «فكوا العاني، وأجيبوا الداعي، وعودوا المريض» وفي رواية: «أطعموا الجائع» بدل «أجيبوا الداعي».
- أخرجه البخاري (٣٠٤٦ و٥١٧٤ و٥٣٧٣ و٥٦٤٩ و٧١٧٣). وأبو داود (٣١٠٥) والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٥٤/ ٧٤٩٢). وابن حبان (٨/ ١١٦/ ٣٣٢٤). وأحمد (٤/ ٣٩٤ و٤٠٦). والطيالسي (٤٨٩). وعبدالرزاق (٣/ ٥٩٣/ ٦٧٦٣). وهناد بن السري في الزهد (٣٧٦). وعبد ابن حميد (٥٥٤). وأبو يعلى (١٣/ ٣١٠/ ٧٣٢٥). والروياني (٥٢٦ و٥٣٠). والبيهقي في السنن (٣/ ٣٧٩) و(٩/ ٢٢٦) و(١٠/ ٣). وفي الشعب (٣/ ٢١٥/ ٣٣٥٨) و(٦/ ٥٢٩/ ٩١٦٥). وغيرهم.
٤- حديث أبي هريرة ـ موقوفاً ـ أنه كان يقول: «شر الطعام طعام الوليمة، يُدعى لها الأغنياء، ويترك المساكين، ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله».
- أخرجه البخاري (٥١٧٧). ومسلم (١٤٣٢). ومالك في النكاح (٥٠). وأبو عوانة (٣/ ٦٢-٦٤/ ٤٢٠١-٤٢٠٧). وأبو داود (٣٧٤٢). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٤١/ ٦٦١٢ و٦٦١٣). وابن ماجه (١٩١٣). والدارمي (٢/ ١٤٣/ ٢٠٦٦). وابن حبان (١٢/ ١١٨ و١١٩/ ٥٣٠٤ و٥٣٠٥). وأحمد (٢/ ٢٤١ و٢٦٧ و٤٠٥). والطيالسي (٢٣٠٣). والحميدي (١١٧٠ و١١٧١). وأبو يعلى (١٠/ ٢٩٥/ ٥٨٩١) و(١١/ ١٢٣/ ٦٢٥٠). والطحاوي في المشكل (٤/ ١٤٣). والدارقطني في العلل (٩/ ١١٩-١٢٠). والبيهقي (٧/ ٢٦١ و٢٦٢). والخطيب في الفصل (٢/ ٧٣٠- ٧٣٣). وغيرهم.
- وقد اختلف في رفعه ووقفه، والصحيح: الموقوف.
٥- حديث البراء بن عازب قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار القسم ـ أو المقسم ـ، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام، ونهانا عن خواتيم ـ أو: عن تختم ـ بالذهب، وعن شرب بالفضة [وفي رواية: فإنه من شرب فيها في الدنيا، لم يشرب فيها في الآخرة]، وعن المياثر، وعن القسي، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج».
- أخرجه البخاري في الصحيح (١٢٣٩ و٢٤٤٥ و٥١٧٥ و٥٦٣٥ و٥٦٥٠ و٥٨٣٨ و٥٨٤٩ و٥٨٦٣ و٦٢٢٢ و٦٢٣٥ و٦٦٥٤). وفي الأدب المفرد (٩٢٤). ومسلم (٢٠٦٦). وأبو عوانة (١/ ٤٠٦/ ١٤٩٣-١٤٩٧) و(٤/ ٥٠/ ٥٩٨٩). والترمذي (١٧٦٠ و٢٨٠٩) وقال: «حسن صحيح». والنسائي (٤/ ٥٤/ ١٩٣٨) و(٧/ ٨/ ٣٧٨٧) و(٨/ ٢٠١/ ٥٣٢٤). وابن ماجه (٢١١٥ و٣٥٨٩). وابن حبان (٧/ ٣١٢/ ٣٠٤٠). وأحمد (٤/ ٢٨٤ و٢٨٧ و٢٩٩). والطيالسي (٧٤٦). والروياني (٣٩٨ و٤٠٠). والبيهقي في السنن (٣/ ٢٦٦ و٣٧٩) و(٧/ ٢٦٣) و(١٠/ ٣٤

# ٨٥ - ما يقول الصائم إذا سابّه أحد

**٢٥٦**- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِماً، فَلاَ يَرْفُثْ(١)، وَلاَ يَجْهَلْ؛ فَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ؛ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»(٢).

---

=و٤٠ و١٠٨). وفي الشعب (٦/ ٤٢٦ و٥٢٩) و(٧/ ٢٣). وفي الأربعون الصغرى (٩٢). والخطيب في الموضح (١/ ٤٧٣). وغيرهم.

(١) الرفث: القبيح من القول، وكل كلام يستحيا من إظهاره، وأصل الرفث: هو النكاح. [مجمل اللغة (٢٩٢). معجم المقاييس في اللغة (٤١٤). وانظر: القاموس (٢١٨). النهاية (٢/ ٢٤١). شرح مسلم للنووي (٨/ ٢٧). فتح الباري (٤/ ١٢٦)].

(٢) متفق على صحته: أخرجه مالك في الموطأ، ١٨-ك الصيام، ٢٢-ب جامع الصيام، (٥٧). ومن طريقه: البخاري في ٣٠-ك الصوم، ٢-ب فضل الصوم، (١٨٩٤) وزاد فيه حديث: «والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي. الصيام لي وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها»، وقد فرقهما مالك حديثين [انظر: موطأ القعنبي (٥٣٨ و٥٣٩) فقد أخرجه البخاري عنه]. وأبو داود في ك الصيام، ٢٥-ب الغيبة للصائم، (٢٣٦٣). والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٣٩/ ٣٢٥٣). وأحمد (٢/ ٤٦٥). والقضاعي في مسند الشهاب (٤٩). والبيهقي في السنن (٤/ ٢٦٩). وفي الشعب (٣/ ٣١٥/ ٣٦٣٩).

- رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعاً.

وقد تابع مالكاً عليه:

١- سفيان بن عيينة:

- أخرجه مسلم (١١٥١/ ١٦٠) (٢/ ٨٠٦). وأبو عوانة (٢/ ١٦٥/ ٢٦٨٣). والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٤٣/ ٣٢٦٩). والشافعي في السنن (١/ ٣٦٦/ ٢٩٥). وأحمد (٢/ ٢٤٥). والحميدي (١٠١٤). وأبو يعلى (١١/ ١٤٧/ ٦٢٦٦).

٢- المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي:

- أخرجه مسلم (١١٥١/ ١٦٢) مختصراً. والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٣٩/ ٣٢٥٢) بنحوه.

٣- محمد بن إسحاق بن يسار:

- أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٧).

* وللحديث طرق أخرى كثيرة جداً، روى موضع الشاهد منه:

١- عطاء بن أبي رباح المكي عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=«قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام؛ فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم، فلا يرفث يومئذ، ولا يسخب، فإن سابه أحد أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم. والذي نفس محمد بيده! لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك، وللصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه».

- أخرجه البخاري (١٩٠٤). ومسلم (١١٥١/ ١٦٣). وأبو عوانة (٢/ ١٦٣-١٦٥/ ٢٦٧٤ و٢٦٧٥ و٢٦٧٨ و٢٦٨١). والنسائي في المجتبى (٤/ ١٦٣ و١٦٦/ ٢٢١٥ و٢٢٢٧). وفي الكبرى (٢/ ٢٤٠/ ٣٢٥٥). وابن خزيمة (٣/ ١٩٧/ ١٨٩٦). وأحمد (٢/ ٢٧٣ و٥١٦) و(٦/ ٢٤٤). والبيهقي في السنن (٤/ ٢٧٠). وفي فضائل الأوقات (٥٧). وغيرهم.

٢- سفيان الثوري وعبدالله بن نمير وجرير بن عبدالحميد وعيسى بن يونس وأسباط بن محمد خمستهم: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، فإن جُهل عليه؛ فليقل: إني امرؤ صائم».

- أخرجه ابن ماجه (١٦٩١). وابن خزيمة (٣/ ٢٤٠/ ١٩٩٢). وأحمد (٢/ ٤٦١ و٤٧٤ و٤٩٥). وابن أبي شيبة (٣/ ٣).

- وإسناده صحيح، على شرط البخاري ومسلم.

٣- سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه ابن خزيمة (١٩٩٣). والطبراني في الأوسط (٩/ ٣٠/ ٩٠٤٢) مطولاً بنحو رواية عطاء بن أبي رباح.

- وإسناده صحيح، على شرط مسلم.

- تابع سهيلاً والأعمش عليه:

- أبو حَصين عثمان بن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بمثل رواية الأعمش.

- أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٤٠/ ٣٢٥٤). وأحمد (٢/ ٢٨٦ و٣٥٦ و٣٩٩ و٥١١). وابن أبي شيبة (٣/ ٣).

- رواه عن أبي حصين: إسرائيل وأبو بكر بن عياش، واختلف عليه: وقفه هناد بن السري، ورفعه ابن أبي شيبة ويحيى بن إسحاق، والمرفوع صحيح، والله أعلم.

- وإسناده صحيح، على شرط البخاري ومسلم.

- وانظر: [علل الدارقطني (١٠/ ١٥٩/ ١٩٥١)، فقد صحح الموقوف].

٤- عبدالعزيز محمد الدراوردي وروح بن القاسم وعبدالله بن جعفر: ثلاثتهم عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: كل حسنة عملها ابن آدم جزيته بها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، الصيام جنة، فمن كان صائماً فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ شتمه أو آذاه فليقل: إني صائم، إني صائم». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه ابن حبان (٨/ ٢٠٥/ ٣٤١٦). والطبراني في الأوسط (٣/ ١٥٦/ ٢٧٧٥). وتمام في الفوائد (٨٥٧).
- وأصله في مسلم (١٢٨/ ٢٠٤) دون قوله: «إلا الصيام . . . إلخ» من رواية إسماعيل ابن جعفر ـ وهو ثقة ثبت ـ عن العلاء.
٥- أبو كامل الجحدري ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً بمثل رواية الأعمش عن أبي صالح.
- أخرجه ابن حبان (٨/ ٢٥٨/ ٣٤٨٢).
- قلت: رجاله ثقات، رجال مسلم، وقد تكلم أبو داود وصالح جزرة في رواية فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة. [التهذيب (٦/ ٤١٨). الميزان (٣/ ٣٦١). وانظر: الكامل (٣/ ٤٥). و(٦/ ١٩)].
٦- ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تساب وأنت صائم، فإن سابك أحد فقل: إني صائم، وإن كنت قائماً فاجلس».
- أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٤١/ ٣٢٥٩). وابن خزيمة (١٩٩٤). وعنه ابن حبان (٨٩٧ - موارد). وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٨٠١).
- وإسناده: لا بأس به.
٧- الوليد بن مسلم عن عبدالرحمن بن نمر ثنى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سب أحدكم وهو صائم، فليقل: إني صائم» ينهى بذلك عن مراجعة الصائم.
- أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٤٠/ ٣٢٥٧). وابن حبان (٨٩٨ - موارد).
- قلت: رواه ثقات أصحاب الزهري الذين لازموه وأكثروا عنه فلم يذكروا فيه هذا المعنى:
- فقد رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، هو لي وأنا أجزي به، فوالذي نفس محمد بيده لخلفة [ولخلوف] فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».
- أخرجه البخاري (٥٩٢٧). ومسلم (١١٥١/ ١٦١). والنسائي (٤/ ١٦٤/ ٢٢١٧). وأحمد (٢/ ٢٨١). وعبدالرزاق (٤/ ٣٠٦/ ٧٨٩١). والبيهقي (٤/ ٣٠٤).
- وعبدالرحمن بن نمر: ضعفه ابن معين في الزهري، وكذا أبو حاتم، وصحح حديثه عن الزهري: دحيم وأبو زرعة الدمشقي، وقواه فيه: أبو داود والذهلي [التهذيب (٥/ ١٩٠)].
- قلت: مثله يتردد بين الطبقة الثالثة والرابعة من أصحاب الزهري [انظر: شرح علل الترمذي (٢٣٠)] ولا يحتج بمثله إذا تفرد عن الزهري دون أصحابه فكيف إذا خالفهم!؟ وأما البخاري=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ومسلم فإنهما لم يخرجا له إلا ما تابع فيه أصحاب الزهري لا ما انفرد به . [انظر : صحيح البخاري (١٠٦٦ و٣٧٣٧) . صحيح مسلم (٩٠١/ ٥) . هدي الساري (٤٤٠)] .

٨- محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بمثله .

- أخرجه الشافعي في السنن (١/ ٣٦٦/ ٢٩٥) . والحميدي (١٠١٥) .

- وإسناده حسن .

٩- سَليم بن حيان ثنا سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .

- أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٦ و٤٦٢ و٥٠٤) .

- وإسناده صحيح ، وسعيد هو ابن ميناء .

١٠- أنس بن عياض أبو ضمرة عن الحارث بن عبدالرحمن عن عمه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «وليس الصيام من الأكل والشرب فقط ، إنما الصيام من اللغو والرفث ، فإن سابك أحد أو جهل عليك ، فقل : إني صائم ، إني صائم» .

- أخرجه ابن خزيمة (٣/ ٢٤٢/ ١٩٩٦) . والحاكم (١/ ٤٣٠-٤٣١) . والبيهقي في السنن (٤/ ٢٧٠) . وفي فضائل الأوقات (٦١) . والخطيب في الموضح (١/ ٨٧) .

- واختلف فيه على أنس بن عياض ، المدني :

١- فرواه ابن وهب ، وأبو الطاهر أحمد بن عمرو المصريان ، وعلي بن خشرم المروزي ، وإسحاق بن موسى المدني ، أربعتهم [وهم ثقات] : عن أنس به هكذا .

٢- وخالفهم : سعيد بن أبي مريم المصري [ثقة ثبت فقيه . التقريب (٣٧٥)] فرواه عن عثمان بن مكتل وأنس بن عياض قالا : ثنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة به مرفوعاً .

- أخرجه الخطيب في الموضح (١/ ٨٨) .

- قال الخطيب : «ولعل الحديث عند الحارث عن عمه وعن عطاء بن ميناء جميعاً عن أبي هريرة ، فيصح القولان معاً ، والله أعلم» .

- قلت : نعم يصح القولان ، ويكون للحارث في الحديث شيخان ، هذا إذا كان الحارث ثقة حافظ ممن يعتمد على حفظه ، لكنه كان قليل الحديث ، ومع ذلك فإنه يهم فيه ، ولم يرضه مالك فلذلك روى عنه ولم يسمه ، وقال ابن معين : «مشهور» ، وقال أبو زرعة : «لا بأس به» . وقال أبو حاتم : «يروي عنه الدراوردي أحاديث منكرة ، وليس بذاك القوي ، يكتب حديثه» . وقال الدارقطني : «ليس بالقوي عندهم» . وقال ابن حبان : «من المتقنين» [الجرح والتعديل (٣/ ٧٩) . مشاهير علماء الأمصار (١٠١٤) . تاريخ ابن معين للدارمي (٢٢٤) . علل الدارقطني (١٠/ ٣٢٠/ ٢٠٣٢) . التهذيب (٢/ ١١٧) . الميزان (١/ ٤٣٧)] .

- هذا من جهة الحارث نفسه ، فقد يكون الاضطراب منه . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ومن جهة أخرى فأنسٌ هذا مدني، والإسناد الأول رواه عنه مدني ومروزي ومصريان: فهو حديث اشتهر في بلده وخارجها.
- وأما الإسناد الثاني: فلم يروه عنه إلا مصري، فهو حديث لم يعرف إلا خارج بلده.
- والحديث الذي اشتهر في بلده وخارجها، أولى بالصواب من الحديث الذي لم يعرف في بلده، ولم يعرف إلا خارجها.
- وعلى هذا فالإسناد الأول هو الصواب، والله أعلم.
- لا سيما وقد تابع أنساً عليه:
- حاتم بن إسماعيل: وهو مدني صدوق، قال: حدثنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه ابن حبان (٨/ ٢٥٥/ ٣٤٧٩).
- وقال: «اسم عمه: عبدالله بن المغيرة بن أبي ذباب الدوسي...».
- ولم أقف له على ترجمة. وقيل: هو الحارث بن عبدالله بن سعد، ولم أقف له على ترجمة أيضاً، وقيل: هو عياض بن عبدالله بن أبي ذباب: ذكره في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وابن الأثير وابن حجر [معرفة الصحابة (٤/ ٢١٦٩). أسد الغابة (٤/ ٣١٣). الإصابة (٣/ ٤٩)]. قال أبو نعيم: «ذكره بعض المتأخرين، وعده في الصحابة».
- قلت: ولم أقف على من ذكره في الصحابة من المتقدمين، فلم يذكره في الصحابة: البخاري، ولا ابن أبي حاتم، ولا ابن حبان، ولا ابن أبي عاصم - في الآحاد والمثاني، ولا الطبراني - في معجمه الكبير -.
- والذي يظهر لي - والله أعلم - أن عياضاً المذكور ليس هو ابن أبي ذباب، وإنما هو عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح، فهو الذي يروى عنه الحارث هذا [انظر: صحيح مسلم (٩٨٥/ ٢٠). وسنن النسائي (٥/ ٥١/ ٢٥١٠). التاريخ الكبير (٢/ ٢٧٢)] وعياض هذا تابعي يروي عن أبي سعيد وغيره، ولعله اشتبه على أحد الرواة فظنه عماً للحارث فنسبه ابن أبي ذباب، وهو ابن أبي سرح، والله أعلم.
- وعلى هذا فإن عم الحارث ليس هو عياض المذكور، وأما الإسناد الذي ساقه أبو نعيم لإثبات ذلك، فإنه لا يعتمد عليه حيث لم يسم أبو نعيم شيخه وإنما علقه بقوله: «أُخبرناه عن أحمد بن الحسن بن عتبة» وفي نسخة: «حُدثت عن أبي الزنباع»... ويحتمل أن يكون الذي سماه ابن حبان هو: عبدالله بن عبدالرحمن بن الحارث بن سعيد بن أبي ذباب، وهو ما جزم به البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٤٧)، وهو ثقة يروي عن أبي هريرة [التهذيب (٤/ ٣٧١)] وأثبت البخاري له السماع من أبي هريرة [التاريخ الكبير (٥/ ١٣٢)]. إلاأنه لم تذكر للحارث عنه رواية في كتب الرجال، وإنما يذكرون في ترجمة الحارث أنه يروي عن عمه هكذا مبهماً فإن كان عمه هو=

## ٨٦ - ومن آداب الطعام والشراب

**٢٥٧- ١-** عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما ؛ قال : كُنْتُ غُلَاماً فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**يَا غُلَامُ! سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**» فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ(١) .

---

=عبدالله هذا، فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى، والله أعلم .

١١- عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال النبي ﷺ : «الصيام جنة . . . » فذكره بنحوه .

- رواه عبدالرزاق في المصنف (٤/ ١٩١/ ٧٤٤٣)، وعنه أحمد (٢/ ٣١٣) . وابن حبان (٨/ ٢١٥/ ٣٤٢٧)- وهو في صحيفة همام برقم (١٥) .

- وإسناده صحيح، على شرط البخاري ومسلم .

١٢- قال أحمد في المسند (٢/ ٢٥٧) : ثنا يزيد [يعني : ابن هارون] أخبرنا محمد [يعني : ابن إسحاق] عن موسى بن يسار عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً .

- وإسناده حسن، لولا تدليس ابن إسحاق، وقد عنعنه .

- وقد روى ذلك عن عائشة رضي الله عنها :

- فقد روى النسائي في المجتبى (٤/ ١٦٧-١٦٨/ ٢٢٣٣) . والطبراني في معجمه الأوسط (٤/ ٢٧٣/ ٤١٧٩) من طريق محمد بن يزيد الآدمي ثنا معن [ابن عيسى القزاز] عن خارجة بن سليمان عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة مرفوعاً بنحوه مطولاً .

- وإسناده حسن . والله أعلم .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ٧٠-ك الأطعمة، ٢-ب التسمية على الطعام، (٥٣٧٦) . ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٣-ب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (٢٠٢٢/ ١٠٨) (٣/ ١٥٩٩) . وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٣-ب الخبر الموجب أكل الذي يأكل مما يليه . . . ، (٨٢٥٥ و٨٢٥٦) (٥/ ١٦٥) . والترمذي في العلل الكبير (٥٧٢) . والنسائي في الكبرى ٦٢-ك آداب الأكل، ١٦-ب أكل الإنسان مما يليه إذا كان معه من يأكل، (٦٧٥٩) (٤/ ١٧٥) . وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٢٠-ب ما يقول لمن يأكل، (١٠١٠٩) (٦/ ٧٧) . وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة ٨-ب الأكل باليمين، (٣٢٦٧) . وأحمد (٤/ ٢٦) . والحميدي (٥٧٠) . وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٤) . والطبراني الكبير (٩/ ٢٧ و٢٨/ ٨٢٩٩ و٨٣٠٤) . وفي الدعاء (٨٨٦) . والبيهقي (٧/ ٢٧٧) . وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ١٧) . والخطيب في الكفاية (٧٧) . وغيرهم . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طريق الوليد بن كثير: أنه سمع وهب بن كيسان: أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلاماً . . . فذكره.
- تابعه: محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن وهب بن كيسان أبي نعيم عن عمر بن أبي سلمة قال: أكلت يوماً مع رسول الله ﷺ طعاماً فجعلت آكل من نواحي الصحفة [وفي رواية: فجعلت آخذ من لحم حول الصفحة] فقال لي رسول الله ﷺ: «كل مما يليك».
- أخرجه البخاري (٥٣٧٧). ومسلم (٢٠٢٢/١٠٩). وأبو عوانة (٨٢٥٣) (٥/ ١٦٤). والطبراني في الكبير (٩/ ٢٨/ ٨٣٠٥). والبيهقي في الشعب (٥/ ٧٧/ ٥٨٤٣).
- هكذا رواه محمد بن جعفر بن أبي كثير ـ وهو ثقة ـ عن محمد بن عمرو بن حلحلة، وخالفه: عبدالله بن جعفر والد علي بن المديني ـ وهو ضعيف ـ فرواه عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عمر بن أبي سلمة بنحوه. فوهم، وهي رواية منكرة.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣٠٣).
* وقد رواه مالك بن أنس عن أبي نعيم وهب بن كيسان، واختلف عليه:
١ - فرواه خالد بن مخلد القطواني [صدوق له مناكير. التهذيب (٢/ ٥٣٣). الميزان (١/ ٦٤٠)] ويحيى بن صالح الوحاظي [صدوق أخطأ على مالك. التهذيب (٩/ ٢٤٧)] والأوزاعي [ولا يصح عنه؛ فإنه من رواية محمد بن عقبة بن علقمة عن أبيه عنه. قال ابن عدي في عقبة: «روى عن الأوزاعي ما لم يوافقه عليه أحد من رواية ابنه محمد بن عقبة وغيره عنه» وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه من غير رواية ابنه محمد بن عقبة عنه لأن محمداً كان يدخل عليه الحديث ويجيب فيه». الكامل (٥/ ٢٨٠). الثقات (٨/ ٥٠٠). الضعفاء الكبير (٣/ ٣٥٤). التهذيب (٥/ ٦١٢). الميزان (٣/ ٨٧)] ثلاثتهم: عن مالك بن أنس عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ادنه وسم الله وكل مما يليك» هكذا موصولاً.
- أخرجه أبو عوانة (٥/ ١٦٤/ ٨٢٥٤). والنسائي في الكبرى (٦/ ٧٧/ ١٠١١٠). والدارمي (٢/ ١٢٩ و١٣٦/ ٢٠١٩ و٢٠٤٥). والحاكم في معرفة علوم الحديث (٢٦٧).
- فوهموا فيه، وسلكوا الجادة، والمحفوظ عن مالك: ما رواه ثقات أصحابه الذين لازموه وأكثروا عنه ورووا عنه الموطأ: عبدالله بن مسلمة القعنبي [ثقة حجة، كان ابن المديني وابن معين لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً. التهذيب (٤/ ٤٩١)] وعبدالله بن يوسف التنيسي [ثقة متقن، من أثبت الناس في الموطأ. التقريب (٥٥٩)] وقتيبة بن سعيد [ثقة ثبت. التقريب (٧٩٩)] ويحيى بن يحيى الليثي [صدوق فقيه قليل الحديث وله أوهام. التقريب (١٠٦٩)] أربعتهم: عن مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال: أُتي رسول الله ﷺ بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال: «سم الله، وكل مما يليك» هكذا مرسلاً.
- رواه مالك في الموطأ [رواية يحيى بن يحيى الليثي] ٤٩-ك صفة النبي ﷺ، ١٠-ب جامع ما جاء=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=في الطعام والشراب، (٣٢). ومن طريقه: البخاري (٥٣٧٨). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٥/ ٦٧٦٠) و(٦/ ٧٨/ ١٠١١١). والبيهقي في الشعب (٥/ ٧٧/ ٥٨٤٢).
- قال النسائي: «هذا أولى بالصواب» يعني: من رواية الوليد بن كثير الموصولة، فرجح رواية مالك المرسلة على رواية من وصل الحديث، وذلك لجلالة الإمام مالك وقوة ضبطه وشدة تثبته وبلوغه الغاية في الحفظ والإتقان؛ من أجل ذلك يقول النسائي في مالك: «ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك، ولا أجل منه، ولا أوثق، ولا آمن على الحديث منه، ولا أقل رواية عن الضعفاء، . . .» [التهذيب (٨/ ٦)] ولذلك فإن النسائي لما استوعب طرق هذا الحديث في كتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٧٦- ٧٨) أخَّر رواية مالك حتى ختم بها الاختلاف، وهذه عادته يبدأ بذكر الغلط حتى ينتهي بالصواب عنده.
- إلا أن النسائي قد خولف في ذلك، خالفه كبار الأئمة: فرجح البخاري ومسلم والدارقطني وغيرهم الرواية الموصولة على رواية مالك المرسلة لأسباب منها:
١- أن الزيادة هنا زادها ثقتان، ممن يعتمد على حفظهما: الوليد بن كثير ومحمد بن عمرو بن حلحلة، تتابعا على الوصل.
٢- أنهما مدنيان، وليسا من الغرباء، فهما من أعلم الناس بحديث أهل المدينة، ووهب مدني.
٣- أنه قد وقع التصريح بسماع وهب بن كيسان من عمر بن أبي سلمة في رواية الوليد ابن كثير، مما يؤكد ثبوت الاتصال.
٤- أن رواية الوليد بن كثير أتم لفظاً ومعنى من رواية مالك، مما يدل على حفظه للحديث، وضبطه له.
٥- أن الحديث له طرق أخرى تعزز وصله.
- قال ابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ١٦): «هذا الحديث عن مالك ظاهره الانقطاع في الموطأ، وقد رواه خالد بن مخلد عن مالك. . . فذكره موصولاً ثم قال: وهو حديث مسند متصل؛ لأن أبا نعيم سمعه من عمر بن أبي سلمة، وقد لقي في الصحابة من هو أكبر من عمر بن أبي سلمة. قال يحيى بن معين: «وهب بن كيسان أكبر من الزهري وقد سمع من ابن عمر وابن الزبير» قال أبو عمر: قد ذكرنا جماعة من الصحابة سمع منهم أبو نعيم هذا، منهم: ابن عمر، ومنهم: سعد بن أبي وقاص وكان بدرياً، فكيف ينكر سماعه من عمر بن أبي سلمة. . .».
- وانظر: التتبع للدارقطني (٤٥). فقد تتبع الدارقطني البخاري لاقتصاره على الرواية المرسلة عن مالك دون الموصولة، قال ابن حجر في هدي الساري (٣٩٥) بعد أن ساق كلام الدارقطني: «إنما أخرج البخاري حديث مالك إثر حديث محمد بن عمرو ابن حلحلة ليبين موضع الخلاف فيه، وقد أخرجه النسائي موصولاً عن خالد بن مخلد ومرسلاً عن قتيبة كلاهما عن مالك، والمشهور عن مالك إرساله كعادته» ثم قال في الفتح (٩/ ٤٣٤): «كذا رواه أصحاب مالك في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الموطأ عنه، وصورته الإرسال، وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظي؛ فقالا: «عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر [في المطبوع: عن جابر، وهو خطأ ظاهر]» وهو منكر، وإنما استجاز البخاري إخراجه ـ وإن كان المحفوظ فيه عن مالك الإرسال ـ لأنه تبين بالطريق الذي قبله صحة سماع وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة، واقتضى ذلك أن مالكاً قصر بإسناده حيث لم يصرح بوصله، وهو في الأصل موصول. ولعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى بن صالح وهما ثقتان، أخرج ذلك الدارقطني في الغرائب عنهما، واقتصر ابن عبدالبر في التمهيد على ذكر رواية خالد بن مخلد وحده» قلت: وهما عند أبي عوانة في صحيحه.

* وللحديث طرق أخرى، منها:

١ - هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة: أنه دخل على رسول الله ﷺ وعنده طعام قال: «ادن يا بني، وسم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك».

- أخرجه الترمذي في الجامع (١٨٥٧). وفي العلل الكبير (٥٧٢). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٤/ ٦٧٥٥) و(٦/ ٧٦ و٧٧/ ١٠١٠٤-١٠١٠٦). وابن ماجه (٣٢٦٥). أحمد (٤/ ٢٦). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٢٩٩ و٣٢٥٥). وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٢٥). وأبو بكر الشافعي في فوائده المعروفة بالغيلانيات (٩٠٦). والطبراني في الكبير (٩/ ٢٧/ ٨٢٩٩ و٨٣٠٢). وفي الأوسط (٧/ ٣٧٦/ ٧٧٧٠). وفي الصغير (٢/ ٧١/ ٨٠١). وفي الدعاء (٨٨٥). وابن السني (٤٦٢). والبيهقي في الشعب (٥/ ٧٥/ ٥٨٣٤).

- وقد اختلف فيه على هشام:

(أ) فرواه السفيانان الثوري وابن عيينة ومعمر بن راشد وروح بن القاسم وسعيد بن أبي عروبة ومبارك بن فضالة وشريك بن عبدالله النخغي: سبعتهم عن هشام به هكذا.

(ب) ورواه محمد بن بشر العبدي ومحمد بن سواء وعبدالله بن المبارك: ثلاثتهم عن هشام بن عروة عن أبي وجزة السعدي عن عمر بن أبي سلمة بنحوه.

- أخرجه أبو عوانة (٥/ ١٦٥/ ٨٢٥٧). وابن حبان (١٢/ ١٠/ ٥٢١١). والطيالسي (١٣٥٨).

- تابعه على هذا الوجه:

- سليمان بن بلال ـ وهو ثقة ـ عن أبي وجزة عن عمر به.

- أخرجه أبو داود (٣٧٧٧). وابن حبان (١٢/ ١٥/ ٥٢١٥). وأحمد (٤/ ٢٧) وابنه عبدالله في زيادات المسند (٤/ ٢٧). والطبراني في الكبير (٩/ ٢٧/ ٨٣٠٠). وفي الدعاء (٨٨٤). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/ ١٤٥). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢/ ١٨). والخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ١٤٣) و(٩/ ١١٤). والمزي في تهذيب الكمال (٣٢/ ٢٠٤-٢٠٥). والذهبي في السير (١٣/ ٢٣٦). وفي تذكرة الحفاظ (١/ ٢٣٤).

(ج) ورواه أبو معاوية ووكيع وخالد بن الحارث وعبدة بن سليمان وعلي بن غراب: خمستهم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عن هشام عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر به.
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٧٤/ ٦٧٥٦) و(٦/ ٧٧/ ١٠١٠٧ و١٠١٠٨). وأحمد (٤/ ٢٦). وابن أبي شيبة (٩/ ٨٣). وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩٠٨). والطبراني في الكبير (٩/ ٢٦/ ٨٢٩٨). والخطيب في تاريخه (٥/ ١٨٩).
- تابعه على هذا الوجه:
- إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع - وهو ضعيف - عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر به.
- أخرجه أحمد (٤/ ٢٦). والطبراني في الكبير (٨٣٠١).
* والأشبه بالصواب: قول من قال: عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر. فإن في حديثه زيادة وهو خلاف الجادة.
- قال البخاري: «وكأن حديث أبي وجزة أصح» [ترتيب علل الترمذي الكبير (٥٧٢)].
- وقال علي بن المديني: «إنما رواه أصحاب هشام بن عروة عن هشام عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة» [شعب الإيمان للبيهقي (٥/ ٧٥)].
- وقال النسائي: «وهذا الصواب عندنا» [السنن الكبرى (٤/ ١٧٤)].
- وقال أبو عوانة: «رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة، لكنه وهم، والمشهور بهذا الإسناد: رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب» [الصحيح (٥/ ١٦٥)].
٢- يعقوب بن محمد الزهري ثنا عبدالرحمن بن محمد بن عمر بن أبي سلمة ثنا أبي عن أبيه به.
- أخرجه ابن حبان (١٢/ ١١/ ٥٢١٢). والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ١٧٦) معلقاً.
- ويعقوب الزهري: فيه ضعف، وهو كثير الوهم. وعبدالرحمن ومحمد في عداد المجاهيل. [التهذيب (٩/ ٤١٤). الميزان (٤/ ٤٥٤). التاريخ الكبير (٥/ ٣٤٦). اللسان (٥/ ٣٢١)].
٣- ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عبدالرحمن بن سعيد المقعد عن عمر بن أبي سلمة قال: قُرب لرسول الله ﷺ طعام فقال لأصحابه: «اذكروا اسم الله، وليأكل كل امرئ مما يليه».
- أخرجه أحمد (٤/ ٢٧).
- وإسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة.
٤- أبو المغيرة القاص النضر بن إسماعيل ثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن عمر به.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣٠٦). وفي الدعاء (٨٨٧). والخطيب في التاريخ (١٣/ ٤٦٣).
- وإسناده ضعيف؛ الحسن هو البصري كثير الإرسال والتدليس، وقد عنعنه.
- وإسماعيل بن مسلم هو المكي أبو إسحاق البصري: ضعيف الحديث. [التقريب (١٤٤)].
- والنضر بن إسماعيل: ليس بالقوي [التقريب (١٠٠١)].

**٢٥٨- ٢-** وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»[(١)].

---

(١) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٣-ب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (٢٠٢٠/ ١٠٥) (٣/ ١٥٩٨). والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٦٥). وأبو عوانة في ٣٢-ك الأشربة، ٣-ب بيان حظر شرب الرجل بشماله، ووجوب شربه بيمينه (٨١٧٤-٨١٧٧) (٥/ ١٤٧). ومالك في الموطأ، ٤٩-ك صفة النبي ﷺ، ٤-ب النهي عن الأكل بالشمال، (٦). وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٢٠-ب الأكل باليمين، (٣٧٧٦). والترمذي في الجامع، ٢٦-ك الأطعمة، ٩-ب ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال، (١٧٩٩). وفي العلل الكبير (٥٥٤). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٨-ب الأكل باليمين، (٦٧٤٦ و٦٧٤٨) (٤/ ١٧٢). و٩-ب النهي عن الأكل بالشمال، (٦٧٥٠). و٦٣-ك الأشربة المحظورة، ٣٦-ب الشرب باليمين، (٦٨٩٠) (٤/ ١٩٩). والدارمي في ٨-ك الأطعمة، ٩-ب الأكل باليمين، (٢٠٣٠ و٢٠٣١) (٢/ ١٣٣). وأحمد (٢/ ٨ و٣٣ و١٠٦ و١٤٦). والحميدي (٦٣٥). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٣-١٠٤). وأبو يعلى (٩/ ٤٣٣/ ٥٥٨٤) و(١٠/ ٦٨/ ٥٧٠٤). والطبراني في الأوسط (٩/ ١١٩/ ٩٢٩٧). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٧). وفي الشعب (٥/ ٧٦/ ٥٨٣٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١١/ ١١٢). والمزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ١٢٠).

- من طريق ابن شهاب الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن جده ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره.

- واختلف فيه على ابن شهاب الزهري:

١- فرواه مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وعبيدالله بن عمر وإسحاق بن راشد وعبدالرحمن ابن إسحاق المدني عن الزهري به هكذا.

- صرح ابن عيينة بسماع أبي بكر بن عبيدالله من جده ابن عمر [انظر: التاريخ الكبير ومسند الحميدي].

٢- ورواه معمر بن راشد وعقيل بن خالد عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره.

- أخرجه الترمذي (١٨٠٠). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٢/ ٦٧٤٧) و(٤/ ١٩٩/ ٦٨٨٩). وابن حبان (١٢/ ٣٠ و١٤٨/ ٥٢٢٦ و٥٣٣١). وأحمد (٢/ ١٤٦). وعبدالرزاق (١٠/ ٤١٤/ ١٩٥٤١). والروياني (١٣٩٧). والبيهقي (٧/ ٢٧٧). وابن عبدالبر في التمهيد (١١/ ١١١).

- قال الترمذي بعد أن أخرج الحديث من طريق عبيدالله بن عمر: «هذا حديث حسن صحيح، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وهكذا روى مالك وابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله عن ابن عمر. وروى معمر وعقيل عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، ورواية مالك وابن عيينة أصح».
- وضعف ابن عبدالبر قول معمر.
- والذي أُراه - والله أعلم - أن الروايتين محفوظتان عن الزهري فإن معمراً قد روجع في ذلك فثبت على قوله، وأدلى بحجته مبيناً صحة ما حفظ عن الزهري:
- فقد قال سفيان بن عيينة: «وسمعت معمراً يحدثه بعد عن الزهري عن سالم عن أبيه، فقلت له: يا أبا عروة! إنما هو عن أبي بكر، فقال معمر: إنا عرضناه، وربما قال سفيان: هذا مما عرضناه». [مسند الحميدي].
- وفي رواية أخرى: «فقال له معمر: فإن الزهري كان يذكر [يلفظ] الحديث عن النفر، فلعله سمع منهما جميعاً» [سنن النسائي الكبرى وسنن البيهقي وصحيح ابن حبان].
- وفي رواية ثالثة: «قال: كان الزهري يسمع من جماعة، فيحدث مرة عن هذا، ومرة عن هذا» [صحيح ابن حبان].
- وقد تابع معمراً عليه: عقيل بن خالد وهو ثبت في الزهري.
- قال البيهقي: «هذا محتمل، فقد رواه عمر بن محمد عن القاسم بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن سالم عن أبيه».
- رواه سفيان الثوري وعبدالله بن وهب وسليمان بن بلال وعاصم بن محمد أربعتهم: عن عمر بن محمد ثنى القاسم بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر حدثه عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأكلن أحد منكم بشماله، ولا يشربن بها؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بها».
- قال: وكان نافع يزيد فيها: «ولا يأخذ بها ولا يعطى بها».
- أخرجه مسلم (٢٠٢٠/ ١٠٦). والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٩). وأبو عوانة (٥/ ١٤٧/ ٨١٧٨-٨١٨١) و(٥/ ١٦٣/ ٨٢٤٧ و٨٢٤٨). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٩/ ٦٨٩١ و٦٨٩٢) [وفي إسناده سقط]. وابن الجارود في المنتقى (٨٦٩ و٨٧٠). وأحمد (٢/ ١٣٥).
- تابع عمر بن محمد عليه: أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن القاسم بن عبيدالله عن عمه سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا تأكلوا ولا تشربوا بشمائلكم، فإن الشيطان يأكل ويشرب بشمائله».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٦٥). وأبو يعلى (٩/ ٤١٩/ ٥٥٦٨). والمزي في تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٩٨).
- قال سليمان بن بلال - في روايته -: عن عمر بن محمد أن أبا بكر بن عبيدالله بن عبدالله أخبره أن سالم بن عبدالله أخبره أن عبدالله بن عمر أخبره أن النبي ﷺ قال: . . . بهذا الخبر. [عند أبي عوانة وابن الجارود].
- هكذا كنى القاسم: أبا بكر. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال أبو محمد ابن الجارود: «سمعت محمد بن يحيى [شيخه في هذا الحديث] يقول: القاسم عندنا هو أبو بكر بن عبيدالله إن شاء الله».
- وقد حكى الدارقطني ذلك بصيغة التمريض فقال: «وقيل: إن أبا بكر بن عبيدالله اسمه القاسم» [العلل (٢/ ٤٧)] ثم جزم به بعد ذلك فقال: «وأبو بكر: فلم يسمع هذا من جده ابن عمر، وإنما سمعه من عمه سالم عن أبيه، قال ذلك عمر بن محمد بن زيد عن القاسم ابن عبيدالله وهو أبو بكر ابن عبيدالله» [العلل (٩/ ١٩٥)].
- وممن حكاه ممرضاً له: البخاري حيث يقول في علل الترمذي الكبير (ص ٢٩٩): «وزعموا أن القاسم بن عبيدالله كنيته أبو بكر» وقال في الكنى من التاريخ الكبير (٩) في ترجمة أبي بكر بن عبيدالله: «ويرون أنه القاسم بن عبيدالله».
- وممن رآهما واحداً أيضاً: ابن حبان كما في الثقات (٥/ ٣٠٢ و٥٦٧).
- لكن الذي يظهر لي - والله أعلم - أنهما اثنان:
- فقد فرق بينهما ابن أبي حاتم [الجرح والتعديل (٧/ ١١٢) و(٩/ ٣٤٠)] وقال أبو حاتم: «أبو بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر: لا يسمى».
- وتدل ترجمة مسلم لأبي بكر بن عبيدالله في الكنى (٣٧٤) على التفريق بينهما.
- وقد عثرت على نصوص صريحة تدل على التفريق بينهما وأنهما أخوان فمنها:
١ - قول أحمد بن صالح: سألت الناس بالمدينة فقالوا: «لأبي بكر أخ يقال له القاسم» [ذكره أبو عوانة في صحيحه (٥/ ١٤٨) بإسناد لا بأس به].
٢ - فرق بينهما ابن سعد في الطبقات [القسم المتمم لتابعي أهل المدينة (٢١٩ و٢٢٠)] وذكر أن أم أبي بكر بن عبيدالله هي: عائشة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، وأما أم القاسم بن عبيدالله فهي: أم عبدالله بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. وهذا دليل واضح من جهة النسب من ناحية الأم.
- وكذا ذكر خليفة بن خياط في الطبقات (٢٦٢).
- وقد فرق بينهما أيضاً: علي بن المديني في تسمية من روى عنه من أولاد العشرة وفي تسمية الإخوة (٨١ و١٢٤) فجعلهما أخوان، وذكر ابن منده أبا بكر بن عبيدالله فيمن لم يعرف اسمه [فتح الباب (١٠٤١)] وحكى ابن عبدالبر فيه القولين [الاستغناء (١٣٢٣)].
- فعلى هذا يكون قول سليمان بن بلال في روايته عن عمر بن محمد: أن أبا بكر بن عبيدالله ابن عبدالله . . .» وهم من سليمان، والصحيح ما رواه الثوري وابن وهب وعاصم بن محمد فقالوا: عن القاسم بن عبيدالله، ولم يكنوه.
- ويكون لهذا الحديث ثلاثة أسانيد كلها صحيحة:
- الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله سمع جده ابن عمر. صححه مسلم والترمذي وأبو عوانة وابن عدي. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- الزهري عن سالم عن ابن عمر . صححه ابن حبان .
- القاسم بن عبيدالله عن سالم عن ابن عمر . صححه مسلم وأبو عوانة والدارقطني .
- ويكون للزهري فيه شيخان .
- وأما قول البخاري في العلل الكبير للترمذي : « . . . لأن أبا بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر » [العلل (٣٠٠)] .
- وكذا قول الدارقطني في العلل : «وأبو بكر : فلم يسمع هذا من جده ابن عمر» [العلل (٢/ ٤٧) و(٩/ ١٩٥)] .
- فهو مردود بتصريحه بالسماع من جده في رواية ابن عيينة [عند البخاري في التاريخ الكبير ، ومسند الحميدي] ، وشذوذ رواية سليمان بن بلال التي كنى فيها القاسم بأبي بكر . والله تعالى أعلم .
- وقد وهم جماعة في إسناد هذا الحديث ، منهم :
١- النعمان بن راشد [في حديثه وهم كثير ، وهو في الأصل صدوق . التهذيب (٨/ ٥١٩) . الميزان (٤/ ٢٦٥)] فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٧٢/ ٦٧٤٥) . وأحمد (٢/ ٣٢٥ و٣٤٩) . وإسحاق ابن راهوية (١/ ٤١٩/ ٤٧٦) . وأبو يعلى (١٠/ ٣٠٥/ ٥٨٩٩) . وعلقه الترمذي في العلل الكبير (٥٥٥) .
- قلت : هو منكر ، خالف فيه النعمان بن راشد ـ على سوء حفظه ـ ثقات أصحاب الزهري كما تقدم .
- قال ابن المديني : «حديث النعمان : منكر ؛ لم يتابعه عليه أحد» [علل ابن المديني (٩١)] .
- وقال البخاري : «هذا ليس بمحفوظ» [علل الترمذي الكبير (٣٠٠)] .
- وقال الدارقطني : «ووهم فيه النعمان على الزهري» [علل الدارقطني (٩/ ١٩٤)] .
٢- شريك بن عبدالله النخعي [صدوق يخطىء كثيراً . التقريب (٤٣٦)] ويحيى بن سليم الطائفي [منكر الحديث عن عبيدالله بن عمر ، وهو في الأصل صدوق . التهذيب (٩/ ٢٤٢)] ، ومحمد ابن عبيد بن أبي أمية الطنافسي [ثقة يحفظ . التقريب (٨٧٥)] رواه ثلاثتهم : عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله سواء .
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ١٧٣/ ٦٧٥١) . وأحمد (٢/ ٨٠) . وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٦ و١٦) معلقاً . والطبراني في الأوسط (٥/ ٣٦٧/ ٥٥٧٥) .
- قال النسائي : «هذا خطأ ، والصواب الذي قبله» يعني : ما رواه أصحاب عبيدالله بن عمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله عن جده ابن عمر به مرفوعاً .
- وقال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان : «هذ خطأ ؛ إنما هو عن عبيدالله عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن جده ابن عمر» واللفظ لأبي حاتم . [علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٦ و١٦)] . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٣- عبدة بن سليمان الكلابي [ثقة ثبت . التقريب (٦٣٥)] فرواه عن عبيدالله بن عمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر عن عمر به مرفوعاً .
- أخرجه أبو يعلى (١/ ١٨٣/ ٢٠٧) و(١٠/ ٦٨/ ٥٧٠٥) ووهم فيه شيخه فأسقط عمر من الإسناد . والضياء في المختارة (١/ ٣٢٢ و٣٢٣/ ٢١٧ و٢١٨) .
- فوهم فيه عبدة بزيادة عمر بن الخطاب في الإسناد .
- قال الدارقطني : «وخالف عبدة أصحاب عبيدالله ، فرووه عن عبيدالله عن الزهري ، ولم يذكروا فيه عمر ، والقول : قول من لم يذكر فيه عمر» [العلل (٢/ ٤٧)] .
- وقال في موضع آخر : «وهو وهم» [العلل (٩/ ١٩٥)] .
٤- شجاع بن الوليد [صدوق له أوهام . التقريب (٤٣٢)] فرواه عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم عن ابن عمر به مرفوعاً .
- أخرجه ابن حبان (١٢/ ٣٤/ ٥٢٢٩) . وأحمد (٢/ ١٢٨) .
- وهم فيه شجاع ، فأسقط القاسم بن عبيدالله من الإسناد ، وخالف في ذلك الثوري وابن وهب وسليمان بن بلال وعاصم بن محمد ، راجعه فيما تقدم .
٥- العباس بن الحسن الحراني عن الزهري : قال عبدالملك بن أبي بكر عن ابن عمر به مرفوعاً .
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٥) .
- ثم قال : «والأصل في هذا الحديث الصحيح : الذي رووه عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر . وأخطأ معمر في هذا الحديث فقال : عن الزهري عن سالم عن أبيه ، والعباس بن الحسن جاء بلونٍ فقال : عن عبدالملك بن أبي بكر عن ابن عمر ، ولعباس هذا غير ما ذكرت من الحديث مما يخالفه الثقات فيه» وانظر : [الميزان (٢/ ٣٨٣) . اللسان (٣/ ٣٠١)] .
٦- محمد بن عثمان بن أبي سويد [ضعيف ، حدث عن الثقات بما لا يتابع عليه . الميزان (٣/ ٦٤١) . اللسان (٥/ ٣١٦)] ثنا القعنبي ثنا مالك عن الزهري ثنا سالم عن أبيه به مرفوعاً .
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٠٤) .
- وقال : «وهذا عند مالك في الموطأ : عن الزهري عن أبي بكر بن عبيدالله عن ابن عمر . . . » .
- وانظر : بقية الأوهام في ذلك : علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢١/ ١٥٣٧ و١٥٣٨) . علل الدارقطني (٢/ ٤٦/ ١٠٠) و(٩/ ١٩٤/ ١٧١٣) .
* وقد روى هذا الحديث : يحيى بن أبي كثير ، واختلف عليه فيه :
١- رواه عنه هشام بن حسان ، واختلف عليه فيه :
(أ) فرواه الهقل بن زياد عن هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال : «ليأكل أحدكم بيمينه ، وليشرب بيمينه ، وليأخذ بيمينه ، وليعط بيمينه ؛ فإن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله».
- أخرجه ابن ماجه (٣٢٦٦). وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٨). والطبراني في الأوسط (٧/ ٣٥/ ٦٧٧٥). وابن عبدالبر في التمهيد (١١/ ١١٤).
- قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات» [مصباح الزجاجة (٣/ ٧٤)]، ولكن:
(ب) خالفه: يزيد بن هارون وروح بن عبادة وخالد بن الحارث ومحمد بن عبدالله الأنصاري وعبدالله بن سعد الرازي الدشتكي: خمستهم [وهم ثقات، بعضهم حفاظ متقنون] عن هشام بن حسان عن عبدالله بن دهقان عن أنس بن مالك قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله، أو يشرب بشماله».
- أخرجه الترمذي في العلل الكبير (٥٥٦). وأحمد (٣/ ٢٠٢ و٢٥٤). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٤) وعنه أبو يعلى (٧/ ٢٦١/ ٤٢٧٣). وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٨).
- ورواية الجماعة هي الصواب، فهم أحفظ وأتقن وأكثر من الهقل بن زياد، لا سيما وراوي الحديث عن الهقل: هو هشام بن عمار: وهو صدوق إلا أنه لما كبر صار يتلقن، فلعل هذا الحديث مما أدخل عليه، والله أعلم.
- وقد قال الإمام أبو حاتم لابنه لما سأله عن حديث هشام هذا: «هذا خطأ» وأعله بحديث الجماعة.
- وعليه، فالحديث، حديث أنس، وإسناده ضعيف: لجهالة عبدالله بن دهقان هذا، قال البخاري: «ولا أعرف له غير هذا الحديث».
- وانظر: تعجيل المنفعة (٥٣٧).
٢- ومع ما تقدم؛ فقد خالفه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه «أن رسول الله ﷺ نهى أن يعطى الرجل بشماله شيئاً، أو يأخذ بها، ونهى أن يتنفس في إنائه إذا شرب».
- أخرجه ابن حبان (١٢/ ٣٣/ ٥٢٢٨). بإسناد صحيح إلى هشام.
٣- وخالفهما: حجاج بن أبي عثمان الصواف فرواه عن يحيى بن أبي كثير ثنى عبدالله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله، وإذا شرب فلا يشرب بشماله، وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله، وإذا أعطى فلا يعطي بشماله».
- أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٣) و(٥/ ٣١١). هكذا مرسلاً.
- فيحتمل أن يكون الحديث عند يحيى بالإسنادين جميعاً، حدث بهذا مرة، وبهذا مرة، وإلا فالدستوائي أثبت الناس في يحيى، وإن كان حجاج الصواف ثبتاً فيه أيضاً.
- قال الدارقطني بعد أن ذكر الخلاف فيه ـ إلا أنه لم يذكر حديث عبدالله بن أبي طلحة المرسل ـ قال: «والصواب: عن يحيى عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه». [العلل (٩/ ٢٦٩/ ١٧٥١)].
- ثم ظهر لي بعدُ أن حديث يحيى بن أبي كثير هذا لا يصح إلا عن عبدالله بن أبي طلحة مرسلاً، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- فقد روى يحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح وخالد بن الحارث وعبدالصمد بن عبدالوارث وأبو نعيم الفضل بن دكين وبشر بن المفضل وإسماعيل ابن علية ومعاذ بن فضالة : ثمانيتهم [وهم ثقات متقنون] عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله ابن أبي قتادة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء ، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ، ولا يتمسح بيمينه» .
- أخرجه البخاري (١٥٣) . ومسلم (٢٦٧) . والترمذي (١٨٨٩) . والنسائي (١/ ٢٥ و٤٣/ ٢٥ و٤٧) . وابن خزيمة (١/ ٤٣/ ٧٨) . وابن حبان (١٢/ ١٤٦/ ٥٣٢٨) . وأحمد (٥/ ٢٩٦ و٣١٠) . وابن أبي شيبة (٨/ ٢٩-٣٠) وغيرهم .
- وخالفهم جرير بن حازم فرواه عن هشام به كما تقدم إلا أنه تفرد عنهم بزيادة «نهى أن يعطي الرجل بشماله شيئاً ، أو يأخذ بها» ، ولم يتابعه عليها أحد ممن روى الحديث عن هشام ، ولا أحد ممن روى الحديث عن يحيى بن أبي كثير .
- فقد رواه عنه أيوب السختياني وحجاج الصواف وشيبان وهمام وأبان والأوزاعي ومعمر وأبو إسماعيل القناد وحرب بن شداد وغيرهم عن يحيى به فلم يذكروا هذه الزيادة ؛ فدل ذلك على شذوذها ووهم جرير فيها .
- أخرجه البخاري (١٥٤ و٥٦٣٠) . ومسلم (٢٦٧) . وأبو داود (٣١) . والترمذي (١٥) . والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٨/ ٦٨٨٢ و٦٨٨٣) . وابن ماجه (٣١٠) . وابن خزيمة (٧٩) . وأحمد (٤/ ٣٨٣) و(٥/ ٢٩٥ و٣٠٠ و٣٠٩ و٣٠٩-٣١٠ و٣١١) . وغيرهم .
- ولعل جرير بن حازم أتى من قبل حفظه ، فإن الراوي عنه هو عبدالله بن وهب المصري وكان جرير حدث بالوهم من حفظه بمصر ، ولم يكن يحفظ ، فأتى بأحاديث مقلوبة ، ولابن وهب عنه غرائب . [الكامل (٢/ ١٢٤) . التهذيب (٢/ ٣٧) . الميزان (١/ ٣٩٢)] .
* ولحديث ابن عمر شواهد ؛ منها :
١ - حديث جابر بن عبدالله عن رسول الله ﷺ قال : «لا تأكلوا بالشمال ؛ فإن الشيطان يأكل بالشمال» .
- أخرجه مسلم (٢٠١٩) (٣/ ١٥٩٨) . وأبو عوانة (٥/ ١٦٣ و٢٦٨/ ٨٢٤٦ و٨٦٨٥) . والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٢/ ٦٧٤٩) . وابن ماجه (٣٢٦٨) . وأحمد (٣/ ٣٣٤ و٣٨٧) . وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٦) . وأبو يعلى (٤/ ١٧٨/ ٢٢٥٩) . وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩٠٧) . وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٤/ ٣٤٨) .
- من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر به .
- ورواه بلفظ مطول : مالك بن أنس وزهير بن معاوية وابن جريج وهشام الدستوائي وحماد بن سلمة وعبدالملك بن أبي سليمان : عن أبي الزبير عن جابر : ـ واللفظ لمالك ـ «أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله ، أو يمشي في نعل واحدة ، وأن يشتمل الصماء ، وأن يحتبي في ثوب=

**٢٥٩- ٣-** وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ(١)»(٢)، يَعْنِي: أَنْ تُكْسَرَ أَفْوَاهُهَا

=واحد كاشفاً عن فرجه».
- أخرجه مسلم (٢٠٩٩). وأبو عوانة (٥/ ٢٦٧-٢٦٩/ ٨٦٨٠-٨٦٩١). ومالك في الموطأ (٢/ ٧٠٣/ ٥). وأبو داود (٤١٣٧). والترمذي في الشمائل (٧٨). والنسائي في الكبرى (٥/ ٥٠٥/ ٩٧٩٨ و٩٧٩٩). وابن حبان (٤/ ٨٩/ ١٢٧٣) و(١٢/ ٢٩/ ٥٢٢٥). وأحمد (٣/ ٢٩٣ و٢٩٧ و٣٢٢ و٣٢٧ و٣٤٤ و٣٥٧ و٣٦٢). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٦٣٠ و٢٦٥٠). والطبراني في الأوسط (٢/ ٩٠/ ١٣٦٨). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٨٤). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٢٤) وفي الشعب (٥/ ١٧٩). وابن عبدالبر في التمهيد (١٢/ ١٦٦) و(١٨/ ١٧٨). وغيرهم.
٢- حديث سلمة بن الأكوع أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال له: «كل بيمينك» قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت، ما منعه إلا الكبر» قال: فما رفعها إلى فيه.
- أخرجه مسلم (٢٠٢١) (٣/ ١٥٩٩). وأبو عوانة (٥/ ١٦٣ و١٦٤/ ٨٢٤٩-٨٢٥٢). والدارمي (٢/ ١٣٣/ ٢٠٣٢). وابن حبان (١٤/ ٤٤٢ و٤٤٣/ ٦٥١٢ و٦٥١٣). وأحمد (٤/ ٤٥ و٤٦ و٥٠). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٥). وعبد بن حميد (٣٨٨). والطبراني في الكبير (٧/ ١٤/ ٦٢٣٥ و٦٢٣٦). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣/ ١٩١). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٧). وفي الشعب (٥/ ٧٦/ ٥٨٣٩). والخطيب في تاريخه (٦/ ٤٣). وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (١/ ١٤٧). وغيرهم.
٣- حديث عمر بن أبي سلمة المتقدم برقم (٢٥٧).
- وفي الباب عن: عائشة [سنن أبي داود (٣٣ و٣٤). مسند أحمد (٦/ ٧٧ و٢٦٥). معجم الطبراني الأوسط (١/ ٩٦/ ٢٩٤) و(٨/ ٣٨٣/ ٨٩٤٣). شعب الإيمان للبيهقي (٥/ ٧٧/ ٥٨٤٠)].
- وحفصة [سنن أبي داود (٣٢). صحيح ابن حبان (١٢/ ٣١/ ٥٢٢٧). مسند أحمد (٦/ ٢٨٧ و٢٨٨)].
- وابن مسعود [معجم الطبراني الكبير (١٠/ ١٠١/ ١٠٠٨٧)]. وغيرهم.

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٨٢): «خنثت السقاء: إذا ثنيت فمه إلى خارج وشربت منه، وقبعته: إذا ثنيته إلى داخل. وإنما نهى عنه لأنه ينتنها، فإن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها، وقيل: لا يؤمن أن يكون فيها هامة، وقيل: لئلا يترشش الماء على الشارب لسعة فم السقاء، وقد جاء في حديث آخر إباحته، ويحتمل أن يكون النهي خاصاً بالسقاء الكبير دون الإداوة».
- قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٩٤): «قال شيخنا في شرح الترمذي: لو فرق بين ما يكون لعذرٍ كأن تكون القربة معلقة، ولم يجد المحتاج إلى الشرب إناءاً متيسراً، ولم يتمكن من التناول بكفه فلا كراهة حينئذ، وعلى ذلك تحمل الأحاديث المذكورة. وبين ما يكون لغير عذر فتحمل عليه أحاديث النهي».
(٢) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٧٤-ك الأشربة، ٢٣-ب اختناث الأسقية، (٥٦٢٥)=

فَيُشْرَبَ مِنْهَا .

---

=و(٥٦٢٦) وفيه: قال عبدالله [يعني: ابن المبارك]: قال معمر أو غيره: «هو الشرب من أفواهها».
ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٣-ب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (٢٠٢٣) (٣/ ١٦٠٠).
وفي رواية: «واختنائها أن يقلب رأسها ثم يشرب منه». أبو عوانة في ٢٣-ك الأشربة، ٤-ب النهي عن اختناث الأسقية والشرب من أفواهها، (٨١٨٢-٨١٨٥) (٥/ ١٤٨-١٤٩). وأبو داود في ك الأشربة، ١٥-ب في اختناث الأسقية، (٣٧٢٠). والترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ١٧-ب ما جاء في النهي عن اختناث الأسقية، (١٨٩٠)، وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، ١٩-ب اختناث الأسقية، (٣٤١٨). والدارمي (٢/ ١٦٠/ ٢١١٩). وابن حبان (١٢/ ١٣٧/ ٥٣١٧). وأحمد (٣/ ٦ و٦٧ و٦٩ و٩٣). والشافعي في السنن (٥٦٣ و٥٦٤). والطيالسي (٢٢٣٠) وفيه: فسئل الزهري: ما اختناث الأسقية؟ قال: «الشرب من أفواهها». وابن أبي شيبة (٨/ ١٩). وأبو يعلى (٢/ ٣٦٥/ ١١٢٤). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٧). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٥) و(٨/ ٣١١). وفي الشعب (٥/ ١١٦/ ٦٠١٦-٦٠١٨). وغيرهم.
- من طريق ابن شهاب الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي سعيد به.
- ورواه عن الزهري: سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وابن أبي ذئب.
- وقد وهم فيه بعض الناس إسناداً ومتناً: انظر أوهامهم في: مسند أبي عوانة (٨١٨٥). سنن أبي داود (٣٧٢٢). مسند أحمد (٣/ ٨٠) و(٣/ ٩٣). مصنف عبدالرزاق (١٩٥٩٩). مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ١٩). المعجم الأوسط للطبراني (٦/ ٢٨٢/ ٦٤١٩). علل الدارقطني (١١/ ٢٨٣/ ٢٢٨٦). أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ٧٤-٧٥/ ٤٧١٤ و٤٧١٦ و٤٧١٧). سنن البيهقي (٧/ ٢٨٥). شعب الإيمان (٥/ ١١٦/ ٦٠١٧ و٦٠١٨). وغيرها.
- وقد روى هذا الحديث من حديث:
١ - ابن عباس: رواه زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية» وإن رجلاً بعد ما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك، قام من الليل إلى سقاء، فاختنثه فخرجت عليه منه حية.
- أخرجه ابن ماجه (٣٤١٩). والحاكم (٤/ ١٤٠).
- قلت: هو منكر بهذا السياق؛ فإن في أحاديث زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام مناكير. [التهذيب (٣/ ٤٤٦)] وهذا منها؛ فقد رواه خالد الحذاء وقتادة عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء» ويأتي تحت الحديث الآتي.
٢ - سهل بن سعد: رواه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده: «أن النبي ﷺ نهى عن اختناث الأسقية».
- أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٢٣/ ٥٧٠٨). وعبدالمهيمن ضعيف.

**٢٦٠- ٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقَاءِ»** (١).

---

(١) أخرجه البخاري في ٧٤-ك الأشربة، ٢٤-ب الشرب من فم السقاء، (٥٦٢٧ و٥٦٢٨). وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، ٢٠-ب الشرب من في السقاء، (٣٤٢٠). والدارمي (٢/ ١٦٠/ ٢١١٨). والحاكم (٤/ ١٤٠). وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٢٤٧ و٣٢٧ و٣٥٣ و٤٨٧). والحميدي (١١٤١). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٦). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣/ ٦١٦). والبيهقي في السنن (٦/ ٦٨) و(٧/ ٢٨٥) و(٨/ ٣١٢) و(٩/ ٣٣٣). وفي الشعب (٥/ ١١٧/ ٦٠٢٠). وفي الآداب (٦٨٤). وغيرهم.

- وله شواهد؛ منها ما رواه:

١- ابن عباس:

- أخرجه البخاري (٥٦٢٩). وأبو داود (٣٧١٩). والترمذي (١٨٢٥)، وقال: «حسن صحيح». والنسائي (٧/ ٢٤٠/ ٤٤٦٠). وابن ماجه (٣٤٢١). والدارمي (٢/ ١٢٢ و١٦٠/ ٢٠٠١ و٢١١٧). وابن حبان (١٢/ ١٣٦ و٢٢١/ ٥٣١٦ و٥٣٩٩). والحاكم (١/ ٤٤٥) و(٢/ ٣٤ و١٠٢) و(٤/ ١٣٨). وابن الجارود (٨٨٧). وأحمد (١/ ٢٢٦ و٢٤١ و٢٩٣ و٣٢١ و٣٣٩). وابن أبي شيبة (٨/ ١٩). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٦). والطبراني في الكبير (١١/ ٣٠٦ و٣٤٩/ ١١٨١٩-١١٨٢١ و١١٩٧٧ و١١٩٧٨). والبيهقي (٥/ ٢٥٤) و(٩/ ٣٣٣ و٣٣٤). وغيرهم.

٢- عائشة: رواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ نهى أن يشرب من في السقاء؛ لأن ذلك ينتنه».

- أخرجه الحاكم (٤/ ١٤٠)، وصححه.

- خالفه معمر وعبدالرحمن بن أبي الزناد: فروياه عن هشام عن أبيه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السقاء» قال هشام: فإنه ينتنه ذلك.

- أخرجه عبدالرزاق (١٩٥٩٨). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٥). وفي الشعب (٥/ ١١٧/ ٦٠٢١).

- قال البيهقي: «هكذا روى مرسلاً»، وقال في زيادة: «لأن ذلك ينتنه»: «والصحيح أنه من قول هشام» إلا أنه وقع في المطبوع من الشعب: «يشنه».

- قلت: رواية معمر وابن أبي الزناد أشبه بالصواب لوجوه:

- الأول: أن إسناد ابن أبي الزناد مدني، وتابعه معمر بإسناد بصري مدني، وإسناد حماد بصري مدني، والحديث الذي اشتهر في بلده وخارجها أولى من الحديث الذي لم يعرف إلا خارج بلده.

- الثاني: أن ابن أبي الزناد من أثبت الناس في هشام. قاله ابن معين.

- الثالث: أن حديث هشام بالمدينة أصح منه بالعراق، وابن أبي الزناد مدني. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- الرابع : أن ابن أبي الزناد تُكلم في ما حدث به بالعراق ، وأما حديثه بالمدينة فصحيح ، وهذا منه ، فإن الراوي عنه : ابن وهب المصري وهو ممن حفظ حديث أهل الحجاز .
- الخامس : أن حماد بن سلمة قد اختلف عليه في وصله وإرساله ، فقد أخرج الطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٦) الحديث من طريق حماد به مرسلاً ؛ لم يذكر عائشة ، وإسناده صحيح . ولم يختلف على معمر وابن أبي الزناد في إرساله .
٣- أنس : رواه شبابة بن سوار عن المغيرة بن مسلم عن مطر الوراق عن قتادة عن أنس : «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً ، والأكل قائماً ، وعن الجلالة ، وأن يشرب من في السقاء» .
- أخرجه أبو عوانة (٥/ ١٥١/ ٨١٩٦) . والضياء في المختارة (٧/ ١٢٧/ ٢٥٥٨) . وأبو يعلى (٥/ ٤٢٢/ ٣١١١) مختصراً .
- وقد دخل على مطر الوراق حديثان في حديث .
- فإن أصحاب قتادة يروون هذا الحديث عن قتادة عن أنس : في النهي عن الشرب قائماً ، ولما سئل أنس عن الأكل ؟ قال : «ذاك أشر وأخبث» أخرجه مسلم وغيره ويأتي برقم (٢٦١) .
- ويرويه أصحاب قتادة عن عكرمة عن ابن عباس : في النهي عن الشرب من في السقاء وعن ركوب الجلالة والمجثمة . وتقدم تخريجه قبل قليل . فألزق الراوي متن حديث ابن عباس إلى متن حديث أنس بإسناده . والله أعلم .
٤- جابر :
- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ١٩) . والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٥٨٦/ ٥٤٤ - بغية الباحث) . وابن عدي في الكامل (٦/ ١٢٥) .
- بثلاثة أسانيد :
- الأول : من رواية الحسن عن جابر ؛ ولم يسمع منه .
- والثاني : من رواية ليث بن أبي سليم ؛ وهو ضعيف لاختلاطه .
- والثالث : من رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود عن الثوري ، وهو منكر ؛ لتفرد أبي حذيفة به عن الثوري دون بقية أصحابه ، وأبو حذيفة ليس بذاك في الثوري .
* وقد جاءت الرخصة في الشرب من في السقاء لعذر من حديث أم سليم وعائشة وكبشة وعبدالله ابن أنيس وابن عمر :
١- أما حديث أم سليم : فيرويه عبد الكريم بن مالك الجزري أن البراء بن زيد ابن بنت أنس بن مالك أخبره أن أنس بن مالك يحدث عن أم أنس بن مالك [أم سليم] قالت : دخل النبي ﷺ علينا ، وقربة معلقة فيها ماء ، فشرب النبي ﷺ قائماً من في القربة ، فقامت أم سليم إلى في القربة فقطعته .
- أخرجه الترمذي في الشمائل (٢٠٥) . والدارمي (٢/ ١٦٢/ ٢١٢٤) . وابن الجارود (٨٦٨) . وأحمد (٣/ ١١٩) و(٦/ ٣٧٦ و٤٣١) . والطيالسي (١٦٥٠) . وابن سعد في الطبقات (٨/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٤٢٨). وابن أبي شيبة (٨/ ٢٠). والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٥٨٥ و٥٨٦/ ٥٤٢ و٥٤٣ - بغية الباحث). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٢٥٥ و٢٦٨٦). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٤). والطبراني في الكبير (٢٥/١٢٦- ١٢٧/ ٣٠٧). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٨). والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٨/ ٦٠٢٦ و٦٠٢٧).

- رواه عن عبدالكريم: سفيان الثوري وابن جريج وعبيدالله بن عمرو وزهير بن معاوية وشريك. منهم من جعله من مسند أنس ومنهم من زاد فيه أم سليم ومنهم من لم يذكر أنساً.

- وإسناده ضعيف؛ لجهالة البراء بن زيد؛ ما روى عنه سوى عبدالكريم الجزري. [التهذيب (١/ ٤٤٤). الميزان (١/ ٣٠١)].

- وقد اختلف فيه على شريك بن عبدالله:

(أ) فرواه منصور بن سلمة الخزاعي البغدادي [ثقة ثبت حافظ. التقريب (٩٧٢)] وعلي ابن الجعد [ثقة ثبت. التقريب (٦٩١)] وأبو داود الطيالسي [ثقة حافظ، غلط في أحاديث. التقريب (٤٠٦)]: ثلاثتهم عن شريك به هكذا؛ إلا أن أبا داود لم يذكر أنساً.

(ب) وخالفهم: علي بن حكيم بن ذبيان الأودي [ثقة. التقريب (٦٩٤)] وعثمان بن أبي شيبة [ثقة حافظ وله أوهام. التقريب (٦٦٨)] وأبو غسان مالك بن إسماعيل [ثقة متقن. التقريب (٩١٣)] فرووه عن شريك عن حميد عن أنس بنحوه وزاد: ثم قالت: لا يشرب منها أحد بعد شرب رسول الله ﷺ.

- أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٤). والطبراني في الأوسط (٦٥٨). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٤٤).

- وشريك غير معروف بالرواية عن حميد، والاضطراب فيه من شريك فإنه سيء الحفظ.

- وللحديث إسناد آخر، أخرجه الضياء في المختارة (٧/ ٢٩٥/ ٢٧٥٠) من طريق أبي يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا هشام صاحب الدستوائي عن أبي عصام عن أنس بنحوه.

- ورجال إسناده ثقات؛ غير أبي عصام هذا، وقد روى عنه ثلاثة منهم شعبة، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم متابعة [التهذيب (١٠/ ١٩٢)].

- فإن كان هذا المتن محفوظاً بهذا الإسناد، فهي متابعة جيدة للطريق السابقة طريق البراء بن زيد سبط أنس، وبه يحسن الحديث، والله أعلم.

٢- وأما حديث عائشة:

- فيرويه محمد بن مسلم الطائفي ثنا عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار، وفي البيت قربة معلقة فاختنثها وشرب وهو قائم.

- أخرجه أحمد (٦/ ١٦١). والبيهقي في الشعب (٥/١١٨/ ٦٠٢٥) [وفي إسناده سقط].

- ومحمد بن مسلم هذا طائفي [صدوق يخطىء إذا حدث من حفظه. التهذيب (٧/ ٤١٨). الميزان=

**٢٦١- ٥-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِماً . (١)

=٤/ ٤٠)] وعبدالرحمن مدني، وذاك غير معروف بالرواية عنه .

٣- وأما حديث كبشة ـ ويقال : كبيشة ـ بنت ثابت بن المنذر الأنصارية :

- فيرويه سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن جدة له من الأنصار يقال لها كبشة ، قالت : «دخل عليَّ النبي ﷺ فشرب من في قربة معلقة قائماً ، فقمت إلى فيها فقطعته» وفي رواية : «فقطعَتْ فم القربة ، تبتغي بركة موضع في رسول الله ﷺ» .

- أخرجه الترمذي في الجامع (١٨٩٢) . وفي الشمائل (٢٠٣) . وابن ماجه (٣٤٢٣) . وابن حبان (١٣٧٢ - موارد) . وأحمد (٦/ ٤٣٤) . والحميدي (٣٥٤) . وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ١٣٨/ ٣٣٦٥) . والطبراني في الكبير (٢٥/ ١٥/ ٨) . وفي مسند الشاميين (١/ ٣٦٩/ ٦٣٩) .

- قال الترمذي : «حسن صحيح غريب» وهو كما قال . [وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣٣٥)] «المؤلف» .

٤- عبدالله بن أنيس : أن رسول الله ﷺ دعا بإداوة يوم أحد فقال : «اخنث فم الإداوة» ثم شرب من فيها . وله لفظ آخر : «رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها» .

- أخرجه أبو داود (٣٧٢١) . والترمذي (١٨٩١) . والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٨) .

- قال الترمذي : «هذا حديث ليس إسناده بصحيح ، وعبدالله بن عمر العمري يضعف في الحديث ولا أدري سمع من عيسى أم لا؟» .

- وفي سنده اختلاف ، والصحيح إرساله ، والله أعلم .

- انظر : تحفة الأشراف (٤/ ٢٧٦) ، مع النكت الظراف .

٥- عبدالله بن عمر :

- يرويه حكيم بن نافع عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : «دخل رسول الله ﷺ على أم هانئ ، وقربة معلقة فشرب قائماً» .

- أخرجه الحاكم (٤/ ٥٤) . وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٢٢) .

- وقال بأنه غير محفوظ عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر .

- وانظر في حكيم بن نافع : [الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٧) . المجروحين (١/ ٢٤٨) . تاريخ ابن معين (٤/ ٤٦٤) . سؤالات البرذعي (٢/ ٣٣٤) . المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٦٢) . الميزان (١/ ٥٨٦) . اللسان (٢/ ٤١٨)] .

(١) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة ، ١٤-ب كراهية الشرب قائماً ، (٢٠٢٤) (٣/ ١٦٠٠) . وفي رواية : «أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً» قال قتادة : فقلنا : فالأكل؟ فقال [يعني : أنس] : ذاك أشرُّ وأخبث . وأبو عوانة في ٣٢-ك الأشربة ، ٥-ب النهي عن الشرب قائماً ، (٨١٨٦-٨١٩٠ و٨١٩٤-=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٨١٩٦) (٥/ ١٤٩-١٥١). وأبو داود في ك الأشربة، ١٣-ب في الشرب قائماً (٣٧١٧). والترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ١١-ب ما جاء في النهي عن الشرب قائماً، (١٨٧٩) وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، ٢١-ب الشرب قائماً، (٣٤٢٤). والدارمي (٢/ ١٦٢/ ٢١٢٧). وابن حبان (١٢/ ١٤٠ و١٤٢/ ٥٣٢١ و٥٣٢٣). وأحمد (٣/ ١١٨ و١٣١ و١٤٧ و١٨٢ و١٩٩ و٢١٤ و٢٥٠ و٢٧٧ و٢٩١). والطيالسي (٢٠٠٠ و٢٠١٧). وابن أبي شيبة (٨/ ١٨). وأبو يعلى (٥/ ٢٨٦٧ و٢٩٧٣ و٣١١١ و٣١٦٥ و٣١٩٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٢). وفي مشكل الآثار (٣/ ١٨). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٣). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨١). وفي الشعب (٥/ ١٠٨/ ٥٩٧٩ و٥٩٨٠).

- من طرقٍ عن قتادة عن أنس به.

- ولأنس حديث آخر: يرويه مسكين بن بكير عن الأوزاعي عن الزهري عن أنس: «أن النبي ﷺ شرب قائماً» وهو حديث معلول يأتي الكلام عليه تحت الحديث رقم (٢٦٧).

- وفي الباب عن:

١- أبي سعيد الخدري: «أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً».

- أخرجه مسلم (٢٠٢٥). وأبو عوانة (٨١٩١-٨١٩٣). والبخاري في الكنى (٥٧) تعليقاً. وابن الجارود (٨٦٦). وأحمد (٣/ ١٢ و٣٢ و٤٥ و٥٤). وابن أبي شيبة (٨/ ١٨). وأبو يعلى (٢/ ٩٨٨ و٩٨٩ و١٣٢١). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٢). وفي المشكل (٣/ ١٨). والطبراني في الكبير (٦/ ٥٤٤١). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٢). والبيهقي (٧/ ٢٨٢). والبغوي في شرح السنة (١١/ ٣٨٠).

٢- أبي هريرة: وله عنه طرق:

(أ) عمر بن حمزة أخبرني أبو غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقيء».

- أخرجه مسلم (٢٠٢٦). والبيهقي (٧/ ٢٨٢). وأبو عوانة (٥/ ١٥١) تعليقاً.

(ب) عبدالرزاق عن معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاءه».

- أخرجه عبدالرزاق (١٠/ ٤٢٧/ ١٩٥٨٩). وعنه أحمد في المسند (٢/ ٢٨٣). وابن حبان (١٢/ ١٤٢/ ٥٣٢٤). والطحاوي في المشكل (٣/ ١٨). والبيهقي (٧/ ٢٨٢).

- وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين.

- واختلف فيه على عبدالرازق على خمسة أوجه، ذكرها الدارقطني في العلل (١١/ ٦٢/ ٢١٢٥)، ثم قال: «والصحيح: عن معمر عن الأعمش».

- أخرج بعضها: عبدالرزاق (١٩٥٨٨). وأحمد (٢/ ٢٨٣). وابن حبان (٥٣٢٤). والبيهقي (٧/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=٢٨٢).

(ح) أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً، وعن الشرب من في السقاء، . . . » الحديث.

- أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٢). وفي المشكل (٣/ ١٨). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤١).

- وأصله في صحيح البخاري (٥٦٢٧ و٥٦٢٨) بدون هذه الزيادة، وإنما انفرد بها حماد بن سلمة دون أصحاب أيوب المعروفين المقدَّمين فيه: حماد بن زيد وإسماعيل بن علية وسفيان بن عيينة. [راجع الحديث (٢٦٠)].

(د) شعبة عن أبي زياد الطحان قال: سمعت أبا هريرة يقول عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يشرب قائماً، فقال له: «قِه» قال: لمه؟. قال: «أيسرك أن يشرب معك الهر؟» قال: لا. قال: «فإنه قد شرب معك من هو شر منه؛ الشيطان».

- أخرجه الدارمي (٢/ ١٦٢/ ٢١٢٨). وأحمد (٢/ ٣٠١). والطحاوي في المشكل (٣/ ١٩). والبيهقي في الشعب (٥/ ١٠٨/ ٥٩٨١).

- وإسناده صحيح، أبو زياد الطحان: وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: «شيخ صالح الحديث». قال الذهبي: «له حديثان في كتاب غرائب شعبة للنسائي» [الجرح والتعديل (٩/ ٣٧٣). تعجيل المنفعة (١٢٧٧). الميزان (٤/ ٥٢٦)].

٣- الجارود بن المعلي:

- يرويه خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود به مرفوعاً.

- أخرجه الترمذي (١٨٨١). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٢). وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ١٥٤). والطبراني في الكبير (٢/ ٢٦٧/ ٢١٢٤). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٤). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٦٠٤-٦٠٥/ ١٦٤٦).

- تابع خالد بن الحارث عليه: محمد بن بكر البرساني.

- أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٢٣). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٦٤٧).

- لكن رواه سعيد بن أبي عروبة أيضاً وتابعه هشام الدستوائي وشعبة وهمام، رواه أربعتهم: عن قتادة عن أنس به. وقد تقدم.

- قال أبو نعيم: «وكان أحمد بن حنبل رحمه الله يحمل هذا [يعني: رواية سعيد عن قتادة عن أبي مسلم عن الجارود] على الوهم من سعيد، وأن صوابه رواية همام عن قتادة عن أنس». وقال الترمذي: «غريب حسن».

* وقد جاءت أحاديث تدل على أنه ﷺ شرب قائماً؛ منها ما هو مقيد بكون القربة معلقة أو في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=حال شربه من زمزم، ومنها ما هو مطلق:
- أما الأحاديث المقيدة بكون القربة معلقة: مثل حديث أم سليم وعائشة وكبشة وعبدالله بن أنيس وعبدالله بن عمر، فقد تقدمت تحت الحديث السابق [رقم (٢٦٠)].
- وأما حديث شربه ﷺ من ماء زمزم قائماً فسيأتي في الحديث الآتي، وهو من حديث ابن عباس.
- وأما الأحاديث المطلقة فمنها:
١- حديث علي بن أبي طالب: الذي رواه النزال بن سبرة وغيره قال: «أُتى عليٌّ رضي الله عنه على باب الرحبة بماء فشرب قائماً، فقال: إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، . وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت».
- أخرجه البخاري (٥٦١٥ و ٥٦١٦). وأبو داود (٣٧١٨). والترمذي في الشمائل (٢٠٠). والنسائي (١/ ٨٥/ ١٣٠). وابن خزيمة (١٦ و٢٠٢). وأحمد (١/ ٧٨ و١٠١ و١٠٢ و١١٦ و١٢٠ و١٢٣ و١٣٩ و١٤٤ و١٥٣) وابنه عبدالله في زيادات المسند (١/ ١٥٩). والطيالسي (١٤٨). وابن أبي شيبة (٨/ ١٦). والبزار (٣/ ٣٠- ٣٢ و٥٤-٥٥/ ٧٨٠-٧٨٢ و٨١٠-٨١٢ - البحر). وأبو يعلى (١/ ٢٦٢ و٣٠٣/ ٣٠٩ و٣٦٨). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٤٥٩). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٣٤) و(٤/ ٢٧٣). وفي المشكل (٣/ ١٩-٢٠). والدارقطني في العلل (٤/ ١٤١/ ٤٧٢). والبيهقي في السنن (١/ ٧٥). وفي الشعب (٥/ ١٠٩/ ٥٩٨٢ و٥٩٨٣). والمزي في تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٣٦). وغيرهم.
٢- حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً وناعلاً، ويصوم في السفر ويفطر، ويشرب قائماً وقاعداً، وينصرف عن يمينه وعن شماله».
- أخرجه أبو داود (٦٥٣) مختصراً. والترمذي في الجامع (١٨٨٣) وفي الشمائل (١٩٨) مختصراً. وابن ماجه (٩٣١ و١٠٣٨) مفرقاً. وأحمد (٢/ ١٧٤ و١٧٨ و١٧٩ و١٩٠ و٢٠٦ و٢١٥). وعبدالرزاق (٢/ ٥٦٨/ ٤٤٩٠). والطبراني في الأوسط (٨/ ٣٩/ ٧٨٩٢). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٧). والخطيب في التاريخ (٧/ ١٢٧).
- من طرق عن عمرو بن شعيب به.
- قال الترمذي: «حسن صحيح». [وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١/ ١٩٣)، وفي صحيح الترمذي (٢/ ٣٣٣)، وفي مشكاة المصابيح برقم (٤٢٧٦)] «المؤلف».
٣- حديث عائشة بنحو حديث عبدالله بن عمرو:
- رواه بقية بن الوليد نا الزبيدي أن مكحولاً حدثه أن مسروق بن الأجدع حدثه عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً . . . الحديث بنحوه.
- أخرجه النسائي (٣/ ٨٢/ ١٣٦٠). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٤٤).
- وإسناده صحيح. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وله إسناد آخر: انظر: الغيلانيات لأبي بكر الشافعي (٩٩٥). المعجم الأوسط للطبراني (٢/ ٥٠/ ١٢٣٥). شعب الإيمان للبيهقي (٥/ ١١٠).
٤- حديث سعد بن أبي وقاص، يرويه إسحاق بن محمد الفروي حدثتني عبيدة بنت نابل عن عائشة بنت سعد عن أبيها قال: «رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً».
- أخرجه الترمذي في الشمائل (٢٠٦). والبزار (٤/ ٤٣/ ١٢٠٥ - البحر الزخار). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٣). والطبراني في الكبير (١/ ١٤٧/ ٣٣٢). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٤٤). والضياء في المختارة (٣/ ٢١٥ و٢١٦/ ١٠١٦ و١٠١٧ و١٠١٩). والمزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٢٣٩).
- قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه، . . . ».
- وعبيدة بنت نابل: روى عنها جماعة، وذكرها ابن حبان في الثقات [التهذيب (١٠/ ٤٩١). البحر الزخار (٤/ ٤٣)].
- وإسحاق الفروي: صدوق كُفَّ فساء حفظه. [التقريب (١٣١)].
٥- حديث مسلم أنه سأل أبا هريرة عن الشرب قائماً؟ قال: يا ابن أخي! رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مُناخة، وأنا آخذ بخطامها أو زمامها واضعاً رجلي على يدها، فجاء نفر من قريش، فقاموا حوله، فأُتي رسول الله ﷺ بإناء من لبن فشرب وهو على راحلته، ثم ناول الذي عن يمينه فشرب قائماً، حتى شرب القوم كلهم قياماً».
- أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٠). وإسحاق (١/ ١٨٩/ ١٤٠).
- قالا: ثنا عبدالأعلى عن يونس ـ يعني: ابن عبيد ـ عن الصلت بن غالب الهجيمي عن مسلم به. ومن طريق عبدالأعلى رواه البخاري في التاريخ (٧/ ٢٧٩).
- ثم أخرجه إسحاق (١/ ٢٨١/ ٢٥٤) من طريق أبي سنان ضرار بن مرة عن أبي المعارك الهجيمي قال: سألت أبا هريرة . . . فذكر الحديث بنحوه.
- قلت: فإن كان أبو المعارك هو مسلم بن بديل، فقد تابع ضرار بن مرة الصلت بن غالب، وعليه: فالإسناد حسن، فإن مسلماً روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات [التاريخ الكبير (٧/ ٢٧٥ و٢٧٩). الجرح والتعديل (٨/ ١٨١ و٢٠١). الثقات (٥/ ٤٠٠). الاستغناء (٢/ ١٣٢٣). التعجيل (١٠٢٧)].
- وإن لم يكن كذلك، فهو منقطع، قال البخاري في ترجمة الصلت بن غالب: «روى عنه يونس ابن عبيد، مرسل» [التاريخ الكبير (٤/ ٢٩٩). الجرح والتعديل (٤/ ٤٣٩). تاريخ ابن معين (٤/ ١٧٥). الثقات (٦/ ٤٧٠). التعجيل (٤٧٩)].
٦- حديث ابن عمر قال: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام».
- أخرجه الترمذي في الجامع (١٨٨٠). وفي العلل (٥٧٨). وابن ماجه (٣٣٠١). والدارمي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٢/ ١٦٢/ ٢١٢٦). وابن حبان (١٣٦٩ و١٣٧٠ - موارد). وأحمد (٢/ ١٠٨). وكذا ابنه في زيادات المسند (٢/ ١٠٨). وابن أبي شيبة (٨/ ١٧). وعبد بن حميد (٧٨٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٣). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٥٠). والخطيب في التاريخ (٨/ ١٩٧). وفي تالي تلخيص المتشابه (١/ ١٩٧/ ١٠٠).

- من طريق حفص بن غياث عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

- قال أبو داود: «قال علي بن المديني: نعس حفص نعسة ـ يعني: حين روى حديث عبيدالله بن عمر ـ وإنما هو حديث أبي البزري» [سؤالات الآجري (٣/ ٢٠٥-٢٠٦). تاريخ بغداد (٨/ ١٩٧)].

- وقال أحمد حين سئل عن هذا الحديث: «ما أدري ما ذاك» كالمنكر له. [تاريخ بغداد (٨/ ١٩٧)].

- وقال ابن معين: «لم يحدث به أحد إلا حفص، وما أراه إلا وهم فيه، وأراه سمع حديث عمران بن حدير فغلط بهذا» [تاريخ بغداد (٨/ ١٩٧)].

- وقال البخاري: «هذا حديث فيه نظر» [ترتيب علل الترمذي (٥٧٨)].

- وقال أيضاً: «والأول أصح» يعني: حديث عمران بن حدير الآتي ذكره. [التاريخ الكبير (١/ ١٦٥)].

- وقال أبو زرعة: «رواه حفص وحده» [تاريخ بغداد (٨/ ١٩٧)].

- وقال أبو حاتم: «وإنما هو حفص عن محمد بن عبيدالله العرزمي، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد» [علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٩)].

- وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح [كذا، ولعله غلط من النساخ والله أعلم]، غريب من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البزري عن ابن عمر، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد» كذا قال في الجامع، وقال في العلل: «لا يعرف عن عبيدالله إلا من وجه رواية حفص، وإنما يعرف من حديث عمران بن حدير عن أبي البزري عن ابن عمر، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد».

- فهذا اتفاق من أهل الحديث على خطأ حفص بن غياث في هذا الحديث، وأنه حديث لا أصل له بهذا الإسناد، واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة [المراسيل (٣٣٦)].

- وأما أصل هذا الحديث، فهو ما رواه عمران بن حدير عن أبي البزري يزيد بن عطارد قال: سألت ابن عمر عن الشرب قائماً؟ فقال: . . . فذكره.

- أخرجه الدارمي (٢١٢٥). وابن حبان (١٣٧١ - موارد). وابن الجارود (٨٦٧). وأحمد (٢/ ١٢ و٢٤ و٢٩). وابن أبي شيبة (٨/ ١٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٤). وابن شاهين في الناسخ (٥٤٩). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٣). وفي الشعب (٥/ ١١٠/ ٥٩٨٨ و٥٩٨٩). والمزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ٧٣).

- وهذا إسناد ضعيف: يزيد بن عطارد أبو البزري: مجهول؛ قال أبو حاتم: «لا أعلم روى عنه=

٢٦٢- ٦- وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما؛ قال: «سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ» (١).

=غير عمران بن حدير، وليس ممن يحتج بحديثه» [التاريخ الكبير (٨/ ٣٥٢). الجرح والتعديل (٩/ ٢٨١). الثقات (٥/ ٥٤٧). التهذيب (١٠/ ٢٣). الميزان (٤/ ٤٣٥ و٤٩٥)].

- وروى عن ابن عمر بلفظ آخر بإسناد آخر غير محفوظ. انظر: الكامل لابن عدي (٢/ ٢٢٢).

[وحديث ابن عمر صححه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣٣١)] «المؤلف».

* وفي الجملة فإن النهي عن الشرب قائماً ثابت بأحاديث صحيحة، وكذا جواز الشرب قائماً ثابت بأحاديث صحيحة، وقد سلك العلماء في ذلك مسالك:

- الأول: الترجيح، وأن أحاديث الجواز أثبت من أحاديث النهي. وهذه طريقة أبي بكر الأثرم، والقاضي عياض.

- الثاني: دعوى النسخ، وإليها جنح الأثرم وابن شاهين فقررا أن أحاديث النهي منسوخة بأحاديث الجواز، وعكس ذلك ابن حزم فادعى نسخ أحاديث الجواز بأحاديث النهي.

- الثالث: الجمع بين الخبرين بضرب من التأويل، وإليه جنح أبو الفرج الثقفي والطحاوي.

- الرابع: الجمع بين الخبرين، بحمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه، وأحاديث الجواز على بيانه، وهي طريقة الخطابي وابن بطال في آخرين، قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٨٧): «وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها من الاعتراض».

- الخامس: أن أحاديث الجواز إما وقائع أحوال لا عموم لها، وإما أنه فعل ذلك لعذر أو حاجة، فإما لكون القربة معلقة، وإما لضيق المكان أو الزحام وغيره كما في حال شربه من ماء زمزم. وبهذا قال ابن القيم في حاشية السنن (١٠/ ١٢٩).

- وانظر: تفصيل الأقوال المتقدمة في فتح الباري (١٠/ ٨٥-٨٧).

* وقد سأل أبو داود الإمام أحمد، قال: قلت لأحمد: الشرب قائماً؟ قال: قد روى ذا وذا. يعني: النهي والرخصة، وقد روى أن أصحاب النبي ﷺ شربوا - يعني: قياماً - فأرجو أن لا يكون به بأس، وإن توقى ذلك الرجل لم يكن به بأس. [مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود (١٦٦٧)].

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٢٥-ك الحج، ٧٦-ب ما جاء في زمزم، (١٦٣٧). وفي ٧٤-ك الأشربة، ١٦-ب الشرب قائماً، (٥٦١٧). ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٥-ب في الشرب من زمزم قائماً، (٢٠٢٧) (٣/ ١٦٠١-١٦٠٢). وأبو عوانة في ٣٢-ك الأشربة، ٦-ب بيان الخبر المبيح للشرب قائماً، (٨١٩٧-٨٢٠٣) (٥/ ١٥١-١٥٢). والترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ١٢-ب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً، (١٨٨٢)، وقال: «حسن صحيح». وفي الشمائل (١٩٧ و١٩٩). والنسائي في ٢٤-ك المناسك، ١٦٥-ب الشرب من زمزم، (٢٩٦٤) (٥/ ٢٣٧). و١٦٦-ب الشرب من ماء زمزم قائماً، (٢٩٦٥). وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، =

٢٦٣- ٧- وعن أبي قتادة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلاَءَ فَلاَ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ» (١).

---

=٢١-ب الشرب قائماً، (٣٤٢٢). وابن حبان (٩/ ١٤٦/ ٣٨٣٨). وأحمد (١/ ٢١٤ و٢٢٠ و٢٤٣ و٢٤٩ و٢٨٧ و٣٤٢ و٣٦٩ و٣٧٠ و٣٧٢). والطيالسي (٢٦٤٨). والحميدي (٤٨١). وابن أبي شيبة (٨/ ١٥). وأبو يعلى (٤/ ٢٩٥/ ٢٤٠٦). و(٥/ ٤٥/ ٢٦٣٤ و٢٦٣٥). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢١٥١). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٣). وفي المشكل (٣/ ٢٠). وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١٠٠١ و١٠٠٢). والطبراني في الكبير (١٢/ ٦٩ و٩٢ و٩٣/ ١٢٥٠٢ و١٢٥٧٤- ١٢٥٧٩). وفي الصغير (١/ ٢٣٩/ ٣٨٩). وابن عدي في الكامل (٤/ ٨٨) و(٥/ ١٩٣). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٤٥ و٥٤٦). والبيهقي في السنن (٥/ ٨٦ و١٤٧) و(٧/ ٢٨٢). وفي الشعب (٥/ ١٠٩/ ٥٩٨٤ و٥٩٨٥). والخطيب في التاريخ (٢/ ٢٩١) و(٤/ ٤٠٨). والبغوي في شرح السنة (١١/ ٣٨١). وغيرهم.

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٤-ك الوضوء، ١٨-ب النهي عن الاستنجاء باليمين، (١٥٣). و١٩-ب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، (١٥٤). وفي ٧٤-ك الأشربة، ٢٥-ب النهي عن التنفس في الإناء، (٥٦٣٠). ومسلم في ٢-ك الطهارة، ١٨-ب النهي عن الاستنجاء باليمين (٢٦٧) (١/ ٢٢٥). وفي ٣٦-ك الأشربة، ١٦-ب كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، (٢٦٧) (٣/ ١٦٠٢). وأبو عوانة في ٢-ك الطهارة، ١٨-ب بيان حظر إمساك البائل ذكره بيمينه، ...، (٥٨٨-٥٩٤) (١/ ١٨٧-١٨٨). وفي ٣٢-ك الأشربة، ٧-ب بيان النهي عن التنفس في الإناء، (٨٢٠٤-٨٢٠٦) (٥/ ١٥٣). وأبو داود في ١-ك الطهارة، ١٨-ب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء، (٣١) وفيه: «وإذا شرب فلا يشرب نفساً واحداً». والترمذي في ١-ك الطهارة، ١١-ب ما جاء في كراهة الاستنجاء باليمين، (١٥) وقال: «حسن صحيح». وفي ٢٧-ك الأشربة، ١٦-ب ما جاء في كراهية التنفس في الإناء، (١٨٨٩) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ١-ك الطهارة، ٢٣-ب النهي عن مس الذكر باليمين عند الحاجة (٢٤ و٢٥) (١/ ٢٥). وفي ٤٢-ب النهي عن الاستنجاء باليمين، (٤٧ و٤٨) (١/ ٤٣-٤٤). وابن ماجه في ١-ك الطهارة، ١٥-ب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين، (٣١٠). والدارمي (١/ ١٨١/ ٦٧٣) و(٢/ ١٦١/ ٢١٢٢). وابن خزيمة (١/ ٣٨ و٤٣/ ٦٨ و٧٨ و٧٩). وابن حبان (٤/ ٢٨٣/ ١٤٣٤) و(١٢/ ١٤٦/ ٥٣٢٨). والحاكم (٤/ ١٣٩). وأحمد (٤/ ٣٨٣) (و٥/ ٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٠ و٣٠٩ و٣١٠ و٣١١). والحميدي (٤٢٨). وابن أبي شيبة (٨/ ٢٩). وابن المنذر في الأوسط (١/ ٣٣٩). وتمام في الفوائد (٥٨٤). والبيهقي في السنن (١/ ١١٢)=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=و(٧/ ٢٨٣). وفي الشعب (٥/ ١١٣). وغيرهم.
- وفي النهي عن التنفس في الإناء: جاء حديث ابن عباس بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ أن يتنفسَ في الإناء، أو يُنفخَ فيه».
- أخرجه أبو داود (٣٧٢٨). والترمذي (١٨٨٨). وابن ماجه (٣٤٢٩). والدارمي (٢/ ١٦٤/ ٢١٣٤). وأحمد (١/ ٢٢٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٢٩ و٣٢-٣٣). وأبو يعلى (٤/ ٢٩٠/ ٢٤٠٢). والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٣/ ٦٠٠٤). وابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٣٩٦).
- من طريق سفيان بن عيينة عن عبدالكريم بن مالك الجزري عن عكرمة عن ابن عباس به.
- وإسناده على شرط البخاري.
- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
- ورواه إسرائيل عن عبدالكريم به إلا أنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب».
- أخرجه أحمد (١/ ٣٠٩ و٣٥٧). وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ (٣١٤).
- ووهم فيه شريك بن عبدالله النخعي فرواه عن عبدالكريم به إلا أنه جعله من فعل النبي ﷺ لا من قوله فقال فيه: «لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في طعام ولا شراب، ولا يتنفس في الإناء».
- أخرجه ابن ماجه (٣٢٨٨ و٣٤٣٠).
- ووهم فيه أيضاً:
١- الهيثم بن جميل [ثقة يغلط. التهذيب (٩/ ١٠١). الميزان (٤/ ٣٢٠)] فرواه عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس به.
- قال أبو حاتم: «إنما يروونه عن شريك عن عبدالكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ» [علل الحديث (٢/ ٣٤)].
٢- حفص بن سليمان [متروك. التقريب (٢٥٧)] فرواه عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس به من فعل النبي ﷺ.
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٣٨٣).
- والمحفوظ عن شريك عن عبدالكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ من قوله. [قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢/ ٢٢٨): «وقد صح من قوله ﷺ» وانظر: قول ابن عباس رضي الله عنهما: «نهى رسول الله ﷺ أن ينفخ في الإناء» فقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٥١) برقم (٣٤٢٩)، وإرواء الغليل برقم (١٩٧٧) «المؤلف».
* خالف سفيان بن عيينة وإسرائيل وشريك: سفيان الثوري وأبو نعيم الفضل بن دكين: فروياه عن عبدالكريم عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً لم يذكرا فيه ابن عباس.
- أخرج أحمد (١/ ٣٥٧) رواية أبي نعيم، وقال يحيى بن معين بعد أن ذكر رواية ابن عيينة الموصولة: «حدث به الثوري عن عبدالكريم عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً» [تاريخ ابن معين (٣/ ١٤١)].

**٢٦٤- ٨-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثاً، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَىٰ وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ[(١)]» [(٢)].

---

=- فإما أن يكونا محفوظين، وإلا فالقول قول الثوري وأبي نعيم.

- ورواه أيضاً خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل من في السقاء، وأن يتنفس في الإناء».

- أخرجه ابن ماجه (٣٤٢٨). وابن حبان (١٣٦٨ - موارد). والحاكم (٤/ ١٣٨). والطبراني في الكبير (١١/ ٣٤٩/ ١١٩٧٨).

- قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري، وقد اتفقا على حديث يحيى بن أبي كثير عن عبدالله ابن أبي قتادة عن أبيه في النهي عن التنفس في الإناء».

- قلت: هو في صحيح البخاري (٥٦٢٩) بنفس الإسناد بدون زيادة «وأن يتنفس في الإناء» وقد تقدم تحت الحديث رقم (٢٦٠).

(١) قال النووي في شرح مسلم (١٣/ ١٩٨): «أروى: من الري، أي أكثر ريا. وأمرأ وأبرأ مهموزان، ومعنى أبرأ: أي: أبرأ من ألم العطش، وقيل: أبرأ أي: أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد، ومعنى أمرأ: أي: أجمل انسياغاً».

(٢) متفق عليه، دون قوله: «إنه أروى...» فقد انفرد به مسلم: أخرجه البخاري في ٧٤-ك الأشربة، ٢٦-ب الشرب بنفسين أو ثلاثة، (٥٦٣١). بنحوه. ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٦-ب كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، (٢٠٢٨/ ١٢٢) (٣/ ١٦٠٢). وأبو عوانة في ٣٢-ك الأشربة، ٧-ب بيان النهي عن التنفس في الإناء، والخبر المبيح للتنفس فيه...، (٨٢٠٧-٨٢١٢) (٥/ ١٥٣-١٥٤). والترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ١٣-ب ما جاء في التنفس في الإناء (١٨٨٤) وقال: «حسن صحيح». وفي الشمائل (٢٠٤). والنسائي في الكبرى، ٦٣-ك الأشربة المحظورة، ٣٥-ب الرخصة في التنفس في الإناء (٦٨٨٤ و٦٨٨٥) (٤/ ١٩٨). وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، ١٨-ب الشرب بثلاثة أنفاس، (٣٤١٦). والدارمي (٢/ ١٦١/ ٢١٢٠). وابن حبان (١٢/ ١٤٦/ ٥٣٢٩). وأحمد (٣/ ١١٤ و١١٩ و١٢٨ و١٨٥). وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٤). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٠ و٣١). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣/ ٥٣٢). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٧٧) و(٩/ ٤٦). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٤). وفي الشعب (٥/ ١١٥/ ٦٠١٠). وفي الآداب (٦٧٧). وغيرهم.

- من طرق عن عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبدالله بن أنس عن جده أنس بن مالك به، دون قوله: ويقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ».

* تنبيه: وقعت هذه الزيادة في رواية وكيع عن عزرة عند ابن أبي شيبة (٨/ ٣١) وفيه: «أهنأ» بدل: «أروى». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وما أراها إلا وهماً، وإنما هي من حديث أبي عصام عن أنس كما سيأتي، وذلك لأمور ثلاثة:
- الأول: فقد روى الحديث عن وكيع عن عزرة بدون هذه الزيادة: أحمد بن حنبل وإسحاق ابن إبراهيم وعلي بن حرب وغيرهم. فوافقوا بذلك من روى الحديث عن عزرة، غير وكيع، مثل عبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأبو نعيم وأبو عاصم الضحاك ابن مخلد ومسلم بن إبراهيم وعبدالله بن المبارك وغيرهم من الحفاظ.
- الثاني: أن هذا الحديث قد رواه من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن عزرة: مسلم وابن حبان، فلم يذكرا فيه الزيادة.
- الثالث: أن حديثي عزرة وأبي عصام كلاهما عند ابن أبي شيبة من رواية وكيع فإن مسلماً قد رواه عن ابن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن أبي عصام عن أنس به وفيه الزيادة (٢٠٢٨/ ١٢٣)، وهذا يؤكد دخول متن حديث أبي عصام في حديث عزرة عند ابن أبي شيبة، والله أعلم.
* وقد روى هذا الحديث بالزيادة: شعبة وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي وعبدالوارث بن سعيد ثلاثتهم عن أبي عصام عن أنس به، واللفظ له.
- أخرجه مسلم (٢٠٢٨/ ١٢٣). وأبو عوانة (٨٢١٣-٨٢١٨) (٥/ ١٥٤). وأبو داود (٣٧٢٧) وفيه «أهنأ» بدل «أروى». والترمذي في الجامع (١٨٨٤) وقال: «حسن غريب». وفي الشمائل (٢٠١). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٩٩/ ٦٨٨٧ و٦٨٨٨). وابن حبان (١٢/ ١٤٧/ ٥٣٣٠). والحاكم (٤/ ١٣٨) وقال: «صحيح ولم يخرجاه بهذه الزيادة، وإنما اتفقا على حديث ثمامة عن أنس: كان يتنفس في الإناء ثلاثاً» فوهم في استدراكه. وأحمد (٣/ ١١٨-١١٩ و١٨٥ و٢١١ و٢٥١). والطيالسي (٢١١٨). وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٤). وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٢٥) و(٣/ ٢٥). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٥٧). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٤). وفي الشعب (٥/ ١١٤- ١١٥/ ٦٠٠٨). وفي الآداب (٦٧٨). والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٢٤/ ١٣٧٣). والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٨٨).
- وقد روى في معناه حديث ابن عباس: الذي يرويه رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس مرتين».
- أخرجه الترمذي في الجامع (١٨٨٦). وفي الشمائل (٢٠٢). وابن ماجه (٣٤١٧). وأحمد (١/ ٢٨٤ و٢٨٥). والطبراني في الكبير (١١/ ٤١٠/ ١٢١٦٤). وابن عدي في الكامل (٣/ ١٤٨).
- ضعفه الترمذي فقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب، . . .».
- وهو كما قال، فإن رشدين: ضعيف [التقريب (٣٢٧)]. وضعف إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ٩٣).
- وقد يتوهم البعض أن حديث أنس يعارض حديث أبي قتادة المتقدم في النهي عن التنفس في الإناء، والحق أنه لا تعارض بينهما فإن التنفس المنهي عنه هو التنفس داخل الإناء، والمأذون فيه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=خارجه، أي إنه كلما شرب أبان القدح عن فيه، وتنفس خارجه، يفعل ذلك ثلاثاً.
- وقد رويت أحاديث فيها تفصيل ذلك؛ منها:
١- حديث ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشربوا واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم».
- أخرجه الترمذي (١٨٨٥). والطبراني في الكبرى (١١/ ١٦٦/ ١١٣٧٨). وتمام في الفوائد (٣٤٩). والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٦/ ٦٠١٥).
- وإسناده ضعيف، مضطرب؛ مداره على يزيد بن سنان أبي فروة الرهاوي - وهو ضعيف [التهذيب (٩/ ٣٥٠). الميزان (٤/ ٤٢٧)]. واختلف عليه: فقال وكيع: عن يزيد عن ابن لعطاء بن أبي رباح عن أبيه عن ابن عباس به، وقال الفضل بن موسى: عن أبي فروة الرهاوي عن الزهري عن عطاء عن ابن عباس به. والاضطراب فيه من أبي فروة الرهاوي يزيد بن سنان.
- وقد ضعفه الترمذي فقال: «هذا حديث غريب، ويزيد بن سنان هو أبو فروة الرهاوي».
- وضعف الحافظ إسناده في الفتح (١٠/ ٩٣).
٢- حديث ابن مسعود، قال: «كان النبي ﷺ إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً، يحمد الله على كل نفس، ويشكره عند آخرهن».
- أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/ ٢١٣). والهيثم بن كليب في مسنده (٢/ ٧٩ و٨٠/ ٥٩٥ و٥٩٦). وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩٩٦). والطبراني في الأوسط (٩/ ١١٧/ ٩٢٩٠). وفي الكبير (١٠/ ٢٠٥/ ١٠٤٧٥). وابن السني (٤٧١).
- من طريق المعلى بن عرفان عن شقيق عن ابن مسعود به.
- وهو حديث منكر، المعلى بن عرفان: ضعيف، منكر الحديث، يحدث عن عمه أبي وائل شقيق بن سلمة بالمناكير. [التاريخ الكبير (٧/ ٣٩٥). الجرح والتعديل (٨/ ٣٣٠). الكامل (٦/ ٣٦٩). المجروحين (٣/ ١٦). الضعفاء لأبي نعيم (٢٤٣). المدخل إلى الصحيح (١٩٩). الميزان (٤/ ١٤٩). اللسان (٦/ ٧٥)].
٣- حديث أبي هريرة؛ قال: قال: رسول الله ﷺ: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أراد أن يعود؛ فلينح الإناء ثم لْيَعُد إن كان يريد».
- أخرجه ابن ماجه (٣٤٢٧). والحاكم (٤/ ١٣٩) بنحوه وفيه: ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم يتنفس». وابن أبي شيبة (٨/ ٢٩). وابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٣٩٦).
- من طريق الحارث بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
- وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٤٧): «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وعم الحارث اسمه: عبدالله بن عبدالرحمن بن الحارث». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت : إن كان عم الحارث هو عبدالله كما قال البوصيري ، فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى ، وقد تقدم الكلام عن هذا الإسناد بما يغني عن الإعادة تحت الحديث رقم (٢٥٦) في الطريق العاشرة (١٠) من طرقه .

- وقد أورده الحافظ في الفتح (١٠/ ٩٣) وسكت عليه ثم قال : «واستدل به لمالك على جواز الشرب بنفس واحد ، . . . ، وقال عمر بن عبدالعزيز : إنما نهى عن التنفس داخل الإناء ، فأما من لم يتنفس فإن شاء فليشرب بنفس واحد . قلت [القائل هو الحافظ] : وهو تفصيل حسن . وقد ورد الأمر بالشرب بنفس واحد من حديث أبي قتادة مرفوعاً أخرجه الحاكم (٤/ ١٣٩) وهو محمول على التفصيل المذكور» انتهى كلامه .

- قلت : لفظ رواية الحاكم : «إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد» وهي وهم من راويها ـ والله أعلم ـ فالحديث عند أبي داود بنفس إسناده ومخرجه (٣١) [مع ملاحظة أن في إسناد المستدرك المطبوع سقط وتحريف] بلفظ : « . . . وإذا شرب فلا يشرب نفساً واحدا» وهذه أيضاً رواية بالمعنى إذ لفظ الحديث «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء . . . » متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه برقم (٢٦٣) . وسيأتي في حديث أبي سعيد الآتي برقم (٢٦٥) الدليل على جواز الشرب بنفس واحد ، ونقل كلام الإمام مالك وابن عبدالبر عليه .

- ولحديث أبي هريرة لفظ آخر : يرويه عتيق بن يعقوب ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة : «أن رسول الله ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس ؛ إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله تعالى فإذا أخره حمد الله تعالى ، يفعل ذلك ثلاث مرات» .

- أخرجه الخرائطي في فضيلة الشكر (٢٤) . والطبراني في الأوسط (١/ ٢٥٧/ ٨٤٤) .

- قال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا الدراوردي ، تفرد به عتيق بن يعقوب» .

- وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال : «هذا حديث منكر» [علل الحديث (٢/ ٢٩٤)] ولا عبرة بقول أحد بعده إذا لم يعارضه قول إمام مثله .

- وانظر : فتح الباري (١٠/ ٩٤) . والصحيحة (١٢٧٧) . [قال الألباني هنا : فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى] «المؤلف» .

٤- حديث نوفل بن معاوية الديلي : يرويه ابن أبي فديك حدثني شبل بن العلاء بن عبدالرحمن حدثني سمي مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث قال : سمعت نوفل بن معاوية الديلي يقول : «رأيت رسول الله ﷺ يشرب بثلاثة أنفاس يسمي الله في أولها ، ويحمده في آخرها» .

- أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٩٤/ ٦٤٥٢) . وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٢) .

- قال الطبراني : «لا يروى هذا الحديث عن نوفل بن معاوية إلا بهذا الإسناد تفرد به الحسن بن داود المنكدري» . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قلت: تابعه عند ابن السني: ابن أبي أويس، لكن لا تثبت هذه المتابعة فإن راويها: النضر بن سلمة، شاذان: كذاب يضع الحديث [الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/ ١٦١). الميزان (٤/ ٢٥٦). اللسان (٦/ ١٩٢)] فيسلم للطبراني قوله، وفي تفرد شبل بن العلاء عن سمي بهذا الإسناد وفي هذا المتن: نكارة ظاهرة، فإن شبلاً غير معروف بالرواية عن سمي، وحديث سمي يرويه ثقات أهل المدينة: مالك بن أنس وعبيدالله بن عمر ويحيى بن سعيد الأنصاري وعمر بن محمد بن المنكدر وعبدالله بن سعيد بن أبي هند وسهيل بن أبي صالح ومحمد بن عجلان، وكذا غيرهم من الغرباء مثل سفيان الثوري وابن عيينة، فلم يتابع شبلاً عليه أحد من أصحاب سمي، وشبل بعد ذلك: ضعيف، فهو معروف بالرواية عن أبيه ومع ذلك فقد تفرد عنه بأحاديث لم يتابع عليها، قال ابن عدي: «حدث عنه ابن أبي فديك عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بأحاديث لا يحدث بها عن العلاء غيره؛ مناكير» ذكر بعضها ثم قال: «أحاديث ليست بمحفوظة» وقال فيه الدارقطني: «ليس بالقوي ويخرج حديثه» ولا عبرة بعد ذلك بقول ابن حبان: «روى عنه ابن أبي فديك بنسخة مستقيمة» فإنه إنما نظر إلى المتون فرآها متوناً معروفة تروى من طرق أخرى ثابتة. [الكامل (٤/ ٤٧). سؤالات البرقاني (٢٢٣). الثقات (٦/ ٤٥٢)].
- وعليه: فهو حديث منكر.
- وفي الجملة فهذه أحاديث مناكير أو مضطربة لا يشهد بعضها لبعض ولا يتقوى بعضها ببعض سوى حديث أبي هريرة الذي يرويه ابن أبي ذباب فإنه محتمل للتحسين والله أعلم.
* ومما رأيت من مناكير رويت بنحو حديث أنس:
- حديث ابن عباس: أخرجه عبد بن حميد (٦١٠). والطبراني في الأوسط (٣/ ٤١/ ٢٤١٢). وفي الكبير (١١/ ٣٢٢/ ١١٨٧٧). بإسنادين واهيين:
- في الأول: إبراهيم بن الحكم بن أبان: تركوه وقلَّ من مشَّاه، روى عن أبيه عن عكرمة مرسلات فوصلها. [الميزان (١/ ٢٧). التهذيب (١/ ١٣٨)].
- وفي الثاني: حجاج بن نصير: ضعيف، كان يقبل التلقين [التقريب (٢٢٥)] واليمان ابن المغيرة: منكر الحديث، يروي المناكير التي لا أصول لها فاستحق الترك [التهذيب (٩/ ٤٢٦). الميزان (٤/ ٤٦٠)].
* فائدة: قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٩٦): «وقال القرطبي: معنى النهي عن التنفس في الإناء لئلا يتقذر به من بزاق أو رائحة كريهة تتعلق بالماء، وعلى هذا إذا لم يتنفس يجوز الشرب بنفس واحد، وقيل: يمنع مطلقاً لأنه شرب الشيطان [قلت: ولا يصح، وهو من مراسيل الزهري وهي شبه الريح. رواه البيهقي في الشعب (٥/ ١١٥). وروى من حديث ابن عباس بإسناد لا يصح. رواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٥٤)] قال: وقول أنس: «كان يتنفس في الشرب ثلاثاً» قد جعله بعضهم معارضاً للنهي، وحمل على بيان الجواز، ومنهم من أومأ إلى أنه من خصائصه لأنه كان لا يتقذر

٢٦٥- ٩- وعن أبي المثني الجهني أنه قال: كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ ابْنِ الْحَكَمِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ: أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ: نَعَمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي لاَ أَرْوَىٰ مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَأَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسْ» قَالَ: فَإِنِّي أَرَىٰ الْقَذَاةَ فِيهِ؟ قَالَ: «فَأَهْرِقْهَا». (١)

=منه شيء» وقال أيضاً: (١/ ٣٠٥): «وهذا النهي للتأدب لإرادة المبالغة في النظافة، إذ قد يخرج مع النفس بصاق أو مخاط أو بخار رديء فيكسبه رائحة كريهة فيتقذر بها هو أو غيره عن شربه».

- قلت: وقد تقدم بيان كيفية الجمع بين حديثي أبي قتادة وأنس، وانظر: فتح الباري (١٠/ ٩٥).

(١) أخرجه مالك في الموطأ، ٤٩-ك صفة النبي ﷺ، ٧-ب النهي عن الشراب في آنية الفضة، والنفخ في الشراب، (١٢). ومن طريقه: الترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ١٥-ب ما جاء في كراهية النفخ في الشراب، (١٨٨٧). والدارمي (٢/ ١٦١ و١٦٤/ ٢١٢١ و٢١٣٣). وابن حبان (١٣٦٧ - موارد). والحاكم (٤/ ١٣٩). وأحمد (٣/ ٢٦ و٣٢ و٥٧). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٢). وعبد بن حميد (٩٨٠). وأبو يعلى (٢/ ٤٧٤/ ١٣٠١). والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٤/ ٦٠٠٥). وفي الآداب (٦٧٦). والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٢٥١).

- تابع مالكا عليه: فليح بن سليمان فرواه بمعناه وفيه «هل نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس وهو يشرب في إنائه؟».

- أخرجه أحمد (٣/ ٦٨-٦٩).

- رواه مالك وفليح كلاهما عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص الزهري أنه سمع أبا المثنى الجهني به.

- وإسناده صحيح، رجاله ثقات: وأبو المثنى الجهني تابعي سمع أبا سعيد الخدري وسعد بن أبي وقاص، روى عنه اثنان ووثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: «مجهول لا أعرفه».

- ومع ابن معين زيادة علم فتقبل، ومن علم حجة على من لم يعلم [التهذيب (١٠/ ٢٤٧). الكاشف (٢/ ٤٥٦) وقال: «ثقة»]، وصحح حديثه الترمذي فقال: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

- وقصر السيوطي فرمز له بالحسن في الجامع الصغير (٦٣) فتعقبه المناوي فأحسن بقوله: «... الثاني: أن رمزه لحسنه يوهم أنه غير صحيح، وهو غير صحيح، بل صحيح، كيف وهو=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=من أحاديث الموطأ الذي ليس بعد الصحيحين أصح منه، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأقره عليه النووي وغيره من الحفاظ» [فيض القدير (١/ ٨٦)].
- وانظر: الصحيحة (٣٨٥) فقد حسنه. [الألباني، وحسنه أيضاً في صحيح الترمذي (٢/ ٣٣٤)] «المؤلف».
- قال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ: فكأني أرى في ذلك الرخصة أن يشرب من نفس واحد ما شاء، ولا أرى بأساً بالشرب من نفس واحد، وأرى فيه رخصة لموضع الحديث: «إني لا أروى من نفس واحد» قال أبو عمر ابن عبد البر رحمه الله: «يريد مالك رحمه الله: أن النبي عليه السلام لم ينه الرجل حين قال له: إني لا أروى من نفس واحد، أن يشرب في نفس واحد، بل قال له كلاماً معناه: فإن كنت لا تروى في نفس واحد فأبن القدح عن فيك، وهذا إباحة منه للشرب من نفس واحد إن شاء الله» [التمهيد (١/ ٣٩٢)].
- وقال عمر بن عبدالعزيز لميمون بن مهران حين رآه يشرب ويقطع شرابه ويتنفس: «إنما نهى أن تتنفس في الإناء، فإذا لم تتنفس في الإناء فاشربه إن شئت بنفس واحد» أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٢٨) بسند منقطع.
- قال ابن عبدالبر: «قول عمر بن عبدالعزيز في هذا هو الفقه الصحيح في هذه المسئلة» [التمهيد (١/ ٣٩٦)].
- ومما ورد في النهي عن النفخ في الشراب:
١ - حديث ابن عباس: «نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء، أو ينفخ فيه».
- تقدم تخريجه والكلام عليه تحت الحديث رقم (٢٦٣).
٢ - حديث أبي سعيد الخدري: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة القدح، وأن ينفخ في الشراب».
- أخرجه أبو داود (٣٧٢٢). وابن حبان (١٣٦٦ - موارد). وأحمد (٣/ ٨٠). وتمام في الفوائد (١٥٢٨). والبيهقي في الشعب (٥/ ١١٧/ ٦٠١٩).
- من طريق قرة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي سعيد به.
- وهو حديث منكر؛ خالف فيه قرة بن عبدالرحمن ـ على ما فيه من ضعف [التهذيب (٦/ ٥٠٣). الميزان (٣/ ٣٨٨)] ـ ثقات أصحاب الزهري الذين لازموه وأكثروا عنه: ابن عيينة وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد وابن أبي ذئب؛ فقد رواه خمستهم: عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية».
- تقدم تخريجه برقم (٢٥٩).
- قال الدارقطني في الأفراد [أطرافه (٥/ ٧٥)]: «تفرد به قرة بن عبدالرحمن عن الزهري، وتفرد به ابن وهب عنه» ثم قال بعد أن ذكر ثلاثة أحاديث منها هذا والذي قبله: «وكل هذه الأحاديث راجعة إلى معنى واحد» مما يشير إلى وهم قرة في متنه، وأن الصواب ما رواه الجماعة عن الزهري، والله أعلم.

## ٢٦٦- ١٠- وعن أبي قتادة رضي الله عنه؛ عن النبي ﷺ قال: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً»[(١)].

=* ثم وجدت الإمام أحمد قد أنكر هذا الحديث؛ ففي سؤالات ابن هانىء (١٧٨٨) أنه عرض عليه هذا الحديث وفرق متنه حديثين فقال له الإمام أحمد: «حديثا أبي سعيد منكران».
- [وحديث أبي سعيد هذا صححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود (٢/ ٤٢٩) برقم (٣٧٢٢)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٣٨٧)] «المؤلف».
٣- حديث سهل بن سعد: «أن النبي ﷺ نهى أن ينفخ في الشراب، وأن يشرب من ثلمة القدح وأذنه».
- أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٢٥/ ٥٧٢٢).
- من طريق عبدالمهيمن بن عباس عن أبيه عن جده به.
- وعبدالمهيمن ضعيف، منكر الحديث، وقد رواه بلفظ آخر أيضاً مثل حديث أبي سعيد «أن النبي ﷺ نهى عن اختناث الأسقية».
- أخرجه الطبراني (٥٧٠٨)، والاضطراب في متنه إنما هو من عبدالمهيمن. والله أعلم.
٤- حديث زيد بن ثابت قال: «نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في السجود، وعن النفخ في الشراب».
- أخرجه الطبراني في الكبير (٥/ ١٣٧/ ٤٨٧٠).
- من طريق معاوية بن هشام عن خالد بن إلياس عن عبدالله بن ذكوان أبي الزناد عن خارجة بن زيد ابن ثابت عن أبيه به.
- وهو حديث منكر؛ تفرد به خالد بن إلياس عن أبي الزناد على كثرة أصحابه الذين لازموه وأكثروا عنه وجمعوا حديثه، وخالد: متروك، منكر الحديث. [التهذيب (٢/ ٤٩٩). الميزان (١/ ٦٢٧)].
- وفي الباب أيضاً: عن أنس وأبي هريرة وابن عباس، ولا يصح منها شيء، وانظر: مجمع الزوائد (٥/ ٨٧).

(١) أخرجه مسلم في ٥-ك المساجد، ٥٥-ب قضاء الصلاة الفائتة، (٦٨١) (١/ ٤٧٢) مطولاً. وأبو عوانة في ٧-ك الصلوات، ١٠٧-ب رفع الإثم عن النائم والناسي لصلاته...، (٢١٠١) (١/ ٥٦٥)، مطولاً. والترمذي في ٢٧-ك الأشربة، ٢٠-ب ما جاء أن ساقي القوم آخرهم شرباً، (١٨٩٤) هكذا مختصراً، وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٦٣-ك الأشربة المحظورة، ٢٧-ب متى يشرب ساقي القوم، (٦٨٦٧) (٤/ ١٩٤). وابن ماجه في ٣٠-ك الأشربة، ٢٦-ب ساقي القوم آخرهم شرباً، (٣٤٣٤). والدارمي (٢/ ١٦٤/ ٢١٣٥). وابن حبان (١٢/ ١٥٥/ ٥٣٣٨). وأحمد (٥/ ٢٩٨ و٣٠٣ و٣٠٥). وابن سعد في الطبقات (١/ ١٨٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤). والفريابي في الدلائل (٢٨- ٣٠). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٣٠٧٥) و(٣١٩٤). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (١٠٠٤ و١٠٠٥). والطبراني في الصغير (٢/ ١١٣/ ٨٧١). وفي الأوسط (٦/ ٢٨٣/ ٦٤٢٣). وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٦٢). =

**٢٦٧ - ١١** - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أَنَّهُ حُلِبَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ شَاةٌ داجنٌ[(١)] - وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَشِيبَ[(٢)] لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَىٰ رَسُولَ الله ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ،

---

=والدارقطني في العلل (٦/ ١٥٧). وأبو نعيم في دلائل النبوة (٣١٥ و٣١٦). والبيهقي في الدلائل (٤/ ٢٨٤). والأصبهاني في الدلائل (٨٠).

- وروى البخاري طرفاً من الحديث الطويل (٥٩٥ و٧٤٧١) وليس فيه موضع الشاهد.

- وروى أيضاً من حديث:

١ - عبدالله بن أبي أوفىٰ:

- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٩٦). وأبو داود (٣٧٢٥). وأحمد (٤/ ٣٥٤ و٣٨٢). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٣). وعبد بن حميد (٥٢٨). وبحشل في تاريخ واسط (٤٤). والمحاملي في الأمالي (٥٢٢). والبيهقي في الآداب (٦٩٠). وفي السنن (٧/ ٢٨٦). وفي الشعب (٥/ ١٢١). والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٢٦٥).

- من طرقٍ عن أبي المختار عن ابن أبي أوفى به مرفوعاً.

- وإسناده حسن؛ أبو المختار هو الأسدي: روى عنه ثلاثة منهم شعبة، وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (١٠/ ٢٥٢)].

٢ - المغيرة بن شعبة:

- أخرجه ابن المقري في المعجم (١٢٨). والقضاعي في مسند الشهاب (٨٧).

٣ - عبدالله بن مسعود:

- أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين (٤/ ٢٠٤). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٥).

٤ - أنس بن مالك:

- أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ٢٠١) و(٤/ ٢٥٩). وابن حبان في المجروحين (١/ ١٥٥). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٤٢).

٥ - أم معبد الخزاعية:

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٨).

- ولا تخلو أسانيدها من مقال.

(١) شاة داجن: هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم . . .، وقد يقع [يعني: داجن] على غير الشاء من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها. [النهاية (٢/ ١٠٢). شرح مسلم للنووي (١٣/ ٢٠١)].

(٢) شيب: أي خلط، وفيه جواز ذلك، وإنما نهى عن شوبه إذا أراد بيعه لأنه غش، قال العلماء: في شوبه أن يبرد، أو يكثر أو للمجموع. [شرح مسلم للنووي (١٣/ ٢٠٠)].

حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ ـ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الأَعْرَابِيَّ ـ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: «الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ». (١)

**٢٦٨- ١٢-** وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن النبي ﷺ قال:

---

(١) متفق على صحته: البخاري برقم (٣٥٢)، ومسلم برقم (٢٠٢٩).
- وقد تقدم تخريجه تحت الحديث رقم (٢٤٧) من طريق ابن شهاب الزهري عن أنس به.
- رواه عن الزهري: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وشعيب بن أبي حمزة ومحمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن يزيد الأيلي ومعمر بن راشد ويوسف بن يعقوب الماجشون وسفيان بن حسين وزمعة بن صالح وغيرهم عنه به هكذا بألفاظ متقاربة.
- وشذ مسكين بن بكير فرواه عن الأوزاعي عن الزهري عن أنس: «أن النبي ﷺ شرب قائماً، وعلى يمينه أعرابي وعن شماله أبو بكر فأعطاه الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن»، فقال مسكين: «شرب قائماً» لم يروها غيره، والله أعلم.
- أخرجه أبو يعلى (٦/ ٢٦٠/ ٣٥٦٠ و٣٥٦١). والمحاملي في الأمالي (٣٩٤). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٩٩). وابن عدي في الكامل (١/ ٢٠٣). وتمام في الفوائد (١٥٨). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٤٦). والضياء في المختارة (٧/ ١٩٨/ ٢٦٣٥).
- قال أبو نعيم: «تفرد به مسكين بن بكير عن الأوزاعي».
* وقد تابع الزهري عليه: أبو طوالة عبدالله بن عبدالرحمن فرواه عن أنس بنحوه وفيه: «فأعطى الأعرابي فضله ثم قال: «الأيمنون، الأيمنون، ألا فيمنوا» قال أنس: فهي سنة، فهي سنة، ثلاث مرات.
- أخرجه البخاري (٢٥٧١). ومسلم (٢٠٢٩). وأحمد (٣/ ٢٣٩). وأبو يعلى (٦/ ٣٤٩/ ٣٦٧٤).
- ومما جاء في أن الأيمن أحق بالمناولة:
١- حديث سهل بن سعد: تقدم تحت الحديث (٢٤٧)، وهو متفق عليه.
٢- حديث عبدالله بن بسر: تقدم برقم (٢٥٢)، وهو صحيح.
٣- حديث ابن عباس: تقدم برقم (٢٤٧)، وهو خطأ.
* قال النووي في شرح مسلم (١٣/ ١٩٩): «في هذه الأحاديث بيان هذه السنة الواضحة، وهو موافق لما تظاهرت عليه دلائل الشرع من استحباب التيامن في كل ما كان من أنواع الإكرام، وفيه أن الأيمن في الشراب ونحوه يقدم وإن كان صغيراً أو مفضولاً، لأن رسول الله ﷺ قدم الأعرابي والغلام على أبي بكر رضي الله عنه، وأما تقديم الأفاضل والكبار فهو عند التساوي في باقي الأوصاف».

«إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا» .(١)

**٢٦٩- ١٣**- وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذىً، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ» .(٢)

---

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٧٠-ك الأطعمة، ٥٢-ب لعق الأصابع، ومصها قبل أن تمسح بالمنديل، (٥٤٥٦). ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٨-ب استحباب لعق الأصابع والقصعة. . .، (٢٠٣١) (٣/ ١٦٠٥). وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٤-ب بيان الخبر الموجب لعق الأصابع إذا أراد مسح يده، (٨٢٥٨-٨٢٦٣) (٥/ ١٦٦). وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٥٢-ب في المنديل، (٣٨٤٧) وفيه: «. . . فلا يمسحن يده بالمنديل حتى. . .». والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٢٧-ب لعق الأصابع بعد الأكل، (٦٧٧٥) (٤/ ١٧٩). و٢٨-ب مسح اليد بالمنديل بعد اللعق، (٦٧٧٦). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٩-ب لعق الأصابع، (٣٢٦٩). والدارمي (٢/ ١٣١/ ٢٠٢٦). وأحمد (١/ ٢٢١ و٢٩٣ و٣٤٦ و٣٧٠). والحميدي (٤٩٠). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٦). وعبد بن حميد (٦٢٦ و٦٢٩) وزاد «فإن آخر الطعام فيه بركة». والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٥٨١/ ٥٣٨ - بغية الباحث). وأبو يعلى (٤/ ٣٨٢/ ٢٥٠٣). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ١٨٦). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٢٦). والطبراني في الكبير (١١/ ١٦٦/ ١١٣٨٠). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣١٧). وقال: «صحيح متفق عليه». والبيهقي (٧/ ٢٧٨). وغيرهم.

(٢) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٨-ب استحباب لعق الأصابع والقصعة، (٢٠٣٣/ ١٣٥) (٣/ ١٦٠٧) بلفظه. و(١٣٣) مختصراً بلفظ: أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصَّحفة، وقال: «إنكم لا تدرون في أيه البركة». و(١٣٤) بنحوه مختصراً وفيه: «. . . ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه. . .» وفي رواية: «حتى يَلعقها أو يُلعِقها». وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٦-ب الخبر الموجب لعق القصاع، والنهي عن رفعها حتى يلعق الأصابع، (٨٢٦٩ و٨٢٧٠) (٥/ ١٦٨) ولفظ الأخير: «لا نرفع القصعة حتى نلعقها، فإن آخر الطعام فيه البركة». و٧-ب الخبر المبيح اتخاذ المناديل لمسح اليد من الطعام، والنهي عن المسح به حتى يلعق الآكل أو يمص أصابعه، (٨٢٧٥-٨٢٧٨) وفي رواية منها: «إذا أكل أحدكم الطعام فليمص أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة». و٨-ب بيان الخبر الموجب أخذ اللقمة إذا سقطت من يد آكلها. . .، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٨٢٨٦-٨٢٨٩). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ١١-ب ما جاء في اللقمة تسقط، (١٨٠٢). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٢٢-ب النهي عن رفع الصحفة حتى تلعق، (٦٧٦٧) (٤/ ١٧٧) وفيه: «ولا يرفع الصحفة حتى يَلعقها أو يُلعقها؛ فإن آخر الطعام فيه بركة». و٢٩-ب العلة في اللعق، (٦٧٧٧) (٤/ ١٧٩). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٩-ب لعق الأصابع، (٣٢٧٠). وفي ١٣-ب اللقمة إذا سقطت، (٣٢٧٩). وابن حبان (١٢/ ٥٨/ ٥٢٥٣). والحاكم (٤/ ١١٨) وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة» فوهم في استدراكه. وأحمد (٣/ ٣٠١ و٣١٥ و٣٣١-٣٣٢ و٣٣٧ و٣٦٦ و٣٩٣ و٣٩٤). والحميدي (١٢٣٤). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٦ و١٠٨ و١٠٩). وعبد بن حميد (١٠٦٧). وأبو يعلى (٣/ ٣٦٧ و٤١٦ و٤٤١/ ١٨٣٦ و١٩٠٣ و١٩٠٤ و١٩٣٤) و(٤/ ١٢١ و١٧٠ و١٧١ و١٩٠/ ٢١٦٥ و٢٢٤٦ و٢٢٤٧ و٢٢٨٣ و٢٢٨٤). والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٠٣/ ١٧٥٣). وابن عدي في الكامل (٢/ ١٦٠) و(٦/ ١٢٥). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٢/ ١٥) و(٣/ ٨٩). وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣٩٦). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٨). وفي الشعب (٥/ ٨٠-٨١). وفي الآداب (٦٣٥).

- ومما ورد في ذلك أيضاً من قوله وفعله ﷺ:

١- حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث. قال: وقال: «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى، وليأكلها، ولا يدعها للشيطان» وأمرنا أن نسلت القصعة قال: «فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة».

- أخرجه مسلم (٢٠٣٤) (٣/ ١٦٠٧). وأبو عوانة (٥/ ١٦٨ و١٧٠/ ٨٢٧١-٨٢٧٤ و٨٢٨١-٨٢٨٤). وأبو داود (٣٨٤٥). والترمذي (١٨٠٣) وقال: «حسن غريب صحيح». والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٦/ ٦٧٦٥ و٦٧٦٦). والدارمي (٢/ ١٣١ و١٣٢/ ٢٠٢٥ و٢٠٢٨). وابن حبان (١٢/ ٥٤ و٥٦/ ٥٢٤٩ و٥٢٥٢). وأحمد (٣/ ١٠٠ و١٧٧ و٢٩٠). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٦ و١٠٩). وعبد بن حميد (١٣٥٢). وأبو يعلى (٦/ ٦٣ و١٠٩ و٤٣٩/ ٣٣١٢ و٣٣٧٧ و٣٨١٨). والروياني (١٣٨٢). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٨). وفي الشعب (٥/ ٨٢). وفي الآداب (٦٣٤). والخطيب في التاريخ (١/ ٣١٥). وغيرهم.

٢- حديث كعب بن مالك: قال: «كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها» وفي رواية: «. . . فإذا فرغ لعقها».

- أخرجه مسلم (٢٠٣٢). وأبو عوانة (٥/ ١٦٧/ ٨٢٦٤-٨٢٦٨). وأبو داود (٣٨٤٨). والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٣/ ٦٧٥٢). والدارمي (٢/ ١٣٣/ ٢٠٣٣ و٢٠٣٤). وابن حبان (١٢/ ٥٥/ ٥٢٥١). والحاكم (٤/ ١١٧) فوهم في استدراكه. وأحمد (٣/ ٤٥٤) و(٦/ ٣٨٦). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٧ و١١١). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٦٨/ ٢٠١٦). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٠٣ و٩٠٤ و٩٢٥ و٩٣٠ و٩٣١). والطبراني في الكبير (١٩/ ٩٤ و٩٦=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=و٩٩/ ١٨٢ و١٨٨ و١٩٥ و١٩٦). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٠). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٨). وفي الشعب (٥/ ٨٠). وفي الآداب (٦٣٣). والخطيب في التاريخ (١/ ٣٢٦). والمزي في تهذيب الكمال (١٧/ ١٣٧-١٣٨).

٣- حديث أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أيتهن البركة» وفي رواية: «وليسلت أحدكم الصحفة» وفيها: «في أي طعامكم البركة، أو يبارك لكم».

- أخرجه مسلم (٢٠٣٥). وأبو عوانة (٥/ ١٦٩ و١٧٠/ ٨٢٧٩ و٨٢٨٠ و٨٢٨٥). والترمذي في الجامع (١٨٠١). وفي العلل الكبير (٥٥٧). وأحمد (٢/ ٣٤١ و٤١٥). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٢٩ و٩٣٢).

- وفي الباب أيضاً:

١- عن ابن عمر:

- أخرجه أحمد (٢/ ٧). وابن أبي شيبة (٨/ ١٠٨). والبزار (٢٨٨٥ - كشف).

- وصحح إسناده الحافظ في الفتح (٩/ ٤٩١).

٢- عن معقل بن يسار:

- أخرجه ابن ماجه (٣٢٧٨). والدارمي (٢/ ١٣٢/ ٢٠٢٩). والروياني (١٣٠٦). والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٠٠/ ٤٥٠).

- من طريق يزيد بن زريع نا يونس [يعني: ابن عبيد] عن الحسن [يعني: البصري] قال: بينما معقل بن يسار يتغدى إذ سقطت لقمة، فأماط ما كان بها من الأذى وأكلها، قال: فتغامزت به الدهاقين، فقيل: أصلح الله الأمير، إن هؤلاء الأعلاج تغامزوا من أجل اللقمة؛ وبين يديك هذا الطعام! فقال: «إني لم أكن لأدع ما سمعت [من رسول الله ﷺ] لهؤلاء الأعلاج! إنا كنا نؤمر إذا سقطت لقمة أحدنا أن يأخذها فيميط ما بها من الأذى ويأكلها ولا يدعها للشيطان».

- وإسناده صحيح على شرط مسلم، فقد أخرج مسلم في صحيحه حديثاً (١٤٢/ ٢٢٨) بهذا الإسناد [وانظر: صحيح البخاري (٥١٣٠) وصحيح مسلم (١٤٢)].

- تابع يزيد بن زريع: عثمان بن عبدالرحمن وهو الجمحي البصري [ليس بالقوي. التقريب (٦٦٦)] فرواه يونس عنه بنحوه.

- أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٣٢٢/ ١٠٨٩).

٣- عن زيد بن ثابت:

- أخرجه الطبراني في الكبير (٥/ ١٥٢/ ٤٩١٨).

- من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن جبير بن المثنى عن أبيه قال: أرسل عبدالملك بن مروان إلى زيد بن ثابت فسأله: . . . فساق قصة وفيه الحديث بنحوه [حديث لعق الأصابع].

- وجبير بن المثنى وأبوه: مجهولان، وإسحاق: متروك. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٤- عن أبي سعيد الخدري :
- ثم رواه ابن لهيعة فاضطرب في إسناده :
( أ ) فرواه مرة عن جعفر بن ربيعة أن جميل بن أبي المضاء أخبره عن أبيه قال : قال مروان ابن الحكم لزيد بن ثابت : كيف تأكل؟ قال : أخبرني أبو سعيد الخدري . . . فساق حديث اللعق مرفوعاً بنحوه .
- أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٣٥/ ٥٤٣٤) .
(ب) ثم رواه مرة أخرى عن جعفر بن ربيعة عن حميد بن أبي المثنى عن أبيه عن زيد بن ثابت أن أبا سعيد الخدري أخبره عن النبي ﷺ قال : «إذا طعم أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعق أصابعه» .
- أخرجه الخطيب في التاريخ (١١/ ٩٦) .
- وحميد بن المثنى وجميل بن أبي المضاء لا يعرفان أيضاً ؛ وهو حديث ضعيف مضطرب .
٥- عن كعب بن عجرة :
- أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨١) . وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٢٨) . وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٠) .
- من طريق ابن جريج نا هشام بن عروة عن محمد بن كعب بن عجرة عن كعب بن عجرة قال : «رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث : الإبهام والتي يليها والوسطى ، ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها ، يلعق الوسطى والتي تليها ثم الإبهام» .
- قلت : وهم ابن جريج ، وإنما هو حديث كعب بن مالك ، فقد رواه الناس عن هشام ابن عروة عن عبدالرحمن بن سعد عن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال : «كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ، ويلعق يده قبل أن يمسحها» .
- وممن رواه عن هشام به هكذا : أبو معاوية وابن نمير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس ووهيب ابن خالد وغيرهم . راجع تخريجه قبل قليل .
* قال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٩٢) : «وحديث الباب يقتضي منع الغسل والمسح بغير لعق لأنه صريح في الأمر باللعق دونهما تحصيلاً للبركة» .
- وقال النووي في شرح مسلم (١٣/ ٢٠٥) : «الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة ، ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله ، أو فيما بقي على أصابعه ، أو فيما بقي في أسفل القصعة ، أو في اللقمة الساقطة ، فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة . . . والمراد هنا ـ والله أعلم ـ : ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوى على طاعة الله تعالى وغير ذلك» .
- وقال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٩١) : «قال الخطابي : عاب قوم أفسد عقلهم الترفه فزعموا أن لعق الأصابع مستقبح ، كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع أو الصحفة جزء من أجزاء ما أكلوه ، وإذا لم يكن سائر أجزائه مستقذراً ؛ لم يكن الجزء اليسير منه مستقذراً» ثم نقل عن عياض قوله : «إنما أمر بذلك لئلا يتهاون بقليل الطعام» .

**٢٧٠- ١٤-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِياً**[١]**، يَأْكُلُ تَمْراً**». [٢]

**٢٧١ - ١٥-** وعـــن أبـــي جحيفـــة رضي الله عنـه؛ قـال: قـــال رســـــــول الله ﷺ: «**إِنِّـــي لاَ آكُـــــــــــلُ**[٣]

(١) مقعياً: أي جالساً على إليتيه ناصباً ساقيه، وُمحتفز: أي مستعجل، مستوفز غير متمكن في جلوسه، وهو بمعنى قوله: مقعياً. شرح مسلم للنووي (١٣/ ٢٢٦).

(٢) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٢٤-ب استحباب تواضع الآكل، (٢٠٤٤/ ١٤٨) (٣/ ١٦١٦) بلفظه. و(١٤٩) بلفظ: «أُتي رسول الله ﷺ بتمر فجعل النبي ﷺ يقسمه وهو محتفز، يأكل منه أكلاً ذريعاً» وفي رواية «أكلاً حثيثاً». وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ١٧-ب ما جاء في الأكل متكئاً، (٣٧٧١). والترمذي في الشمائل، (١٣٤). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٧-ب الأكل مقعياً، (٦٧٤٤) (٤/ ١٧١). وأحمد (٣/ ١٨٠ و٢٠٣) وفيه: «فعرفت في أكله الجوع». والحميدي (١٢٢١). وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٠٧). وابن أبي شيبة (٨/ ١١٩). وأبو يعلى (٦/ ٣٢٤/ ٣٦٤٧). والطبراني في الأوسط (٧/ ١٥٤/ ٧١٣٨). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٣). وفي الشعب (٥/ ١٠٧/ ٥٩٧٣). وفي الآداب (٦٧٣).

(٣) قال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٥٢): «واختلف في صفة الاتكاء؛ فقيل: أن يتمكن في الجلوس للأكل ـ على أي صفة كان ـ، وقيل: أن يميل على أحد شقيه، وقيل: أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض».

- قال الخطابي في معالم السنن (٤/ ٢٢٥): «يحسب أكثر العامة أن المتكيء هو المائل المعتمد على أحد شقيه، لا يعرفون غيره، وكان بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطب، ودفع الضرر عن البدن إذ كان معلوماً أن الآكل مائلاً على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضغط يناله في مجاري طعامه فلا يسيغه ولا يسهل نزوله إلى معدته. قال: وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكيء ههنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، وكل من استوى قاعداً على وطاء فهو متكيء. والاتكاء مأخوذ من الوكاء ووزنه الافتعال منه فالمتكي هو الذي أوكى مقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته...» إلى آخر كلامه رحمه الله تعالى.

- وقد نقل كلامه معظم الشارحين للحديث انظر: النهاية (١/ ١٩٣). القاموس (٧١). فتح الباري (٩/ ٤٥٢). تحفة الأحوذي (٥/ ٤٥٤). عون المعبود (١٠/ ١٧٤). شرح النووي لصحيح مسلم (٣/ ٢٢٦) وغيرها].

- ثم قال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٥٢): «وأخرج ابن عدي بسند ضعيف: «زجر النبي ﷺ أن يعتمد=

مُتَّـكِئـاً . . . » .(١)

=الرجل على يده اليسرى عند الأكل» قال مالك : هو نوع من الاتكاء . قلت [القائل هو الحافظ] : وفي هذا إشارة من مالك إلى كراهة كل ما يعد الآكل فيه متكئاً، ولا يختص بصفة بعينها . وجزم ابن الجوزي في تفسير الاتكاء بأنه الميل على أحد الشقين ، ولم يلتفت لإنكار الخطابي ذلك» .
- قلت : ويؤيد صحة ما جزم به ابن الجوزي :
( أ ) ما رواه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار : أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ وهو بأعلى مكة يأكل متكئاً . فقال له : يا محمد! أكل الملوك!؟ فجلس رسول الله ﷺ .
- أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٠) . وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩٤٣) . وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦١١) .
- وهو مرسل ؛ حسن الإسناد .
- فلو كان متربعاً مثلاً ، لما قال فجلس .
(ب) حديث أبي بكرة : «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر» وفيه : «وكان متكئاً فجلس» .
- أخرجه البخاري (٢٦٥٤ و٥٩٧٦ و٦٢٧٣ و٦٢٧٤ و٦٩١٩) . ومسلم (٨٧) وغيرهما .
- وفيه دليل على أن الاتكاء هو الميل على أحد الشقين ، والله أعلم . [قلت : وسمعت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله يرجح هذا القول ، وهو أن الإتكاء الميل على أحد الشقين] «المؤلف» .
- وانظر في هذا المعنى : مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ١٢٥) . كامل ابن عدي (٥/ ٣٣٤) . الناسخ لابن شاهين (٦١٢ و٦١٣) . تاريخ دمشق (٤/ ٧٣-٧٤) . وغيرها .
(١) أخرجه البخاري في الجامع ، ٧٠-ك الأطعمة ، ١٣-ب الأكل متكئاً ، (٥٣٩٨ و٥٣٩٩) . وفي التاريخ الأوسط (٢/ ٢٤٣) . وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة ، ١٧-ب ما جاء في الأكل متكئاً ، (٣٧٦٩) . والترمذي في الجامع ، ٢٦-ك الأطعمة ، ٢٨-ب ما جاء في كراهية الأكل متكئاً ، (١٨٣٠) وقال : «حسن صحيح» . وفي الشمائل (١٢٥ و١٢٦ و١٣٢) . وفي العلل الكبير (٥٦٧) . والنسائي في الكبرى ، ٦٢-ك آداب الأكل ، ٦-ب الأكل متكئاً ، (٦٧٤٢) (٤/ ١٧١) . وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة ، ٦-ب الأكل متكئاً ، (٣٢٦٢) . والدارمي (٢/ ١٤٥/ ٢٠٧١) . وابن حبان في الصحيح (١٢/ ٤٥/ ٥٢٤٠) . وفي المجروحين (٢/ ١٧) . وأحمد (٤/ ٣٠٨ و٣٠٩) . والطيالسي (١٠٤٧) . والحميدي (٨٩١) . وابن أبي شيبة (٨/ ١٢٦) . وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٠) . وأبو يعلى (٢/ ١٨٦ و١٨٩/ ٨٨٤ و٨٨٨ و٨٨٩) . والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٤) . وابن الأعرابي في المعجم (١٣٢ و٧٩٤ و٨٦٦ و٢١١٤ و٢١٢٠ و٢١٢١) . وابن قانع في المعجم (٣/ ١٧٩) . وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩٣٤-٩٤١) . والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٠٣ و١٣٠- ١٣٢/ ٢٥٤ و٣٤٠-٣٤٩) . وفي الأوسط (٤/ ٨٨/ ٣٦٨٤) و(٧/ ٨٤/ ٦٩٢٤) . وابن عدي في الكامل (٢/ ٣١٥) . وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦٠٧) . وأبو الشيخ=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=في أخلاق النبي ﷺ (٢١١ و٢١٢). وتمام في الفوائد (٨٩٤). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٥٦). والبيهقي في السنن (٧/ ٤٩ و٢٨٣). وفي الشعب (٥/ ١٠٦/ ٥٩٦٩ و٥٩٧٠). وفي الآداب (٦٧١). والخطيب في التاريخ (٧/ ٤١٤) و(١١/ ٣٤٨). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤/ ١٠٧) و(٤١/ ٢٦٢).

- ولفظ الحديث عند أغلب من عزوت لهم: «أما أنا فلا آكل متكئاً».

- وروى أيضاً من حديث:

١- عمران بن حصين: يرويه ابن جدعان عن الحسن عن عمران به مرفوعاً وفيه زيادة.

- أخرجه الحميدي (٨٣٢).

- وإسناده ضعيف؛ ابن جدعان: هو علي بن زيد: ضعيف، والحسن البصري لم يسمع من عمران. [المراسيل (٥٤). جامع التحصيل (١٣٥)].

٢- أنس:

- أخرجه الخطيب في التاريخ (٨/ ١٠٧).

- وفي إسناده: الحسين بن محمد المعروف بابن البزري: كذاب. [الميزان (١/ ٥٤٧). اللسان (٢/ ٣٧٩)].

٣- ابن مسعود:

- أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦٠٨). بإسناد ضعيف ثم قال: «وهذا الحديث إن كان محفوظاً، وإلا فهو منكر».

* وقد روى الحديث بصيغة النهي «لا تأكل متكئاً»:

- رواه أرطأة بن المنذر السكوني عن رزيق أبي عبدالله الألهاني عن عمرو بن الأسود عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأكلن متكئاً، ولا على غربال، ولا تتخذن من المسجد مصلىً لا تصلي إلا فيه، ولا تتخطى رقاب الناس فيجعلك الله لهم جسراً يوم القيامة».

- أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٠١) في ترجمة رزيق أبي عبدالله الألهاني بعد أن قال فيه: «ينفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الأثبات . . . لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق» وذكره أيضاً [أعني: الألهاني] في الثقات (٤/ ٢٣٩). وقال فيه أبو زرعة: «حمصي لا بأس به» [الجرح والتعديل (٣/ ٥٠٥). وانظر: التاريخ (٣/ ٣١٨)].

- إلا أن انفراده برواية هذا الحديث عن عمرو بن الأسود دون من روى عنه من أهل الشام وغيرهم فيه نكارة، والله أعلم.

- والحديث هكذا رواه ابن جوصاء الإمام الحافظ محدث الشام: وهو صدوق له غرائب [السير (١٥/ ١٥). الميزان (١/ ١٢٥). اللسان (١/ ٢٥٩)] هكذا رواه عن أرطأة بن المنذر فقال: «عن رزيق أبي عبدالله الألهاني» وهو الصواب.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ووهم فيه أبو اليمان الحكم بن نافع ـ وهو ثقة ثبت. التقريب (٢٦٤) ـ فرواه عن أرطأة بن المنذر عن عبدالله بن رزيق عن عمرو بن الأسود عن أبي الدرداء به مرفوعاً، فقال: «عبدالله ابن رزيق» بدل «رزيق أبي عبدالله الألهاني».

- أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦٠٩). والخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٢٨٦). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥/ ٤٠٨).

- قال الخطيب في التلخيص: «ولم أر لعبدالله بن رزيق ذكراً في تواريخ أهل الشام، لكنهم ذكروا أن أرطأة يروي عن رزيق أبي عبدالله الألهاني. والله أعلم».

- قال ابن عساكر في التاريخ: «قال الخطيب: كذا سماه ونسبه أبو اليمان؛ ووهم في ذلك، والصواب أنه رزيق أبو عبدالله. كذلك ذكره أبو مسهر عبدالأعلى بن مسهر وأبو عبدالله البخاري وأبو حاتم الرازي».

- وقال ابن ماكولا في الإكمال (٤/ ٥٤): «عبدالله بن رزيق الألهاني... كذا رواه أبو اليمان الحكم بن نافع وهو وهم، وهو رزيق أبو عبدالله، قاله أبو مسهر، وأبو حاتم والبخاري».

- ومما ورد في الباب:

١ - حديث عبدالله بن عمرو قال: «ما رؤي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلان» وفي رواية: «ما رأيت رسول الله ﷺ يأكل متكئاً...».

- أخرجه أبو داود (٣٧٧٠). وابن ماجه (٢٤٤). وأحمد (٢/ ١٦٥-١٦٦ و١٦٧). وابن سعد في الطبقات (١/ ٣٨٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٥٤). وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١١٢). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٧٥). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢١٣). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٦١٠). والبيهقي في الشعب (٥/ ١٠٧/ ٥٩٧٢). والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٣٩٥).

- من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن شعيب بن عبدالله بن عمرو عن أبيه به.

- قال ابن شاهين: «وهذا الحديث مرسل» قلت: بل هو متصل حسن الإسناد.

- وأبو شعيب هنا هو جده عبدالله بن عمرو، فقد روى سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن شعيب ابن محمد بن عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله يكره أن يطأ أحد عقبه، ولكن يمين وشمال».

- أخرجه الحاكم (٤/ ٢٧٩). [وصحح العلامة الألباني حديث عبدالله بن عمرو هذا في صحيح أبي داود (٢/ ٤٤٢) برقم (٣٧٧٠)] «المؤلف».

- واختلف فيه على سليمان، ولكن يدل على أن هذه الرواية هي المحفوظة عن سليمان بن المغيرة متابعة حماد له، وحماد أثبت الناس في ثابت البناني، ويؤيد ما تقدم من كون شعيب إنما يرويه عن جده عبدالله رواية أحمد: «ما رأيت رسول الله ﷺ...» فهي صريحة في إثبات المراد. والله=

**٢٧٢- ١٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ»** (١).

---

=أعلم. [انظر: الصحيحة (١٢٣٩ و٢١٠٤)].

٢- حديث عبدالله بن بسر: قال: «كان للنبي ﷺ قصعة يحملها أربعة رجال يقال لها الغراء، فلما أضحوا وسجدوا الضحى أُتي بتلك القصعة ـ يعني: وقد ثُرِّد فيها ـ فالتفوا عليها، فلما كثروا جثى رسول الله ﷺ. فقال: أعرابي: ما هذه الجلسة؟ قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيدا» ثم قال رسول الله ﷺ: «كلوا من حواليها، ودعوا ذروتها يبارك فيها».

- أخرجه أبو داود (٣٧٧٣). وابن ماجه (٣٢٦٣ و٣٢٧٥). والضياء في المختارة (٩/ ٩١ و٩٢/ ٧٣ و٧٤). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٣). وفي الشعب (٥/ ٧٩/ ٥٨٤٧). وفي الآداب (٦٧٤). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٠٥).

- من طريق عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا أبي أنبأنا محمد بن عبدالرحمن ابن عرق ثنا عبدالله بن بسر به.

- قال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح، رجاله ثقات». وحسن إسناده الحافظ في الفتح (٩/ ٥٤١). وقال الألباني في الإرواء: «وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات» [الإرواء (٧/ ٢٨/ ١٩٦٦)] وكذا في الصحيحة (١/ ٦٧٨) (٣٩٣).

- وهو كما قالوا: ولم أعلم له علة، وهو إسناد شامي.

(١) متفق على صحته: - أخرجه البخاري في ٦١-ك المناقب، ٢٣-ب صفة النبي ﷺ، (٣٥٦٣). وفي ٧٠-ك الأطعمة، ٢١-ب ما عاب النبي ﷺ طعاماً، (٥٤٠٩). ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٣٥-ب لا يعيب الطعام، (٢٠٦٤/ ١٨٧) (٣/ ١٦٣٢). وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٢٧-ب بيان كراهية عيب الطعام إذا قدم إلى الرجل، (٨٤٣٦-٨٤٤٣) (٥/ ٢١٢-٢١٣). وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ١٤-ب في كراهية ذم الطعام، (٣٧٦٣). والترمذي في ٢٨-ك البر والصلة، ٨٤-ب ما جاء في ترك العيب للنعمة، (٢٠٣١) وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٤-ب النهي أن يعاب الطعام، (٣٢٥٩). وابن حبان (١٤/ ٣٤٧ و٣٤٨/ ٦٤٣٦ و٦٤٣٧). وأحمد في المسند (٢/ ٤٧٤ و٤٧٩ و٤٨١). وفي الزهد (١١). وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٢٥٢/ ٢١٦). وأبو يعلى (١١/ ٧٧/ ٦٢١٤). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٧٤٠). وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٩١٣ و٩١٤). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٠٤ و٢٠٥). والدارقطني في العلل (١١/ ١٩٦). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٣١). والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٢٧٩). وفي دلائل النبوة (١/ ٣٢١). وفي الشعب (٥/ ٨٤/ ٥٨٦٧). وفي الآداب (٦٣٩). والبغوي في شرح السنة (١١/ ٢٩٠/ ٢٨٤٣). وغيرهم.

- من طرق عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: «ما عاب...» فذكره. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- رواه عن الأعمش به هكذا: سفيان الثوري وشعبة وشيبان ووكيع وجرير بن عبدالحميد وزهير ابن معاوية وزائدة بن قدامة وفضيل بن عياض وأبو عوانة الوضاح بن عبدالله اليشكري وغيرهم.

- ورواه أبو معاوية مرة مثل رواية الجماعة، ثم رواه أخرى عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاماً قط، كان إذا اشتهاه أكله، وإن لم يشتهه سكت».

- أخرجه مسلم (٢٠٦٤/ ١٨٨). وأبو عوانة (٨٤٤٤). وابن ماجه (٣٢٥٩م). وأحمد في المسند (٢/ ٤٢٧ و٤٩٥). وفي الزهد (١٤). وهناد بن السري في الزهد (٢/٥٩٨/ ١٢٧٠). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٠٥). والبيهقي في الشعب (٥/ ٨٤/ ٥٨٦٦).

- وهذا الإسناد قد أعله الأئمة لتفرد أبي معاوية به، وعدم متابعة أحد له عليه:

- قال يحيى بن معين: «حديث: «وما عاب النبي ﷺ طعاماً قط» يرويه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى مولى جعدة عن أبي هريرة، والناس يروون هذا عن أبي حازم عن أبي هريرة» [التاريخ (٣/ ٤٥١)].

- وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن رواية أبي معاوية هذه فقال أبو حاتم: «لم يتابع على هذه الرواية؛ إنما هو الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ» [علل الحديث (٢/ ٢٢ و٢٤٦)].

- وقال أبو بكر بن أبي شيبة: «نخالف فيه، يقولون عن أبي حازم» [سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٨٥) حيث رواه من طريق أبي معاوية به].

- وقد أعله الدارقطني في التتبع (٢١) وفي العلل (١١/ ١٩٤/ ٢٢١٧) فقال بعد سرد الخلاف فيه: «وذلك وهم من رواته، والصحيح عن شعبة وغيره عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ».

- والصحيح ـ والله أعلم ـ أنه لا اعتراض على مسلم في صنيعه حيث أخرج هذه الرواية، وذلك لأنه إنما أخرجها لبيان العلة الواقعة فيها، فقد قدم الطريق الصحيحة السليمة حيث أخرجها من رواية ثلاثة من ثقات أصحاب الأعمش: جرير وزهير وسفيان، ثم أتبعها بالطريق الشاذة السقيمة معللاً لها.

- قال النووي في شرح مسلم (١٤/ ٢٦): «وذكر مسلم في الباب اختلاف طرق هذا الحديث، فرواه أولاً من رواية الأكثرين عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة. ثم رواه عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى مولى آل جعدة عن أبي هريرة. وأنكر عليه الدارقطني هذا الإسناد الثاني، وقال: «هو معلل». قال القاضي: وهذا الإسناد من الأحاديث المعللة في كتاب مسلم التي بيَّن مسلم علتها كما وعد في خطبته، وذكر الاختلاف فيه. ولهذه العلة لم يذكر البخاري حديث أبي معاوية ولا خرجه من طريقه بل خرجه من طريق آخر. وعلى كل حال فالمتن صحيح لا مطعن فيه والله أعلم».

- وقول القاضي عياض عن مسلم أنه وعد في خطبته ببيان العلة فإنما يعني بذلك قول مسلم في

٢٧٣- ١٧- وعن جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الإِقْرَانِ؛ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ». (١)

---

=المقدمة ص (٤): «. . . إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك . . .» وهذا يقع من مسلم على سبيل الاستطراد والتبع لا الأصالة ويندر ذلك في كتابه.

- وقد وهم في إسناد هذا الحديث جماعة: فمنهم من قال: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ومنهم من قال: عن الأعمش عن خيثمة عن أبي هريرة، ومنهم من قال: عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة، ومنهم من رواه من حديث مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة. [انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٤٦). أخلاق النبي ﷺ لأبي الشيخ (٢٠٤-٢٠٦). علل الدارقطني (١١/ ١٩٤/ ٢٢١٧). معرفة علوم الحديث للحاكم (٨٧)].

- ومما ورد في معنى هذا الحديث: حديث خالد بن الوليد في قصة الضب وهي مشهورة، وقد تقدم ذكر الحديث وتخريجه تحت الحديث رقم (٢٤٧) فراجعه هنالك.

- قال النووي في شرح مسلم (١٤/ ٢٦): «هذا من آداب الطعام المتأكدة، وعيب الطعام كقوله: مالح، قليل الملح، حامض، رقيق، غليظ، غير ناضج، ونحو ذلك. وأما حديث ترك أكل الضب فليس هو من عيب الطعام، إنما هو إخبار بأن هذا الطعام الخاص لا أشتهيه».

- وقال الحليمي: «وهذا ـ والله أعلم ـ إذا عاب الرجل الطعام نفسه، فأما إذا عاب الصانع له؛ ليعلمه مواضع التقصير فيتحفظ منها في المستأنف، ولم يعنف عليه ولم يسمعه ما يكره، فلا حرج في ذلك، والله أعلم» [الشعب (٥/ ٨٤)].

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٤٦-ك المظالم، ١٤-ب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز، (٢٤٥٥). وفي ٤٧-ك الشركة، ٤-ب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه، (٢٤٨٩) بلفظ: «نهى النبي ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين جميعاً حتى يستأذن أصحابه». و(٢٤٩٠). وفي ٧٠-ك الأطعمة، ٤٤-ب القران في التمر، (٥٤٤٦) وفيه: «قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر». ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٢٥-ب نهي الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه، (٢٠٤٥) (٣/ ١٦١٧). وفي رواية: «قال شعبة: لا أرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر، يعني الاستئذان». وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ١٥-ب بيان صفة إلقاء النوى إذا أكل التمر . . .، (٨٣٣٢-٨٣٣٦) (٥/ ١٨٧-١٨٨). وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٤٤-ب الإقران في التمر عند الأكل، (٣٨٣٤). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ١٦-ب ما جاء في كراهية=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=القران بين التمرتين، (١٨١٤). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٦١- أبواب الأطعمة، ٦٠-ب النهي عن القران بين التمرتين، (٦٧٢٨) (٤/ ١٦٧). و٦١-ب استئذان الرجل من يأكل معه في ذلك، (٦٧٢٩). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٤١-ب النهي عن قران التمر، (٣٣٣١). والدارمي (٢/ ١٤١/ ٢٠٥٩). وابن حبان (١٢/ ٣٦ و٣٧/ ٥٢٣١ و٥٢٣٢). وأحمد (٢/ ٧ و٤٤ و٤٦ و٦٠ و٧٤ و٨١ و١٠٣). والطيالسي (١٩٠٦). وابن أبي شيبة (٨/ ١١٨). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٧٠٠). والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٨/ ١١٤٧) و(٤/ ٣٣٣/ ٤٣٥٥). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٥٤). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٢٣) وقال: «مشهور صحيح من حديث جبلة» والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨١). وفي الآداب (٦٦٣). والخطيب في الفصل (١/ ١٣٠-١٣٨). والحازمي في الاعتبار (٢٤٢).

- رواه عن جبلة: شعبة وسفيان الثوري ومسعر وأبو إسحاق الشيباني وزيد بن أبي أنيسة.

- ولم يفصل الإذن عن الحديث المرفوع أو يذكر قول شعبة بأنه من قول ابن عمر إلا بعض أصحاب شعبة، والأكثر على عدمه، فالأظهر أنه لا إدراج فيه، وأن الإذن فيه مرفوع، والله أعلم. وانظر في ذلك: فتح الباري (٩/ ٤٨٣). الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٣٠-١٣٨).

* وفي الباب عن:

١- سعد مولى أبي بكر الصديق قال: قدمت بين يدي رسول الله ﷺ تمراً، فجعلوا يقرنون، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقرنوا».

- أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٢). والترمذي في العلل (٥٥٩). والحاكم (٤/ ١٢٠). وأحمد (١/ ١٩٩). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ١٤/ ٦٨٢). وأبو يعلى في المسند (٣/ ١٤٥/ ١٥٧٤). وفي المفاريد (٨٦). والطبراني في الكبير (٦/ ٥٥/ ٥٤٩٨). وفي الأوسط (٨/ ٢٤٩/ ٨٥٤٣). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٥٤م). والمزي في التهذيب (١٠/ ٣١٤).

- من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عامر الخزاز عن الحسن عن سعد به.

- وإسناده ضعيف؛ الحسن لم يذكر سماعاً عن سعد وليس له راوٍ غيره [التهذيب (٣/ ٢٩٤)] وأبو عامر الخزاز صالح بن رستم: مختلف فيه، وهو صالح الحديث [التهذيب (٤/ ١٤). الميزان (٢/ ٢٩٤)]. [وحديث سعد مولى أبي بكر الصديق صححه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢/ ٢٣٤)] «المؤلف».

٢- أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنت في أصحاب الصفة، فبعث إلينا رسول الله ﷺ بتمر عجوة فكُبَّتْ بيننا، فجعلنا نأكل الثنتين من الجوع، وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه: إني قد قرنت فاقرنوا».

- أخرجه ابن حبان (١٣٥٠ - موارد). والحاكم (٤/ ١٢٠). والبزار (٢٨٨٣ - كشف). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٣٩-٣٤٠). =

٢٧٤ - ١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلاَثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلاَثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ» (١).

---

=- من طريق جرير بن عبدالحميد عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن أبي هريرة به.
- قال الحاكم: «صحيح الإسناد».
- قلت: بل ضعيف الإسناد؛ جرير ممن سمع من عطاء بعد اختلاطه.
- ولأبي هريرة فيه لفظ آخر: يرويه سفيان الثوري عن صالح مولى التوأمة سمعت أبا هريرة يقول: «كان ينهى عن القران في التمر، حتى يستأذن صاحبه».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٥٧).
- وإسناده ضعيف أيضاً: فإن الثوري أدرك صالحاً بعد ما خرف، وسمع منه أحاديث منكرات. [التهذيب (٤/ ٢٩). الميزان (٢/ ٣٠٣)].
- وقد ادعى ابن شاهين والحازمي نسخ النهي عن القران في التمر بما رواه يزيد بن بزيع عن عطاء الخراساني عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كنت نهيتكم عن الإقران في التمر، فإن الله [عز وجل] قد أوسع عليكم [الخير] فأقرنوا».
- أخرجه البزار (٢٨٨٤ - كشف). والروياني (٦٤). والطبراني في الأوسط (٧/ ١٢٩/ ٧٠٦٨). وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٥٥). والحازمي في الاعتبار (٢٤٢).
- وقد تصحف عند بعضهم «بزيع» إلى «زريع»، وإنما هو يزيد بن بزيع الشامي أبو خالد يروي عن عطاء الخراساني: ضعفه ابن معين والدارقطني ويعقوب بن سفيان وذكره في الضعفاء: العقيلي وابن عدي وابن شاهين وابن الجارود [المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٥١). الضعفاء الكبير (٤/ ٣٧٥). الكامل (٧/ ٢٨٣). سنن البيهقي (٧/ ٣٩٦). مجمع الزوائد (٥/ ٤٢). الميزان (٤/ ٤٢٠ و٤٢٢). اللسان (٦/ ٣٤٨ و٣٥١)].
- وهو حديث ضعيف، ولا يُنسخ بمثله الحديث الثابت الصحيح.
- قال ابن شاهين: «والحديث الذي في النهي عن الإقران صحيح الإسناد، والحديث الذي في الإباحة فليس بذلك القوي، لأن في سنده اضطراباً، وإن صح فيحتمل أنه ناسخ للنهي».
- وقال الحازمي: «الإسناد الأول أصح وأشهر من الثاني» يعني بالأول حديث ابن عمر المتفق عليه؛ إلا أنه تساهل بعدُ في رفع الحكم الثابت بخطاب صحيح ثابت بحديث لا يصح ولا تقوم به الحجة.
- قال ابن القيم في حاشية السنن (١٠/ ٢٢٥): «وهذا الذي قالوه إنما يصح لو ثبت حديث بريدة، ولا يثبت مثله».
- وضعف إسناده الحافظ في الفتح (٩/ ٤٨٤) والهيثمي في المجمع (٥/ ٤٢).
- وانظر في فقه الحديث: فتح الباري (٩/ ٤٨٣-٤٨٤). المنهاج (١٣/ ٢٢٧-٢٢٨). وغيرهما.

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٧٠-ك الأطعمة، ١١-ب طعام الواحد يكفي الاثنين، =

**٢٧٥- ١٩-** وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الإِثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةِ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ**»[(١)].

---

=(٥٣٩٢). ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٣٣-ب فضيلة المواساة في الطعام القليل...، (٢٠٥٨) (٣/ ١٦٣٠). وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٢٥-ب بيان طعام يتخذ لواحد أنه يكفي الاثنين...، (٨٤٠٧) (٥/ ٢٠٧). ومالك في الموطأ، ٤٩-ك صفة النبي ﷺ، ١٠-ب جامع ما جاء في الطعام والشراب، (٢٠). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ٢١-ب ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين، (١٨٢٠) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٢٦-ب كم يكفي طعام الواحد...، (٦٧٧٣) (٤/ ١٧٨). وأحمد (٢/ ٢٤٤). والحميدي (١٠٦٨). وأبو يعلى (١١/ ١٥٨/ ٦٢٧٥). والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٤/ ٥٦٣٣). وغيرهم.

(١) أخرجه مسلم في ٣٦-ك الأشربة، ٣٣-ب فضيلة المواساة في الطعام القليل...، (٢٠٥٩) (٣/ ١٦٣٠). وأبو عوانة في ٣٣-ك الأطعمة، ٢٥-ب بيان طعام يتخذ لواحد أنه يكفي الاثنين...، (٨٤٠٣-٨٤٠٦) (٥/ ٢٠٦-٢٠٧). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ٢١-ب ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين، (١٨٢٠م). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ٢٦-ب كم يكفي طعام الواحد...، (٦٧٧٤) (٤/ ١٧٨). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٢-ب طعام الواحد يكفي الاثنين، (٣٢٥٤). والدارمي (٢/ ١٣٦/ ٢٠٤٤). وابن حبان (١٢/ ٤٢/ ٥٢٣٧). وأحمد (٣/ ٣٠١ و٣١٥ و٣٨٢). وابن أبي شيبة (٨/ ١٣٤). وأبو يعلى (٤/ ١٩٢/ ٢٢٨٩). وابن عدي في الكامل (٦/ ١٢٥). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٨). والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٥/ ٥٦٣٤). وابن عبدالبر في التمهيد (١٩/ ٢٥). والخطيب في التاريخ (٧/ ١٤٨). والمزي في التهذيب (٨/ ٤٨٤). والذهبي في التذكرة (٤/ ١٣٠٣). وغيرهم.

- وقد جاء بمعنى حديث أبي هريرة وجابر: ما وقع في حديث عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق في قصة أضياف أبي بكر: أن أصحاب الصفة كانوا أناساً فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس» الحديث.

- أخرجه البخاري (٦٠٢ و٣٥٨١ و٦١٤٠ و٦١٤١). ومسلم (٢٠٥٧) (٣/ ١٦٢٧). وأبو عوانة (٨٣٩٨-٨٤٠٢) (٥/ ٢٠٤). وأبو داود (٣٢٧٠ و٣٢٧١) بدون موضع الشاهد. وأحمد (١/ ١٩٧ و١٩٨ و١٩٩). والفريابي في دلائل النبوة (٤٤). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٣٨). والبيهقي في الاعتقاد (٣١٢). وغيرهم.

- وفي الباب:

١- عن عمر: أخرجه ابن ماجه (٣٢٥٥). والبزار (١/ ٢٤٠/ ١٢٧ - البحر الزخار). =

**٢٧٦- ٢٠- وعن وحشي بن حرب رضي الله عنه؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلاَ نَشْبَعُ! قَالَ: «فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيهِ؛ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ»**. (١)

---

=- ويأتي الكلام عليه تحت الحديث الآتي.

٢- عن ابن عمر: أخرجه عبدالرزاق (١٩٥٥٧). وعبد بن حميد (٧٨٨). والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٨٥). والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٢٠/ ١٣٢٣٦). وفي الأوسط (٦/ ٦٠/ ٥٧٩٢) و(٧/ ٢٥٩/ ٧٤٤٤). وتمام في الفوائد (٧٦١). والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٥/ ٥٦٣٥ و٥٦٣٦).

- ويأتي الكلام على بعض أسانيده تحت الحديث الآتي.

٣- عن ابن مسعود: أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ١٠٢/ ١٠٠٩٣).

٤- عن سمرة بن جندب: أخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٢٢٩ و٢٣١/ ٦٩٥٨ و٦٩٦٣). وفي الأوسط (٣/ ٢٠/ ٢٣٣٦). وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٢٣). وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٥ و١٥).

- بأسانيد لا تصح.

* ومن فقه الحديث: قال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٤٦): «... عن جرير قال: معنى الحديث: أن الطعام الذي يشبع الواحد يكفي قوت الاثنين، ويشبع الاثنين قوت الأربعة... وقال أيضاً: وفي الحديث أيضاً: الإشارة إلى أن المواساة إذا حصلت حصل معها البركة فتعم الحاضرين، وفيه أنه لا ينبغي للمرء أن يستحقر ما عنده فيمتنع من تقديمه، فإن القليل قد يحصل به الاكتفاء، بمعنى حصول سد الرمق وقيام البنية لا حقيقة الشبع...».

(١) أخرجه أبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ١٥-ب في الاجتماع على الطعام، (٣٧٦٤). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ١٧-ب الاجتماع على الطعام، (٣٢٨٦). وابن حبان (١٣٤٥ - موارد). والحاكم (٢/ ١٠٣). وأحمد (٣/ ٥٠١). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٣٥٩/ ٤٨٢). وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ١٨٥). والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٣٩/ ٣٦٨). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٧٣٤/ ٦٥٢٠). والبيهقي في السنن (٥/ ٢٥٨). وفي الشعب (٥/ ٧٥/ ٥٨٣٥). وفي الآداب (٧٠٣). وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤/ ١٣) و(٦٢/ ٤٠١ و٤٠٢). والمزي في تهذيب الكمال (٥/ ٥٣٨). وغيرهم.

- من طريق الوليد بن مسلم قال: حدثني وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب به.

- وإسناده ضعيف: حرب بن وحشي: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البزار: «مجهول في الرواية معروف في النسب» ما روى عنه سوى ابنه وحشي، فالقول ما قال البزار. [التهذيب (٢/ ٢٠٦)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الميزان (١/ ٤٧١)].
- [وحديث وحشي حسنه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٤٠) برقم (٣٧٦٤)] «المؤلف».
- وابنه وحشي: قال العجلي: «لا بأس به». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال صالح بن محمد جزرة: «لا يشتغل به ولا بأبيه»، وروى عنه جماعة. [التهذيب (٩/ ١٢٦). الميزان (٤/ ٣٣١)].
* ومن شواهده:
١ - حديث عمر وابنه:
- فعن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه عن عمر قال: غلا السعر بالمدينة فاشتد الجهد، فقال رسول الله ﷺ: «اصبروا وأبشروا، فإني قد باركت لكم على صاعكم ومدكم، فكلوا ولا تفرقوا، فإن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستة، وإن البركة في الجماعة، فمن صبر على لأوائها وشدتها كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة، ومن خرج عنها رغبة عما فيها أبدل الله به من هو خير منه فيها، ومن أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».
- أخرجه هكذا بتمامه البزار (١/ ٢٤٠/ ١٢٧ - البحر الزخار). وأخرجه ابن ماجه (٣٢٥٥) و(٣٢٨٧) مفرقاً.
- قال البزار: «وهذا الحديث لا يروى عن عمر بن الخطاب إلا من هذا الوجه، تفرد به عمرو بن دينار، وهو لين الحديث، وإن كان قد روى عنه جماعة، وأكثر أحاديثه لا يشاركه فيها غيره».
- واختلف فيه على عمرو بن دينار:
١ - فرواه سعيد بن زيد [صدوق له أوهام. التقريب (٣٧٨)] عن عمرو به هكذا.
٢ - ورواه أبو الربيع السمان أشعث بن سعيد البصري [متروك. التقريب (١٤٩)] وبحر بن كنيز السقاء [متروك. التهذيب (١/ ٤٣٦). الميزان (١/ ٢٩٨)] وعمر ابن فرقد [منكر الحديث. التاريخ (٦/ ١٨٦). الجرح والتعديل (٦/ ١٢٩). الثقات (٨/ ٤٤٢). الضعفاء الكبير (٣/ ١٨٥). الكامل (٥/ ٥٩). الميزان (٣/ ٢١٧). اللسان (٤/ ٣٧١)] رواه ثلاثتهم عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية، فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا عنه» لفظ أبي الربيع السمان.
- أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ١٨٥) [وسقط من إسناده: عمرو بن دينار والصواب إثباته كما ورد عند الطبراني في الأوسط (٥٧٩٢)] والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٢٠/ ١٣٢٣٦). وفي الأوسط (٦/ ٦٠/ ٥٧٩٢) و(٧/ ٢٥٩/ ٧٤٤٤). وتمام في الفوائد (٧٦١).
- والحديث بكلا طريقيه: منكر، تفرد به عمرو بن دينار عن سالم، ولم يتابعه عليه أحد من أصحاب سالم على كثرتهم وجمعهم لحديثه، لا سيما وعمرو بن دينار هذا يحدث عن سالم بالمناكير، قد=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عُرف بذلك . [التهذيب (٦/ ١٤٢) . الميزان (٣/ ٢٥٩)] .
٢- حديث جابر مرفوعاً بلفظ : «أحب الطعام إلى الله تعالى ما كثرت عليه الأيدي» .
- أخرجه أبو يعلى (٤/ ٣٩/ ٢٠٤٥) . والطبراني في الأوسط (٧/ ٢١٨/ ٧٣١٧) . وابن عدي في الكامل (٥/ ٣٤٥) . وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٩٦) . والبيهقي في الشعب (٧/ ٩٩/ ٩٦٢٢) . والذهبي في السير (١٥/ ٩) .
- من طريق عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .
- وابن أبي رواد وإن كان أثبت الناس في ابن جريج ، إلا أنه روى عنه أحاديث غير محفوظة ولم يتابع عليها ، وهذا منها : قال ابن عدي : «لم يروه عن ابن جريج غير عبدالمجيد . . . ثم قال بعد أن ذكر له أحاديث تفرد بها : وكل هذه الأحاديث غير محفوظة على أنه يتثبت في حديث ابن جريج ، وله عن ابن جريج أحاديث غير محفوظة . وعامة ما أنكر عليه الإرجاء» . [وانظر : التهذيب (٥/ ٢٨٤) . الميزان (٢/ ٦٤٨)] .
- وقال المنذري في الترغيب (٣/ ١٠٠) : «رواه أبو يعلى والطبراني وأبو الشيخ في كتاب الثواب ، كلهم من رواية عبدالمجيد بن أبي رواد ، وقد وثق ، ولكن في هذا الحديث نكارة» .
- والمعروف عن ابن جريج : هو ما رواه الناس عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «طعام الواحد يكفي الاثنين . . .» الحديث ، وتقدم قبل هذا برقم (٢٧٥) . فيحتمل أن يكون عبدالمجيد رواه من حفظه بالمعنى فوهم ، والله أعلم .
- والحديث رواه مسلم بن خالد الزنجي ـ وهو ضعيف [التهذيب (٨/ ١٥٢) . الميزان (٤/ ١٠٢)] رواه عن ابن جريج عن عطاء عن جابر به مرفوعاً .
- أخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٩٨/ ٩٦٢٠) .
- وأعله بما رواه وكيع نا طلحة بن عمرو عن عطاء به قوله .
- أخرجه هناد بن السري في الزهد (١/ ٣٤٧/ ٦٤٧) . والبيهقي في الشعب (٧/ ٩٨/ ٩٦١٩) . وقال : «هذا هو المحفوظ ؛ موقوف على عطاء» .
- قلت : وطلحة بن عمرو : هو ابن عثمان الحضرمي المكي : متروك [التقريب (٤٦٤)] .
- وهنا يظهر احتمال آخر : وهو أن ابن جريج أخذه من طلحة هذا ثم دلسه فرواه مرة عن عطاء ومرة عن أبي الزبير ولم يصرح بالسماع ، وطلحة بن عمرو يروي عنهما .
- وممن رواه أيضاً على الوهم فأفحش في الخطأ :
(أ) إسماعيل بن عياش : رواه عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن عبدالله بن عمر به قوله .
- أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٢٠١) .
- وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن أهل الحجاز ، وهذا منها .

٢٧٧- ٢١- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَاتَ وَبِيَدِهِ غَمَرٌ[١]؛ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ»[٢].

---

=(ب) ابن لهيعة: رواه عن عطاء عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٨١).
- وابن لهيعة: ضعيف مدلس وقد عنعنه، ولا يبعد أن يكون أخذه أيضاً عن طلحة ثم دلسه، ثم إن الإسناد إلى ابن لهيعة لا يصح؛ فيه: مقدام بن داود: قال النسائي: «ليس بثقة» وقال ابن أبي حاتم وابن يونس وغيرهما: «تكلموا فيه» وضعفه الدارقطني. [الجرح والتعديل (٨/ ٣٠٣). الميزان (٤/ ١٧٦). اللسان (٦/ ٩٨). الكشف الحثيث (٧٨٢). السير (١٣/ ٣٤٦)].
- وفي الجملة فإن حديث «أحب الطعام إلى الله...» لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً وإنما هو عن عطاء قوله كما قال البيهقي، والله أعلم.
- وحاصل ما تقدم: فإن حديث وحشي بن حرب في الأمر بالاجتماع على الطعام ضعيف، ولا يتقوى بهذين الشاهدين لما قد علمت فيهما. [تقدم أن العلامة المحدث الألباني حسن حديث وحشي في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٧٦٤)] «المؤلف».
- وانظر: الفتوحات الربانية (٥/ ٢١٤) في كلام الحافظ ابن حجر على الحديث، والصحيحة (٦٦٤ و٨٩٥ و١٦٨٦ و٢٦٩١)؛ فقد حسناه.

(١) الغمر: بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم. [النهاية (٣/ ٣٨٥)].

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠). وأبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ٥٤-ب في غسل اليد من الطعام، (٣٨٥٢) وزاد: «ولم يغسله». وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٢٢-ب من بات وفي يده ريح غمر، (٣٢٩٧). والدارمي (٢/ ١٤٢/ ٢٠٦٣). وابن حبان (١٢/ ٣٢٩/ ٥٥٢١). وأحمد (٢/ ٢٦٣ و٥٣٧). وابن أبي شيبة (٨/ ٥٦٤). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٦٧٤). وابن عدي في الكامل (٤/ ١٧٩). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٦). وفي الشعب (٥/ ٧٠/ ٢٨١٥). والبغوي في شرح السنة (١١/ ٣١٧/ ٢٨٧٨).
- من طرقٍ عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- قال البيهقي في الشعب بعد أن أخرجه من طريق زهير بن معاوية: «وكذا رواه روح بن القاسم وحماد بن سلمة وخالد بن عبدالله عن سهيل، ورواه جرير بن عبدالحميد عن سهيل موقوفاً».
- قلت: وهذا لا يُعل المرفوع، فالذين رفعوه أكثر وأوثق، وقولهم هو الصواب، والله أعلم، وممن تابع هؤلاء الثقات الأربعة ـ [زهير وروح وحماد وخالد] ـ على رفعه: عبدالعزيز بن المختار وعبدالله بن جعفر.
- والحديث حسنه البيهقي والبغوي والمنذري [انظر: الترغيب والترهيب (٣/ ١١٥)].
- وصححه ابن حبان. وقال الحافظ في الفتح (٩/ ٤٩٢): «وقد أخرجه أبو داود بسند صحيح على=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=شرط مسلم» . وصححه الألباني في صحيح أبي دواد (٣٨٥٢) . وغيره .
– وقد وهم في إسناده أبو همام الدلال محمد بن محبب [وهو ثقة . التقريب (٨٩٣)] فرواه عن سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «من بات . . . » فذكره .
– أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٢٢١ و٢٣٣ و٢٧٣) . وتمام في الفوائد (٢٣٨) . وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٤٤) . والبيهقي في الشعب (٥/ ٧١/ ٥٨١٦) . وأبو القاسم المهرواني في الفوائد (٨٨) .
– قال أبو نعيم : «غريب من حديث الثوري ، تفرد به عنه أبو همام» .
– وقال الخطيب في تخريج المهروانيات : «هذا حديث غريب من حديث سليمان بن مهران عن أبي صالح ذكوان ، ومن حديث سهيل بن أبي صالح عن الأعمش ، تفرد بروايته سفيان الثوري عنه ، ولا أعلم رواه عن الثوري إلا أبو همام الدلال البصري وهو محمد بن محبب . . . » .
– وانظر بقية صور الاختلاف على سهيل : العلل للدارقطني (١٠/ ٢٠٢) (١٩٧٢) .
– وللحديث أسانيد أخرى منها :
١ – ما رواه محمد بن جعفر المدائني ثنا منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً .
– أخرجه الترمذي (١٨٦٠) . والحاكم (٤/ ١٣٧) . والبيهقي في الشعب (٥/ ٧١/ ٥٨١٧) .
– قال الترمذي : «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه» .
– وصححه الحاكم فلم يصب ، ففي تفرد منصور بن أبي الأسود به عن الأعمش دون بقية أصحاب الأعمش على كثرتهم غرابة ، ومنصور : كوفي صدوق [التقريب (٩٧٢)] .
– وأما ما ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٣٧) من رواية ربيح عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به ، فلا يثبت ذلك عن جرير ولا يعتبر متابعاً لمنصور بن أبي الأسود ، فإن ربيحاً هذا لم أجد من ترجم له [وانظر : المعجم الكبير للطبراني (٧/ ١٣٨ و١٣٩/ ٦٦١٤ و٦٦١٦) و(٢٤/ ٣٦١/ ٨٩٧) . الكامل لابن عدي (٦/ ٩٧) فإنه من نفس طبقته] وأما قول أبي حاتم في رواية ربيح هذه : «هذا خطأ ؛ في أصل جرير : عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوف . الشيء الذي أوقفه ابن [عبد] الحميد فما بقي؟! مع أن يحيى بن المغيرة أيضاً أوقفه» .
– وأما قوله : «في أصل جرير : عن أبي صالح» ففي عدم ذكره للأعمش تقوية لاحتمال أن يكون في أصل جرير : عن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوف ، كما تقدم نقله عن البيهقي .
– وأما ترجيح الموقوف ؛ فقد قدمنا بأنه قد رواه جماعة من ثقات أصحاب سهيل به مرفوعاً مما يرجح المرفوع . والله أعلم .
٢ – ما رواه يعقوب بن الوليد المزني عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الشيطان حساس لحاس ، فاحذروه على أنفسكم ، من بات وفي يده ريح غمر فأصابه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=شيء فلا يلومن إلا نفسه».
- أخرجه الترمذي (١٨٥٩). والحاكم (٤/ ١١٩ و١٣٧). وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٨٣٧). وابن عدي في الكامل (٧/ ١٤٨).
- قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد روى من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».
- وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ».
- وتعقبه الذهبي بقوله: «بل موضوع، فإن يعقوب كذبه أحمد والناس».
- وكذا تعقبه المنذري في الترغيب (٣/ ١١٥) فقال: «يعقوب بن الوليد الأزدي هذا كذاب واتهم، لا يحتج به» وقد كذبه: ابن معين وأبو حاتم، واتهمه بالوضع: أحمد وابن حبان [انظر: الجامع في العلل ومعرفة الرجال (١/ ٢٠١) و(٢/ ٤٦). تاريخ ابن معين (٣/ ١٠٤). أحوال الرجال (٢٢٦). الضعفاء والمتروكين للنسائي (٦١٥). الجرح والتعديل (٩/ ٢١٦). علل الحديث (٢/ ٣٠٤). الضعفاء الكبير (٤/ ٤٤٨). المجروحين (٢/ ١٣٨). التهذيب (٩/ ٤١٥). الميزان (٤/ ٤٥٥). وغيرها].
٣- ما رواه ابن شهاب الزهري، واختلف عليه:
(أ) فرواه معمر عنه واختلف عليه:
* فرواه وهيب بن خالد وعنه عفان بن مسلم واختلف عليه:
- فرواه على الوهم: الحسين بن محمد بن أيوب الذارع قال: ثنا عفان ثنا وهيب عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٣/ ٦٩٠٥).
- وخالفه فأتى به على الصواب [أعني عن عفان]: أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى بن عبدالله ومحمد بن إسحاق الصاغاني وعباس الدوري: رواه أربعتهم عن عفان ثنا وهيب ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/٢٠٣/٦٩٠٦). وأحمد (٢/ ٣٤٤). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٧٦). وفي الشعب (٥/ ٧٠/ ٥٨١٣ و٥٨١٤). وفي الآداب (٦٢٥).
- وهذا هو المحفوظ عن عفان عن وهيب، والله أعلم.
* لكن خالف وهيباً فيه: عبدالرزاق فرواه عن معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة رفعه إلى النبي ﷺ . . . هكذا مرسلاً.
- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٣٨ و٤٣٧/ ١٩٨٤٠ و٢٠٩٣٩).
- وهذا هو المحفوظ عن معمر: مرسل، فإن وهيب بن خالد، وإن كان ثقة ثبتاً، وهو أثبت من عبدالرزاق، إلا أن حديث معمر بالبصرة فيه أغاليط، ووهيب ابن خالد بصري. قال الإمام=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=أحمد: «حديث عبدالرزاق عن معمر أحب إليَّ من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر ـ يعني: باليمن ـ وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة».
- وقال يعقوب بن شيبة: «سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب، لأن كتبه لم تكن معه».
- وقال أبو حاتم: «ما حدث بالبصرة ففيه أغاليط». [الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٧). شرح علل الترمذي (٣٣٠). التهذيب (٨/ ٢٨٢). الميزان (٤/ ١٥٤)].
- قال النسائي: «الثلاثة أحاديث كلها خطأ؛ والصواب: الزهري عن عبيدالله ابن عبدالله مرسل».
- والأحاديث الثلاثة التي يعنيها: هي حديثي وهيب وحديث سفيان بن حسين وسيأتي.
(ب) ورواه سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من بات وبيده غمر فلا يلومن إلا نفسه».
- أخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٣/ ٦٩٠٧). والطبراني في الأوسط (٥/ ٣٢٤/ ٥٤٤١). وفي الصغير (٢/ ٨٠/ ٨١٦). وابن عدي في الكامل (٣/ ٤١٥).
- من طريق عمر بن علي المقدمي عن سفيان به.
- وسفيان بن حسين: ثقة ولكنه ضعيف الحديث عن الزهري [التهذيب (٣/ ٣٩٤). الميزان (٢/ ١٦٥)]. وعمر بن علي: ثقة إلا أنه يدلس تدليساً شديداً، وقد عنعنه [التقريب (٧٢٥)].
- وقد تقدم نقل كلام النسائي في حديث سفيان هذا.
- وقال الطبراني: «لم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين».
- وقد أعله ابن عدي بالمقدمي فقال: «وحديث الزهري عن عروة عن عائشة، يرويه سفيان بن حسين، على أن عمر بن علي قد روى بعض الناس عنه عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن أبيه، فلعل التخليط فيه من عمر بن علي لا من سفيان بن حسين، وقد قيل: عن عمر بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة؛ وهذا يدل على أن التخليط من عمر بن علي لا من سفيان ابن حسين».
(ج) ورواه عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: . . . فذكره.
- واختلف فيه على عقيل:
* فرواه عبدالله بن صالح أبو صالح ثنى نافع بن يزيد عن عقيل به هكذا.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٣٥/ ٥٤٣٥) والبيهقي في الشعب (٥/ ٧٠/ ٥٨١٢). وعلقه في السنن (٧/ ٢٧٦).
- وعبدالله بن صالح كاتب الليث: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، وكان ابتلى بخالد بن نجيح فكان يدخل عليه ما ليس من حديثه [التقريب (٥١٥). التهذيب (٤/ ٣٣٨). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الميزان (٢/ ٤٤٠)].

* ورواه أحمد بن الفرج بن سليمان الكندي ثنا ضمرة بن ربيعة عن رشدين بن سعد عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً وأوله «لا يبيتن أحدكم وفي يده غمر من الطعام . . .» .

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٥١) . والخطيب في التاريخ (٤/ ٣٤٠) .

- ورشدين : ضعيف [التقريب (٣٢٦)] والإسناد إليه لا يصح ؛ فإن أحمد بن الفرج أبا عتبة الحمصي قال فيه ابن أبي حاتم : «كتبنا عنه ومحله الصدق» إلا أن أهل بلده : محمد بن عوف وابن جوصا ضعفاه وهم أعلم به من غيرهم من الغرباء ، وقد رماه ابن عوف بالكذب وسوء الحال ومما قال فيه : «وكتبه التي عنده عن ضمرة وابن أبي فديك من كتب أحمد بن النصر وقعت إليه» فدل هذا على أن حديثه هذا لم يسمعه من ضمرة بن ربيعة ، وإنما هو كتاب غيره وقع إليه فحدث به . [التهذيب (١/ ٩٣) . الميزان (١/ ١٢٨)] .

- وفي الجملة فإن كلا الطريقين عن عقيل لا يثبتان ؛ سيما مع المخالفة .

(د) ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس به مرفوعاً .

- أخرجه البزار (٣/ ٣٣٧/ ٢٨٨٦ - كشف الأستار) .

- قال البزار : «قد اختلف فيه عن الزهري ؛ فقال ابن عيينة : عن الزهري عن عبيدالله مرسلاً . وقال عقيل : عن الزهري عن عبيدالله عن أبي سعيد [في المطبوع : عن أبي سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة . قلت : ولعل فيه سقط وتصحيحه : وقال معمر : عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة . والله أعلم] وقال سفيان بن حسين : عن الزهري عن عروة عن عائشة» .

- وصالح ضعيف ، فلا عبرة به إذا خالف ثقات أصحاب الزهري .

(هـ) ورواه سفيان بن عيينة واختلف عليه :

* فرواه أبو بكر بن أبي شيبة وسعدان بن نصر وعلي بن حرب : ثلاثتهم ـ وهم ثقات ـ عن ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال : «من نام وفي يده ريح غمر . . .» الحديث . هكذا مرسلاً .

- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٥٦٤) . والبيهقي في الشعب (٥/ ٧٠/ ٥٨١١) . والذهبي في السير (٤/ ٤٧٨) .

- وقال : «وهذا مرسل قوي الإسناد . . .» .

* وخالفهم : الزبير بن بكار [ثقة . التقريب (٣٣٤)] وعبدالوهاب بن فليح المقرئ ومحمد بن ميمون الخياط [وهما صدوقان ، إلا أن الراوي عنهما : يوسف بن يحيى بن عبيدالله بن يزيد الأصبهاني الشيباني أبو يعقوب ذكره أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٤٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولم أقف على من تكلم فيه بشيء ، فلا أظن هذه الطريق ثابتة] رواه ثلاثتهم عن سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ : «من بات . . .» فذكره .

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٢). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٤٨).
- والمحفوظ الأول: المرسل.
- هذا ما وقفت عليه من طرق الحديث عن الزهري، ومحصله أن المحفوظ: عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن النبي ﷺ: مرسل. هكذا رواه عنه ثقات أصحابه: معمر وسفيان بن عيينة ـ في المحفوظ عنهما ـ وأما طريق عقيل بن خالد فالإسناد الثاني ضعيف، وأما الأول فلعل عبدالله بن صالح وهم فيه فزاد أبا سعيد في الإسناد والله أعلم.
- قال الدارقطني في العلل (١١/ ٦٦/ ٢١٢٧) بعد أن ذكر الخلاف فيه عن الزهري: «والمحفوظ حديث عبيدالله بن عبدالله المرسل».
- وتقدم نقل كلام النسائي وفيه: «والصواب: الزهري عن عبيدالله بن عبدالله مرسل».
* وللحديث شواهد؛ منها:
١- عن ابن عباس:
- وله عنه طرق منها:
(أ) محمد بن فضيل عن ليث بن أبي سليم عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من نام وبيده غمر قبل أن يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢١٩). والطبراني في الأوسط (٣/ ٣١٤/ ٣٢٦٣).
- وقال: «لم يروه عن محمد بن عمرو إلا ليث، تفرد به محمد».
- وإسناده ضعيف؛ لأجل ليث بن أبي سليم. وهو صالح للاستشهاد.
- [وقال العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد ص (٤٧٤) برقم (٩٢٥/ ١٢١٩): «صحيح لغيره». وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٩٥٦)] «المؤلف».
(ب) عبدالله بن بزيع عن الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من بات وفي يده غمر اللحم فأصابه خبل فلا يلومن إلا نفسه».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٢٨٨).
- قال: ثنا الحسن بن عثمان ثنا يحيى بن غيلان ثنا عبدالله بن بزيع به.
- وقلت: وهو حديث باطل:
- الحسن بن عمارة: متروك، وقد تفرد به عن الحكم بن عتيبة.
- عبدالله بن بزيع: عامة أحاديثه ليست بمحفوظة. قال الساجي: ليس بحجة، روى عنه يحيى ابن غيلان مناكير» [الميزان (٢/ ٣٩٦). اللسان (٣/ ٣٢٨)].
- الحسن بن عثمان: هو ابن زياد أبو سعيد التستري: قال ابن عدي: «كان عندي يضع الحديث ويسرق حديث الناس، وسألت عنه عبدان الأهوازي فقال: كذاب» وقال أبو علي النيسابوري: «هذا كذاب يسرق الحديث» [الكامل (٢/ ٣٤٥). الميزان (١/ ٥٠٢). اللسان (٢/ ٢٧٤)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- والإسناد من الحكم بن عتيبة فمن فوقه على شرط الشيخين، فكيف يكون ثابتاً ولا يروى إلا من هذا الطريق المتهالك.

٢- عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يلومن امرؤ نفسه يبيت وفي يده ريح غمر».

- أخرجه ابن ماجه (٣٢٩٦). وأبو يعلى (١٢/ ١١٥/ ٦٧٤٨). والمزي في تهذيب الكمال (١٩/ ٢٤٧).

- من طريق جبارة بن المغلس ثنا عبيد بن وسيم الجمال ثنى الحسن بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن الحسين بن علي عن أمه فاطمة به.

- قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٤): «هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف».

- قلت: قال فيه ابن نمير: «ما هو عندي ممن يكذب، كان يوضع له الحديث فيحدث به، وما كان عندي ممن يتعمد الكذب».

- وقال ابن عدي: «وفي بعض حديثه ما لا يتابعه أحد عليه، غير أنه كان لا يتعمد الكذب إنما كان فيه غفلة، وحديثه مضطرب كما ذكره البخاري» [التهذيب (٢/ ٢٣). الميزان (١/ ٣٨٧)]. ولجبارة فيه إسناد آخر يأتي ذكره.

- [وحسن العلامةالألباني حديث فاطمة بشواهده في صحيح سنن ابن ماجه (٢/ ٢٣٠) برقم (٣٢٩٦)] «المؤلف».

٣- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذا اللحم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره، ولا يؤذي من حذاءه».

- أخرجه أبو يعلى (٩/ ٤١٧/ ٥٥٦٧). وابن حبان في المجروحين (٣/ ٨٣). والطبراني في الأوسط (٧/ ١٤٦/ ٧١١٥). وابن عدي في الكامل (٧/ ٩٥).

- من طريق الوازع بن نافع عن سالم عن أبيه به.

- وهو حديث منكر، تفرد به الوازع عن سالم ولم يتابع عليه، وهو متروك منكر الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ. [الميزان (٤/ ٣٢٧). اللسان (٦/ ٢٥٩)].

٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من بات وفي يده ريح غمر فعرض له الشيطان في منامه، فلا يلومن إلا نفسه».

- أخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٣٣).

- من طريق جبارة بن مغلس ثنا عمرو بن الأزهر عن أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة عن عائشة به.

- وهذا موضوع؛ عمرو بن الأزهر: قال أحمد: «كان يضع الحديث» وقال البخاري: «يرمي بالكذب، رماه أبو سعيد الحداد بالوضع» وقال الدارقطني: «كذاب» وقال أبو حاتم والنسائي: «متروك الحديث» وقال ابن حبان: «كان ممن يضع الحديث على الثقات...» [انظر: تاريخ ابن

٢٧٨- ٢٢- وعن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ فَقَالَ: «كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلاَ تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهَا؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسَطِهَا»(١).

---

=معين (٤/ ٣٧٩). التاريخ الكبير (٦/ ٣١٦). التاريخ الأوسط (٢/ ٢٣٩). الجرح والتعديل (٦/ ٢٢١). أحوال الرجال (١٧٠). ضعفاء النسائي (٤٥٤). ضعفاء الدارقطني (٣٩٤). الضعفاء الكبير (٣/ ٢٥٦). الكامل (٥/ ١٣٣). المجروحين (٢/ ٧٨). الميزان (٣/ ٢٤٥). اللسان (٤/ ٤٠٦) وغيرها].

* وفي الجملة: فإن حديث سهيل بن أبي صالح [وهو حديث حسن] يتقوى بمرسل عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة وبحديث ابن عباس ـ من طريق ليث بن أبي سليم ـ ويصير بهما صحيحاً لغيره، والله أعلم.

(١) أخرجه أبو داود في ٢١-ك الأطعمة، ١٨-ب في الأكل من أعلى الصحفة، (٣٧٧٢). والترمذي في ٢٦-ك الأطعمة، ١٢-ب ما جاء في كراهية الأكل من وسط الطعام، (١٨٠٥). والنسائي في الكبرى، ٦٢-ك آداب الأكل، ١٨-ب الأكل من جوانب الثريد، (٦٧٦٢) (٤/ ١٧٥). واللفظ له. وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ١٢-ب النهي عن الأكل من ذروة الثريد، (٣٢٧٧). والدارمي (٢/ ١٣٧/ ٢٠٤٦). وابن حبان (١٣٤٦ - موارد). والحاكم (٤/ ١١٦). والضياء في المختارة (١٠/ ٢٥٢-٢٥٤/ ٢٦٥-٢٦٨). وأحمد (١/ ٢٧٠ و٣٠٠ و٣٤٣ و٣٤٥ و٣٦٤). والحميدي (٥٢٩). وابن أبي شيبة (٨/ ١١٠). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٨٣٥). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٩٠٩- ٩١٢). والطبراني في الكبير (١١/ ٤٥٥/ ١٢٢٩٠). والبيهقي (٧/ ٢٧٨). وغيرهم.

- من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به مرفوعاً.

- رواه عن عطاء: شعبة وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وخالد بن عبدالله الواسطي وجرير بن عبدالحميد ومحمد بن فضيل وعمر بن عبيد الطنافسي وعبدالوارث بن سعيد وأبو الأحوص.

- وقد روى عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص قبل اختلاطه، فهو حديث صحيح.

- قال الترمذي: «حسن صحيح».

- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

- وقال ابن حجر في بلوغ المرام (١٠٥٠): «وسنده صحيح».

- وصححه الألباني في الإرواء (١٩٨٠) [وفي صحيح سنن أبي داود (٢/ ٤٤٢) برقم (٣٧٧٢) وغيره] «المؤلف».

- هكذا رواه الناس عن شعبة بهذا الإسناد. ورواه إبراهيم بن بكر أبو إسحاق الشيباني الأعور [قال أحمد: «أحاديثه موضوعة» وقال ابن عدي: «يسرق الحديث» وقال الدارقطني: «متروك». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الميزان (١/ ٢٤). اللسان (١/ ٢٧)] ثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر به مرفوعاً.
- أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ٤٥). وابن عدي في الكامل (١/ ٢٥٧). والخطيب في التاريخ (٦/ ٤٦).
- وهو ظاهر البطلان.
* وللحديث شواهد منها:
١- حديث عبدالله بن بسر أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها؛ يبارك فيها».
- تقدم تحت الحديث رقم (٢٧١) وإسناده صحيح، وانظر ما تحت الحديث رقم (٢٥٢).
٢- حديث واثلة بن الأسقع قال: أخذ رسول الله ﷺ برأس الثريد فقال: «كلوا بسم الله من حواليها، وأعفوا رأسها؛ فإن البركة تأتيها من فوقها».
- أخرجه ابن ماجه (٣٢٧٦). والطبراني في الكبير (٢٢/ ٩٠/ ٢١٦). ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (١٧/ ٣٥٨).
- من طريق هشام بن عمار ثنا أبو حفص عمر بن الدرفس حدثني عبدالرحمن بن أبي قسيمة عن واثلة بن الأسقع به.
- وإسناده ضعيف؛ عبدالرحمن بن أبي قسيمة: مجهول، تفرد عنه عمر بن الدرفس. وقال الأزدي: «ولا يصح حديثه». [التهذيب (٥/ ١٦٢). الميزان (٢/ ٥٨٢). التقريب (٥٩٦)].
- وعمر بن الدرفس: قال أبو حاتم: «صالح، ما في حديثه إنكار» وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جماعة. [التهذيب (٦/ ٤٩)].
- وهشام بن عمار: صدوق، كبر فصار يتلقن. فحديثه القديم أصح. [التقريب (١٠٢٢)].
[وحديث واثلة صححه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٢٦) برقم (٣٢٧٦)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٠٣٠)] «المؤلف».
- وللحديث طريقان آخران:
- الأول: يرويه عبدالله بن المبارك قال: أنا ابن لهيعة حدثني يزيد ـ يعني: ابن أبي حبيب ـ أن ربيعة ابن يزيد الدمشقي أخبره عن واثلة ـ يعني: ابن الأسقع ـ قال: كنت من أهل الصفة . . . فذكر قصة وفيها الحديث بنحوه.
- أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٠).
- وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وإنما يعتبر بما رواه العبادلة عنه: ابن المبارك والمقرئ وابن وهب. [التهذيب (٤/ ٤٤٩). الميزان (٢/ ٤٧٥). سؤالات ابن الجنيد (٥٣٨). سؤالات البرذعي (٣٤٦). ضعفاء الدارقطني (٣٢٢)].
* وقد خالف ابن المبارك: شعيب بن يحيى التجيبي ـ وهو صدوق ـ فرواه عن ابن لهيعة بإسناد آخر، ولا يصح. أخرجه البيهقي في الشعب (٥/ ٩٥).

**٢٧٩- ٢٣- وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها؛ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ شَيْئاً حَتَّى يَذْهَبَ فَوْرُهُ، ثُمَّ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ»** [١].

---

=- الثاني: يرويه خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه أنه حدثه عن واثلة بن الأسقع وكان من أهل الصفة. . . فذكر قصة طويلة وفيها الحديث.

- أخرجه الحاكم (٤/ ١١٦-١١٧).

- وإسناده ضعيف؛ لضعف خالد بن يزيد. [التقريب (٢٩٣)].

- وحديث واثلة: حسن بمجموع طرقه وشواهده، وقد صححه الألباني في الصحيحة (٢٠٣٠).

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ١٣٧/ ٢٠٤٧). وفيه «حتى يذهب فوره ودخانه». وابن حبان (١٣٤٤ - موارد). والحاكم (٤/ ١١٨). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٤٥٣/ ٣١٤٠). والطبراني في الكبير (٢٤/ ٨٤/ ٢٢٦). وتمام في الفوائد (١٥٢٩). والبيهقي في السنن (٧/ ٢٨٠). وفي الشعب (٥/ ٩٣/ ٥٩٠٩). وفي الآداب (٦٦٢).

- من طريق عبدالله بن وهب أخبرني قرة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن أسماء به.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم في الشواهد، ولم يخرجاه».

- قلت: لم يخرج مسلم بهذا الإسناد شيئاً، وإنما روى لقرة بن عبدالرحمن عن عامر بن يحيى المعافري، وقرن مع قرة عمرو بن الحارث وغيره، فلم يحتج مسلم بقرة وإنما أخرج له مقروناً بغيره، ولم يخرج له عن الزهري شيئاً. [وانظر: صحيح مسلم (١٥٩١/ ٩٢)]. وفي حديث قرة عن الزهري: نكارة، لا سيما إذا تفرد عن الزهري دون ثقات أصحابه. [التهذيب (٦/ ٥٠٤). الميزان (٣/ ٣٨٨)].

- والحديث رواه ابن لهيعة عن عقيل بن خالد عن الزهري به.

- واختلف فيه على ابن لهيعة:

- فرواه عبدالله بن المبارك ثنا ابن لهيعة حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن أسماء به.

- أخرجه أحمد (٦/ ٣٥٠). وعبد بن حميد (١٥٧٥) [وفي إسناده سقط أو تصحيف، وعبدالله ابن عقبة: هو ابن لهيعة]. وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٧٧).

- وقال: «غريب من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة».

- تابع ابن المبارك عليه: قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة به.

- أخرجه أحمد (٦/ ٣٥٠). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وخالفهم: حسن بن موسى الأشيب فرواه عن ابن لهيعة ثنا عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أسماء به. فلم يذكر عروة في الإسناد.
- أخرجه أحمد (٦/ ٣٥٠).
- ورواية ابن المبارك وقتيبة أصح؛ فإن ابن المبارك صحيح السماع من ابن لهيعة؛ كان يتبع أصوله.
- إلا أن هذا الإسناد: ضعيف؛ فإن ابن لهيعة: ضعيف، لا يحتج به، وإن كان من رواية العبادلة عنه؛ وإنما يعتبر به من رواية العبادلة عنه؛ فإن سماعهم من ابن لهيعة صحيح، وقد تقدم ذكر ذلك تحت الحديث السابق.
- وعلى هذا فلا يثبت هذا الحديث من رواية عقيل بن خالد عن الزهري، لتفرد ابن لهيعة عنه به.
- وعلى هذا أيضاً: فلا يقال بأن قرة بن عبدالرحمن قد توبع في هذا الحديث، وإنما تفرد به، وفي تفرده عن الزهري نكارة ظاهرة، كما تقدم ذكره.
* وفي الباب عن:
١- جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا الطعام الحار، فإن الطعام الحار غير ذي بركة».
- أخرجه الحاكم (٤/ ١١٨).
- من طريق صالح بن محمد بن عبيدالله العرزمي حدثني أبي عن عطاء عن جابر به.
- وجعله الحاكم شاهداً لحديث أسماء، ولا يصلح مثله في باب الشواهد، فإن محمد بن عبيدالله العرزمي: متروك، وابنه صالح فلم أعرفه.
٢- أبي هريرة بمثل حديث جابر مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٠٩/ ٦٢٠٩).
- قال: ثنا محمد بن أحمد بن كسا الواسطي نا هشام بن عمار نا عبدالله بن يزيد البكري عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- ثم قال: «لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا عبدالله بن يزيد، تفرد به هشام».
- قلت: فهو منكر؛ لتفرد عبدالله بن يزيد البكري به عن ابن أبي ذئب، والبكري هذا: ذاهب الحديث. قاله أبو حاتم. [الجرح والتعديل (٥/ ٢٠١). علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٨٦). الميزان (٢/ ٥٢٦). اللسان (٣/ ٤٦٤)].
* وللبكري هذا فيه إسناد آخر بلفظ آخر، أخرجه الطبراني في الصغير (٢/ ١٤٥/ ٩٣٤)، ولا يفرح به.
٣- روى البيهقي في الشعب (٥/ ٩٤/ ٥٩١٢) من طريق إسماعيل بن عياش عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني عن ضمرة بن حبيب عن صهيب قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الطعام الحار حتى يسكن».
* وأبو بكر بن أبي مريم: شامي ضعيف، وضمرة بن حبيب لم يذكر سماعاً من صهيب، وهو غير معروف بالرواية عنه، والظاهر أنه لم يدركه؛ فإن بين وفاتيهما (٩٢) سنة، هذا إذا لم تكن هذه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الرواية قد تصحفت على بعض الرواة أو النساخ، وهو الأظهر ـ والله أعلم ـ فإن جد ضمرة بن حبيب اسمه: صهيب، فيكون الإسناد هكذا: عن أبي بكر ابن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب بن صهيب قال: «نهى رسول الله ﷺ . . .» الحديث.
- وعليه؛ فيكون مرسلاً بإسناد ضعيف،
- وعلى الوجه المرجوح، يكون في إسناده ضعف وانقطاع.
٤- خولة بنت قيس: أن رسول الله ﷺ دخل عليها فصنعت خزيرة، فلما قدمتها إليه فوضع يده فيها، وجد حرَّها، فقبضها ثم قال: «يا خولة لا نصبر على حر، ولا نصبر على برد» ثم ذكر حديثين.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٣١/ ٥٨٨). والبيهقي في الشعب (٥/ ٩٤/ ٥٩١٣). والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ١٤٣) و(٢/ ٧٣).
- من طريق زيد بن الحباب أنا عيسى بن النعمان بن رفاعة بن رافع قال: سمعت معاذ بن رفاعة بن رافع يحدث عن خولة بنت قيس به.
- وعيسى بن النعمان: ذكره البخاري في التاريخ (٦/ ٣٨٩ و٤٠٠) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٠)، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢١٥). ولم يذكروا فيمن روى عنه سوى ثلاثة،
- ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه:
(أ) فرواه جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن يحنس: أن حمزة بن عبدالمطلب لما قدم المدينة تزوج خولة بنت قيس بن فهد الأنصارية من بني النجار، قال: وكان رسول الله ﷺ يزور حمزة في بيتها، وكانت تُحدث عنه ﷺ أحاديث، قالت: جاءنا رسول الله ﷺ يوماً، فقلت: يا رسول الله، بلغني عنك أنك تحدث أن لك يوم القيامة حوضاً ما بين كذا إلى كذا؟ قال: «أجل وأحب الناس إليَّ أن يروى منه قومك» قالت: فقدمت إلى بُرمة فيها خبزة أو خزيرة فوضع رسول الله ﷺ يده في البرمة ليأكل فاحترقت أصابعه فقال: «حسٍ» ثم قال: «ابن آدم إن أصابه البرد قال: حس، وإن أصابه الحر قال: حس».
- أخرجه أحمد (٦/ ٤١٠).
(ب) ورواه حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن خولة بنت قيس بنحوه وفيها أنها هي التي جاءت تزوره.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٣٢/ ٥٨٩). وساق لفظه، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٧٠٥) وأحال لفظه على طريق أخرى مختصرة وفيها اختلاف.
- فإن لم يكن ليحيى بن سعيد فيه إسنادان وأنه رواه مرة هكذا ومرة هكذا، وإلا فالقول قول حماد فإنه أثبت من جرير، وأياً كان فالإسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين عدا يحنس فمن رجال مسلم وحده. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٥- جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يكره أن يؤكل الطعام حتى يذهب فورة دخانه».

- أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/ ٦٦/ ١٧٢)؛ قال: حدثنا الحسين بن غليب ثنا عمران ابن هارون ثنا ابن لهيعة عن مولى بكر بن سوادة عن مولى لجويرية عن جويرية به.

- وهذا إسناد ضعيف جداً؛ بل منكر:

- مولى جويرية بنت الحارثة: مبهم.

- مولى بكر بن سوادة: مبهم، وإن كان ابن لهيعة يروي عن بكر بن سوادة بلا واسطة.

- ابن لهيعة: ضعيف.

- عمران بن هارون: صدقه أبو زرعة ولينه ابن يونس، وقال ابن حبان: «يخطىء ويخالف» [الميزان (٣/ ٢٤٤). اللسان (٤/ ٤٠٤)]، وهو هنا قد خالف من هو أوثق منه وأكثر عدداً: ابن المبارك وقتيبة بن سعيد وحسن بن موسى فرواه ثلاثتهم عن ابن لهيعة عن عقيل بن خالد عن الزهري عن عروة عن أسماء بنحوه وفيه زيادة. ولم يذكر حسن بن موسى: عروة في الإسناد وعليه فرواية عمران هذا منكرة.

- الحسن بن غليب: لم أقف على من تكلم فيه بجرح أو تعديل، وهو شيخ للطبراني والعقيلي وابن عدي.

٦- روى البيهقي في الشعب (٥/ ٩٤/ ٥٩١١) من طريق يحيى بن أيوب عن الحسن بن هانىء الحضرمي عن عبدالواحد بن معاوية بن حديج: «أن النبي ﷺ نهى عن الطعام الحار حتى يبرد».

- قال البيهقي: «وهذا منقطع».

- قلت: عبدالواحد بن معاوية: لم أقف على من تكلم فيه بجرح أو تعديل.

- والحسن بن هانىء: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٤٠) ولم يذكر فيمن روى عنه سوى يحيى بن أيوب، فهو في عداد المجاهيل.

- ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري: صدوق ربما أخطأ [التقريب (١٠٤٩)].

- فالإسناد ضعيف، وهو مرسل.

٧- قال ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٦٥/ ٢٤٢١): وقال مسدد: حدثنا قزعة بن سويد ثنا عبدالله بن دينار عن أبي يحيى قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا الطعام؛ فإن الحار لا بركة فيه».

- قلت: لم أعرف من أبو يحيى هذا الذي يروي عنه عبدالله بن دينار، وقزعة بن سويد: بصري ضعيف، وهو هنا يروي عن عبدالله بن دينار العدوي أبي عبدالرحمن المدني، من ثقات التابعين، قد روى عنه جمع كبير من الثقات من أهل المدينة ومن غيرها من الغرباء، فلم يتابع أحدٌ منهم قزعة على روايته هذه فدل ذلك على نكارتها.

- وفي الجملة: فليس في الأحاديث ـ مما يصلح للاستشهاد منها [أعني: الثالث والرابع والسادس]ـ=

# ٨٧ - الدعاء عند رؤية باكورة الثمر

**٢٨٠**- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ»** قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ.(1)

---

=ما يشهد لحديث أسماء «أنه أعظم للبركة»، بل غاية ما فيها: الإخبار عن حال ابن آدم إذا أصابه الحر أو البرد، أو النهي عن أكل الطعام الحار حتى يسكن وتذهب فورة دخانه، وقد جاء هذا المعنى موقوفاً على بعض الصحابة:

١- فعن أبي هريرة أنه كان يقول: «لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره».

- أخرجه البيهقي (٧/ ٢٨٠).

- بإسناد صحيح إلى ابن وهب قال حدثني الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة به.

- وإسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٢- وعن عمير بن فائض اللخمي قال: كنت عند أبي ذر رضي الله عنه بإيلياء قاعداً، فأتى بقصعة تفور فوضعت بين يديه فقال: «دعوها حتى يذهب بعض حرارتها».

- أخرجه البيهقي (٧/ ٢٨٠).

- بإسناده السابق إلى ابن وهب قال: حدثني ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عمير بن فائض به.

- وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وعمير بن الفائض هو عمير بن الفيض: روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: «مصري تابعي ثقة» [التاريخ الكبير (٦/ ٥٣٧). الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٧). الثقات (٥/ ٢٥٧). تاريخ الثقات (١١٠٩)].

- وحديث أسماء: صححه العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٩٢).

(١) أخرجه مسلم في ١٥-ك الحج، ٨٥-ب فضل المدينة، (١٣٧٣/ ٤٧٣) (٢/ ١٠٠٠) بلفظه، و(٤٧٤) مختصراً وفي آخر الدعاء: «... بركة مع بركة» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان. وأبو عوانة في ١٢-ك الحج، ٨٣-ب دعاء النبي ﷺ للمدينة إذا أتى بالباكورة، (٣٧٤٠) (٢/ ٤٣٧). ومالك في الموطأ، ٤٥-ك الجامع، ١-ب الدعاء للمدينة وأهلها، (٢). والترمذي في=

# ٨٨ - آداب العطاس والتثاؤب

٢٨١- ١- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ عن النبي ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ - أَوْ: صَاحِبُهُ -: يَرْحَمُكَ اللهُ. فَإِذَا قَالَ: يَرْحَمُكَ اللهُ؛ فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». (١)

---

=٤٩-ك الدعوات، ٥٥-ب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر، (٣٤٥٤)، وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٢). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ٣٩-ب إذا أتى بأول الثمرة، (٣٣٢٩). والدارمي (٢/ ١٤٥/ ٢٠٧٢). وابن حبان (٩/ ٦٢/ ٣٧٤٧). والطبراني في الدعاء (٢٠٠٣). وابن السني (٢٧٩).

* فائدة: قال النووي في شرح مسلم (٩/ ١٤٥): «قوله: «ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان» فيه بيان ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق وكمال الشفقة والرحمة، وملاطفة الكبار والصغار، وخص بهذا الصغير لكونه أرغب فيه وأكثر تطلعاً إليه وحرصاً عليه».

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، ٧٨-ك الأدب، ١٢٦-ب إذا عطس كيف يشمت؟، (٦٢٢٤). وفي الأدب المفرد (٩٢١) و(٩٢٧) وقال بعد الموضع الأول «أثبت ما يروى في هذا الباب: هذا الحديث الذي يروى عن أبي صالح السمان». وفي التاريخ الأوسط (٢/ ٢١٢-٢١٣) وقال بأنه «الصحيح في ذا الباب». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٩٩-ب ما جاء في تشميت العاطس، (٥٠٣٣). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٣٢). وأحمد (٢/ ٣٥٣). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠٣). والطبراني في الدعاء (١٩٧٩). وابن السني (٢٥٤). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٧/ ٩٣٣٤ و٩٣٣٥) وقال: «وهذا أصح ما ورد في هذا الكتاب» [يعني: الباب]. وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٩) ووصفه بأنه: أحسن ما روى في كيفية تشميت العاطس. والخطيب في التاريخ (٨/ ٣٣). وغيرهم.

- من طريق عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً.

* تنبيه: جاء في رواية أبي داود عن موسى بن إسماعيل عن الماجشون به إلا أنه قال «الحمد لله على كل حال» فزاد «على كل حال» وانفرد بها أبو داود، وقد رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٢١) عن موسى بن إسماعيل فذكره بدون الزيادة، ورواه أيضاً عن الماجشون: أبو غسان مالك ابن إسماعيل والليث بن سعد ويحيى بن حسان التنيسي وحجين بن المثنى ويحيى بن إسحاق السيلحيني وعاصم بن علي: فلم يذكروا هذه الزيادة؛ فدل ذلك على شذوذها. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٢٣): «ولم أر هذه الزيادة من هذا الوجه في غير هذه الرواية».
- وقال الألباني في الإرواء (٣/ ٢٤٤): «وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، لكن قوله: «على كل حال» شاذ في هذا الحديث». ثم قال: «بيد أن هذه الزيادة صحيحة لورودها في أحاديث أخرى من رواية ابن عمر وعلي بن أبي طالب أو أبي أيوب الأنصاري وسالم بن عبيد».
- وللحديث شواهد كثيرة نورد بعضها لبيان حال هذه الزيادة:
١- روى زياد بن الربيع قال: حدثنا حضرمي مولى آل الجارود عن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد لله والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، علمنا أن نقول: «الحمد لله على كل حال».
- أخرجه الترمذي (٢٧٣٨). والحاكم (٤/ ٢٦٥-٢٦٦). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٤/ ٩٣٢٧). والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٧٩٧/ ٨٠٧ - بغية الباحث) والمزي في تهذيب الكمال (٦/ ٥٥٢).
- [وحديث ابن عمر حسنه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/ ٩٤) برقم (٢٧٣٨) «المؤلف»].
- وحضرمي مولى آل الجارود: هكذا نسبه حميد بن مسعدة [صدوق. التقريب (٢٧٦)] وقال عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري [ثقة ثبت. التقريب (٦٤٣)] ثنا زياد بن الربيع اليحمدي حدثني الحضرمي، هكذا ولم ينسبه. وتابعه على ذلك: عثمان بن أبي شيبة [ثقة حافظ شهير وله أوهام. التقريب (٦٦٨)].
- إلا أن محمد بن يحيى بن أبي حزم القُطعي [صدوق. التقريب (٩٠٦)] وأبو الربيع الحارثي عبيدالله بن محمد بن يحيى [مستقيم الحديث. قاله ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٠٧)] روياه عن زياد بن الربيع فقالا: ثنا الحضرمي بن لاحق، فوهما في هذه النسبة، لأمور منها: أن حميد بن مسعدة وعبيدالله القواريري وعثمان بن أبي شيبة لم ينسبوه هكذا: ابن لاحق، وهم أكثر وأوثق.
- ومنها: أن حضرمي بن لاحق غير معروف بالرواية عن نافع، ولا يروي عنه زياد بن الربيع، وإنما المعروف بذلك هو حضرمي بن عجلان.
- ومنها: أن ابن عدي فرق بينهما في الكامل (٢/ ٤٥٤) وقال: «وروى زياد بن الربيع عن رجل يقال له حضرمي فيقول مرة: ثنا حضرمي مولى آل جارود، ويقول مرة: ثنا حضرمي مولى بني خزيمة» وكذا فرق بينهما: البخاري وأبو حاتم وابن حبان وغيرهم، وقالوا بأن حضرمي مولى الجارود هو ابن عجلان [وانظر: التاريخ الكبير (٣/ ١٢٥). الجرح والتعديل (٣/ ٣٠٢). الثقات (٦/ ٢٤٩). وغيرها].
- وحضرمي بن عجلان مولى الجارود هذا: لم يرو عنه سوى ثلاثة، وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (٢/ ٣٥٩)] ومثله لا يحتمل تفرده عن نافع؛ بل يُعد ما تفرد به عن نافع دون بقية أصحابه الثقات على كثرتهم وجمعهم لحديثه، يُعد تفرده هكذا منكراً. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- لذا فقد قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع».
- وحكم البيهقي في الشعب على رواية زياد بن الربيع هذه بالخطأ.
- وبذا تعرف ما في قول الحاكم: «صحيح الإسناد، غريب في ترجمة شيوخ نافع» من الخطأ.
- وأما ما رواه الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٩/ ٥٦٩٨). وفي مسند الشاميين (١/ ١٨٦/ ٣٢٣) بإسناد صحيح إلى سليمان بن موسى حدثني نافع قال: رأيت ابن عمر . . . فذكره.
- فإن سليمان بن موسى: وإن ذكره ابن المديني في الطبقة الثالثة من أصحاب نافع، إلا أن أبا حاتم قال: «وفي حديثه بعض الاضطراب» وقال البخاري: «عنده مناكير»، [التهذيب (٣/ ٥١٠). الميزان (٢/ ٢٢٥)].
- وفي ثبوت هذا الطريق نظر؛ لأجل قول الترمذي «لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع» والله أعلم.
- وقد صحح الإسناد الأول: الألباني في الإرواء (٣/ ٢٤٥).
٢- وروى محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل له من عنده: يرحمك الله، ويرد عليهم: يهديكم الله ويصلح بالكم» وفي رواية: «ويرد عليهم: يغفر الله لنا ولكم».
- أخرجه الترمذي (٢٧٤١م). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٢). وابن ماجه (٣٧١٥). والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٦٦). وفي المعرفة (٩٨). والضياء في المختارة (٢/ ٢٣٦/ ٦٤٠ و٦٤١). وأحمد (١/ ١٢٢). وابنه في زيادات المسند (١/ ١٢٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٥٠١). وأبو يعلى الموصلي (١/ ٢٦٠/ ٣٠٦). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٤/ ٩٩). وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٢٣٧). والطبراني في الدعاء (١٩٧٧). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٩٠). وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد (٢/ ٥٤٩). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٨/ ٩٣٣٩).
- قال الدارقطني في العلل (٣/ ٢٧٦/ ٤٠٣): «حدث به محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:
- فرواه عنه يحيى القطان وعلي بن مسهر وحفص بن غياث وحمزة الزيات، ومنصور ابن أبي الأسود وأبو عوانة: عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن أبيه عن علي.
- وخالفهم: شعبة بن الحجاج وعدي بن عبدالرحمن أبو الهيثم: فروياه عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن أبيه عن أبي أيوب الأنصاري».
- قلت: حديث أبي أيوب أخرجه: الترمذي (٢٧٤١). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٣). والدارمي (٢/ ٣٦٨/ ٢٦٥٩). والحاكم (٤/ ٢٦٦). وأحمد (٥/ ٤١٩ و٤٢٢). والطيالسي (٥٩١). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٦٧٨). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠٢). والطبراني في الكبير (٤/ ١٦١/ ٤٠٠٩). وفي الدعاء (١٩٧٨). وابن السني (٢٥٥). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وابن عدي في الكامل (٦/ ١٨٧). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٦٣). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٧-٢٨/ ٩٣٣٦-٩٣٣٨).

- وقال الترمذي: «هكذا روى شعبة هذا الحديث عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ، وكان ابن أبي ليلى يضطرب في هذا الحديث، يقول أحياناً: عن أبي أيوب عن النبي ﷺ. ويقول أحياناً: عن علي عن النبي ﷺ».

- وقال النسائي: «محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى: ليس بالقوي في الحديث، سيء الحفظ، وهو أحد الفقهاء».

- وقال الحاكم في رواية شعبة: «هذا من أوهام محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الفقيه الأنصاري القاضي ـ رحمه الله تعالى ـ فلولا ما ظهر من هذه الأوهام لما نسبه أئمة الحديث إلى سوء الحفظ».

- وقال ابن عدي: «وهذا كله يؤتى عن ابن أبي ليلى من سوء حفظه، كما قال شعبة: ما رأيت أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى».

- وقال الدارقطني: «والاضطراب فيه من ابن أبي ليلى لأنه سيء الحفظ».

- [وحديث أبي أيوب صححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٩٥)، وصحيح ابن ماجه (٤٧١٥)] «المؤلف».

٣- روى جرير بن عبدالحميد عن منصور عن هلال بن يساف قال: كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم. فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ثم قال بعدُ: لعلك وجدت مما قلت لك؟ قال: لوددت أنك لم تذكر أمي بخير ولا بشر. قال: إنما قلت لك كما قال رسول الله ﷺ، إنا بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم. فقال رسول الله ﷺ: «وعليك وعلى أمك» ثم قال: «إذا عطس أحدكم فليحمد الله ـ قال: فذكر بعض المحامد ـ وليقل له من عنده: يرحمك الله. وليرد ـ يعني: عليهم ـ يغفر الله لنا ولكم».

- أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢/ ٢١٢). والكبير (٤/ ١٠٦). وأبو داود (٥٠٣١). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٥). والحاكم (٤/ ٢٦٧). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٩/ ٩٣٤٢). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٠).

- وبالرغم من أن جريراً من أثبت أصحاب منصور إلا أنه وهم في هذا الإسناد:

- قال علي بن المديني: «لم أجد على جرير في حديث منصور إلا في هذا».

- وقال الحاكم: «الوهم في رواية جرير هذه ظاهر؛ فإن هلال بن يساف لم يدرك سالم ابن عبيد ولم يره، وبينهما رجل مجهول».

* تابع جريراً عليه:

- إسرائيل بن أبي إسحاق فرواه عن منصور به، إلا أنه قال: «فليقل: الحمد لله على كل حال. ـ أو قال: الحمد لله رب العالمين ـ». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه النسائي (٢٢٦). وابن حبان (١٩٤٨ - موارد).
* وخالفهما:
(أ) ورقاء بن عمر اليشكري [صدوق، في حديثه عن منصور لين. التقريب (١٠٣٦)] فرواه عن منصور عن هلال بن يساف عن خالد بن عرفجة قال: كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم... فذكره بنحوه وفيه: «فليقل: الحمد لله رب العالمين - أو: على كل حال -».
- أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢/ ٢١٢). والكبير (٤/ ١٠٧). وأبو داود (٥٠٣٢). والنسائي (٢٣١). والطيالسي (١٢٠٣). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ١٥/ ١٣٠٠). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠١). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٣٥٠). والبيهقي في الشعب (٩٣٤٣). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣١). والمزي في تهذيب الكمال (٨/ ١٣٢).
- وخالد بن عرفجة: هو خالد بن عرفطة: لم يرو عنه سوى هلال بن يساف، قال أبو حاتم: «لا أعرف أحداً يقال له خالد بن عرفطة إلا واحداً الذي له صحبة» [الجرح والتعديل (٣/ ٣٤٠). علل الحديث (١/ ٤٤٨). التهذيب (٢/ ٥٢٥)] فهو مجهول. [وانظر: تحفة الأحوذي (٨/ ١٢)].
(ب) أبو عوانة، واختلف عليه:
- فرواه محمد بن عيسى الطباع [ثقة فقيه. التقريب (٨٨٦)] عن أبي عوانة عن منصور عن هلال عن سالم به مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٥٨/ ٦٣٦٨).
- وخالفه: عبدالرحمن بن مهدي [ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث. التقريب (٦٠١)] ويحيى بن إسحاق السيلحيني [صدوق. التقريب (١٠٤٨)] وحبان بن هلال [ثقة ثبت. التقريب (٢١٦)] ويحيى بن عبدالحميد الحماني [حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. التقريب (١٠٦٠)] رواه أربعتهم: عن أبي عوانة عن منصور عن هلال بن يساف عن رجل من آل عرفطة عن سالم به مرفوعاً. قاله ابن مهدي.
- أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢/ ٢١٢). والكبير (٤/ ١٠٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠١). والطبراني في الكبير (٧/ ٥٨/ ٦٣٦٩). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣١).
- وهذا هو المحفوظ عن أبي عوانة؛ ما رواه الجماعة لا سيما وفيهم الإمام عبدالرحمن بن مهدي.
- وقد تابع أبا عوانة [على الوجه المحفوظ عنه]:
- زائدة بن قدامة [ثقة ثبت. التقريب (٣٣٣)] وقيس بن الربيع [صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. التقريب (٨٠٤)] فروياه عن منصور عن هلال - قال زائدة: عن رجل من النخع، وقال قيس: عن شيخ من أشجع، قال: كنا مع سالم فذكر القصة وفيها الحديث.
- أخرجه الحاكم (٤/ ٢٦٧). والطحاوي (٤/ ٣٠١).
(ج) سفيان الثوري، واختلف عليه: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- فرواه أبو أحمد الزبيري [ثقة ثبت؛ إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري. التقريب (٨٦١)] وإبراهيم بن خالد الصنعاني [ثقة. التقريب (١٠٧)] كلاهما عن سفيان عن منصور عن هلال عن سالم به.

- أخرجه الترمذي (٢٧٤٠). والنسائي (٢٧٧). وابن السني (٢٦١).

- ورواه قاسم بن يزيد الجرمي [ثقة. التقريب (٧٩٦)] ثنا سفيان عن منصور عن هلال عن رجل عن سالم به.

- أخرجه النسائي (٢٢٨).

- ورواه معاوية بن هشام [صدوق له أوهام، وهو في الثوري: قريب من قبيصة والفريابي. التهذيب (٨/ ٢٥٢). شرح علل الترمذي (٢٩٩)] عن سفيان عن منصور عن هلال عن رجل عن خالد بن عرفطة عن سالم به.

- أخرجه النسائي (٢٣٠).

- ورواه يحيى بن سعيد القطان [ثقة متقن حافظ إمام قدوة. التقريب (١٠٥٥) وهو أثبت أصحاب الثوري. شرح علل الترمذي (٢٩٩). سؤالات ابن بكير (٣٢)] ومحمد بن جعشم الصنعاني [لم أقف على ترجمته] روياه عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن رجل من آل خالد بن عرفطة عن آخر قال: كنت مع سالم بن عبيد في سفر فعطس رجل فقال: السلام عليكم. فقال: عليك وعلى أمك. ثم سار فقال: لعلك وجدت في نفسك؟ قال: ما أردت أن تذكر أمي. قال: لم أستطع إلا أن أقولها، كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فعطس رجل فقال: السلام عليك. فقال: «عليك وعلى أمك» ثم قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، ـ أو: الحمد لله رب العالمين ـ وليقل له: يرحمكم الله ـ أو: يرحمك الله ـ [شك يحيى] وليقل: يغفر الله لي ولكم».

- أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (٢/ ٢١٢). وفي الكبير (٤/ ١٠٧). والنسائي (٢٩٩). والحاكم (٤/ ٢٦٧). وأحمد (٦/ ٧-٨) واللفظ له.

- قال النسائي: «وهذا الصواب عندنا، والأول خطأ، والله أعلم».

- وهو كما قال؛ فإن يحيى بن سعيد القطان هو أثبت أصحاب الثوري وأعلم الناس بحديثه، وسفيان الثوري هو أثبت أصحاب منصور بن المعتمر. والله أعلم.

- وعليه فالإسناد ضعيف، لإبهام هذين الرجلين، فإن كان أحدهما هو خالد بن عرفطة فهو مجهول أيضاً.

- وقد صحح إسناد حديث جرير: الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢/ ٤) وقد أعله الأئمة كما ترى، وقال الألباني في الإرواء (٣/ ٢٤٧): «فالإسناد ضعيف؛ لانقطاعه أو لجهالة الواسطة بينهما».

٤- روى عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، ويقال له: يرحمكم الله. وإذا قيل له: يرحمكم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الله؛ فليقل: يغفر الله لكم».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٦٠). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٤). والحاكم (٤/ ٢٦٦). والهيثم بن كليب في مسنده (٢/ ١٨٤/ ٧٥١). والطبراني في الكبير (١٠/ ١٦٢/ ١٠٣٢٦). وفي الدعاء (١٩٨٣). وفي الأوسط (٦/ ٢٥/ ٥٦٨٥). وابن السني (٢٥٩). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٠/ ٩٣٤٧ و٩٣٤٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣١).
- واختلف فيه على عطاء بن السائب:
(أ) فرواه جعفر بن سليمان الضبعي [صدوق؛ التقريب (١٩٩)] وأبيض بن أبان [قال أبو حاتم: «ليس عندنا بالقوي، يكتب حديثه وهو شيخ» وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل (٢/ ٣١٢). الثقات (٦/ ٨٥). اللسان (١/ ١٣٢)] كلاهما عن عطاء به هكذا مرفوعاً.
- قال النسائي: «وهذا حديث منكر، ولا أرى جعفر بن سليمان إلا سمعه من عطاء بن السائب بعد الاختلاط».
- وقال الحاكم: «هذا حديث لم يرفعه عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله بن مسعود غير عطاء بن السائب، تفرد بروايته عنه: جعفر بن سليمان الضبعي وأبيض بن أبان القرشي، والصحيح فيه رواية الإمام الحافظ المتقن سفيان بن سعيد الثوري عن عطاء بن السائب».
- وانظر كلام الطبراني في الدعاء (٣/ ١٦٨٨/ ١٩٨٣).
(ب) وأما سفيان الثوري فرواه عن عطاء به موقوفاً.
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٣٤). والحاكم (٤/ ٢٦٦-٢٦٧). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٠/ ٩٣٤٦).
- وقال الحاكم: «هذا المحفوظ، من كلام عبدالله؛ إذ لم يسنده من يعتمد روايته».
- وقال البيهقي: «والصحيح رواية الثوري» وقال قبلها: «هذا موقوف، وهو الصحيح».
- وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث أبيض بن أبان المرفوع فقال أبو حاتم: «هذا خطأ؛ الناس يروونه عن عبدالله موقوف، منهم جعفر بن سليمان وغيره، وأبيض شيخ، وعطاء بن السائب اختلط بآخره» [العلل (٢/ ٢٤٣)]. وانظر كلام الطبراني في الدعاء (٣/ ١٦٨٨).
- وقال الدارقطني في العلل (٥/ ٣٣٤/ ٩٢٧): «يرويه عطاء بن السائب واختلف عنه: فرفعه أبيض بن أبان وجعفر بن سليمان عن عطاء، ووقفه جرير وعلي بن عاصم، والموقوف أشهر».
٥- روى الطبراني في الكبير (٣/ ٢٩٢/ ٣٤٤١) وفي مسند الشاميين (٢/ ٤٤٢/ ١٦٦٤) عن هاشم بن مرثد ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش حدثني أبي حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عطس الرجل فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل من حوله: يرحمك الله. وليقل هو لمن حوله: يهديكم الله ويصلح بالكم».
- وهذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين شريح وأبي مالك، وقد تكلم في محمد بن إسماعيل ابن عياش=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وفي روايته عن أبيه . وتقدم الكلام عن هذا الإسناد عند الحديث رقم (٦١) .

٦- روى أبو معشر نجيح بن عبدالرحمن عن عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن عن عمته عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت : عطس رجل عند رسول الله ﷺ فقال : ما أقول؟ فقال : «قل : الحمد لله» فقال القوم فما نقول؟ قال : «قولوا : يرحمك الله» قال : فما أقول لهم يا رسول الله؟ قال : «قل : يهديكم الله ويصلح بالكم» .

- أخرجه إسحاق بن راهوية (٢/ ٤٣٠/ ٩٩٤) . وأحمد (٦/ ٧٩) . وأبو يعلى في المسند (٨/ ٣٥٩/ ٤٩٤٦) وفي المعجم (٥٠) . والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠١) . والطبراني في الدعاء (١٩٨١) . وابن السني (٢٥٨) . والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٨/ ٩٣٤١) . وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٩) .

- وإسناده ضعيف ؛ لضعف أبي معشر ، وشيخه : عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن ابن أخي عمرة : لم أقف له على ترجمة ، سوى أنه ذكر في شيوخ أبي معشر من تهذيب الكمال .

* وروى نحوه من حديث أم سلمة ، وفي إسناده عبدالوهاب بن مجاهد : وهو متروك . أخرجه الطبراني في الدعاء (١٩٨٢) .

٧- روى ابن لهيعة عن أبي الأسود قال : سمعت عبيد بن أم كلاب يحدث عن ـ وفي رواية : سمعت ـ عبدالله بن جعفر ذي الجناحين : «أن رسول الله ﷺ كان إذا عطس حمد الله ، فيقال له : يرحمك الله» . فيقول : «يهديكم الله ويصلح بالكم» .

- أخرجه أحمد (١/ ٢٠٤) . والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠١) . والطبراني في الدعاء (١٩٨٠) . والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٨/ ٩٣٤٠) .

- وإسناده ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة ، وأما عبيد بن أم كلاب : فقال في الإصابة (٣/ ١٠١) : «له إدراك ، ورواية عن عمر» ، وقال ابن سعد في الطبقات (٥/ ٨٨) : «سمع من عمر بن الخطاب وهو عبيد بن سلمة الليثي» وذكر له قصة مع عائشة رضي الله عنها . [وانظر : الإكمال للحسيني (٥٨٣) . تعجيل المنفعة (٧١٠)] .

- وفي الجملة ؛ فإن حاصل ما تقدم : أن قول العاطس : الحمد لله على كل حال ، أو : الحمد لله رب العالمين ، وقوله لمن يشمته : يغفر الله لنا ولكم . لم يرد بإسناد صحيح ثابت مرفوع إلى النبي ﷺ ، وإن كان الضعف في أسانيدها يسيراً ـ عدا حديث ابن عمر الأول ـ بحيث يتقوى بعضها ببعض ، إلا أن الأولى استعمال ما ورد بإسناد صحيح ثابت نظيف وهو حديث أبي هريرة ، فيقتصر العاطس على قول : الحمد لله ، بلا زيادة ، ويقول لمن يشمته : يهديكم الله ويصلح بالكم . وهذا ما صرح به إمام أئمة هذا الفن : الإمام البخاري ـ لله دره من إمام ـ إذ يقول : «أثبت ما يروى في هذا الباب : هذا الحديث الذي يروى عن أبي صالح السمان» . وقد سأل أبو داود الإمام أحمد : إذا عطس الرجل ما يقول؟ قال الإمام : «يحمد الله ، ويقالُ له : يرحمك الله ، ويقول : يهديكم الله

**٢٨٢- ٢-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ**»(١).

---

=ويصلح بالكم» [مسائل الإمام أحمد لأبي داود(١٨١١)] فلو كانت الصيغ الأخرى ثابتة عنده لما أهملها. والله أعلم.

- [وسمعت شيخنا الإمام عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز رحمه الله يقول أثناء تقريره على زاد المعاد (٢/ ٤٣٦) عام ١٤١٤هـ: «المشروع للمسلم أن يحمد الله تعالى، وأقل ذلك أن يقول: الحمد لله، وإن زاد: الحمد لله على كل حال، أو الحمد لله رب العالمين، أو يقول: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه [و] أذكر أن ابن حجر جمع الروايات في ذلك كما ذكرت» انتهى كلام شيخنا رحمه الله. قلت: صدق فقد ذكر ابن حجر هذه الأنواع الثلاثة في فتح الباري (١٠/ ٦٠٠-٦٠١) وذكر أن الإمام النووي قال: ولو قال: الحمد لله رب العالمين لكان أحسن، فلو قال: الحمد لله على كل حال كان أفضل، قال ابن حجر عن كلام النووي: كذا قال. قال: والأخبار التي ذكرتها تقتضي التخيير ثم الأولوية» انظر فتح الباري (١٠/ ٦٠٠-٦٠١)] «المؤلف».

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في الصحيح، ٧٨-ك الأدب، ١٢٣-ب الحمد للعاطس، (٦٢٢١). و١٢٧-ب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله، (٦٢٢٥). وفي الأدب المفرد (٩٣١). ومسلم في ٥٣-ك الزهد، ٩-ب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب، (٢٩٩١) (٤/ ٢٢٩٢). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٠٢-ب فيمن يعطس ولا يحمد الله، (٥٠٣٩). والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٣٨-ب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس، (٢٧٤٢) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٢). وابن ماجه في ٣٣-ك الأدب، ٢٠-ب تشميت العاطس، (٣٧١٣). والدارمي (٢/ ٣٦٨/ ٢٦٦٠). وابن حبان (٢/ ٣٦٣ و٣٦٤/ ٦٠٠ و٦٠١). وأحمد (٣/ ١٠٠ و١١٧ و١٧٦). والطيالسي (٢٠٦٥). وعبدالرزاق (١٩٦٧٨). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٩٥). والطبراني في الدعاء (١٩٨٩-١٩٩٤). وابن السني (٢٤٨). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤) وقال: «صحيح ثابت». و(٨/ ١٧٢) وقال: «صحيح متفق عليه». والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٥/ ٩٣٢٩). وفي الآداب (٣٤٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٣).

- من طرقٍ كثيرة عن سليمان التيمي عن أنس به.

- وله شاهد يرويه عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله العامري المدني عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر، فعطس الشريف منهما، فلم=

**٢٨٣- ٣-** وعن أبي بردة قال: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَىٰ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاس، فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا!؟ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللهَ؛ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمِدَتِ اللهَ فَشَمَّتُّهَا؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلاَ تُشَمِّتُوهُ»** (١).

**٢٨٤- ٤-** وعن البراء بن عازب رضي الله عنه؛ قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ

---

=يحمد الله، ولم يشمته، وعطس الآخر فحمد الله، فشمته النبي ﷺ. فقال الشريف: عطست عندك فلم تشمتني، وعطس هذا الآخر فشمته! قال: «إن هذا ذكر الله فذكرته، وأنت نسيت الله فنسيتك».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٣٢). وابن حبان (٢/ ٦٤/ ٦٠٢ - إحسان). والحاكم (٤/ ٢٦٥). وأحمد (٢/ ٣٢٨). والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٧٩٨/ ٨٠٨ - بغية الباحث). وأبو يعلى (١١/ ٤٧٢ و٥٠٥/ ٦٥٩٢ و٦٦٢٨). والطبراني في الأوسط (١٤٠٢). وفي الدعاء (١٩٩٥ و١٩٩٦). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٦/ ٩٣٣٢).

- قال الحاكم: «صحيح الإسناد».

- قلت: بل إسناده حسن، فإن عبدالرحمن بن إسحاق المدني حسن الحديث إذا لم يخالف وهو ممن يحتمل تفرده في مثل هذا، والله أعلم. [التهذيب (٥/ ٥٠). الميزان (٢/ ٥٤٧)].

- وحسنه الألباني في صحيح الأدب (٧١٣) وغيره.

* وروى الطبراني في الأوسط (٧/ ٣٠٨/ ٧٥٨٠) من طريق: النضر بن عبدالله الأزدي عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه.

- وهو منكر بهذا الإسناد، لتفرد النضر بن عبدالله الأزدي به، وهو مجهول [التقريب (١٠٠٢)].

(١) أخرجه مسلم في ٥٣-ك الزهد، ٩-ب تشميت العاطس، (٢٩٩٢). والبخاري في الأدب المفرد (٩٤١). والحاكم (٤/ ٢٦٥) وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» فوهم في استدراكه. وأحمد (٤/ ٤١٢). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٩٥). والطبراني في الدعاء (١٩٩٧). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٦/ ٩٣٣٠ و٩٣٣١). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٤).

الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ[١]، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ - أَوِ: الْمُقْسِمِ[٢] -، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمَ - أَوْ: عَنْ تَخَتُّمٍ - بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبٍ بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ[٣]، وَعَنِ الْقَسِّيِّ[٤]، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ»[٥].

**٢٨٥- ٥-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَازَةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ**»[٦].

---

(١) تشميت العاطس: قال ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٤٣٨): «. . . وكل داعٍ بخير فهو مشمت ومسمت، وقيل: بالمهملة: دعاء له بحسن السمت وبعوده إلى حالته من السكون والدعة. . . وبالمعجمة: دعاء له بأن يصرف الله عنه ما يشمت به أعداءه، فشمته: إذا أزال عنه الشماتة . . . وقيل: هو دعاء له بثباته على قوائمه في طاعة الله؛ مأخوذ من الشوامت وهي القوائم. وقيل: هو تشميت له بالشيطان؛ لإغاظته بحمد الله على نعمة العطاس، وما حصل له به من محاب الله. . .» وانظر: فتح الباري (١٠/ ٦١٧). وغيره.

(٢) إبرار المقسم: أي بفعل ما أراده الحالف ليصير بذلك باراً. فتح الباري (١١/ ٥٥١).

(٣) هي وطاء كانت النساء يضعنه لأزواجهن على السروج، وكان من مراكب العجم، ويكون من الحرير، ويكون من الصوف وغيره. وقيل: أغشية للسروج تتخذ من الحرير، وقيل: هي سروج من الديباج، وقيل: هي شيء من الفراش الصغير تتخذ من حرير تحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب على البعير تحته فوق الرحل. شرح مسلم للنووي (١٤/ ٣٢). وانظر: فتح الباري (١٠/ ٣٢٠).

(٤) القسي: هي ثياب مضلعة بالحرير، تعمل بالقس - بفتح القاف - وهو موضع من بلاد مصر . . . وقيل: هي ثياب كتان مخلوط بحرير، وقيل: هي ثياب من القز، وأصله: القزى بالزاي منسوب إلى القز: وهو رديء الحرير، فأبدل من الزاى سيناً. شرح مسلم للنووي (١٤/ ٣٣). وانظر: فتح الباري (١٠/ ٣٠٥). والنهاية (٤/ ٥٩).

(٥) متفق على صحته. وقد تقدم تخريجه تحت الحديث رقم (٢٥٥) برقم (٥).

(٦) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٢٣-ك الجنائز، ٢-ب الأمر باتباع الجنائز، (١٢٤٠). ومسلم في ٣٩-ك السلام، ٣-ب من حق المسلم على المسلم رد السلام، (٢١٦٢/ ٤) (٤/ ١٧٠). وفي رواية: «خمس تجب للمسلم على أخيه». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٩٨-ب في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=العطاس، (٥٠٣٠). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢١). وابن حبان (١/ ٤٧٦/ ٢٤١). وأحمد (٢/ ٥٤٠). والطيالسي (٢٢٩٩). والدارقطني في العلل (٧/ ٢٠٣). والبيهقي في السنن (٣/ ٢٢ و٣٨٦). وفي الشعب (٧/ ٣/ ٩٢٤٣). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٦).

- من طرقٍ عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- وله طرق أخرى، منها ما رواه:

١- العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما هن؟ يا رسول الله! قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فسمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه».

- أخرجه مسلم (٢١٦٢/ ٥). والبخاري في الأدب المفرد (٩٢٥ و٩٩١). وابن حبان (١/ ٤٧٧/ ٢٤٢). وأحمد (٢/ ٣٧٢ و٤١٢). وأبو يعلى (١١/ ٣٩٠/ ٦٥٠٤). وتمام في الفوائد (٨٦٠). والبيهقي في السنن (٥/ ٣٤٧) و(١٠/ ١٠٨). وفي الشعب (٦/ ٥٢٩/ ٩١٦٧). وفي الآداب (٢٤١).

٢- قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى المخزومي المدني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد».

- أخرجه الترمذي (٢٧٣٧). والنسائي (٤/ ٥٣/ ١٩٣٧).

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، ومحمد بن موسى المخزومي المدني: ثقة، روى عنه عبدالعزيز بن محمد وابن أبي فديك». [وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٩٣)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٨٣٢)] «المؤلف».

٣- محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من حق المسلم على المسلم: رد التحية، وإجابة الدعوة، وشهود الجنازة، وعيادة المريض، وتشميت العاطس إذا حمد الله».

- أخرجه ابن ماجه (١٤٣٥). وأحمد (٢/ ٣٣٢). وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٦) و(٨/ ٤٩٦). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٤٩٧/ ١٠٢٣). وأبو يعلى (١٠/ ٣٤٠/ ٥٩٣٤).

- قال في الزوائد: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات».

- وقد تابعه: عمر بن أبي سلمة فرواه عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حمد الله عز وجل».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٩). وأحمد (٢/ ٣٥٦ و٣٥٧ و٣٨٨). والطيالسي (٢٣٤٢). والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٨٥٥/ ٩٠٩ - بغية الباحث). وابن عدي في الكامل (٥/ ٤٠) ضمن أحاديث رواها عنه جماعة ثم قال: «كل هذه الأحاديث لا بأس بها، وعمر بن أبي سلمة متماسك=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الحديث، لا بأس به».
- قلت: إلا أنه لم يضبط حفظه فاختصره، ورواية محمد بن عمرو أولى من روايته، وكان يحيى ابن سعيد القطان يختار محمد بن عمرو عليه.
٤- أبو عبدالرحمن المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب ثنا عبدالله بن الوليد عن عبدالله بن عبدالرحمن ابن حجيرة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «حق المؤمن على المؤمن ست خصال: أن يسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وإن دعاه أن يجيبه، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يشهده، وإذا غاب أن ينصح له».
- أخرجه إسحاق بن راهوية (١/ ٣٣٧/ ٣٢٨). وأحمد (٢/ ٣٢١). والطبراني في الأوسط (٩/ ١٣٦/ ٩٣٤١). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٢٥/ ٨٧٥٣).
- وهذا إسناد مصري، لا بأس به في المتابعات والشواهد، إلا أن البرقاني قال للدارقطني: «عبدالله ابن الوليد عن ابن حجيرة عن أبيه عن أبي هريرة؟ فقال: ابن الوليد: هو مصري، لا يعتبر به، ليس هو بالذي حدث عنه أحمد بن حنبل، وابن حجيرة هو عبدالرحمن ابن حجيرة: مصري معروف، ولا يثبت هذا الحديث» [سؤالات البرقاني (٢٧٠)] فلا أدري، أيعني هذا الحديث أم غيره.
* وللحديث شواهد منها:
١- حديث أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: «أربع للمسلم على المسلم: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٢٣). وابن ماجه (١٤٣٤). وابن حبان (٢٠٦٤ - موارد). والحاكم (١/ ٣٤٩) و(٤/ ٢٦٤). وأحمد (٥/ ٢٧٣). والطبراني في الكبير (١٧/ ٢٦٧/ ٧٣٤). والمزي في تهذيب الكمال (٧/ ١٦١).
- من طريق يحيى بن سعيد القطان ثنا عبدالحميد بن جعفر ثنى أبي عن حكيم بن أفلح عن أبي مسعود به مرفوعاً.
- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».
- وقال البوصيري في الزوائد: «إسناد حديث أبي مسعود صحيح».
- وليس كما قالا، فإن حكيم بن أفلح: لم يخرج له سوى البخاري في الأدب المفرد، وابن ماجه [أعنى من أصحاب الكتب الستة في مصنفاتهم] وقد قال الذهبي في الميزان (١/ ٥٨٣): «تفرد عنه بهذا [يعني: بهذا الحديث] وبالرواية أيضاً: والد عبدالحميد ابن جعفر» فهو في عداد المجهولين كما قال الألباني في الصحيحة (٥/ ١٨٧).
- وعليه فالإسناد ضعيف، إلا أنه يصلح في الشواهد.
٢- حديث علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «للمسلم على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويتبع جنازته إذا مات، ويحب=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=له ما يحب لنفسه».

- أخرجه الترمذي (٢٧٣٦). وابن ماجه (١٤٣٣). والدارمي (٢/ ٣٥٧/ ٢٦٣٣). وأحمد (١/ ٨٩). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٤٩٧/ ١٠٢٢). والبزار (٣/ ٨٢/ ٨٥٠ - البحر الزخار). وأبو يعلى (١/ ٣٤٢/ ٤٣٥). والخطيب في التاريخ (٧/ ٤٨).

- من طريق أبي إسحاق السبيعي عن الحارث الأعور عن علي به مرفوعاً.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روى من غير وجه عن النبي ﷺ، وقد تكلم بعضهم في الحارث الأعور».

- والحارث: ضعيف، وأبو إسحاق لم يسمع منه سوى أربعة أحاديث وسائر ذلك كتاب أخذه [التهذيب (٢/ ١١٥). الميزان (١/ ٤٣٥)].

- وله طريق آخر: يرويه إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا يحيى بن نصر بن حاجب ثنا هلال بن خباب عن زاذان عن علي به مرفوعاً وقال: «وينصح له بالغيب» بدل: «ويحب له ما يحب لنفسه».

- أخرجه بحشل في تاريخ واسط (١٣٥). وأبو يعلى (١/ ٣٩٢/ ٥٠٩). وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٦).

- وقال: «وهذا الحديث بهذا الإسناد يعرف بيحيى بن نصر هذا».

- قلت: وهو منكر؛ فإن يحيى بن نصر هذا، قال فيه أحمد: «كان جهمياً يقول قول أبي جهم» وقال أبو زرعة: «ليس بشيء» وقال أبو حاتم: «عندي بليته قِدَمُ رجاله» وقال أيضاً: «تكلم الناس فيه» وقال العقيلي: «منكر الحديث» ولم يرفع من حاله سوى ابن حبان حيث ذكره في الثقات، وابن عدي حيث قال: «وأرجو أنه لا بأس به» [الجرح والتعديل (٩/ ١٩٣). سؤالات البرذعي (٢/ ٥٣٦). الثقات (٩/ ٢٥٤). الضعفاء الكبير (٤/ ٤٣٣). الكامل (٧/ ٢٤٦). الميزان (٤/ ٤١١). اللسان (٦/ ٣٤٠)].

٣- حديث أبي أيوب بنحو حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة.

- أخرجه الحارث بن أبي أسامة (٢/ ٨٥٦/ ٩١٠ - بغية الباحث).

- من طريق عبدالرحمن بن زياد بن أنعم حدثني أبي عن أبي أيوب بقصة طويلة.

- وإسناده ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم [التقريب (٥٧٨)].

٤ - حديث ابن عمر بنحو الذي قبله.

- أخرجه أحمد (٢/ ٦٨).

- من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً جمع فيه بين أربعة أحاديث هذا أحدها.

- وحال ابن لهيعة لا يخفى لما فيه من ضعف، وهو مدلس وقد عنعنه.

٢٨٦- ٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ كَانَ حَقّاً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ» (١).

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، ٥٩-ك بدء الخلق، ١١-ب صفة إبليس وجنوده، (٣٢٨٩) بنحوه مختصراً. وفي ٧٨-ك الأدب، ١٢٥-ب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب، (٦٢٢٣). وفيه: «... فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته...» و «... فإذا قال: هاء، ضحك منه الشيطان». و١٢٨-ب إذا تثاءب فليضع يده على فيه، (٦٢٢٦) وهذا لفظه. وفي الأدب المفرد (٩١٩ و٩٢٨). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٩٧-ب في التثاؤب، (٥٠٢٨) وفيه: «ولا يقل: هاه هاه، فإنما ذلكم من الشيطان يضحك منه». والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٤١-ب ما جاء: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، (٢٧٤٧). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٤ و٢١٥). والحاكم (٤/ ٢٦٤) مستدركاً به عليهما فوهم. وأحمد (٢/ ٤٢٨). والطيالسي (٢٣١٥). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٨٩). وفي الشعب (٧/ ٢٣ و٣٤/ ٩٣٢٢ و٩٣٦٦). وفي الآداب (٣٤٣). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣٠٦-٣٠٧/ ٣٣٤٠).

- من طرقٍ عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- واختلف فيه على ابن أبي ذئب:

(أ) فرواه آدم بن أبي إياس وعاصم بن علي وأبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي ويحيى ابن سعيد القطان وحجاج محمد الأعور ويزيد بن هارون ـ واختلف عليه ـ سبعتهم [وهم ثقات] عن ابن أبي ذئب به هكذا.

(ب) وخالفهم: القاسم بن يزيد الجرمي وعيسى بن يونس ويزيد بن هارون ـ في الرواية الأخرى عنه ـ فرواه ثلاثتهم [وهم ثقات] عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به مرفوعاً، فلم يذكروا أبا سعيد المقبري في الإسناد.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٦). وابن حبان (٢/ ٣٦٠/ ٥٩٨ - إحسان). وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٨٤٠).

- ورواية الجماعة هي الصواب، لا سيما وفيهم: يحيى بن سعيد القطان: الإمام الثقة المتقن الحجة، كان إليه المنتهى في التثبت.

- وهي الرواية التي رجحها الإمام البخاري فلم يذكر غيرها. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد خالف محمد بن عجلان وعبدالرحمن بن إسحاق المدني : خالفا ابن أبي ذئب في إسناده، فروياه عن سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «العطاس من الله، والتثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فلا يقل : هاه هاه، فإن الشيطان يضحك في جوفه» لفظ ابن عجلان، وفي حديث عبدالرحمن : «. . . فإن الشيطان يضحك منه ـ أو قال : يلعب به ـ».

- أخرجه الترمذي (٢٧٤٦). والنسائي (٢١٧). وابن خزيمة (٢/ ٦١/ ٩٢١ و٩٢٢). وابن حبان (٦/ ١٢٢/ ٢٣٥٨). والحاكم (٤/ ٢٦٣-٢٦٤). وأحمد (٢/ ٢٦٥ و٥١٧). وعبدالرزاق (٢/ ٢٧٠/ ٣٣٢٢). وأبو يعلى (١١/ ٥٠٥/ ٦٦٢٧). وابن السني (٢٦٦). والدارقطني في العلل (١٠/ ٣٦٩).

- وابن أبي ذئب أثبت منهما في سعيد المقبري، وروايته أولى بالصواب :

- قال الترمذي في حديث ابن عجلان : «هذا حديث حسن صحيح» ثم قال في حديث ابن أبي ذئب : «هذا حديث صحيح، وهذا أصح من حديث ابن عجلان. وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان. قال : سمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي ابن المديني عن يحيى بن سعيد قال : قال محمد بن عجلان : أحاديث سعيد المقبري : رَوى بعضها سعيد عن أبي هريرة، ورُوى بعضها عن سعيد عن رجل عن أبي هريرة، واختلط عليَّ فجعلتها عن سعيد عن أبي هريرة».

- وقال الدارقطني في العلل (١٠/ ٣٦٩) : «ويشبه أن يكون ابن أبي ذئب قد حفظه».

- وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٢٢) : «ورجح الترمذي رواية من قال : «عن أبيه» وهو المعتمد».

- [وحديث أبي هريرة حسنه العلامة الألباني في صحيح الترمذي برقم (٢٧٤٦، ٢٧٤٧)، وإرواء الغليل برقم (٧٧٦، ٧٧٩)] «المؤلف».

- وقد أفحش عبدالله بن سعيد في الغلط وجاء بلفظ منكر [وهو متروك. التقريب (٥١١)] فرواه عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه، ولا يعوي، فإن الشيطان يضحك منه».

- أخرجه ابن ماجه (٩٦٨).

- وهو منكر ؛ فقد خالف فيه أصحاب أبيه.

- ولحديث أبي هريرة طريق آخر : يرويه العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع».

- أخرجه مسلم (٢٩٩٤) (٤/ ٢٢٩٣). والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٢). والترمذي (٣٧٠) وفيه : «التثاؤب في الصلاة من الشيطان. . .» وقال : «حسن صحيح». وابن خزيمة (٢/ ٦١/ ٩٢٠). وابن حبان (٦/ ١٢١/ ٢٣٥٧). وأحمد (٢/ ٣٩٧). والحميدي (١١٣٩). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٨٩). وفي الشعب (٧/ ٣٤/ ٩٣٦٧).

٢٨٧- ٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ - أَوْ: غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ» (١).

---

(١) أخرجه أبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٩٨-ب في العطاس، (٥٠٢٩)، واللفظ له. والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٤٠-ب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس، (٢٧٤٥). والحاكم (٤/ ٢٩٣). وأحمد (٢/ ٤٣٩). والحميدي (١١٥٧). وأبو يعلى (١٢/ ١٧/ ٦٦٦٣). وبحشل في تاريخ واسط (٢١٤). وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٣٣٤). والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٣٧/ ١٨٧٠). وفي الصغير (١/ ٨٣/ ١٠٩). وابن السني (٢٦٥). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٥٦). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٨٩). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٩٠). وفي الشعب (٧/ ٣٢/ ٩٣٥٤). وفي الآداب (٣٥٠). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٥).
- من طرقٍ عن محمد بن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً، من فعله ﷺ.
- قال الترمذي: «حسن صحيح».
- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».
- إلا أن البخاري أعله في الكنى (٩) بما رواه سفيان [يحتمل أن يكون هو الثوري، ويحتمل أن يكون ابن عيينة، والأول أظهر عندي] عن سمي عن أبي بكر بن عبدالرحمن: «كان النبي ﷺ إذا عطس خمر وجهه» مرسلاً. وقال بأنه: «أشبه» يعني: بالصواب. وذلك لأن سفيان [أياً كان: الثوري أو ابن عيينة] أحفظ وأتقن وأضبط من محمد بن عجلان.
- وللحديث طرق أخرى منها ما رواه:
١- عبدالله بن عياش القتباني المصري عن عبدالرحمن بن هرمز المدني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه، وليخفض صوته».
- أخرجه الحاكم (٤/ ٢٦٤). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣١/ ٩٣٥٣). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٥).
- وعبدالله بن عياش: ضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: «ليس بالمتين، صدوق يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة» وذكره ابن حبان في الثقات. قال الذهبي: «صالح الحديث» وقال ابن حجر: «صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد» [الجرح والتعديل (٥/ ١٢٦). الثقات (٧/ ٥١). التهذيب (٤/ ٤٢٨). الميزان (٢/ ٤٦٩). المغني (١/ ٥٥٧). التقريب (٥٣٣)] وهو معروف بالرواية عن الأعرج، فهو جيد في الشواهد؛ إلا أنه وهم في روايته من قوله ﷺ، والناس يروونه من فعله ﷺ. والله أعلم.
٢- محمد بن يونس بن موسى الكديمي نا حميد بن أبي زياد الصائغ نا شعبة عن عمارة بن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=حفصة عن عكرمة عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عطس غطى وجهه بثوبه، ووضع كفيه على حاجبيه».

- أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (٤٤٢). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٥٧). وتمام في الفوائد (٨٨٦). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤٦). وفي أخبار أصبهان (٢/ ١٤٨).

- وهذا باطل؛ الكديمي متهم بوضع الحديث [التهذيب (٧/ ٥٠٦). الميزان (٤/ ٧٤)] وحميد بن أبي زياد: شيخ بصري ليس بالمشهور، تفرد به عن شعبة على كثرة من روى عن شعبة من الثقات المشاهير، وشعبة كثير الأصحاب، فإذا تفرد عنه دونهم مثل هذا، فيُعدُّ تفرده منكراً. [انظر ترجمة حميد بن أبي زياد في: الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٣). الثقات (٨/ ١٩٦). علل الدارقطني (٦/ ٢٤٦)].

- قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث عمارة وعكرمة، ما كتبته عالياً من حديث شعبة إلا من حديث حميد بن أبي زياد».

٣- أبو جزي نصر بن طريف الباهلي عن ابن جريج عن المقبري عن أبي هريرة قال: «كان النبي ﷺ إذا عطس خفض من صوته، وتلقاها بثوبه، وخمر وجهه».

- أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٣٢٩٧). ومن طريق علي: ابن عدي في الكامل (٧/ ٣٥). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٥٦).

- وهذا منكر جداً؛ أبو جزي نصر بن طريف: ذاهب، متروك الحديث، قال فيه ابن معين: «من المعروفين بوضع الحديث» [الميزان (٤/ ٢٥١). اللسان (٦/ ١٨٣) وقال: «ولم يتخلف أحد عن ذكره في الضعفاء، ولا أعلم فيه توثيقاً»].

- ثم رواه أبو الشيخ (٢٥٧) بإسناد آخر فقال: حدثنا أبو بكر ابن معدان نا أبو عامر موسى ابن عامر نا علي بن عاصم نا ابن جريج عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.

- وهذا إسناد أصبهاني ثم دمشقي ثم واسطي ثم مكي ثم مدني.

- وهو غريب جداً، فلم يعرف في بلد دخلها إلا من طريق الغرباء، فهو إسناد تناقله الغرباء، فلم يروه عن المقبري المدنيون، ولا عن ابن جريج المكيون، ولا عن علي الواسطيون، ولا عن أبي عامر الشاميون، وابن جريج: مدلس وقد عنعنه، وعلي بن عاصم: صدوق في نفسه؛ إلا أنه كثير الغلط وكان إذا روجع في غلطه ثبت عليه وأصر، ولا يعتبر بما يتفرد به مثله عن مثل ابن جريج في سعة روايته وكثرة أصحابه، ولعله أُتي من قبل الوراقين الذين كانوا ينسخون له الكتب فلا يعتنى بعدُ بتصحيحها والله أعلم [انظر: التهذيب (٥/ ٧٠٥). الميزان (٣/ ١٣٥)].

- وموسى بن عامر ليس من أهل بلده ولا من المعروفين بالحفظ والإتقان؛ حتى يقبل ما تفرد به عن علي بن عاصم، وأبو بكر ابن معدان: هو محمد بن أحمد بن راشد بن معدان؛ له ترجمة في: طبقات المحدثين (٣/ ٤٩٤) وتاريخ أصبهان (٢/ ٢٤٣) وتاريخ بغداد (١/ ٣٠٢) وسير أعلام=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=النبلاء (١٤/ ٤٠٤) ونعته أبو الشيخ بأنه «كان محدثاً وابن محدث» ونعته الذهبي بقوله: «الإمام الحافظ المصنف».

* وخالف عليَّ بن عاصم في إسناده: مندل بن علي العنزي الكوفي فرواه عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً.

- أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٦٢/ ٧٤٥٢).

- وفي تفرد مندل به عن ابن جريج بهذا الإسناد: نكارة ظاهرة، فإن مندل بن علي هذا ضعيف، والراوي عنه: إسماعيل بن عمرو، ولعله: ابْن نجيح البجلي الكوفي ثم الأصبهاني، وعامة أحاديثه لا يتابع عليها [الميزان (١/ ٢٣٩). اللسان (١/ ٤٧٤)].

- وعليه فإن الحديث ليس من حديث ابن جريج، ولا يصلح في المتابعات والشواهد.

٤ - أبو عتبة أحمد بن الفرج نا بقية نا الوضين عن يزيد بن مرثد أدرك ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ: عبادة بن الصامت وشداد بن أوس وواثلة بن الأسقع قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفعن بهما الصوت، فإن الشيطان يحب أن يُرفع بهما الصوت».

- أخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٢/ ٩٣٥٥).

- وهذا من مناكير أحمد بن الفرج الكندي الحمصي، فإنه وإن قال فيه ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه، ومحله الصدق» إلا أن أهل بلده: محمد بن عوف وابن جوصا ضعفاه، وهم أعلم به من غيرهم من الغرباء، وقد رماه ابن عوف بالكذب وسوء الحال، ومما قال فيه: «. . . وليس له في حديث بقية أصل؛ هو فيها أكذب الخلق، وإنما هي أحاديث وقعت له في ظهر قرطاس في أولها: يزيد بن عبد ربه ثنا بقية» [التهذيب (١/ ٩٣). الميزان (١/ ١٢٨)]، وقد سبق ذكره تحت الحديث رقم (٢٧٧).

- وقد خالفه: هشام بن خالد أبو مروان الدمشقي ـ وهو ثقة. التهذيب (٩/ ٤٦) ـ فقال: حدثنا بقية ثنا الوضين بن عطاء حدثني يزيد بن مرثد المدعي قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره بنحوه هكذا مرسلاً.

- أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٢٤).

- وهذا هو المعروف.

- وهو مرسل بإسناد دمشقي لا بأس به.

- وباستثناء المناكير؛ فإن الحديث حسن بمجموع طرقه: مرسل أبي بكر بن عبدالرحمن، ومسند عبدالله بن عياش، ومرسل يزيد بن مرثد؛ والله أعلم.

- والحديث جوَّد إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ٦١٨). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٥). [وقال الألباني أيضاً في صحيح الترمذي برقم (٢٧٤٥): «حسن صحيح»، وقال في صحيح سنن أبي داود برقم (٥٠٢٩): «حسن صحيح»] «المؤلف».

٢٨٨- ٨- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»(١).

## ٨٩ - كم يشمت العاطس؟

٢٨٩- ١- عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللهُ» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَىٰ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم في ٥٣-ك الزهد، ٩-ب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب، (٢٩٩٥) (٤/ ٢٢٩٣) وفي رواية: «إذا تثاوب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فإن الشيطان يدخل». والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٩ و٩٥١). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٩٧-ب في التثاؤب، (٥٠٢٦) بنحوه، و(٥٠٢٧) بمثل الرواية الأخرى لمسلم. والدارمي (١/ ٣٧٢/ ١٣٨٢). وابن خزيمة (٢/ ٦٠/ ٩١٩) وفيه «فليسد بيده فاه». وابن حبان (٦/ ١٢٤/ ٢٣٦٠). وابن الجارود في المنتقى (٢٢١) بنحو الرواية الأخرى لمسلم. وأحمد (٣/ ٣١ و٣٧ و٩٣ و٩٦). وعبدالرزاق (٢/ ٢٧٠/ ٣٣٢٥). وابن أبي شيبة (٢/ ٤٢٧). وعبد بن حميد (٩٠٩). وأبو يعلى (٢/ ٣٩٠/ ١١٦٢). والبيهقي في السنن (٢/ ٢٨٩). وفي الشعب (٧/ ٣٤/ ٩٣٦٨). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣١٥/ ٣٣٤٧). وغيرهم.
- عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، وعن ابن أبي سعيد عن أبي سعيد به مرفوعاً.
- وانظر فيمن وهم في إسناده، أو أفحش في الخطأ: الكامل لابن عدي (٤/ ١٤٣). علل الدارقطني (١٠/ ٢١٢/ ١٩٨١). تاريخ بغداد للخطيب (٨/ ١٥٤).

(٢) أخرجه مسلم في ٥٣-ك الزهد، ٩-ب تشميت العاطس، (٢٩٩٣) (٤/ ٢٢٩٢) واللفظ له. والبخاري في الأدب المفرد (٩٣٥ و٩٣٨). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٠٠-ب كم مرة يشمت العاطس، (٥٠٣٧). والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٣٩-ب ما جاءكم يشمت العاطس، (٢٧٤٣). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٢٣). والدارمي (٢/ ٣٦٩/ ٢٦٦١). وابن حبان (٢/ ٣٦٦/ ٦٠٣ - إحسان). وأحمد (٤/ ٤٦). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٩٧). والطبراني في الكبير (٧/ ١٣/ ٦٢٣٤). وفي الدعاء (٢٠٠٢). وابن السني (٢٤٩). وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٧٣). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٢/ ٩٣٥٧). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٦). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣١٣/ ٣٣٤٥).
- من طريق عكرمة بن عمار حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه به مرفوعاً.
- وقد اختلف فيه على عكرمة ـ في متنه ـ.
١- فرواه عبدالله بن المبارك ووكيع بن الجراح وأبو النضر هاشم بن القاسم وأبو الوليد الطيالسي هشام بن عبدالملك وسليم بن أخضر وبهز بن أسد ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وزيد بن الحباب وعاصم بن علي: تسعتهم [وهم ثقات أثبات متقنون عدا زيد وعاصم فهما صدوقان وقد تُكلم فيهما] عن عكرمة به هكذا. وفي رواية عبدالله بن المبارك وسليم بن أخضر وزيد بن الحباب: «ثم عطس الثانية» بدل «أخرى».
* تنبيهان:
- الأول: شذَّ علي بن محمد ـ وأظنه: ابن أبي الخصيب؛ فإنه: صدوق ربما أخطأ. التقريب (٧٠٤) ـ فرواه عن وكيع عن عكرمة عن إياس عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يشمت العاطس ثلاثاً، فما زاد فهو مزكوم».
- أخرجه ابن ماجه (٣٧١٤).
- فجعل ـ علي بن محمد شيخ ابن ماجه ـ لفظ الحديث كله من كلام النبي ﷺ، ووهم في العدد أيضاً فجعل ترك التشميت بعد الثالثة. والمحفوظ عن وكيع: هو ما رواه محمد بن عبدالله بن نمير ـ وهو ثقة ثبت حافظ. التهذيب (٧/ ٢٦٥) ـ عند مسلم (٢٩٩٣)، فالحديث عنده من كلام سلمة والمرفوع منه قوله ﷺ: «يرحمك الله» و «الرجل مزكوم». [وعلى كل حال فقد صحح حديث سلمة عند ابن ماجه بلفظه العلامة الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢/ ٣٠٣) برقم (٣٧١٤)، وفي مشكاة المصابيح التحقيق الثاني برقم (٤٧٤٣)] «المؤلف».
- ولا يقال بأن مسلماً أحال لفظ وكيع ـ المروي عند ابن ماجه على أنه المحفوظ عنه ـ على لفظ أبي النضر هاشم بن القاسم [انظر: النكت الظراف (٤/ ٣٧)]؛ فإنه لولا أن لفظهما متقارب لما حول في الإسناد، ولأعاد حديث وكيع بإسناده ومتنه، أو بيَّن الاختلاف الواقع في متن حديث وكيع؛ فإن منهج مسلم قائم على التنبيه على الاختلاف الواقع في الأسانيد والمتون وعدم إهمال ذلك، فحيث لم يقع منه ذلك التنبيه. دل ذلك على عدم وجود اختلاف بين حديث وكيع وحديث أبي النضر، وأن لفظه عند ابن ماجه إنما هو وهم من راويه، وهذا هو ما رسمه مسلم لنفسه في مقدمة صحيحه، وهو ما سار عليه في الصحيح في جمعه وتفريقه بين الأسانيد والمتون [انظر: مقدمة مسلم (ص ٤ و٥)].
- التنبيه الثاني: وقع في المطبوع من جامع الترمذي في رواية ابن المبارك للحديث (٢٧٤٣): «ثم عطس الثانية والثالثة» والذي أراه ـ والله أعلم ـ أن لفظة «والثالثة» زائدة وأن رواية ابن المبارك=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=موافقة لرواية الثمانية الآخرين في ترك التشميت بعد الأولى وأنه ﷺ قال للرجل في الثانية «الرجل مزكوم».

- يدل على ذلك أمور؛ منها:

١- أن الترمذي أخرج الحديث بعد ذلك من رواية يحيى بن سعيد القطان وشعبة وعبدالرحمن ابن مهدي: ثلاثتهم عن عكرمة به نحو رواية ابن المبارك إلا أنه قال له في الثالثة: «أنت مزكوم»، وقد ساق الترمذي هذه الروايات الثلاث لبيان مخالفتها لرواية ابن المبارك في هذا الموضع، وهو كم مرة يشمت العاطس؟ ومتى يترك التشميت؟ فدلى ذلك على أن رواية ابن المبارك فيها أنه ﷺ قال له ذلك في الثانية لا في الثالثة، وإلا لم يكن هناك اختلاف بين روايته وروايتهم.

٢- أن النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه لجامع الترمذي فيها: ثم عطس الثانية فقال رسول الله ﷺ: «هذا رجل مزكوم» [تحفة الأحوذي (٨/ ١٣)].

٣- نقل الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٦٢٠) وابن علان في الفتوحات الربانية (٦/ ٢٢) عن الترمذي أن رواية ابن المبارك عنده «ثم عطس الثانية» ليس فيها «الثالثة».

٤- قول الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٤/ ٣٧): «ولفظ عبدالله بن المبارك عنده [يعني: عند الترمذي] مثل أبي النضر عند مسلم».

- ثم وجدت بعدُ مصداق ذلك البحث في النسخة المطبوعة من الجامع التي حققها الدكتور بشار عواد (٤/ ٤٥٩/ ٢٧٤٣) ليس فيها «والثالثة».

٢- ورواه شعبة وعبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان ـ واختلف عليه ـ ثلاثتهم عن عكرمة به نحوه إلا أنه قال له في الثالثة: «أنت مزكوم».

- أخرجه الترمذي (٢٧٤٣م). وابن عدي في الكامل (٥/ ٢٧٦). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٦). [وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٩٦)] «المؤلف».

- هكذا رواه محمد بن بشار ـ الملقب بندار ـ عن يحيى بن سعيد به هكذا.

- ورواه الإمام أحمد عن يحيى به نحوه إلا أنه قال: «ثم عطس الثانية أو الثالثة» على الشك.

- أخرجه أحمد (٤/ ٥٠).

- وقال الروياني في مسنده (١١٤٥): نا محمد بن بشار وعمرو بن علي قالا: نا يحيى ابن سعيد نا عكرمة بن عمار نا إياس بن سلمة عن أبيه قال: عطس رجل عند رسول الله ﷺ فشمته، ثم عطس فشمته، ثم عطس فشمته، ثم عطس فقال: «إنك مزكوم».

- ولا يبعد أن يكون هذا التكرار إلا من وهم النساخ وانتقال بصرهم والله أعلم. إذ الاختلاف بين الرواة دائر بين الثانية والثالثة فقط.

- وقد رجح الإمام مسلم رواية الجماعة وفيها ترك التشميت في الثانية.

- وأما الإمام الترمذي فقد رجح رواية الأئمة الثلاثة: القطان وشعبة وابن مهدي. =

**٢٩٠- ٢-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ، وَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلاَثٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلاَ تَشْمِيتَ بَعْدَ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ» .(١)

---

= - وإليهم المنتهى في الإتقان والضبط والتثبت ـ فقد قال بعد حديث ابن المبارك ـ وفيه ترك التشميت في الثانية ـ: «هذا حديث حسن صحيح» ثم أسند حديث القطان وفيه: «إلا أنه قال له في الثالثة: «أنت مزكوم» وقال: «هذا أصح من حديث ابن المبارك» ثم أسند متابعة شعبة وابن مهدي للقطان في ترك التشميت بعد الثانية ـ أعني: في الثالثة ـ.

- ولعل الوهم فيه من عكرمة بن عمار فإنه ربما وهم في حديثه، وكان حديثه عن إياس ابن سلمة صالحاً، والله أعلم [التهذيب (٥/ ٦٢٨)].

- وانظر: فتح الباري (١٠/ ٦٢٠ و٦٢١).

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥١). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ٢٧٥).

- من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود ثنا أبي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- وهذا حديث منكر بهذا الإسناد؛ إذ كيف ينفرد سليمان بن أبي داود: وهو الحراني الملقب ببومة، وهو: منكر الحديث [انظر: الميزان (٢/ ٢٠٦). اللسان (٣/ ١٠٧)] كيف ينفرد مثله عن الزهري بحديث لا يتابعه عليه أحد من أصحاب الزهري على كثرتهم وجمعهم لحديثه، ثم يعتبر بما تفرد به!!

- وقد رواه علي بن عاصم ثنا ابن جريج عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- ذكره الدارقطني في العلل (١٠/ ٣٦٥). وعزاه الألباني للديلمي في مسند الفردوس (١/ ١/ ٦٧) [الصحيحة (٣/ ٣١٨)].

- وعلي بن عاصم: كثير الغلط والوهم، وفي انفراد مثله عن ابن جريج مقال. وقد سبق الكلام عليه تحت الحديث (٢٨٧) عند الفقرة رقم (٣).

- ورواه أيضاً: محمد بن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.

- واختلف فيه على ابن عجلان:

١- فرواه الليث بن سعد [ثقة ثبت فقيه إمام مشهور. التقريب (٨١٧)] وموسى بن قيس [صدوق. التقريب (٩٨٤)] ومحمد بن عبدالرحمن بن مجبر [متروك. الميزان (٣/ ٦٢١). اللسان (٥/ ٢٧٧)] ثلاثتهم: عن ابن عجلان به هكذا مرفوعاً إلا أن الليث بن سعد شك في رفعه فقال: «لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ».

- أخرجه أبو داود (٥٠٣٥). والطبراني في الدعاء (١٩٩٨-٢٠٠٠). وابن السني (٢٥٠). وابن عدي في الكامل (٦/ ١٩٠). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٣/ ٩٣٥٩). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٣٢٧) .

- وخالفهم في رفعه: يحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وحماد بن مسعدة وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي أربعتهم: [وهم ثقات لا سيما وفيهم: القطان وابن عيينة الإمامان الجليلان وهما من هما في الضبط والإتقان] عن ابن عجلان قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: «شمت أخاك ثلاثاً، فما زاد فهو زكام» موقوف، واللفظ ليحيى.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٣٩). وأبو داود (٥٠٣٤). وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٩١). تعليقاً. والطبراني في الدعاء (٢٠٠١). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٣/ ٩٣٥٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٧).

- قال الدارقطني في العلل (١٠/ ٣٦٥): «والموقوف أشبه» وهو كما قال فالذين أوقفوه أكثر وأحفظ، والليث لم يجزم برفعه.

- [قال الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٥٠٣٤، ٣/ ٢٣٦): «حسن موقوف ومرفوع»] «المؤلف».

* وقد روى هذا الحديث أيضاً:

١- عبدالسلام بن حرب عن يزيد بن عبدالرحمن عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي عن أبيها عن النبي ﷺ قال: «تشمت العاطس ثلاثاً، فإن شئت أن تشمته فشمته، وإن شئت فكف».

- أخرجه أبو داود (٥٠٣٦). وابن السني (٢٥٢). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٨). وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٥٣٣).

- واختلف فيه على عبدالسلام بن حرب:

(أ) فرواه مالك بن إسماعيل [ثقة متقن. التقريب (٩١٣)] وأبو نعيم الفضل بن دكين [ثقة ثبت. التقريب (٧٨٢)] كلاهما عن عبدالسلام به هكذا.

(ب) وخالفهما: إسحاق بن منصور السلولي [صدوق. التقريب (١٣٢)] فرواه عن عبدالسلام عن يزيد بن عبدالرحمن عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره بنحوه. فجعل عمر بدل يحيى.

- أخرجه الترمذي (٢٧٤٤). وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٦٥١). والمزي في تهذيب الكمال (٢١/ ٢٧٢).

- قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وإسناده مجهول».

- قلت: وما قاله يصدق على رواية السلولي؛ فإن عمر بن إسحاق: مجهول لم يرو عنه سوى أبي خالد الدالاني يزيد بن عبدالرحمن [التهذيب (٦/ ٣٢). الميزان (٣/ ١٨٢). التقريب (٧١٤)] إلا أن رواية السلولي هذه شاذة والمحفوظ هو ما رواه أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي وأبو نعيم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الفضل بن دكين ـ وناهيك بهما ـ فقالا : يحيى بن إسحاق لا عمر ، ويحيى هذا ثقة . قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٦٢١) : « . . . الصواب يحيى بن إسحاق لا عمر . . . » .
- قلت : والحديث مع هذا : ضعيف ، لا يصح ؛ فإن عبيد بن رفاعة تابعي قال أبو حاتم : «ليست له صحبة» [الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٦). التهذيب (٥/ ٤٢٤)] وعليه : فهو مرسل . وحميدة بنته : لم يرو عنها سوى زوجها إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، وابنها يحيى وذكرها ابن حبان في الثقات [التهذيب (١٠/ ٤٦٦)] وأبو خالد الدالاني : متكلم فيه وهو ليس بالحافظ الذي يعارض بحديثه هذا حديث سلمة بن الأكوع الصحيح الثابت الذي رواه مسلم والترمذي وصححاه في ترك التشميت بعد الأولى أو الثانية ، ويقال للعاطس : «أنت مزكوم» .
٢- مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : «إن عطس فشمته ، ثم إن عطس فشمته ، ثم إن عطس فشمته ، ثم إن عطس فقل : إنك مضنوك» قال عبدالله بن أبي بكر : لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة؟
- أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٧٣٥/ ٤) . ومن طريقه : البيهقي في الشعب (٧/ ٣٣/ ٩٣٦٤) .
- قال ابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٢٥) : «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث» .
- وخالفه معمر : فرواه عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه قال : تشمته ثلاثاً ، فما كان بعد ذلك فهو زكام . لم يرفعه .
- أخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٣/ ٩٣٦٣) .
٣- محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير أن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فشمته ، ثم عطس فشمته ، ثم عطس الرابعة فقال النبي ﷺ : «إنك مضنوك فامتخطه» .
- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٤٩٨) .
- وهو حديث ضعيف ، لإرساله ، وعنعنه ابن إسحاق فهو مشهور بالتدليس .
- وحاصل ما تقدم : أن حديث أبي هريرة إنما يصح موقوفاً عليه قوله ، وما بعده مراسيل ، ولا يعارض بمثل هذا حديث سلمة بن الأكوع الصحيح الثابت الذي رواه مسلم والترمذي وصححاه ، في ترك التشميت بعد الأولى أو الثانية ، ويقال للعاطس : أنت مزكوم ؛ اعتذاراً له عن ترك التشميت ، وتنبيهاً على الدعاء له بالعافية ، والله أعلم .
- وحديث أبي هريرة حسنه ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٤٤١) . والألباني في الصحيحة (١٣٣٠) .
- [وسمعت شيخنا الإمام عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز رحمه الله أثناء تقريره على زاد المعاد لابن القيم (٢/ ٤٤٠) عام ١٤١٤هـ يقول : «الأحاديث الصحيحة تدل على التشميت مطلقاً كلما حمد الله ، سواء كان مزكوماً أو غير ذلك ، أما زيادة : «وإن زاد على ثلاث فهو مزكوم» فإن ثبت سنده فمتنه شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم ، فلا تترك الأحاديث الصحيحة إلا لنص واضح صحيح لا شبهة فيه»] «المؤلف» . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=* فوائد: قال ابن القيم في الزاد (٢/ ٤٤١): «وأما سنة العطاس الذي يحبه الله، وهو نعمة، ويدل على خفة البدن وخروج الأبخرة المحتقنة، فإنما يكون إلى تمام الثلاث، وما زاد عليها يدعى لصاحبه بالعافية [قلت: تقدم بيان الحق في هذه المسئلة] وقوله في هذا الحديث: «الرجل مزكوم» تنبيه على الدعاء له بالعافية، لأن الزكمة علة، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث، وفيه تنبيه له على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها؛ فيصعب أمرها، فكلامه ﷺ كله حكمة ورحمة وعلم وهدى. وقد اختلف الناس في مسألتين:

- إحداهما: أن العاطس إذا حمد الله فسمعه بعض الحاضرين دون بعض؛ هل يُسنُّ لمن لم يسمعه تشميته؟ فيه قولان؛ والأظهر: أنه يشمته إذا تحقق أنه حمد الله، وليس المقصود سماع المشمت للحمد، وإنما المقصود نفس حمده، فمتى تحقق ترتَّب عليه التشميت، كما لو كان المشمت أخرس، ورأى حركة شفتيه بالحمد، والنبي ﷺ قال: «فإن حمد الله؛ فشمتوه» هذا هو الصواب.

- الثانية: إذا ترك الحمد، فهل يستحب لمن حضره أن يُذكِّره الحمد؟ قال ابن العربي: لا يُذكِّره، قال: وهذا جهل من فاعله. وقال النووي: أخطأ من زعم ذلك، بل يُذكِّره، وهو مروي عن إبراهيم النخعي. قال: وهو من باب النصيحة، والأمر بالمعروف، والتعاون على البر والتقوى. وظاهر السنة يقوي قول ابن العربي لأن النبي ﷺ لم يشمت الذي عطس، ولم يحمد الله، ولم يذكره، وهذا تعزير له، وحرمان لبركة الدعاء لَمَّا حرم نفسه بركة الحمد، فنسي الله؛ فصرف قلوب المؤمنين وألسنتهم عن تشميته والدعاء له، ولو كان تذكيره سنة، لكان النبي ﷺ أولى بفعلها وتعليمها والإعانة عليها» انتهى كلامه.

- ونص كلام ابن العربي في العارضة (١٠/ ٢٠٥): «ولا تقل له: الحمد لله، مذكراً بالحمد لأنك توجه به على نفسك حقاً لم يكن. وأشد من هذا: أن يقول السامع: الحمد لله، يرحمك الله. ففيه جهالتان؛ إحداهما: أنه ينبهه فيلزم نفسه كما قلنا ما ليس يلزمها. الثاني: أن يشمته قبل أن يحمد وهذا جهل عظيم».

- والذي قال النووي بأنه مروي عن إبراهيم النخعي نسبه في الأذكار (٣٩٤) للخطابي في معالم السنن والذي في معالم السنن (٤/ ١٣١) حكاية ذلك عن الأوزاعي، وهو محكي أيضاً عن ابن المبارك، رواه أبو نعيم في الحلية (٨/ ١٧٠). [وانظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٦١١)].

* وقد تعقب ابنُ علان ابنَ القيم في الفتوحات الربانية (٦/ ٢٧) بقوله: «وما استدل به من أنه ﷺ لم يذكر من يحمد، يقال في جوابه: ذلك الرجل كان كافراً كما سبق فلم يكن أهلاً لتذكير ما يستدعي دعاءه له ﷺ ودعاء غيره من المؤمنين بالرحمة. أما المؤمنون فكالبنيان يشد بعضه بعضاً فلا بأس بالتذكير...».

- والحديث الذي يشير إليه ابن علان هو ما رواه الروياني (١٠٨٤). والطبراني في الكبير (٦/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=١٢٥/ ٥٧٢٤) من طريق عبدالمهيمن بن عباس عن أبيه عن جده أن عامر بن الطفيل قدم على النبي ﷺ المدينة . . . وساق الحديث بطوله وفيه: «فعطس ابن أخ لعامر، فحمد الله، فشمته النبي ﷺ، ثم عطس عامر فلم يحمد الله، فلم يشمته النبي ﷺ، فقال عامر: شمت هذا الصبي وتركتني؟ قال: «إن هذا حمد الله» فقال: فمحلوفه لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً . . . الحديث بطوله وفيه أنه مات كافراً؛ أهلكه الله تعالى بدعوة نبيه ﷺ. ساقه بتمامه الطبراني، وأما الروياني فأورده مختصراً مقتصراً على موضع الشاهد.

- وهو حديث منكر، وقد تفرد عبدالمهيمن بن*عباس ـ وهو منكر الحديث [التهذيب (٥/ ٣٣٠). الميزان (٢/ ٦٧١)] ـ بهذا السياق في ذكر قصة مقدم عامر بن الطفيل على رسول الله ﷺ وقصة بئر معونة.

- وقد جاءت هذه القصة بأسانيد كثيرة بغير هذا السياق وليس فيها موضع الشاهد.

- من هذه الأسانيد ما رواه همام بن يحيى عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ بعث خاله ـ أخا أم سليم ـ في سبعين راكبضاً، وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال . . » الحديث.

- أخرجه البخاري (٤٠٩١). وأحمد (٣/ ٢٠١). والبيهقي (٩/ ٢٢٥). وغيرهم.

- وانظر بقية الأسانيد في: التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٣٢٦). المستدرك للحاكم (٤/ ٨٢- ٨٣). المصنف لعبدالرزاق (١٩٨٨٤). طبقات ابن سعد (٢/ ٥٢-٥٤). معجم شيوخ أبي يعلى (٨٩). المعجم الأوسط للطبراني (٩/ ٦١/ ٩١٢٧). المعجم الكبير (١٠/ ٣١٢/ ١٠٧٦٠) و(١٩/ ٧١ و٨١/ ١٣٩ و١٦٢). وغيرها.

- وبذلك يظهر أن ما تعقب به ابن علان على ابن القيم مردود إذ لا يثبت من طريق صحيح كون العاطس الذي لم يشمته الرسول ﷺ كان كافراً.

- ويؤيد قول ابن العربي وابن القيم: فهم أبي موسى الأشعري للحديث فلو كان تذكير الناس مستحبا لفعله أبو موسى مع ابنه، لا سيما مع بذل الوالد خالص نصحه لولده وكونه لا يألو جهداً في إرشاده للخير ودلالته عليه، فلما لم يفعل ذلك أبو موسى ولم يذكر ابنه الحمد علمنا أنه هذا هو الفهم الصحيح لحديث النبي ﷺ «فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه» [تقدم برقم (٢٨٣)] فإذا انضم ذلك إلى فعل النبي ﷺ في حديث أنس (٢٨٢) وحديث أبي هريرة [تحت الحديث رقم (٢٨٢)] قويت الحجة، والله أعلم.

- [وسئل شيخنا الإمام عبدالعزيز ابن باز أثناء تقريره على زاد المعاد (٢/ ٤٣٦) عام ١٤١٤هـ، وأنا أسمع إذا عطس أحد ولم يحمد الله فهل يذكر؟ فقال: «نعم يذكر؛ لقول النبي ﷺ: «الدال على الخير كفاعله» وهذا من الأمر بالمعروف؛ ولأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض؛ أما عدم تذكير النبي ﷺ للرجل فلعله أراد أن يسأل حتى يستفيد الناس» وذكر ابن حجر أن النووي استحسن

## ٩٠ - ما يقال للكافر إذا عطس فحمد الله

**٢٩١**- عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: «يَرْحَمُكُمُ اللهُ» فَكَانَ يَقُولُ: «**يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**»(١).

## من أدعية النكاح

## ٩١-١- خطبة الحاجة

**٢٩٢**- عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، [وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا]. مَنْ يَهْدِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**، ثُمَّ يقرأُ ثلاثَ آياتٍ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟

---

=تذكيره بالحمد لله. انظر: فتح الباري (١٠/ ٦١١)] «المؤلف».

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٤٠ و١١١٤). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٠٢-ب كيف يشمت الذمي، (٥٠٣٨). والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٣٧-ب ما جاء كيف تشمت العاطس، (٢٧٣٩). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٣٢م). والحاكم (٤/ ٢٦٨). وأحمد (٤/ ٤٠٠ و٤١١). والروياني (٤٤٣). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٠٢). وابن السني (٢٦٢). والطبراني في الدعاء (١٩٨٦). والبيهقي في الشعب (٧/ ٣١/ ٩٣٥١). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٣٣٢-٣٣٣). وغيرهم.

- من طرقٍ عن سفيان الثوري قال: حدثني حكيم بن الديلم قال: حدثني أبو بردة عن أبيه به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «حسن صحيح».
- وقال الحاكم: «هذا حديث متصل الإسناد».
- وقال ابن عبدالبر: «انفرد به حكيم بن الديلم، وهو عندهم ثقة مأمون».
- وهو كما قالوا، وصححه الألباني في الإرواء (٥/ ١١٩) وغيره.

﴿ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[(١)] ، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[(٢)] ، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[(٣)] ثُمَّ يَتَكَلَّمُ بِحَاجَتِهِ» [(٤)] .

---

(١) سورة آل عمران، الآية : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء، الآية : ١ .

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان : ٧٠ و٧١ .

(٤) أخرجه أبو داود في ك النكاح، ٣٢-ب في خطبة النكاح، (٢١١٨). والنسائي في ١٤-ك الجمعة، ٢٤-ب كيفية الخطبة (١٤٠٣) (٣/ ١٠٥). وفي عمل اليوم والليلة (٤٩١-٤٩٣). والدارمي (٢/ ١٩١/ ٢٢٠٢). والحاكم (٢/ ١٨٢-١٨٣). وأحمد (١/ ٣٩٢-٣٩٣ و٣٩٣ و٤٣٢). والطيالسي (٣٣٨). وعبدالرزاق (٦/ ١٨٧/ ١٠٤٤٩). وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٧). وأبو يعلى (٩/ ١٥١ و١٦٩/ ٥٢٣٣ و٥٢٣٤ و٥٢٥٧) و(١٣/ ١٨٦/ ٧٢٢١). والهيثم بن كليب في مسنده (٢/ ١٥٩ و٣٢٦-٣٢٨/ ٧١٠ و٩١٤-٩١٨). والطبراني في الكبير (١٠/ ٩٨/ ١٠٠٨٠). وفي الأوسط (٣/ ٤٢/ ٢٤١٤) و(٨/ ٣٢/ ٧٨٧٢). وفي الدعاء (٩٣١ و٩٣٣). وابن السني (٥٩٩). واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٦٥٨/ ١١٩٦). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٧٨). والبيهقي (٧/ ١٤٦).

- من طرقٍ عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود به مرفوعاً .

- رواه عن أبي إسحاق : سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ومعمر بن راشد وإسماعيل بن حماد بن أبي سليمان .

- قال البيهقي في آخره : «قال شعبة : قلت لأبي إسحاق : هذه في خطبة النكاح أو في غيرها؟ قال : في كل حاجة» .

- قال النسائي : «أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً، ولا عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ولا عبدالجبار بن وائل بن حجر» .

- وعليه فالإسناد منقطع [وانظر : جامع التحصيل (٢٠٤). التهذيب (٤/ ١٦٥)] .

- إلا أنه قد رواه أيضاً : سفيان الثوري ومعمر بن راشد والأعمش والمسعودي وزهير بن معاوية ويونس بن أبي إسحاق وأشعث بن سوار ؛ سبعتهم عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود قال : علمنا رسول الله ﷺ التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة . قال : التشهد=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=في الحاجة: . . . فذكره.
- أخرجه الترمذي (١١٠٥). والنسائي في المجتبى (٣٢٧٧) (٦/ ٨٩). وفي عمل اليوم والليلة (٤٨٨-٤٩٠). وابن ماجه (١٨٩٢). وابن الجارود (٦٧٩). وعبدالرزاق (١١/ ١٦٢/ ٢٠٢٠٦). وابن أبي شيبة (٤/ ٣٨١). وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٥ و٢٥٦). والبزار (٥/ ٤٣٤/ ٢٠٧٠ - البحر الزخار). والهيثم بن كليب (٢/ ١٥٨ و١٦٠/ ٧٠٩ و٧١١). والطبراني في الكبير (١٠/ ٩٨/ ١٠٠٧٩). وفي الدعاء (٩٣٢). والبيهقي (٣/ ٢١٤).
- قال الترمذي: «حديث عبدالله حديث حسن، رواه الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي ﷺ. ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله عن النبي ﷺ. وكلا الحديثين صحيح؛ لأن إسرائيل جمعهما فقال: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ. وقد قال أهل العلم: إن النكاح جائز بغير خطبة، وهو قول سفيان الثوري وغيره من أهل العلم».
- وهو كما قال، وحديث إسرائيل: رواه أبو داود (٢١١٨). وأحمد (١/ ٤٣٢). وأبو يعلى (٥٢٣٤). والشاشي (٧١٠ و٩١٥). واللالكائي (١١٩٦). والبيهقي (٧/ ١٤٦).
- وقد تابعه شعبة في الجمع بين أبي عبيدة وأبي الأحوص؛ أخرج حديثه: أحمد (١/ ٣٩٣). والشاشي (٩١٨). وأبو نعيم (٧/ ١٧٨). والبيهقي (٧/ ١٤٦).
- وقد رواه سفيان الثوري ومعمر بن راشد مرة هكذا ومرة هكذا كما تقدم.
- قال الألباني في كتاب «خطبة الحاجة» (ص ١٤): «فدل ذلك على صحة الإسنادين عن ابن مسعود، لكن الأول منقطع كما تقدم، وأما هذا فصحيح على شرط مسلم».
- وقد صححهما الدارقطني في العلل (٥/ ٣٠٩/ ٩٠٤).
* تنبيه: انفرد إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان [وهو صدوق. التقريب (١٣٨)] دون بقية من روى الحديث عن أبي إسحاق - من أصحابه الثقات كالثوري وشعبة وإسرائيل وغيرهم - فرواه إسماعيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا خطبة الحاجة فيقول: . . . وساق الحديث إلى قوله: «وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» ثم قال: قال أبو عبيدة: وسمعت من أبي موسى يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن شئت أن تصل خطبتك بآي من القرآن تقول: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ . . . ﴾» وذكر الآيات الثلاث إلى آخر الحديث.
- رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٩٢). وابن أبي عاصم (٢٥٧). وأبو يعلى (٧٢٢١). والطبراني في الأوسط (٧٨٧٢). وغيرهم.
- فانفرد إسماعيل بذكر أبي موسى في الإسناد، وهو شاذ؛ لمخالفة الثوري وشعبة وإسرائيل ومعمر؛ وهم أكثر وأحفظ وأضبط منه.
- قال الدارقطني في العلل (٥/ ٣١٣): «ورواه إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان عن أبي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=إسحاق كذلك أيضاً مرفوعاً، وأغرب في آخره فذكر أن أبا عبيدة قال: سمعته من أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ».

- ولحديث ابن مسعود طرق أخرى منها ما رواه:

١- أبو العوام عمران بن داور القطان عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ كان إذا تشهد قال: «الحمد لله. . .» فذكر نحوه وقال بعد قوله: «ورسوله»: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً».

- أخرجه أبو داود (١٠٩٧) و(٢١١٩). وابن أبي عاصم في السنة (٢٥٨). والهيثم بن كليب (٢/ ٢٣٤/ ٨٠٥ و٨٠٦). والطبراني في الكبير (١٠/ ٢١١/ ١٠٤٩٩). وفي الأوسط (٣/ ٧٤/ ٢٥٣٠). والبيهقي (٣/ ٢١٥) و(٧/ ١٤٦). والمزي في تهذيب الكمال (١٦/ ٤٨٩).

- قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمران».

- قلت: ولا يحتمل تفرد مثله عن مثل قتادة في كثرة الأصحاب، وعمران: صدوق يهم، كثير المخالفة والوهم [التهذيب (٦/ ٢٣٨)].

- وأبو عياض، وعبد ربه ـ وهو: ابن أبي يزيد، وقيل: ابن يزيد: مجهولان [التقريب (١١٨٧). التهذيب (٥/ ٤٢)].

٢- حريث بن أبي مطر عن واصل الأحدب عن شقيق عن عبدالله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد والخطبة كما يعلمنا السورة من القرآن. . . وذكر حديثي التشهد وخطبة الحاجة.

- أخرجه البيهقي (٧/ ١٤٦-١٤٧).

- وإسناده من واصل بن حيان الأحدب فما فوقه: على شرط الشيخين [انظر: البخاري (٤٧٦١ و٥٠٤٣ و٧٠٦٦). ومسلم (٨٢٢)] فكيف ينفرد بمثل هذا الإسناد الصحيح: مثل حريث بن أبي مطر: وقد ضعفه غير واحد، وقال النسائي والدولابي وعلي بن الجنيد والأزدي: «متروك» وقال البخاري: «فيه نظر» وزاد في موضع «ليس عندهم بالقوي» [التهذيب (٢/ ٢١٦). الميزان (١/ ٤٧٤)] فلم يتابع حريثاً أحدٌ من أصحاب واصل، ولا رواه غير واصل عن أبي وائل شقيق بن سلمة؛ فلا يثبت مثله.

- وفي الجملة فإن الحديث إنما هو حديث أبي إسحاق السبيعي وهو صحيح من طريقه والحمد لله.

- وللحديث طرق أخرى وشواهد؛ نقتصر منها علي الصحيح الذي رواه: مسلم (٨٦٨) (٢/ ٥٩٣). والنسائي (٣٢٧٨) (٦/ ٨٩-٩٠). وابن ماجه (١٨٩٣). وأحمد (١/ ٣٠٢ و٣٥٠). والطبراني في الكبير (٨/ ٣٠٤/ ٨١٤٧ و٨١٤٨). وابن منده في الإيمان (١/ ٢٧٣-٢٧٦/ ١٣١ و١٣٢). والبيهقي (٣/ ٢١٤). وغيرهم:

- من طريق داود بن أبي هند عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن ضِماداً قدم=

# ٩٢ - ٢ - الدعاء للمتزوج

**٢٩٣** - عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَّأَ[١] الإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ، قَالَ: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ**»[٢].

---

=مكة، وكان من أزد شنوءة، وكان يرقي من هذه الريح، فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون: إن محمداً مجنون. فقال: لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يديَّ، قال: فلقيه، فقال: يا محمد! إني أرقي من هذه الريح، وإن الله يشفي علي يديَّ من شاء، فهل لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله. أما بعد» قال: فقال: أعِد عليَّ كلماتك هؤلاء، فأعادهنَّ عليه رسول الله ﷺ ثلاث مرات. قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء، فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بلغن ناعوس البحر [قاموس البحر: أي وسطه ولجته] قال: فقال: هات يدك أبايعك على الإسلام. قال: فبايعه، فقال رسول الله ﷺ: «وعلى قومك» قال: وعلى قومي. قال: فبعث رسول الله ﷺ سرية فمروا بقومه. فقال صاحب السرية للجيش: هل أصبتم من هؤلاء شيئاً؟ فقال رجل من القوم: أصبت منهم مطهرة. فقال: ردوها؛ فإن هؤلاء قوم ضماد.

- واللفظ لمسلم.

(١) رفأ: الرِّفاء: الالتئام والاتفاق والبركة والنماء. النهاية (٢/ ٢٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود في ك النكاح، ٣٧-ب ما يقال للمتزوج، (٢١٣٠). والترمذي في ٩-ك النكاح، ٧-ب ما جاء فيما يقال للمتزوج، (١٠٩١). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٥٩). وابن ماجه في ٩-ك النكاح، ٢٣-ب تهنئة النكاح، (١٩٠٥). والدارمي (٢/ ١٨٠/ ٢١٧٤). وابن حبان في صحيحه (١٢٨٤ - موارد). وفي الثقات (٩/ ٢٢٧). والحاكم (٢/ ١٨٣). وأحمد (٢/ ٣٨١). وأبو يعلى في معجم الشيوخ (٣٢٥). والطبراني في الدعاء (٩٣٨). والبيهقي (٧/ ١٤٨).

- من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «حسن صحيح».
- وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».
- وهو كما قالا.
- وصححه الألباني في آداب الزفاف (ص ١٠٣) وغيره. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد ورد نحو هذا الدعاء من حديث :
١- أنس بن مالك : أن النبي ﷺ رأى على عبدالرحمن بن عوف أثر صفرة؛ فقال : «ما هذا؟» قال : إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب ، قال : «بارك الله لك ، أولم ولو بشاة» .
- أخرجه البخاري (٥١٥٥) و(٦٣٨٦) . ومسلم (١٤٢٧) (٢/ ١٠٤٢) . والترمذي (١٠٩٤) وقال : «حسن صحيح» . والنسائي في المجتبى (٣٣٧٢) (٦/ ١٢٨) . وفي عمل اليوم والليلة (٢٦٠) . وابن ماجه (١٩٠٧) . والدارمي (٢/ ١٩٢/ ٢٢٠٤) . وأحمد (٣/ ٢٢٧) . وعبد بن حميد (١٣٦٧) و(١٣٨٣) . وابن السني (٦٠١) . والبيهقي (٧/ ١٤٨ و٢٣٦ و٢٥٨) . وغيرهم .
٢- جابر بن عبدالله : قال : هلك أبي وترك سبع بنات ـ أو تسع بنات ـ فتزوجت امرأة ثيباً ، فقال لي رسول الله ﷺ : «تزوجت يا جابر؟» فقلت : نعم . قال : «بكراً أم ثيباً؟» قلت : بل ثيباً . فقال : «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك!» قال : فقلت له : إن عبدالله هلك ، وترك بنات وإني كرهت أن أجيئهن بمثلهن ، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحهن . فقال : «بارك الله لك ـ أو خيراً ـ» .
- أخرجه البخاري (٥٣٦٧) و(٦٣٨٧) . ومسلم (٧١٥/ ٥٦) (٢/ ١٠٨٧) . وابن حبان (١٦/ ٨٧/ ٧١٣٨) . والطيالسي (١٧٠٦) . وأبو يعلى (٣/ ٤٧٣/ ١٩٩٠) . والبيهقي (٧/ ٨٠) . وغيرهم .
٣- بريدة بن الحصيب : . . . وذكر تزويج فاطمة رضي الله عنها من علي رضي الله عنه ، قال : فلما كان ليلة البناء قال : «يا علي لا تحدث شيئاً حتى تلقاني» فدعا النبي ﷺ بماء فتوضأ منه ثم أفرغ على عليٍّ فقال : «اللهم بارك فيهما ، وبارك عليهما ، وبارك لهما في نسلهما» .
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٥٨) ، وقال : «شبلهما» بدل «نسلهما» . وابن سعد في الطبقات (٨/ ٢١) . والروياني في مسنده (٣٥) . والطبراني في الكبير (٢/ ٢٠/ ١١٥٣) وقال : «في بنائهما» . وابن السني (٦٠٧) وقال : «في شملهما» .
- من طريق عبدالكريم بن سليط عن عبدالله بن بريدة عن أبيه به .
- وعبدالكريم هذا : لم يرو عنه سوى اثنين ، وذكره ابن حبان في الثقات؛ فالإسناد ضعيف ، لما في عبدالكريم هذا من الجهالة . [التهذيب (٥/ ٢٧٥)] .
- وقد ورد النهي عن التهنئة بلفظ «بالرفاء والبنين» من حديث الحسن البصري قال : قدم عقيل بن أبي طالب البصرة فتزوج امرأة من بني جشم فقالوا له : بالرفاء والبنين . فقال : لا تقولوا ذلك؛ إن رسول الله ﷺ نهانا عن ذلك ، وأمرنا أن نقول : «بارك الله لك ، وبارك عليك» وفي رواية : «بارك الله فيكم ، وبارك لكم» .
- أخرجه النسائي في المجتبى (٦/ ١٢٨/ ٣٣٧١) . وفي عمل اليوم والليلة (٢٦٢) . وابن ماجه (١٩٠٦) . والدارمي (٢/ ١٨٠/ ٢١٧٣) . والحاكم (٣/ ٥٧٧) . وأحمد (١/ ٢٠١) و(٣/ ٤٥١) . وعبدالرزاق (٦/ ١٨٩/ ١٠٤٥٧) . وابن أبي شيبة (٤/ ٣٢٣) . وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٢٧٩/ ٣٦٧) . والطبراني في الدعاء (٩٣٦ و٩٣٧) . وابن السني (٦٠٢) . والبيهقي (٧/ ١٤٨) . والخطيب في الموضح (١/ ٥٥٠) و(٢/ ٥٥٠) .

# ٩٣ - ٣ - دعاء المتزوج وشراء الدابة

**٢٩٤**- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهما؛ عن النبي ﷺ قال: «إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً، أَوِ اشْتَرَىٰ خَادِماً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ[1]، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ. وَإِذَا اشْتَرَىٰ بَعِيراً فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ»[2].

---

=- من طرقٍ عن الحسن به.
- قال الحافظ في الفتح (٩/ ١٣٠): «ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من عقيل فيما يقال».
- والحسن مشهور بالإرسال ولم يصرح بالسماع.
- إلا أن له طريق أخرى يرويها: إسماعيل بن عياش عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال: تزوج عقيل . . . فذكره بنحوه.
- أخرجه أحمد (١/ ٢٠١) و(٣/ ٤٥١).
- وهذا إسناد شامي ثم عراقي ثم مدني، وعبدالله بن محمد بن عقيل: صدوق، تُكُلم فيه لسوء حفظه، وفي حديثه لين [التهذيب (٤/ ٤٧٦). الميزان (٢/ ٤٨٥)] وعامة روايته عن التابعين، ولم يذكر سماعاً عن جده عقيل بن أبي طالب، ولم تُذكر له رواية عنه، والظاهر أنه منقطع، فإن بين وفاتيهما (٨٠) سنة تقريباً.
- وسالم غير معروف بالرواية عن عبدالله بن محمد بن عقيل.
- وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير أهل الشام، وهذا منها فإن سالم بن عبدالله هو الجزري الرقي ـ فهو عراقي ـ.
- فالإسناد ضعيف، وفيه انقطاع.
- والحديث بمجموع طريقيه: محتمل للتحسين، والله أعلم.
- قال الألباني في آداب الزفاف (ص ١٠٤): «فهو قوي بمجموع الطريقين» وصححه في صحيح الجامع (٤٢٨).

(١) أي: خلقت وطبعت عليه. النهاية (١/ ٢٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٩٩). وأبو داود في ك النكاح، ٤٦-ب في جامع النكاح، (٢١٦٠)، قال أبو داود: زاد أبو سعيد: «ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة في المرأة والخادم» والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٠) بنحوه وفيه: «فليأخذ بناصيته». و(٢٦٣) وأوله: «إذا أفاد أحدكم المرأة أو الخادم أو البعير فليضع يده على ناصيتها ثم يقول: . . . ». وابن ماجه في=

# ٩٤ - ٤ - الدعاء قبل إتيان الزوجة

**٢٩٥**- عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً**»[(١)].

---

=٩-ك النكاح، ٢٧-ب ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أهله، (١٩١٨). وفي ١٢-ك التجارات، ٤٧-ب شراء الرقيق، (٢٢٥٢). والحاكم (٢/ ١٨٥) وفيه «فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وليقل: . . . .». والطبراني في الدعاء (٩٤٠ و١٣٠٩). وابن السني (٦٠٠) وفيه: «فليأخذ بناصيتها وليقل: بسم الله، اللهم إني. . .». والبيهقي في (٧/ ١٤٨) وفيه: «فليأخذ بناصيتها وليسم الله عز وجل وليقل: . . . .». وابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٣٠١).

- من طرقٍ عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به مرفوعاً.
- وهذا إسناد حسن.
- وجوَّد إسناده العراقي في تخريج الإحياء (١/ ٣٣٢).
- وحسنه الألباني في آداب الزفاف (ص ٢١) وصحيح الجامع (٣٤١ و٣٦٠) وغيرهما.
- وقد اختلف فيه على ابن عجلان:

١- فرواه سفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان وسعيد بن أبي أيوب ويحيى بن أيوب وعبدالعزيز بن محمد الدراوردي وأبو خالد الأحمر سليمان بن حيان؛ ستتهم عن ابن عجلان به هكذا.

٢- وخالفهم: حبان بن علي - وهو ضعيف. التقريب (٢١٧) - فرواه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً.

- فسلك به الجادة، وهو منكر بهذا الإسناد لمخالفته الجماعة بمن فيهم من الأئمة الحفاظ كالثوري والقطان.
- أخرجه أبو يعلى (١١/ ٤٩٠/ ٦٦١٠). وابن أبي عاصم في السنة (١٩١). والطبراني في الدعاء (١٣٠٨). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٨١).

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٤-ك الوضوء، ٨-ب التسمية على كل حال وعند الوقاع، (١٤١). وفي ٥٩-ك بدء الخلق، ١١-ب صفة إبليس وجنوده، (٣٢٧١ و٣٢٨٣). وفي ٦٧-ك النكاح، ٦٦-ب ما يقول الرجل إذا أتى أهله، (٥١٦٥). وفي ٨٠-ك الدعوات، ٥٤-ب ما يقول إذا أتى أهله، (٦٣٨٨) وهذا لفظه. وفي ٩٧-ك التوحيد، ١٣-ب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، (٧٣٩٦)، بلفظه. ومسلم في ١٦-ك النكاح، ١٨-ب ما يستحب أن يقوله عند الجماع، (١٤٣٤) (٢/ ١٠٥٨) بلفظه. وأبو عوانة في ١٤-ك النكاح، ٤١-ب ذكر =

# ٩٥ - دعاء الغضب

* قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[1].

**٢٩٦- ١-** عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ[2]؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»[3].

---

=الدعاء والترغيب في القول به للزوج عند دخوله بأهله ومجامعتها، (٤٢٧٩-٤٢٨٣) (٣/ ٨٢-٨٣). وأبو داود في ك النكاح، ٤٦-ب في جامع النكاح، (٢١٦١). والترمذي في ٩-ك النكاح، ٨-ب ما يقول إذا دخل على أهله، (١٠٩٢) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٧٩-ك عشرة النساء، ٣٥-ب ما يقول إذا أتاهن، (٩٠٣٠) (٥/ ٣٢٧). وفي عمل اليوم والليلة (٢٦٦). وابن ماجه في ٩-ك النكاح، ٢٧-ب ما يقول الرجل إذا دخلت عليه أهله، (١٩١٩). والدارمي (٢/ ١٩٥/ ٢٢١٢). وابن حبان (٣/ ٢٦٣/ ٩٨٣). وأحمد (١/ ٢١٦-٢١٧ و٢٢٠ و٢٤٣ و٢٨٣ و٢٨٦). والطيالسي (٢٧٠٥). وعبدالرزاق (٦/ ١٩٣ و١٩٤/ ١٠٤٦٥ و١٠٤٦٦). والحميدي (٥١٦). وابن أبي شيبة (٤/ ٣١١) و(١٠/ ٣٩٤). وعبد بن حميد (٦٨٩). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٨٢٢). والطبراني في الدعاء (٩٤١ و٩٤٢). وفي الكبير (١١/ ٤٢٢/ ١٢١٩٥). وابن السني (٦٠٨). وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ (١٢٤). وتمام في الفوائد (٧٢٦). واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٢٠٩/ ٣٣٨). والبيهقي (٧/ ١٤٩). وغيرهم.

- من طرقٍ كثيرة عن منصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس به مرفوعاً.

- وله طرق أخرى معلولة؛ انظر: السنن الكبرى (٥/ ٣٢٨/ ٩٠٣١). وعمل اليوم والليلة للنسائي (٢٦٧-٢٧٠). ومسند الروياني (١١٩٥). والكامل لابن عدي (١/ ٢٠٤). والمجروحين لابن حبان (١/ ١٥٤).

(١) سورة فصلت، الآية (٣٦).

(٢) الصرعة: المبالغ في الصراع الذي لا يُغلب، فنقله إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه، . . . ؛ لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب، فقهرها بحلمه، وصرعها بثباته، كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه. النهاية (٣/ ٢٣-٢٤).

(٣) متفق على صحته: أخرجه مالك في الموطأ، ٤٧-ك حسن الخلق، ٣-ب ما جاء في الغضب، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(١٢). ومن طريقه:
- البخاري في الصحيح، ٧٨-ك الأدب، ٧٦-ب الحذر من الغضب، (٦١١٤). وفي الأدب المفرد (١٣١٧). ومسلم في ٤٥-ك البر والصلة والآداب، ٣٠-ب فضل من يملك نفسه عند الغضب، (٢٦٠٩/١٠٧) (٤/ ٢٠١٤). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٤). وأحمد (٢/ ٢٣٦ و٥١٧). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٤٧). والطحاوي في المشكل (٢/ ٢٥٤). والسهمي في تاريخ جرجان (٤٥١). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٢١٣/ ١٢١٢). والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٤١). وفي الشعب (٦/ ٣٠٥-٣٠٦/ ٨٢٦٩-٨٢٧٢). وفي الأربعين الصغرى (١١٠). وابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٣٢٢). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٥٩/ ٣٥٨١).
- رواه مالك عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- وتابعه عليه: أبو أويس وعبدالرحمن بن إسحاق.
- ذكره ابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٣٢١). والدارقطني في العلل (١٠/ ٢٤٩).
- وخالفهم: يونس وعقيل بن خالد ومعمر وشعيب بن أبي حمزة والزبيدي: خمستهم [وهم من ثقات أصحاب الزهري] رووه عن الزهري أخبرني حميد بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الشديد بالصرعة» قالوا: فالشديد أيُّمَ هو؟ يا رسول الله! قال: «الذي يملك نفسه عند الغضب».
- أخرجه مسلم (٢٦٠٩/١٠٨). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٥ و٣٩٦). وأحمد (٢/ ٢٦٨). وعبدالرزاق (١١/ ١٨٨/ ٢٠٢٨٧). والطحاوي في المشكل (٢/ ٢٥٤). والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٣٥). وفي الشعب (٦/ ٣٠٥/ ٨٢٦٧ و٨٢٦٨).
- والقولان محفوظان عن الزهري ـ والله أعلم ـ فقد رواهما عنه ثقات أصحابه، والزهري حافظ متقن واسع الرواية كثير المشايخ.
- قال الدارقطني في العلل (١٠/ ٢٤٩): «وأرجو أن يكون القولان محفوظين».
- وقد صححهما مسلم.
- وله طريق أخرى يرويها: أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشديد ليس من غلب الرجال، ولكن الشديد من غلب نفسه».
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٧). وابن حبان (٢٠١٨ - موارد). والطيالسي (٢٥٢٥). وإسحاق بن راهوية (١/ ٤٤٦/ ٥١٦). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٦٠٨/ ١٣٠٢). والطحاوي في المشكل (٢/ ٢٥٤). وابن أبي الدنيا في محاسبة النفس (٩٦). والبيهقي في الزهد (٣٧٠). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٦٠).
- وإسناده صحيح.
* وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم؟» قال:

**٢٩٧- ٢-** وعن سليمان بن صُرَد رضي الله عنه؛ قال: اسْتَبَّ رَجُلاَنِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**» فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آنِفاً؟ قَالَ: «**إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**» فَقَالَ لَهُ: الرَّجُلُ: أَمَجْنُوناً تَرَانِي؟ .[1]

---

=قلنا: الذي لا يولد له. قال: «ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً» قال: «فما تعدون الصرعة فيكم؟» قال: قلنا: الذي لا يصرعه الرجال. قال: «ليس بذلك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب».

- أخرجه مسلم (٢٦٠٨) (٤/ ٢٠١٤). وأبو داود (٤٧٧٩). وابن حبان (٧/ ٢١٤/ ٢٩٥٠) و(١٢/ ٥٠٤/ ٥٦٩١). وأحمد (١/ ٣٨٢). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٤٤). وهناد بن السري (٢/ ٦٠٨/ ١٣٠٣). وأبو يعلى (٩/ ٩٦/ ٥١٦٢). والطحاوي في المشكل (٢/ ٢٥٣- ٢٥٤). والهيثم بن كليب (٢/ ٢٦٠ و٢٦١/ ٨٣٥ و٨٣٦). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٢٩) وقال: «صحيح متفق عليه».

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في الصحيح، ٥٩-ك بدء الخلق، ١١-ب صفة إبليس وجنوده، (٣٢٨٢). و٧٨-ك الأدب، ٤٤-ب ما ينهى عن السباب واللعن، (٦٠٤٨). و٧٦-ب الحذر من الغضب، (٦١١٥). وفي الأدب المفرد (٤٣٤ و١٣١٩). ومسلم في ٤٥-ك البر والصلة والآداب، ٣٠-ب فضل من يملك نفسه عند الغضب، (٢٦١٠) (٤/ ٢٠١٥) واللفظ له. وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٤-ب ما يقال عند الغضب، (٤٧٨١). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٢ و٣٩٣). وابن حبان (١٢/ ٥٠٥/ ٥٦٩٢). والحاكم (٢/ ٤٤١) فوهم في استدراكه، وفيه زيادة. وأحمد (٦/ ٣٩٤). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٤٥). وهناد بن السري في الزهد (٢/ ٦٠٩/ ١٣٠٦). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٣٢٠ و٣٢١/ ٢٣٤٩-٢٣٥١). وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٨٨). والطبراني في الكبير (٧/ ٩٩/ ٦٤٨٨ و٦٤٨٩). والبيهقي في الشعب (٦/ ٣٠٨/ ٨٢٨٣). وغيرهم.

- وقد روى من حديث معاذ بن جبل قال: استب رجلان عند النبي ﷺ فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خُيِّل إليَّ أن أنفه يتمزع من شدة غضبه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها=

# ٩٦ - دعاء من رأى مبتلى

**٢٩٨** - عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مُبْتَلىً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً؛ لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ»[(١)].

---

=لذهب عنه ما يجد من الغضب» فقال: ما هي يا رسول الله؟ قال: «يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم» قال: فجعل معاذ يأمره فأبى ومَحِك وجعل يزداد غضباً.

- أخرجه أبو داود (٤٧٨٠). والترمذي (٣٤٥٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨٩ و٣٩٠). والضياء في المختارة (٣/ ٤٣٦/ ١٢٣٧). وأحمد (٥/ ٢٤٠ و٢٤٤). والطيالسي (٥٧٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٤٦). وهناد بن السري (٢/ ٦٠٩/ ١٣٠٧). وعبد بن حميد (١١١). والطبراني في الكبير (٢٠/ ١٤٠-١٤١/ ٢٨٥-٢٨٩). وابن السني (٤٥٤).

- من طريق عبدالملك بن عمير عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ به.

- قال الترمذي: «وهذا حديث مرسل، عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، مات معاذ في خلافة عمر بن الخطاب، وقُتل عمر بن الخطاب وعبدالرحمن بن أبي ليلى غلام ابن ست سنين».

- قال المنذري في الترغيب (٣/ ٣٦٧): «والذي قاله الترمذي واضح، فإن البخاري ذكر ما يدل على أن مولد عبدالرحمن بن أبي ليلى سنة سبع عشرة، وذكر غير واحد أن معاذ بن جبل توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وقيل: سنة سبع عشرة، وقد روى النسائي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أُبي بن كعب، وهذا متصل، والله أعلم».

- قلت: حديث أُبيٍّ شاذ، فقد اختلف في هذا الحديث على عبدالملك بن عمير:

١- فرواه سفيان الثوري وجرير بن عبدالحميد وزائدة بن قدامة وعبيد الله بن عمر وإسرائيل ابن أبي إسحاق: خمستهم [وهم ثقات متقنون] عن عبدالملك به هكذا.

٢- وخالفهم جميعاً: يزيد بن زياد بن أبي الجعد [صدوق. التقريب (١٠٧٤)] فرواه عن عبدالملك ابن عمير عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أُبي بن كعب بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩١). والضياء في المختارة (٣/ ٤٣٦ و٤٣٧/ ١٢٣٦ و١٢٣٨).

- والمحفوظ ما رواه الجماعة لا سيما وفيهم كبار الحفاظ والأئمة.

- قال الدارقطني في العلل (٦/ ٥٨/ ٩٧٤) بعد سرد الخلاف فيه: «والصحيح قول من قال عن معاذ».

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٣٨-ب ما يقول إذا رأى مبتلى، (٣٤٣٢) بلفظه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وابن أبي الدنيا في الشكر (١٨٧) بنحوه وفيه: «وفضلني عليك وعلى جميع من خلق تفضيلاً؛ فقد أدى شكر تلك النعمة». والخرائطي في فضيلة الشكر (٣). والطبراني في الصغير (٢/ ٥/ ٦٧٥). وفي الدعاء (٧٩٩) بنحوه وفيه: «وفضلني عليك وعلى كثير من خلقه تفضيلاً؛ عافاه الله عز وجل من ذلك البلاء كائنا ما كان». وابن عدي في الكامل (٤/ ١٤٣). والبيهقي في الشعب (٤/ ١٠٧/ ٤٤٤٣) و(٧/ ٥٠٧/ ١١١٤٨ و١١١٤٩).

- من طريق عبدالله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه».
- وقال الطبراني: «لم يروه عن سهيل إلا عبدالله، تفرد به مطرف».
- وقال ابن عدي: «وهذا لا أعلم يرويه عن عبدالله بن عمر غير أبي مصعب مطرف هذا».
- قلت: ومطرف هو: ابن عبدالله بن مطرف أبو مصعب المدني، وهو صدوق [التهذيب (٨/ ٢٠٧). الميزان (٤/ ١٢٤)] وقد توبع؛ فقد تابعه: محمد بن سنان أبو بكر العوقي: وهو ثقة ثبت [التقريب (٨٥١)] فيبقى الحمل فيه على عبدالله بن عمر العمري؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه [التهذيب (٤/ ٤٠٥). الميزان (٢/ ٤٦٥)].
- إلا أني وجدت له متابعاً: فقد روى الطبراني في الدعاء (٨٠٠) بإسناد حسن إلى عبدالله بن جعفر المدني عن سهيل به إلا أنه قال: «وفضلني عليك وعلى كثير ممن خلق تفضيلاً؛ فقد أدى شكر تلك النعمة».
- وعبدالله بن جعفر هو: ابن نجيح السعدي: متفق على ضعفه، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويعتبر به في الشواهد والمتابعات. [التهذيب (٤/ ٢٥٩). الميزان (٢/ ٤٠١)].
- وعلى هذا فالحديث حسن.
- ورواه الطبراني في الدعاء (٨٠١) بإسناد آخر عن أبي هريرة؛ قال: حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي ثنا عبدالله بن صالح حدثني الليث عن عيسى بن موسى بن إياس بن البكير عن صفوان ابن سليم عن رجل عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يرى أحداً به بلاء فيقول: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني عليك وعلى كثير ممن خلق تفضيلاً؛ فقد أدى شكر تلك النعمة».
- والمطلب بن شعيب: روى له ابن عدي حديثاً منكراً ثم قال: «والمطلب هذا هو راوية عن أبي صالح عن الليث بنسخ الليث، ولم أر له حديثاً منكراً غير هذا الحديث، . . . ، وسائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة» [الكامل (٦/ ٤٦٤)] وقد وثقه ابن يونس، وقال الطبراني: «صدوق» [الميزان (٤/ ١٢٨). اللسان (٦/ ٥٩)] وعلى هذا فالإسناد صحيح إلى عيسى بن موسى وهو صاحب صفوان بن سليم إلا أنه ضعيف، فقد ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات [الجرح والتعديل (٦/ ٢٨٥). الثقات (٥/ ٢١٦) و(٧/ ٢٣٤). الميزان (٣/ ٣٢٥)] وصفوان: ثقة =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=[التقريب (٤٥٣)] وأما الرجل المبهم، فيحتمل أن يكون هو أبو صالح السمان إذ هو راوي هذا الحديث، وصفوان بن سليم معروف بالرواية عنه، إلا أن عيسى بن موسى لم يحفظ اسمه فأبهمه، والله أعلم.

- وعليه فإن الحديث يزداد قوة بهذا الطريق، والله أعلم.

* وهذا الحديث يرويه أيضاً: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير واضطرب فيه شديداً:

١ - فرواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة ـ واختلف عليه ـ وعبدالوارث بن سعيد وزياد بن الربيع وسعيد بن زيد وعباد بن داود وأشعث بن سعيد السمان [وهم ثقات عدا عباد بن داود وأشعث السمان أما عباد: فلم أقف له على ترجمة، وأما أشعث: فمتروك] رواه سبعتهم: عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره بنحوه.

- أخرجه الترمذي (٣٤٣١). والطيالسي (٤). وعبد بن حميد (٣٨). والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٩٥٦/ ١٠٥٦ - بغية الباحث). والبزار (١/ ٢٣٧/ ١٢٤ - البحر الزخار). والعقيلي (٣/ ٢٧٠). والخرائطي في فضيلة الشكر (٢). والطبراني في الدعاء (٧٩٧). وابن السني (٣٠٨). وابن عدي (٥/ ١٣٥). والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٣٣٠). وتمام في الفوائد (١٤١٠). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٥). والبيهقي في الشعب (٤/ ١٠٨/ ٤٤٤٥) و(٧/ ٥٠٦/ ١١١٤٦ و١١١٤٧). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥/ ٢٣٦).

٢ - ورواه خارجة بن مصعب [متروك. التقريب (٢٨٣)] وإسماعيل بن علية [ثقة حافظ. التقريب (١٣٦)] [إلا أن الإسناد إليه لا يصح، حيث يرويه عنه: موسى بن سهل بن كثير الوشاء: وهو ضعيف، وقد ضعفه البرقاني جداً. التهذيب (٨/ ٤٠٢). الميزان (٤/ ٢٠٦). السير (١٣/ ١٤٩)] روياه عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه ابن ماجه (٣٨٩٢). وابن الأعرابي في المعجم (٢٣٦٤).

٣ - ورواه حماد بن سلمة عن عمرو: سمعت جابر بن عبدالله يقول: . . . فذكره بنحوه موقوفاً.

- أخرجه هناد بن السري في الزهد (١/ ٢٥٧/ ٤٤٨).

٤ - ورواه إسماعيل بن علية عن عمرو عن سالم عن أبيه بنحوه موقوفاً.

- رواه عن إسماعيل: ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٥٩).

٥ - ورواه الحكم بن سنان [ضعيف. التقريب (٢٦٢)] عن عمرو عن نافع عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٢٠٦).

- وقال: «وهذا الحديث إنما يرويه عمرو بن دينار ـ وهو أبو يحيى قهرمان آل الزبير ـ عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن جده، ومن قال: عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر فقد أخطأ به، قاله الحكم بن سنان وبهلول بن عبيد وغيرهما».

- وقال الدارقطني: «ووهم فيه عليه، والصواب عن سالم» [العلل (٢/ ٥٤)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وفي الجملة فقد اضطرب فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف جداً منكر الحديث، ولا يعتبر بما تفرد به عن سالم دون بقية أصحابه، فقد روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أحاديث منكرة، وعامة حديثه منكر. [التهذيب (٦/ ١٤٢). الميزان (٣/ ٢٥٩)].

- قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وفي الباب عن أبي هريرة، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبدالله بن عمر».

- وقال البزار: «وهذان الحديثان [يعني: هذا الحديث، وحديث السوق] رواهما عمرو بن دينار قهرمان دار الزبير، وهو مولى لهم يكنى أبا يحيى، روى عنه حماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبدالوارث وخارجة بن مصعب وسعيد بن زيد وغيرهم، ولم يتابع عليهما».

- وقال العقيلي: «وفيه رواية من غير هذا الوجه فيها لين أيضاً، وهي أصلح من هذه الرواية».

- وقال ابن عدي: «ولا يعرف هذان الحديثان [يعني هذا الحديث، وحديث السوق] إلا عن سالم، ولا يرويهما عن سالم غير عمرو بن دينار هذا».

- والذي يظهر لي ـ والله أعلم ـ أن حديث عمرو بن دينار: إنما هو من كلام سالم موقوف عليه، فقد روى عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٤٤٥/ ١٩٦٥٥) ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٤/ ١٠٨/ ٤٤٤٤) و(٧/ ٥٠٦/ ١١١٤٥) عن معمر عن أيوب عن سالم بن عبدالله قال: كان يقال إذا استقبل الرجل شيئاً من هذا البلاء فقال: الحمد لله . . . فذكره بنحوه إلى قوله: لم يصبه ذلك البلاء أبداً كائناً ما كان.

- وهذا إسناد صحيح.

- وأما ما رواه الطبراني في الأوسط (٥/ ٢٨٣/ ٥٣٢٤) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ثنا زكريا بن يحيى الضرير ثنا شبابة بن سوار ثنا المغيرة بن مسلم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.

- فإنه إما من أوهام المغيرة بن مسلم، فإن معمراً أعلم بأيوب منه، أو من أوهام زكريا بن يحيى؛ وهو: ابن أيوب أبو علي الضرير المدائني ترجم له الخطيب في تاريخه (٨/ ٤٥٧) وأورد له حديثاً منكراً.

- ولحديث ابن عمر إسناد آخر:

- يرويه مروان بن محمد الطاطري ثنا الوليد بن عتبة عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره بنحوه.

- أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ١٣). وفي أخبار أصبهان (١/ ٢٧١). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٣/ ٣٣٠).

- قال أبو نعيم: «غريب من حديث محمد، تفرد به مروان عن الوليد».

- قلت: والوليد بن عتبة ليس ممن يحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد فقد قال فيه البخاري: «معروف=

# ٩٧ - ما يقال في المجلس

**٢٩٩**- عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ قال: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ». (١)

---

=الحديث» وقال أبو حاتم: «مجهول» [التهذيب (٩/ ١٥٨)].

- ولعل هذا الإسناد هو الذي عناه العقيلي بقوله: «وفيه رواية من غير هذا الوجه فيها لين أيضاً، وهي أصلح من هذه الرواية» يعني: رواية عمرو بن دينار.

- والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٤٨) والصحيحة (٦٠٢). [وصححه في صحيح الترمذي (٣/ ٤١٤) برقم (٣٤٣٢)] «المؤلف».

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦١٨). وأبو داود في ٢-ك الصلاة، ٣٦٢-ب في الاستغفار، (١٥١٦). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٣٩-ب ما يقول إذا قام من مجلسه، (٣٤٣٤). وزاد: «قبل أن يقوم» وفيه: «الغفور» بدل: «الرحيم». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٨) وفيه: «الغفور». وابن ماجه في ٣٣-ك الأدب، ٥٧-ب الاستغفار، (٣٨١٤). وأحمد (٢/ ٢١) وفيه: «الغفور». وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٧) و(١٣/ ٤٦٢). وعبد بن حميد (٧٨٦). والطبراني في الدعاء (١٨٢٥). وابن السني (٣٧٠ و٤٤٨). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٢). والبيهقي في الشعب (١/ ٤٣٨/ ٦٤١).

- من طريق مالك بن مغول عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب».
- وقال أبو نعيم: «صحيح متفق عليه من حديث محمد بن سوقة عن نافع».
- وقال الألباني: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين [الصحيحة (٢/ ٨٩)].
- قلت: لم يخرجا شيئاً بهذا الإسناد، وهو صحيح كما قالوا.
- وتابع مالك بن مغول عليه:
- سفيان بن عيينة:
- أخرجه ابن حبان (٣/ ٢٠٦/ ٩٢٧ - إحسان). والطبراني في الأوسط (٦/ ٢٣١/ ٦٢٦٧).
- من طريق محمد بن أبي عمر ثنا سفيان عن محمد بن سوقة به.
- وإسناده حسن، ومحمد هو: ابن يحيى بن أبي عمر العدني: صدوق، كان ملازماً لابن عيينة ثمانية عشر عاماً [التهذيب (٧/ ٤٨٧)].

* وللحديث طريقان آخران: =

## ٩٨ - كفارة المجلس

**٣٠٠**- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ:
**«مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ**

---

=- الأول: يرويه مجاهد عن ابن عمر قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالساً فسمعته استغفر مائة مرة يقول: «اللهم اغفر لي، وارحمني، وتب عليَّ، إنك أنت التواب الغفور».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٢٧). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٩) واللفظ له. وأحمد (٢/ ٦٧). وعبد بن حميد (٨١٠). والطبراني في الكبير (١٢/ ٤١٦/ ١٣٥٣٢). وفي الدعاء (١٨٢٤).
- بإسنادين عن مجاهد:
- الأول يرويه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد به.
- والثاني: يرويه يحيى بن يعلى الأسلمي عن يونس بن خباب عن مجاهد به.
- وفي كل منهما ضعف ينجبر بمجيئه من الطريق الآخر.
- ولعله لذلك قال النسائي: «حفظ زهير» وجوَّد الحافظ في الفتح (١١/ ١٠٤) إسناد زهير.
- إلا أن يونس بن خباب قد اختلف عليه:
(أ) فرواه يحيى بن يعلى الأسلمي عنه به هكذا.
- ويحيى: ضعيف يغلط في الأسانيد [التهذيب (٩/ ٣١٩). الميزان (٤/ ٤١٥)].
(ب) [وهو الطريق الثاني] خالفه شعبة فرواه عن يونس بن خباب ثنا أبو الفضل: أو: ابن الفضل ـ عن ابن عمر: أنه كان قاعداً مع رسول الله ﷺ فقال: «اللهم اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التواب الغفور» حتى عدَّ العادُّ بيده مائة مرة.
- أخرجه النسائي (٤٦٠). وأحمد (٢/ ٨٤).
- وهذا هو المحفوظ عن يونس بن خباب، أخطأ يحيى بن يعلى في الإسناد الأول وسلك به الطريق السهل.
- وعليه: فالإسناد ضعيف؛ أبو الفضل أو ابن الفضل: مجهول تفرد عنه يونس بن خباب [التقريب (١١٩١). الميزان (٤/ ٥٦٢)].
- ويونس بن خباب: رافضي، كان يشتم عثمان، وهو صدوق وله مناكير [التهذيب (٩/ ٤٥٩). الميزان (٤/ ٤٧٩)].
- والحديث صححه الألباني في الصحيحة (٥٥٦)، وغيرها.

وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ؛ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» . (١)

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١٠٥). وفي الأوسط (٢/ ٤٠). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٣٩-ب ما يقول إذا قام من مجلسه، (٣٤٣٣). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٩٧م). وابن حبان (٢٣٣٦ - موارد). والحاكم في المستدرك (١/ ٥٣٦- ٥٣٧). وفي معرفة علوم الحديث (١١٣). وأحمد (٢/ ٤٩٤-٤٩٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٨٩). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ١٥٦). والطبراني في الأوسط (١/ ٣١/ ٧٧). وفي الدعاء (١٩١٤). وابن السني (٤٤٧). وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ (٢٣٩). وتمام في الفوائد (١٧١٥). والخليلي في الإرشاد (٢/ ٩٦٠-٩٦١). والبيهقي في الشعب (١/ ٤٣٥/ ٦٢٨). والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٣٢). وفي التاريخ (٢/ ٢٩) و(١٣/ ١٠٢). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٦٩) و(٥٨/ ٩١). وابن رشيد الفهري في السنن الأبين (١٣٨-١٤٦). والذهبي في السير (٦/ ٣٣٥). وغيرهم.

- من طريق ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه» [كذا في السنن الأبين وهو أقرب للصواب مما في مطبوعة الجامع].

- وقال الحاكم في المعرفة: «هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة».

- قلت: وقد بينها أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله: الإمام البخاري ـ كذا وصفه الإمام مسلم في مساجلة علمية بينهما في هذا الحديث ـ حيث قال البخاري لمسلم: «هذا حديث مليح، ولا أعلم بهذا الإسناد في الدنيا غير هذا؛ إلا أنه معلول؛ ثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبدالله قوله».

- [وانظر سياق القصة في: معرفة علوم الحديث. الإرشاد. تاريخ بغداد. تاريخ دمشق. السنن الأبين. السير].

- وقال البخاري في التاريخ الكبير: «ولم يذكر موسى بن عقبة سماعاً من سهيل، وحديث وهيب أولى» وبنحوه قال في التاريخ الأوسط.

- وذكر العقيلي هذا الحديث في ترجمة سهيل وأعله بحديث وهيب عنه ثم قال: «وهذا أولى».

- وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٩٥): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: . . . فذكره ثم قال: فقالا: هذا خطأ؛ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبدالله موقوف، وهذا أصح. قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال: يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج، ويحتمل أن يكون من سهيل، وأخشى أن يكون ابن جريج دلس هذا الحديث عن موسى بن عقبة، ولم يسمعه من موسى أخذه من بعض الضعفاء. سمعت أبي مرة أخرى يقول: لا أعلم روى هذا الحديث عن سهيل أحد إلا ما=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يرويه ابن جريج عن موسى بن عقبة، ولم يذكر ابن جريج فيه الخبر؛ فأخشى أن يكون أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى إذ لم يروه أصحاب سهيل. لا أعلم روى هذا الحديث عن النبي ﷺ في شيء من طرق أبي هريرة. . . ».

-وقال الدارقطني في العلل (٨/ ٢٠٤): «وقال أحمد بن حنبل: حدث به ابن جريج عن موسى بن عقبة؛ وفيه وهم، والصحيح: قول وهيب. وقال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة أخذه من بعض الضعفاء عنه. والقول كما قال أحمد».

- وقد رويت متابعات لموسى بن عقبة إلا أنها لا تصح، وكيف تثبت وقد جزم الإمام الجهبذ الناقد البصير أبو حاتم الرازي بتفرد موسى بن عقبة برواية هذا الحديث عن سهيل بهذا الإسناد حيث يقول: «لا أعلم روى هذا الحديث عن سهيل أحد إلا ما يرويه ابن جريج عن موسى بن عقبة» وبهذا جزم الترمذي أيضاً حين يقول: «لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه».

- ومن هذه المتابعات:

١- ما رواه الواقدي عن ابن جريج عن موسى بن عقبة، وأضاف إليه: عن عاصم بن عمر بن حفص وسليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به.

- ذكره الدارقطني في العلل (٨/ ٢٠٣). وابن حجر في النكت الصلاحية (٢/ ٧٢٢).

- والواقدي: متروك [التقريب (٨٨٢)].

٢- وما رواه إسماعيل بن عياش عن سهيل به.

- أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٩). وجعفر الفريابي في الذكر [عزاه له فيه ابن حجر في النكت (٢/ ٧٢٢)، والفتح (١٣/ ٥٥٤)]. وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٩٦). والدارقطني في العلل (٨/ ٢٠٣).

- قال أبو حاتم: «فما أدري ما هذا؟! نفس إسماعيل ليس براويه عن سهيل؛ إنما روى عنه أحاديث يسيرة».

- وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذا منها. [وانظر: النكت الصلاحية (٢/ ٧٢٢)].

٣- وما رواه محمد بن أبي حميد عن سهيل به.

- أخرجه الطبراني في الدعاء (١٩١٣).

- وابن أبي حميد هذا: منكر الحديث، وهو غير معروف بالرواية عن سهيل مع كونهما مدنيين. [انظر: التهذيب (٧/ ١٢٢)].

- وقد أورد ابن أبي حاتم على إطلاق أبيه: «ولا أعلم روى هذا الحديث عن النبي ﷺ في شيء من طرق أبي هريرة» أورد عليه إيراداً ثم رده مبيناً علو منزلة أبيه في هذا العلم وتمكنه فيه؛ حيث يقول في العلل (٢/ ١٩٦) «وقد رواه عمرو بن الحارث عن عبدالرحمن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وروى أيضاً عن عمرو بن الحارث قال: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=حدثني سعيد بن أبي هلال بنفسه عن سعيد المقبري عن عبدالله بن عمرو موقوف. قلت: وهذا الحديث عن عبدالله بن عمرو موقوف: أصح. قال أبو محمد: ولهذا قال أبي: لا أعلم رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ؛ لأنه لم يصحح رواية عبدالرحمن ابن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال».
- أخرج الحديث بالإسنادين موقوفاً على ابن عمرو ومرفوعاً عن أبي هريرة:
- أبو داود (٤٨٥٧ و٤٨٥٨). وابن حبان (٢/ ٣٥٣/ ٥٩٣ - إحسان). والطبراني في الدعاء (١٩١٥). والمزي في تهذيب الكمال (١٧/ ٣١٧).
- ولم يقع في روايتهم ذكر سعيد بن أبي هلال بين عبدالرحمن بن أبي عمرو والمقبري.
- هذا ما وقفت عليه من طرق الحديث عن أبي هريرة، وكلام الأئمة عليه، واتفاقهم على أن الحديث إنما هو حديث: وهيب عن سهيل عن عون بن عبدالله قوله.
- وما أحسن قول الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٧٢٤-٧٢٦) في توجيه أقوالهم والقيام بحقهم حيث يقول: «فاتفق هؤلاء الأئمة على أن هذه الرواية وهم [يعني: رواية ابن جريج عن موسى بن عقبة]، لكن لم يجزم أحد منهم بوجه الوهم فيه، بل اتفقوا على تجويز أن يكون ابن جريج دلسه، وزاد أبو حاتم تجويز أن يكون الوهم فيه من سهيل. فأما الخشية الأولى: فقد أمناها لوجودنا هذا الحديث من طرق عدة عن ابن جريج قد صرح فيها بالسماع من موسى... [ثم ذكر هذه الطرق وأولها يرجع إلى حجاج بن محمد الأعور: وهو ثقة ثبت، من أثبت أصحاب ابن جريج. التهذيب (٢/ ١٨٢). شرح علل الترمذي (٢٧٢). سؤالات ابن بكير (٥٤). وتابعه عليه: عبدالله بن سعيد بن عبدالملك. وهو ثقة. التقريب (٥١١). وسعيد بن سالم القداح. وهو صدوق يهم. التقريب (٣٧٩). وسفيان: في رواية منكرة أخرجها الطبراني في الأوسط (٦/ ٣٤٦/ ٦٥٨٥) من طريق يحيى بن المبارك الكوفي عن حجاج بن محمد عن سفيان عن ابن جريج به ثم قال: «لم يدخل في إسناد هذا الحديث بين حجاج وابن جريج: سفيان؛ أحد ممن رواه عن حجاج إلا يحيى بن المبارك» ويحيى هذا ليس هو باليزيدي، ولم أعرفه] ثم قال الحافظ: فزال ما خشيناه من تدليس ابن جريج بهذه الروايات المتظافرة عنه بتصريحه بالسماع من موسى. وبقي ما خشيه أبو حاتم من وهم سهيل فيه؛ وذلك أن سهيلاً كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه ولأجل هذا قال فيه أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به» فإذا اختلف عليه ثقتان في إسناد واحد: أحدهما أعرف بحديثه ـ وهو وهيب ـ من الآخر ـ وهو موسى بن عقبة ـ قوى الظن بترجيح رواية وهيب؛ لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي وسلك فيه الجادة فقال: عن أبيه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ كما هي العادة في أكثر أحاديثه، ولهذا قال البخاري في تعليله: «لا نعلم لموسى سماعاً من سهيل» يعني: أنه إذا كان غير معروف بالأخذ عنه ووقعت عنه رواية واحدة خالفه فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة رجحت روايته على تلك الرواية المنفردة. وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه، وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذي ـ كما تقدم ـ وكأبي حاتم ابن حبان فإنه أخرجه في صحيحه، وهو معروف بالتساهل في باب النقد، ولا سيما كون الحديث المذكور في فضائل الأعمال. والله أعلم» انتهى كلامه، وما بين المعكوفين فإنه من كلامي. وانظر: فتح الباري (١٣/ ٥٥٤-٥٥٥).

- وقد ورد هذا الحديث من حديث جماعة من الصحابة وغيرهم: أما الصحابة، فقد رواه:

١- أبو برزة الأسلمي. ٢- رافع بن خديج. ٣- الزبير بن العوام.
٤- عبدالله بن مسعود. ٥- عبدالله بن عمرو. ٦- السائب بن يزيد.
٧- أنس بن مالك. ٨- عائشة. ٩- جبير بن مطعم.
١٠-أبي بن كعب. ١١- معاوية بن أبي سفيان. ١٢- عبدالله بن عمر.
١٣-أبو أمامة. ١٤- أبو سعيد الخدري. ١٥- علي بن أبي طالب.
١٦-أبو أيوب الأنصاري. ١٧- رجل من الصحابة. ١٨- تميم الداري.

- ورواه من غير الصحابة:

١- الشعبي. ٢- يزيد الفقير. ٣- جعفر أبو سلمة.
٤- مجاهد. ٥- عطاء. ٦- يحيى بن جعدة.
٧- حسان بن عطية. ٨- إسماعيل بن عبدالله بن جعفر. ٩- عبيد بن عمير.
١٠- يونس. ١١- أبو الصديق الناجي.

- غير أن أكثرها إما ضعيف وإما معلول، ولعلي أسوق منها ما صح.

١- حديث السائب بن يزيد:

- يرويه الليث بن سعد ثنى يزيد بن عبدالله بن الهاد عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما من إنسان يكون في مجلس فيقول حين يريد أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك؛ إلا غفر له ما كان في ذلك المجلس» فحدثت هذا الحديث يزيد بن خصيفة قال: هكذا حدثني السائب بن يزيد عن رسول الله ﷺ.

- أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٠). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٨٩). والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٣/ ٦٦٧٣). وسمويه في فوائده [كما في النكت للحافظ ابن حجر (٢/ ٧٣١)].

- قال الحافظ في النكت (٢/ ٧٣٢): «رجاله ثقات أثبات، والسائب قد صح سماعه من النبي ﷺ، فالحديث صحيح، والعجب أن الحاكم لم يستدركه مع احتياجه إلى مثله وإخراجه لما هو دونه». وقال في الفتح (١٣/ ٥٥٥): «وسنده صحيح».

٢- حديث عائشة:

- له أسانيد منها ما رواه خلاد بن سليمان الحضرمي عن خالد بن أبي عمران عن عروة عن عائشة=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=قالت: ما جلس رسول الله ﷺ مجلساً قط ولا تلى قرآناً ولا صلى صلاة إلا ختم ذلك بكلمات، قالت: فقلت: يا رسول الله أراك ما تجلس مجلساً ولا تتلو قرآنا ولا تصلي صلاة إلا ختمت بهؤلاء الكلمات؟ قال: «نعم، من قال خيراً ختم له طابع على ذلك الخير، ومن قال شراً كن له كفارة: سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

- أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ٧١/ ١٣٤٣). وفي عمل اليوم والليلة (٣٠٨ و٤٠٠). وأحمد (٦/ ٧٧). والطبراني في الدعاء (١٩١٢). والبيهقي في الشعب (١/ ٤٣٥/ ٦٢٩). وابن حجر في ختام فتح الباري (٣/ ٥٥٥-٥٥٦).

- وقال: «وسنده قوي» وقال في النكت (٢/ ٧٣٣): «إسناده صحيح».

- قلت: خالف خلاد بن سليمان من هو أوثق منه وأكثر: عبيدالله بن زحر والليث بن سعد وابن لهيعة فرواه ثلاثتهم عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر: أنه كان إذا جلس مجلساً لم يقم حتى يدعو لجلسائه بهؤلاء الكلمات ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهن لجلسائه: «اللهم افتح لنا من خشيتك ما تحول بيننا وبين معاصيك، . . .» الحديث. ويأتي تخريجه والكلام عليه في الحديث الآتي برقم (٣٠١).

- ولحديث عائشة أسانيد أخرى لا تخلو من مقال.

٣- حديث أبي سعيد الخدري:

- قال الحافظ في النكت (٢/ ٧٣٨): «رويناه في كتاب الذكر لجعفر الفريابي قال: حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة ثنا أبو هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «من قال في مجلسه: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، ختمت بخاتم فلم تكسر إلى يوم القيامة» إسناده صحيح، وهو موقوف لكن له حكم المرفوع لأن مثله لا يقال بالرأي» وقال في الفتح (١٣/ ٥٥٥): «وسنده صحيح إلا أنه لم يصرح برفعه».

- وقد صح الحديث مرسلاً عن أبي العالية ويزيد الفقير، وقال الحافظ في الفتح (١٣/ ٥٥٥) بعد أن ذكره من مراسيل جماعة من التابعين: «وأسانيد هذه المراسيل جياد، وفي بعض هذا ما يدل على أن للحديث أصلاً، وقد استوعبت طرقها وبينت اختلاف أسانيدها وألفاظ متونها فيما علقته على علوم الحديث لابن الصلاح في الكلام على الحديث المعلول».

- انظر: فتح الباري (١٣/ ٥٥٤-٥٥٥). والنكت على ابن الصلاح (٢/ ٧١٥-٧٤٣).

- فالحديث صحيح بمجوع شواهده باستثناء المناكير والشواذ، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٧ و٦١٩٢) وغيره.

- ومن أراد الوقوف على طرق هذا الحديث بالتفصيل فليراجع: النكت على ابن الصلاح. فتح الباري. كتاب الترغيب في الدعاء للحافظ عبدالغني المقدسي، تحقيق فواز زمرلي (١٩٥-٢٠٥).

# ٩٩ - الدعاء من العالم أو ممن يقوم مقامه إذا أراد القيام من مجلس فيه جماعة

**٣٠١**- عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ قال: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُو بِهَؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ لأَصْحَابِهِ: **«اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلاَ تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلاَ تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلاَ مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لاَ يَرْحَمُنَا»** (١).

---

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٨٠-ب، (٣٥٠٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠٢). وابن المبارك في الزهد (٤٣١). وابن أبي الدنيا في اليقين (٢). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٤/ ٢٠١). والبغوي في شرح السنة (٥/ ١٧٤-١٧٥/ ١٣٧٤).

- من طريق عبيدالله بن زحر عن خالد بن أبي عمران أن ابن عمر قال: فذكره.
- واختلف فيه على عبيدالله بن زحر:

١- فرواه يحيى بن أيوب عنه به هكذا.

٢- وخالفه بكر بن مضر فرواه عن عبيدالله بن زحر عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً. فزاد نافعاً في الإسناد.

- أخرجه النسائي (٤٠١). وعنه ابن السني (٤٤٦). والطبراني في الدعاء (١٩١١).

- ويحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي ـ وإن كان هو أروى الناس عن عبيدالله بن زحر ـ كما قال ابن عدي ـ [التهذيب (٥/ ٣٧٤)] إلا أنه سيء الحفظ وله ما ينكر [التهذيب (٩/ ٢٠٥)]. وأما بكر بن مضر فهو: ثقة ثبت [التقريب (١٧٦)] وروايته موافقة لرواية الليث وابن لهيعة؛ فهي المحفوظة؛ إن لم يكن الوهم من عبيدالله بن زحر نفسه فإن فيه ضعفاً [التهذيب (٥/ ٣٧٤)].
- وقد تابع عبيدالله بن زحر ـ من رواية بكر بن مضر عنه ـ: الليث بن سعد وابن لهيعة:
- وأما حديث الليث: فيرويه عبدالله بن صالح كاتبه عنه عن خالد عن نافع عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً. =

# ١٠٠ - الترهيب من الغفلة عن ذكر الله

٣٠٢- ١- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مُضْطَجَعاً لاَ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ»[(١)].

٣٠٣- ٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لاَ يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ إِلاَّ قَامُوا عَنْ

---

=- أخرجه الحاكم (١/ ٥٢٨). والطبراني في الدعاء (١٩١١).
- قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري».
- قلت: ليس على شرطه؛ فإنه أولاً: لم يخرج شيئاً بهذا الإسناد، وثانياً: فإن خالد بن أبي عمران ليس من رجال البخاري. وعبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط، وقد استشهد به البخاري، فحديثه جيد في الشواهد.
- وأما حديث ابن لهيعة: فيرويه يحيى بن بكير عنه عن خالد عن نافع عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الدعاء (١٩١١).
- وابن لهيعة: ضعيف، وهو مدلس وقد عنعنه، إلا أن حديثه صالح في المتابعات.
- وعلى هذا فالحديث رواه عبيدالله بن زحر ـ في المحفوظ عنه ـ والليث بن سعد وعبدالله بن لهيعة ثلاثتهم عن خالد بن أبي عمران عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً.
- وخالد بن أبي عمران: صدوق فقيه، سمع نافعاً [انظر: التهذيب (٢/ ٥٢٨). التاريخ الكبير (٣/ ١٦٣).
- فهو حديث حسن.
- وأما قول الترمذي: «حسن غريب» بعد رواية يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن زحر عن خالد عن ابن عمر به، فإن هذا الحكم الدال على تضعيفه للحديث إنما هو للانقطاع بين خالد بن أبي عمران وابن عمر فإنه لم يسمع منه، والله أعلم. [انظر: التهذيب (٢/ ٥٢٨). جامع التحصيل (١٦٤)] وقد تتابع الرواة عنه بإثبات نافع بينه وبين ابن عمر فاتصل الإسناد، والحمد لله.
- والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع (١٢٦٨). [وفي صحيح سنن الترمذي (٣/ ٤٤٢) برقم (٣٥٠٢) وغيرهما] «المؤلف».

(١) تقدم برقم (٤٠).

مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً» .[(١)]

## ١٠١ - الدعاء لمن قال: غفر الله لك

٣٠٤- عن عبدالله بن سرجس رضي الله عنه؛ قال: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلْفِهِ فَعَرَفَ الَّذِي أُرِيدُ، فَأَلْقَى الرِّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الْجُمْعِ[(٢)]، حَوْلَهَا خِيلاَنٌ[(٣)] كَأَنَّهَا ثَآلِيلُ[(٤)]، فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ: «وَلَكَ» فَقَالَ الْقَوْمُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكُمْ ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾[(٥)]» .[(٦)]

---

(١) تقدم برقم (٣٩).

(٢) الجمع: يريد مثل جمع الكف، وهو أن يجمع الأصابع ويضمها. النهاية (١/ ٢٦٩). شرح مسلم للنووي (١٥/ ٩٨).

(٣) خيلان: هي جمع خال، وهو الشامة في الجسد. النهاية (٢/ ٩٤). شرح مسلم للنووي (١٥/ ٩٨).

(٤) ثآليل: جمع ثؤلول، وهو هذه الحبة التي تظهر في الجلد كالحِمَّصة فما دونها. النهاية (١/ ٢٠٥).

(٥) سورة محمد، الآية: ١٩.

(٦) أخرجه مسلم في ٤٣-ك الفضائل، ٣٠-ب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحله من جسده ﷺ، (٢٣٤٦) (٤/ ١٨٢٣). بنحوه وأوله: «رأيت النبي ﷺ وأكلت معه خبزاً ولحماً ـ أو قال: ثريداً ـ . . . وفيه: فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى، جمعاً عليه خيلان كأمثال الثآليل». والترمذي في الشمائل (٢٣) واللفظ له. والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٢١ و٤٢٢). وأحمد (٥/ ٨٢ و٨٣). وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٢٦) و(٧/ ٥٨). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٣٣٥ و٣٣٦/ ١١٠٣ و١١٠٤). وأبو يعلى في المسند (٣/ ١٣١/ ١٥٦٣). وفي المفاريد (٧٥). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢١٥٤). وابن السني (٣٥٨). وابن حبان في الثقات (٣/ ٢٣٠). والذهبي في السير (٦/ ١٥). وغيرهم.

* قال في النهاية (٥/ ٨٧): «النُّغْض والنَّغْض والناغض: أعلى الكتف، وقيل: هو العظم الرقيق=

# ١٠٢ - الدعاء لمن صنع إليك معروفاً

**٣٠٥**- عن أسامة بن زيد رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْراً فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»[(١)].

---

=الذي على طرفه».

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، ٢٨-ك البر والصلة، ٨٨-ب ما جاء في الثناء بالمعروف، (٢٠٣٥). وفي العلل الكبير (٥٨٩ - ترتيبه). والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠). وابن حبان (٨/ ٢٠٢/ ٣٤١٣). والضياء في المختارة (٤/ ١١٠/ ١٣٢١ و١٣٢٢). والبزار (٧/ ٥٤/ ٢٦٠١ - البحر الزخار). والطبراني في الصغير (٢/ ٢٩١/ ١١٨٣). وابن السني (٢٧٥). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٤/ ١٦٥). والدارقطني في الأفراد (١/ ٣٧١ - أطرافه). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٤٥). والبيهقي في الشعب (٦/ ٥٢١/ ٩١٣٧). والخطيب في تالى تلخيص المتشابه (١/ ٢٧٨/ ١٦٠).

- من طريق الأحوص بن جواب عن سُعير بن الخِمس عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة به مرفوعاً.

- قال الترمذي في الجامع: «هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه، وقد روى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله وسألت محمد [يعني: البخاري] فلم يعرفه».

- وقال في العلل: «سألت محمداً [يعني: البخاري] عن هذا الحديث فقال: هذا منكر، وسعير ابن الخمس كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير».

- وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سليمان التيمي إلا سعير، ولا عن سعير إلا الأحوص ابن جواب».

- وقال الدارقطني: «تفرد به سعير بن الخمس عن سليمان التيمي عنه، وتفرد به أبو الجواب الأحوص بن جواب عنه».

- وقال أبو حاتم في العلل (٢/ ٢٣٦): «هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد».

- وقال أيضاً (٢/ ٣٥٠): «هذا حديث منكر بهذا الإسناد».

- قلت: واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة [المراسيل ص (١٩٢)] فهو حديث منكر بهذا الإسناد، والحمل فيه إما على سعير بن الخمس فهو مقل له نحو عشرة أحاديث، فكيف ينفرد مثله ـ وهو كوفي ـ عن سليمان التيمي البصري في كثرة من روى عنه من الثقات المشاهير، فلم يتابع=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=أحد منهم سعيراً على هذا .
- وربما يكون الوهم فيه من الأحوص بن جواب فقد تفرد به ، وهو ربما وهم .
- وقد مشى على ظاهر الإسناد فحكم بصحته : ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ٢٤٩) وقال : «حديث صحيح»] والألباني في صحيح الجامع (٦٣٦٨) وغيره .
- وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه الترمذي : رواه موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا قال الرجل لأخيه : جزاك الله خيراً ، فقد أبلغ في الثناء» .
- أخرجه عبدالرزاق (٢/ ٢١٦/ ٣١١٨) . والحميدي (١١٦٠) . وابن أبي شيبة (٩/ ٧٠) . وعبد بن حميد (١٤١٨) . والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٨٥٩/ ٩١٤ - بغية الباحث) . والبزار (١٩٤٤ - كشف الأستار) . والطبراني في الصغير (٢/ ٢٩١/ ١١٨٤ و١١٨٥) . وفي الدعاء (١٩٢٩-١٩٣٢) . وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٣٥) . وتمام في الفوائد (١٠٤٠ و١٤٦٨) . والخطيب في التاريخ (١١/ ٢٠٢) .
- هكذا رواه جماعة من الثقات ـ منهم السفيانان ـ عن موسى بن عبيدة .
- وخالفهم سليم بن مسلم الخشاب [وهو متروك الحديث ، جهمي خبيث . الميزان (٢/ ٢٣٢) . اللسان (٣/ ١٣٤) . المغني (١/ ٤٤٨)] فرواه عن موسى بن عبيدة عن ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة بنحوه مرفوعاً .
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٣١٩) وقال : «وهذا حديث يرويه عبيدالله بن موسى وأبو عاصم وغيرهما عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة ، وسليم بن مسلم هذا لم يضبط إسناده فأقلبها ، فقال : عن ثابت ، وإنما هو محمد بن ثابت ، ونسب ثابت [كذا والصواب : ثابتاً] فقال : مولى أم سلمة ، وقال : عن أم سلمة ، وإنما هو عن أبي هريرة» .
- وحديث الجماعة قال فيه البزار : «محمد بن ثابت : لا نعلم روى عنه إلا موسى بن عبيدة ، ولا روى عن أبي هريرة هذا الحديث غيره» .
- وقال ابن عدي بعد أن ذكر أحاديث بهذا الإسناد هذا منها : «وهذه الأحاديث لموسى عن محمد ابن ثابت عن أبي هريرة معروفة به» ثم قال بعد أن ساق له أحاديث أخرى : «وهذه الأحاديث التي ذكرتها لموسى بن عبيدة بأسانيدها مختلفة ، عامتها مما ينفرد بها من يرويها عنه ، وعامتها متونها غير محفوظة ، وله غير ما ذكرت من الحديث ، والضعف على رواياته بيِّن» .
- فهو حديث غير محفوظ المتن ، ومحمد بن ثابت : مجهول ، وليس هو بحفيد شرحبيل [انظر : الجرح والتعديل (٧/ ٢١٦) . التهذيب (٧/ ٧٥ و٧٧) . الميزان (٣/ ٤٩٥) . الكاشف (٢/ ١٦١) . المغني (٢/ ٢٧٣) . التقريب (٨٣٠ و٨٣١) . الخلاصة (٣٢٩ و٣٣٠)] وموسى بن عبيدة : ضعيف . [التقريب (٩٨٣)] .
- وقد روى الحديث أيضاً من حديث عبدالرحمن بن عوف وابن عمر ، وأسانيدهما واهية : =

# ١٠٣ - ما يعصم الله به من الدجال

٣٠٦- ١- عن أبي الدرداء رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»[(١)].

---

=١- فقد روى الخطيب في تاريخه (٤/ ٢٩٧) بإسناده إلى ابن جزي القرشي عن حميد بن عبدالرحمن ابن عوف عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اصطنع أحدكم إلى أخيه معروفاً، فقال له: جزاك الله خيراً، يقول الله تعالى: عبدي أسدى إليك أخوك معروفاً فلم يكن عندك ما تكافئه فأحلته عليَّ والخير مني الجنة».

- ثم قال: «هكذا حدثني الغزال به من كتابه، وإسناده مظلم، وفيه غير واحد من المجهولين».

- قلت: إن كان أبو جزي هذا هو نصر بن طريف فهو: متروك، وقال فيه يحيى بن معين: «من المعروفين بوضع الحديث» [الميزان (٤/ ٢٥١). اللسان (٦/ ١٨٣)].

٢- وروى الخطيب أيضاً في التاريخ (١٠/ ٢٨٢) بإسناده إلى عبدالرحمن بن قريش بن فهير بن خزيمة أبي نعيم الهروي ثنا إدريس بن موسى الهروي ثنا موسى بن نصر السمرقندي عن الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إذا قال الرجل: . . .» الحديث.

- رواه في ترجمة عبدالرحمن بن قريش وقال: «وفي حديثه غرائب وأفراد، ولم أسمع فيه إلا خيراً».

- قلت: ذكر الذهبي وسبط ابن العجمي أن السليماني اتهمه بوضع الحديث. [الميزان (٢/ ٥٨٢). اللسان (٣/ ٥١٧). الكشف الحثيث (٤٣٠)].

- وإدريس بن موسى الهروي: فلم أعرفه.

- وموسى بن نصر السمرقندي: هو أبو عمران الثقفي، قال الخطيب: «سكن سمرقند وحدث بها وببخارى أحاديث منكرة. . . وكان غير ثقة [تاريخ بغداد (١٣/ ٣٥). الميزان (٤/ ٢٢٥) وقال: «روى بسند مسلم حديثاً كذباً»].

- فهو حديث موضوع.

- وفي الجملة فإن الحديث منكر، غير محفوظ المتن، وإن كان قد ورد بمعناه أحاديث كثيرة في الحث على مكافأة من أسدى إليك معروفاً والثناء عليه وشكره فقد جاء ذلك عن: ابن عمر وجابر بن عبدالله وعائشة وطلحة بن عبيدالله والنعمان بن بشير وأنس بن مالك وأبي هريرة وجرير بن عبدالله والأشعث بن قيس وأبي سعيد الخدري والحكم بن عمير وغيرهم. وسيأتي حديث ابن عمر برقم (٣٨١). [وحديث أسامة صححه ابن حجر كما تقدم في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣٩٢)، وفي صحيح الجامع برقم (٦٣٦٨)] «المؤلف».

(١) أخرجه مسلم في ٦-ك صلاة المسافرين، ٤٤-ب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، (٨٠٩)=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(١/ ٥٥٥). وأبو عوانة في ١٣-ك فضائل القرآن، ٢-ب بيان ثواب قراءة ثلاثة آيات . . . ، (٣٧٨٠-٣٧٨٣) (٢/ ٤٤٨). وأبو داود في ٣١-ك الملاحم، ١٤-ب خروج الدجال، (٤٣٢٣) وفيه: «من فتنة الدجال». والترمذي في ٤٦-ك فضائل القرآن ٦-ب ما جاء في فضل سورة الكهف، (٢٨٨٦م) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٥١). وابن حبان (٣/ ٦٥/ ٧٨٥). والحاكم (٢/ ٣٦٨). وأحمد (٥/ ١٩٦) و(٦/ ٤٤٩). والمحاملي في الأمالي (٣٥٦). وابن السني (٦٧٦). والبيهقي في السنن (٣/ ٢٤٩). وفي الشعب (٢/ ٤٧٤/ ٢٤٤٣). والبغوي في التفسير (٣/ ١٨٧).

- من طرقٍ عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء به مرفوعاً.

- هكذا رواه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وهمام بن يحيى وشيبان بن عبدالرحمن التيمي أربعتهم عن قتادة به، وهو المحفوظ.

- وخالفهم شعبة فاضطرب في إسناده ومتنه:

(أ) فرواه غندر ـ محمد بن جعفر ـ وحجاج بن محمد الأعور وعبدالملك بن عبدالحكم ثلاثتهم عن شعبة عن قتادة قال: سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن معدان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «من قرأ العشر الأواخر من الكهف عصم من فتنة الدجال» وهذا لفظ حجاج.

- أخرجه مسلم (٨٠٩). وأبو عوانة (٣٧٨٤). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٤٩ و٩٥٠). وفي فضائل القرآن (٥٠). وابن حبان في الصحيح (٣/ ٦٦/ ٧٨٦). وفي الثقات (٨/ ٣٨٨). وأحمد (٦/ ٤٤٦). وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٦٥٧).

(ب) ورواه غندر أيضاً عن شعبة به إلا أنه خالف في متنه فقال: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال».

- أخرجه الترمذي (٢٨٨٦).

(ج) ورواه خالد بن الحارث وآدم بن أبي إياس عن شعبة عن قتادة قال: سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان عن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف كانت له عصمة من الدجال» لفظ آدم.

- أخرجه النسائي (٩٤٨). والروياني (٦١٣).

* ووهم بهلول بن حسان في إسناده: فرواه عن شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قرأ العشر الأواخر . . .» الحديث كذا رواه بهلول فأسقط من إسناده معدان بن أبي طلحة.

- أخرجه الخطيب في التاريخ (١/ ٢٩٠) بإسناد صحيح إلى بهلول.

- وبهلول بن حسان: ذكره الخطيب في تاريخه (٧/ ١٠٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، سوى أنه طلب الحديث والفقه ثم تزهد. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- هكذا اضطرب شعبة في إسناد هذا الحديث ومتنه: أما الإسناد: فمرة يقول: عن أبي الدرداء، ومرة يقول: عن ثوبان. وأما المتن: فمرة يقول: «من قرأ العشر الأواخر» ومرة يقول: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف»، والمحفوظ: رواية الجماعة من أصحاب قتادة: هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وهمام بن يحيى وشيبان بن عبدالرحمن.

- وقد رجح ابن القيم في جلاء الأفهام (٣٢٥) قول من قال: «من قرأ أول سورة الكهف» مستدلاً بأن حديث النواس بن سمعان ـ الآتي ـ في قصة الدجال: «فإذا رأيتموه فاقرؤوا عليه فواتح سورة الكهف» لم يختلف عنه في ذلك، فقال: «وهذا يدل على أن من روى العشر من أول السورة حفظ الحديث، ومن روى «من آخرها» لم يحفظه».

- وقد جاء هذا الحديث بمعناه من حديث:

١- النواس بن سمعان: الطويل في قصة الدجال والشاهد منه قوله ﷺ: «فمن أدركه منكم فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف، فإنها جواركم من فتنته».

- أخرجه مع موضع الشاهد: مسلم (٢٩٢٧) (٤/ ٢٢٥٢) دون قوله: «فإنها جواركم من فتنته». وأبو داود (٤٣٢١) واللفظ له. والترمذي (٢٢٤٠) وقال: «حسن صحيح غريب». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٤٧). وفي فضائل القرآن (٤٩). وابن ماجه (٤٠٧٥). والحاكم (٤/ ٤٩٢). وحنبل في الفتن (٢٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٩٣٢/ ١٠٢٧). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/ ٢١٨ و٢٢٠). والمزي في التهذيب (١٥/ ٢٢٣).

٢- أبي أمامة الباهلي: الطويل في ذكر الدجال، والشاهد منه قوله ﷺ: «فمن ابتلى بناره فليقرأ فواتح سورة الكهف، وليستعن بالله [وليستغث بالله] حتى تكون عليه برداً وسلاماً، كما كانت النار برداً وسلاماً على إبراهيم» مع اختلاف في موضع الشاهد بين الروايات.

- أخرجه مع موضع الشاهد منه: أبو داود (٤٣٢٢) ولم يذكر لفظه بل أحاله على حديث النواس المتقدم وقال: «نحوه». وابن ماجه (٤٠٧٧). والحاكم (٤/ ٥٣٦-٥٣٧). وحنبل في الفتن (٣٧). وابن أبي عاصم في السنة (٣٩١). وفي الآحاد والمثاني (٢/ ٤٤٧/ ١٢٤٩) ووقع عنده «فليقرأ خواتيم سورة الكهف». ونعيم بن حماد في الفتن (١٤٤٦ و١٥١٦). والروياني (١٢٣٩). والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٢٨/ ٨٦١). وفي الأحاديث الطوال (٤٨). وفي الكبير (٨/ ١٤٦/ ٧٦٤٤). وتمام في الفوائد (٢٦٧). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/ ٢٢٤).

- من طرق عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عمرو بن عبدالله الحضرمي عن أبي أمامة به مرفوعاً.

* تنبيه: وقع في النسخة المطبوعة لابن ماجه [تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي] من طريق إسماعيل بن رافع أبي رافع عن أبي زرعة الشيباني يحيى بن أبي عمرو عن أبي أمامة الباهلي. . .

- وهذا وهم فاحش من إسماعيل بن رافع: وهو ضعيف جداً [التهذيب (١/ ٣٠٨). الميزان (١/ ٢٢٧)]. وانظر: تحفة الأشراف مع النكت الظراف (٤/ ١٧٥). =

**٣٠٧- ٢-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ**» (١).

## ١٠٤ - الدعاء لمن قال: إني أحبك في الله

**٣٠٨-** عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ أَنَّ رَجُلاً كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لأُحِبُّ هَذَا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْلَمْتَهُ؟**» قَالَ: لاَ. قَالَ: «**أَعْلِمْهُ**» قَالَ: فَلَحِقَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللهِ. فَقَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ. (٢)

---

=- والمعروف: ذكر عمرو بن عبدالله الحضرمي بين السيباني وأبي أمامة.

- وعمرو بن عبدالله الحضرمي، وإن لم يذكر له راوٍ سوى يحيى بن أبي عمرو السيباني فقد وثقه يعقوب بن سفيان والعجلي وابن حبان وقال: «كان متقناً» [التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٩). الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٤). الثقات (٥/ ١٧٩). مشاهير علماء الأمصار (٩٠٦). ثقات العجلي (١٣٩٣). المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٣٧)] وبهذا ترتفع عنه الجهالة التي وصفه بها الذهبي في الميزان (٣/ ٢٧٠ و٢٧١). وكذا قول ابن حجر في التقريب (٧٤٠) «مقبول».

- إلا أنه لم يذكر له سماع من أبي أمامة، فالإسناد رجاله ثقات، وهو شاهد جيد.

٣- أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف كانت له نوراً يوم القيامة من مقامه إلى مكة، ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال لم يضره، ومن توضأ فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، كتب في رق ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم القيامة».

- تقدم تخريجه وبيان الاختلاف فيه، وأن الراجح فيه أنه: موقوف، صحيح الإسناد، له حكم الرفع. راجع الحديث رقم (٥٨).

(١) تقدم برقم (١٠٣). وانظر الحديث رقم (١٠٤).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣١٩). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٢٢-ب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه، (٥١٢٥). والحاكم (٤/ ١٧١). وأحمد (٣/ ١٥٠ و١٥٦). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٣١٩٣). وابن السني (١٩٨). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٨٨/ ٩٠٠٦).
- من طريق المبارك بن فضالة [صدوق يدلس ويسوي. التقريب (٩١٨)] حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن رجلاً. . . فذكره.
- تابع المبارك عليه:
١- الحسين بن واقد [صدوق له أوهام. التهذيب (٢/ ٣٣٩)].
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٩٢). وابن حبان (٢٥١٣ - موارد). والضياء في المختارة (٥/ ١٧ و١٨/ ١٦١٨ و١٦١٩). وأحمد (٣/ ١٤٠-١٤١).
٢- عبدالله بن الزبير الباهلي [قال أبو حاتم: «لا يعرف، مجهول» وقال الدارقطني: «شيخ بصري صالح» وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل (٥/ ٥٦). سؤالات البرقاني (٢٤٨). التهذيب (٤/ ٢٩٩). الميزان (٢/ ٤٢٣)].
- أخرجه أبو يعلى (٦/ ١٦٢/ ٣٤٤٢). وعنه ابن عدي في الكامل (٤/ ١٧٥).
٣- عمارة بن زاذان الصيدلاني [قال أحمد: «يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير». التهذيب (٦/ ٢١). الميزان (٣/ ١٧٦)] عن ثابت بنحوه مختصراً وفيه: «أعلمه فإنه أثبت للمودة بينكما».
- أخرجه البخاري في التاريخ (٢/ ٣١٨). وابن أبي الدنيا في الإخوان (٧١). وابن عدي في الكامل (٥/ ٨٠).
- خالف هؤلاء الأربعة: حماد بن سلمة [وهو أثبت الناس في ثابت البناني وأعلمهم بحديثه. التهذيب (٢/ ٤٢٣)] فرواه عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي عن الحارث أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر به رجل . . . فذكر الحديث بنحوه.
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣١٨). والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٣). وعبد بن حميد (٤٤٤).
- واختلف فيه على حماد بن سلمة:
(أ) فرواه الحسن بن موسى الأشيب [ثقة. التقريب (٢٤٣)] ويحيى بن إسحاق [أظنه السيلحيني؛ فإن كان هو فهو صدوق. التقريب (١٠٤٨)] كلاهما عن حماد به هكذا. ـ قال ابن إسحاق: ابن سبيعة.
- وتابعهما على هذا ـ إلا أنه أبهم الحارث فقال: عن رجل حدثه ـ موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي [ثقة ثبت. التقريب (٩٧٧) وقال: «حبيب بن سبيعة».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٣١٨).
(ب) وخالفهم فزاد رجلاً في الإسناد: سليمان بن حرب [ثقة إمام حافظ. التقريب (٤٠٦)] وحجاج بن منهال [ثقة فاضل. التقريب (٢٢٤)] فروياه عن حماد عن ثابت عن حبيب ابن أبي =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=سبيعة [لم يقل سليمان: أبي] عن الحارث عن رجل حدثه سمع النبي ﷺ بهذا الحديث.
- أخرجه البخاري في التاريخ (٢/ ٣١٨). والنسائي (١٨٤).
(ج) وخالف الجميع: عبدالله بن المبارك [ثقة ثبت فقيه عالم. التقريب (٥٤٠)] فرواه عن حماد عن ثابت عن حبيب بن ضبيعة [كذا عند ابن أبي الدنيا، وفي تاريخ البخاري: «سبيعة بن حبيب»] الضبعي أن رجلاً أتى النبي ﷺ . . . فذكره.
- أخرجه البخاري في التاريخ (٢/ ٣١٩). وابن أبي الدنيا في الإخوان (٧٠).
- قلت: وهذا اضطراب ظاهر في الإسناد، يشبه أن يكون الوهم فيه من حماد بن سلمة، والله أعلم، ولذا فإن البخاري لم يجزم فيه بشيء، ولم يستصوب فيه شيئاً.
- أما أبو حاتم الرازي فقد سأله ابنه عن حديث المبارك بن فضالة فقال أبو حاتم: «ورواه حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن سبيعة الضبعي عن رجل حدثه عن النبي ﷺ مرسل» قال أبي: «هذا أشبه وهو الصحيح، وذاك لزم الطريق» [العلل (٢/ ٢٤٩)] يعني بلزوم الطريق: قول المبارك ومن تبعه: عن ثابت عن أنس، فإن أكثر رواية ثابت عن أنس، ولا يحفظ ذاك الإسناد الفرد إلا الحفاظ.
- وقال النسائي بعد أن ساق الحديث من رواية الحسين بن واقد ثم من رواية حماد بن سلمة ـ من طريقين عنه [أ وب] ـ قال: «وهذا الصواب عندنا، وحديث حسين بن واقد خطأ، وحماد بن سلمة أثبت ـ والله أعلم ـ بحديث ثابت من حسين بن واقد، والله أعلم».
- وقال الدارقطني: «. . . ورواه حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن سبيعة عن الحارث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، والقول: قول حماد».
- فعلى ظاهر صنيع البخاري: يكون الحديث مضطرباً.
- وعلى قول أبي حاتم: فهو مرسل، كذا قال.
- وعلى قول النسائي والدارقطني: فهو ضعيف الإسناد، فإن الحارث هذا قال أبو حاتم: «له صحبة» كذا قال ابن حجر في التهذيب (٢/ ١٣٤) والإصابة (١/ ٢٩٦)، والذي في الجرح والتعديل (٣/ ١٠٢): «حبيب بن سبيعة: روى عن رجل له صحبة، يقال: اسمه الحارث، روى عنه ثابت البناني» فليس فيه أنه جزم للحارث بأن له صحبة، وقد سئل ابن معين عن الحارث هذا فقال: «لا أدري» [تاريخ الدوري (٤/ ٢١٠)] ولم يذكره البخاري في الصحابة فيمن اسمه الحارث، والأقرب أنه مجهول لم يرو عنه سوى حبيب بن سبيعة أو ابن أبي سبيعة، والله أعلم.
- وقد وهم فيه مؤمل بن إسماعيل [وكان سيء الحفظ كثير الغلط. التهذيب (٨/ ٤٣٦)] وهم فيه على حماد بن سلمة، فرواه عنه عن ثابت عن أنس بنحوه فلزم الجادة.
- أخرجه أحمد (٣/ ٢٤١). ومن طريقه الضياء في المختارة (٥/ ٧٨/ ١٧٠٣).
- وللحديث إسناد آخر: يرويه عبدالرزاق عن معمر عن أشعث بن عبدالله عن أنس بنحوه وزاد في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=آخره: فقال النبي ﷺ: «أنت مع من أحببت ولك ما احتسبت».
- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٢٠٠/ ٢٠٣١٩). ومن طريقه: الطبراني في الأوسط (٣/ ٢٢٧/ ٢٩٩٤). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٨٩/ ١١/ ٩٠١١). والضياء في المختارة (٤/ ٣٨١/ ١٥٤٧ و١٥٤٨).
- وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أشعث بن عبدالله الحداني لا يعرف له سماع من أنس وقد عده ابن حبان في ثقات أتباع التابعين وقال ابن حجر في التهذيب: «وقال ابن حبان في الثقات: ما أراه سمع من أنس» [الثقات (٦/ ٦٢). التهذيب (١/ ٣٦٥)].
- وفي الباب:
١ - عن ابن عمر قال: بينا أنا جالس عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فسلم عليه، ثم ولى عنه، قلت: يا رسول الله إني لأحب هذا لله. قال: «فهل أعلمته ذلك؟» قلت: لا. قال: «فأعلم ذاك أخاك» قال: فاتبعته فأدركته فأخذت بمنكبه، فسلمت عليه، وقلت: والله إني لأحبك لله. قال هو: والله إني لأحبك. قلت: لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل.
- أخرجه ابن حبان (٢/ ٣٢٩/ ٥٦٩ - إحسان). والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٦٦/ ١٣٣٦١). وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٧٤). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٨٩/ ٩٠٠٩).
- من طريق الأزرق بن علي أبو الجهم الحنفي ثنا حسان بن إبراهيم [الكرماني] ثنا زهير ابن محمد عن عبيدالله بن عمر وعن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر به.
- قال ابن حبان: «تفرد بهذا الحديث الأزرق بن علي».
- وقال ابن عدي: «لا يرويه عنهما غير زهير هذا، وهو يكنى أبا المنذر خراساني، وسمعت أبا عروبة يقول: كان حديثه [كذا ولعلها: كأن أحاديثه] كلها فوائد، أي: غرائب. ولا يرويه عن زهير غير حسان».
- قلت: وعده ابن عدي في مناكير حسان بن إبراهيم، وهو حديث منكر؛ تداوله الغرباء عن أهل المدينة، فقد تفرد به زهير بن محمد الخراساني المروزي عن عبيدالله بن عمر وموسى بن عقبة المدنيان، ولم يتابعه أحد من أصحاب عبيدالله وموسى على كثرتهم من أهل المدينة ومن الغرباء، ولم يروه عن زهير سوى حسان بن إبراهيم الكرماني وهو صدوق، إلا أنه قد حدث بأفراد كثيرة أنكرها عليه ابن عدي وغيره، وقد جاء أن أحمد أنكر عليه بعض حديثه [التهذيب (٢/ ٢٢٩)]. ولم يروه عن حسان سوى الأزرق بن علي تفرد به ولم يوثقه غير ابن حبان فقد أورده في ثقاته وقال: «يغرب».
- وقد أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٧٦٥) من طريق الأزور بن غالب ثنا ابن أبي بكير أو حسان ابن إبراهيم عن زهير به. والأزور: منكر الحديث. [الميزان (١/ ١٧٣). اللسان (١/ ٣٧٦)].
- وقد روى نحوه بإسناد واهٍ بمرة وفيه زيادة: تفرد به خارجة بن مصعب عن أبي يحيى عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر بنحوه وزاد «وسله عن اسمه» قال: فذهب الرجل فأعلمه وسأله عن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=اسمه، فقال الرجل: أحبك الذي أحببتني فيه. قال: فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت».

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٥٥). وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٩٧). وقال: «هذا حديث غريب من حديث عمرو بن دينار عن سالم تفرد به خارجة».

- قلت: خارجة بن مصعب: متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه [التقريب (٢٨٣)] وقد عنعنه، وعمرو بن دينار هو قهرمان آل الزبير: ضعيف، منكر الحديث، روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أحاديث منكرة [التهذيب (٦/ ١٤٢)]. وهذا منها.

- وقد ضعفه الترمذي بقوله: «ولا يصح إسناده» بعد كلامه على الحديث رقم (٢٣٩٢م).

- وقد جاء المرفوع منه بدون القصة بإسناد صحيح عن ابن عمر:

- فقد أخرج ابن أبي الدنيا في الإخوان (٧٤). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٨٩/ ٩٠١٠).

- من طريق عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي عن أبي عوانة عن منصور عن عبدالله بن مرة عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه فإنه يجد له مثل الذي عنده».

- وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين عدا عبدالله بن الوهاب الحجبي فمن رجال البخاري وحده.

٢- عن مجاهد قال: لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بمنكبي من ورائي. قال: أما إني أحبك. قال [لعل الصواب: قلت]: أحبك الله الذي أحببتني له. فقال: لولا أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الرجل الرجل فليخبره أنه أحبه» ما أخبرتك. قال: ثم أخذ يعرض عليَّ الخطبة، قال: أما إن عندنا جارية أما إنها عوراء.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٣).

- قال: حدثنا يحيى بن بشر ثنا قبيصة ثنا سفيان عن رباح عن أبي عبيدالله عن مجاهد به.

- وأبو عبيدالله: هو سليم المكي مولى أم علي: صدوق، من كبار أصحاب مجاهد [التهذيب (٣/ ٤٥٥)]. ورباح: هو ابن أبي معروف: شيخ صالح كان ممن يخطىء ويهم [التهذيب (٣/ ٦٠). الميزان (٢/ ٣٨)]. وسفيان هو: الثوري.

- ويبدو لي أن رباح بن أبي معروف: قد وهم في وصله، وأن المحفوظ مرسل:

- فقد رواه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٩) بإسناد صحيح إلى زبيد اليامي ـ وهو ثقة ثبت. التقريب (٣٣٤) ـ عن مجاهد قال: حُدثت أن النبي ﷺ قال: «إذا أحب أحدكم أخاه في الله فليعلمه فإنه أبقى في الألفة وأثبت في المودة» هكذا مرسلاً.

- وتابعه خصيف بن عبدالرحمن الجزري ـ وهو صدوق سيء الحفظ، التقريب (٢٩٧) ـ عن مجاهد قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: . . . فذكره بنحوه.

- أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٨).

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وعليه فالمحفوظ عن مجاهد مرسلاً، والله أعلم.
- وكما ورد المرفوع من حديث أنس وابن عمر ومرسل مجاهد ـ ورد أيضاً ـ من حديث المقدام ابن معدى كرب وأبي ذر وغيرهم:
١- أما حديث المقدام: فقد رواه يحيى بن سعيد القطان ثنا ثور بن يزيد ثنا حبيب بن عبيد عن المقدام بن معدى كرب قال: قال النبي ﷺ: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه أنه أحبه».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٢). وأبو داود (٥١٢٤). والترمذي (٢٣٩٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٠٦). وابن حبان (٢٥١٤ - موارد). والحاكم (٤/ ١٧١). وأحمد (٤/ ١٣٠). وابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٥). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٣٩٣/ ٢٤٤٠). والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٧٩/ ٦٦١). وفي مسند الشاميين (١/ ٢٨٢/ ٤٩١). وابن السني (١٩٧). وابن قانع في المعجم (٣/ ١٠٦). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٩٩).
- قال الترمذي: «حسن صحيح» [تحفة الأشراف (٨/ ٥٠٦)].
- وقال حمزة بن محمد الحافظ: «هذا حديث حسن، من حديث ثور بن يزيد لا أعلم أحداً رواه عنه غير يحيى بن سعيد» [تحفة الأشراف (٨/ ٥٠٦)].
- وقال أبو نعيم: «غريب من حديث ثور لم نكتبه إلا من حديث يحيى عنه».
- قلت: قد توبع يحيى بن سعيد القطان عند ابن أبي الدنيا وابن قانع، ومثله لا يضره تفرده. والحديث كما قال الترمذي.
- وقد صححه أيضاً الألباني في الصحيحة (٤١٧ و٢٥١٥). [وفي صحيح الأدب المفرد ص (٢٠٤) وغيرها] «المؤلف».
٢- وأما حديث أبي ذر: فيرويه ابن لهيعة ثنا يزيد بن أبي حبيب أن أبا سالم الجيشاني أتى إلى أبي أمية في منزله فقال: إني سمعت أبا ذر يقول: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله فليخبره أنه يحبه لله» وقد جئتك في منزلك.
- أخرجه ابن المبارك في الزهد (٧١٢). وابن وهب في الجامع (٣٦). وأحمد في المسند (٥/ ١٤٥ و١٧٣).
- وإسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة من رواية العبادلة وغيرهم.
- وهو شاهد جيد لما تقدم.
- وروى أيضاً من حديث:
٣- أبي حميد الساعدي [أخرجه: ابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٦). والحارث بن أبي أسامة في مسنده (٢/ ٨٥٩/ ٩١٥ - بغية الباحث)].
٤- عبدالله بن سرجس [أخرجه: بحشل في تاريخ واسط (٢٤٣). والضياء في المختارة (٩/ ٤٠٨/ ٣٨٤)].

# ١٠٥ - الدعاء لمن عرض عليك ماله

**٣٠٩**- عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ، فَآخَىٰ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَعِنْدَ الأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ. فَأَتَى السُّوقَ، فَرَبِحَ شَيْئاً مِنَ أَقِطٍ[١]؛ وَشَيْئاً مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ[٢] مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ: «**مَهْيَمْ[٣] يَا عَبْدَالرَّحْمَنِ؟**» فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً. قَالَ: «**فَمَا سُقْتَ؟**» قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**»[٤].

---

=٥- أبي سعيد الخدري [أخرجه: القضاعي في مسند الشهاب (٧٦٦)].
٦- وحشي بن حرب [أخرجه: الطبراني في الكبير (٢٢/ ١٣٨/ ٣٦٦)].
- ولا تخلو أسانيدها من مقال، وفي بعضها اختلاف.
- وفي الجملة فإن حديث أنس حسن بطريقيه وشواهده، وحديث ابن عمر والمقدام ومن وافقهما: صحيح، والله أعلم.
- [وحديث أنس حسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود (٣/ ٢٥٩) برقم (٥١٢٥)، وفي مشكاة المصابيح برقم (٥٠١٧)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٣٢٥٣)] «المؤلف».
- ومما ثبت فيما يقول الرجل لأخيه إذا قال له: إني أحبك:
- حديث معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أخذ بيده يوماً ثم قال: «يا معاذ والله إني لأحبك» فقال له معاذ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وأنا والله أحبك... الحديث.
- وقد تقدم برقم (١١٠).

(١) أقط: لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به. النهاية (١/ ٥٧).
(٢) وضر من صفرة: أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس. شرح مسلم للنووي (٩/ ٢١٥). فتح الباري (٩/ ١٤٢). النهاية (٥/ ١٩٦).
(٣) مهيم: أي ما شأنك؟ وما هذا؟ وهي كلمة يمانية. النهاية (٤/ ٣٧٨). الفتح (٩/ ١٤٢).
(٤) متفق على صحته: أخرجه مطولاً ومختصراً من طرق عن أنس: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- البخاري في ٣٤-ك البيوع، ١-ب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾ ، (٢٠٤٩). و ٣٩-ك الكفالة، ٢-ب قول الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ ، (٢٢٩٣). و٦٣-ك مناقب الأنصار، ٣-ب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار (٣٧٨١). و٥٠-ب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه، (٣٩٣٧). و٦٧-ك النكاح، ٧-ب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتيَّ شئت حتى أنزل لك عنها، (٥٠٧٢). و٤٩- ب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (٥١٤٨). و٥٤- ب الصفرة للمتزوج، (٥١٥٣). و٥٦-ب كيف يدعى للمتزوج، (٥١٥٥). و٦٨-ب الوليمة ولو بشاة، (٥١٦٧). و٧٨-ك الأدب، ٦٧-ب الإخاء والحلف، (٦٠٨٢). و٨٠-ك الدعوات، ٥٣-ب الدعاء للمتزوج، (٦٣٨٦). ومسلم في ١٦-ك النكاح، ١٣-ب الصداق. . . ، (١٤٢٧) (٢/ ١٠٤٢). وأبو عوانة في ١٤-ك النكاح، ٢٣-ب بيان الخبر المبيح أن يصدق الرجل المرأة وزن نواة، (٤١٤٩-٤١٥٦) (٣/ ٤٦-٤٨). و٢٥-ب الخبر الموجب اتخاذ الوليمة، (٤١٦٣) (٣/ ٥٠). ومالك في الموطأ، ٢٨-ك النكاح، ٢١-ب ما جاء في الوليمة، (٤٧). وأبو داود في ك النكاح، ٣٠-ب قلة المهر، (٢١٠٩). والترمذي في ٩-ك النكاح، ١٠-ب ما جاء في الوليمة، (١٠٩٤) وقال: «حسن صحيح». وفي ٢٨-ك البر والصلة، ٢٢-ب ما جاء في مواساة الأخ، (١٩٣٣) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في المجتبى، ٢٦-ك النكاح، ٦٧-ب التزويج على نواة من ذهب، (٣٣٥١ و٣٣٥٢) (٦/ ١١٩ و١٢٠). و٧٤-ب دعاء من لم يشهد التزويج، (٣٣٧٢) (٦/ ١٢٨). و٧٥-ب الرخصة في الصفرة عند التزويج، (٣٣٧٣ و٣٣٧٤). و٨٤-ب الهدية لمن عرس، (٣٣٨٨) (٦/ ١٣٧). وفي الكبرى، ٦٠-ك الوليمة، ١-ب الأمر بالوليمة، (٦٥٩٥) (٤/ ١٣٧). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٧٥-ب ما يقال له إذا تزوج، (١٠٠٩٠ و١٠٠٩١) (٦/ ٧٣). وابن ماجه في ٩-ك النكاح، ٢٤-ب الوليمة، (١٩٠٧). والدارمي (٢/ ١٤٢ و١٩٢/ ٢٠٦٤ و٢٢٠٤). وابن حبان (٩/ ٣٦٧ و٤٠٦/ ٤٠٦٠ و٤٠٩٦). وابن الجارود (٧٢٦). وأحمد (٣/ ١٦٥ و١٩٠ و٢٠٤ و٢٢٧ و٢٧١). والطيالسي (٢١٢٨). وعبدالرزاق (٦/ ١٧٧/ ١٠٤١٠). وابن سعد في الطبقات (٣/ ١٢٦). وابن أبي شيبة (٤/ ٣١٣). وعبد بن حميد (١٣٣٣ و١٣٦٧ و١٣٨٣ و١٣٩٠). وأبو يعلى (٦/ ٩٢ و١٧٩ و٤١٥ و٤٤٠ و٤٤٧/ ٣٣٤٨ و٣٤٦٣ و٣٧٨١ و٣٨٢٤ و٣٨٣٦) و(٧/ ٤/ ٣٨٨٧). والطبراني في الأوسط (١/ ٦٠/ ١٦٦) و(٧/ ١٧١/ ٧١٨٨) و(٨/ ٣٣٦/ ٨٧٩٥). وفي الكبير (١/ ٢٥٢/ ٧٢٨) و(٦/ ٢٦ و٢٧/ ٥٤٠٣-٥٤٠٧). والبيهقي (٧/ ٢٣٧ و٢٥٨). وغيرهم.

- وجاء نحوه عن عبدالرحمن بن عوف:

- أخرجه البخاري (٢٠٤٨ و٣٧٨٠). ومسلم (١٤٢٧). وأبو عوانة (٤١٥٠ و٤١٥١). والنسائي (٦/ ١٢٠). والبزار (٣/ ٢١٦ و٢١٧/ ١٠٠٣ و١٠٠٤ - البحر الزخار). والشاشي (٢/

# ١٠٦ - الدعاء لمن أقرض؛ عند القضاء

٣١٠- عن عبدالله بن أبي ربيعة قال: اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفاً، فَجَاءَهُ مَالٌ فَدَفَعَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ وَالأَدَاءُ»(١).

---

=٢٧٧/ ٢٤٥). وغيرهم.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٩). والنسائي في ٤٤-ك البيوع، ٩٧-ب الاستقراض، (٤٦٩٧) (٧/ ٣١٤). وفي عمل اليوم والليلة (٣٧٢). وابن ماجه في ١٥-ك الصدقات، ١٦-ب حسن القضاء، (٢٤٢٤). وفيه: «أن النبي ﷺ استلف منه حين غزا حنيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً... فذكره إلى أن قال: «إنما جزاء السلف الوفاء والحمد». والضياء في المختارة (٩/ ٢٩٨-٣٠٠/ ٢٥٣-٢٥٦). وأحمد (٤/ ٣٦). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٤٤/ ٧٢٣). وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٩٥). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١١١) و(٨/ ٣٧٥). وفي معرفة الصحابة (٣/ ١٦٤٥/ ٤١٢٧ و٤١٢٨). والبيهقي في السنن (٥/ ٣٥٥). وفي الشعب (٧/ ٥٢٩/ ١١٢٢٩). وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٢٣٣). والمزي في تهذيب الكمال (١٤/ ٤٩٣).

- من طرقٍ عن إسماعيل بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة عن أبيه عن جده عبدالله بن أبي ربيعة قال: استقرض مني... فذكره.

- وإسماعيل بن إبراهيم: قال أبو حاتم: شيخ. وقال أبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ثم أعاده في أتباع التابعين [التهذيب (١/ ٢٨٨)].

- وإبراهيم أبوه: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: «لا يعرف له حال» أخرج له البخاري في الصحيح حديثاً في الأطعمة (٥٤٤٣) عن جابر، وروى له النسائي هذا الحديث، وروى عنه جماعة. [التهذيب (١/ ١٥٩). هدي الساري (٤٠٨)] إلا أن البخاري قال بعد أن أخرج له هذا الحديث في التاريخ: «إبراهيم لا أدري سمع من أبيه أم لا؟» وقال أبو حاتم: «إنه مرسل» [الإصابة (٢/ ٣٠٥)] ففي الحديث انقطاع حيث لم يثبت لإبراهيم سماع من جده عبدالله بن أبي ربيعة ومما يؤكد ذلك أن البخاري لما ترجم لإبراهيم هذا في التاريخ الكبير (١/ ٢٩٦) ذكر سماعه من الحارث ابن عبدالله بن عياش، وعائشة وأم كلثوم بنت أبي بكر ـ وهي أمه ـ وجابر بن عبدالله، ولم يثبت له سماعاً من جده عبدالله بن أبي ربيعة، وإنما ذكر له مطلق الرواية عنه. والله أعلم.

- [والحديث صححه العلامة المحدث الألباني في صحيح النسائي (٣/ ٢٥٩) برقم (٤٦٩٧)، وفي صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٨٢)، وفي إرواء الغليل (٥/ ٢٢٥) برقم (٢٤٢٤) ورقم (١٣٨٨) «المؤلف».

# ١٠٧ - دعاء الخوف من الشرك

**٣١١**- عن أبي علي - رجل من بني كاهل - قال: خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ فقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ. فقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُالله بْنُ حَزْنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ فقَالاَ: وَالله لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُوناً لَنَا أَوْ غَيْرَ مَأْذُونٍ. قَالَ: بَلْ أَخْرُجُ مِمَّا قُلْتُ؛ خَطَبَنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ**» فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئاً نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لاَ نَعْلَمُ**»(١).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٣٧). وأحمد (٤/ ٤٠٣). والبخاري في الكنى من التاريخ (٥٨). والطبراني في الأوسط (٤/ ٢٨٤/ ٣٥٠٣).

- من طريق عبدالله بن نمير عن عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي علي الكاهلي به.

- قال الطبراني: «لم يروه عن عبدالملك بن أبي سليمان إلا ابن نمير، ولا يروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه».

- قال المنذري في الترغيب (١/ ٥١): «رواه أحمد والطبراني، ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح، وأبو علي وثقه ابن حبان، ولم أر أحداً جرحه».

- وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٢٣): «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان».

- قلت: إسناده ضعيف، فإن رجاله ثقات غير أبي علي الكاهلي هذا: لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه سوى عبدالملك بن أبي سليمان أحد الثقات المشهورين، فهو في عداد المجهولين، وقد أثبت البخاري له السماع من أبي موسى. [كنى البخاري (٥٢). الجرح والتعديل (٩/ ٤٠٩). التعجيل (١٣٥٢)].

- وله شاهد من حديث أبي بكر الصديق: يرويه هشام بن يوسف عن ابن جريج في قوله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ [الرعد (١٦)] أخبرني ليث بن أبي سليم عن أبي محمد عن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=حذيفة عن أبي بكر ـ إما حضر ذلك حذيفة من النبي ﷺ، وإما أخبره أبو بكر ـ أن النبي ﷺ قال: «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل» قال: قلنا: يا رسول الله! وهل الشرك إلا ما عبد من دون الله، أو ما دعي مع الله؟ ـ شك عبدالملك ـ قال: «ثكلتك أمك يا صديق، الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل؛ ألا أخبرك بقول يُذهب صغاره وكباره ـ أو: صغيره وكبيره ـ» قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: «تقول كل يوم ثلاث مرات: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم. والشرك أن يقول: أعطاني الله وفلان، والند أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلني فلان».

- أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (١٧). وأبو يعلى (١/ ٦٠/ ٥٨). وعنه ابن السني (٢٨٦). [وتصحف عنده: «عن أبي محمد» إلى «عن أبي مجلز»].

- واختلف فيه على ليث بن أبي سليم:

١- فرواه ابن جريج عنه به هكذا.

٢- ورواه عبدالعزيز بن مسلم القسملي [ثقة عابد ربما وهم. التقريب (٦١٦)] عن ليث عن أبي محمد عن معقل بن يسار عن أبي بكر بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه أبو يعلى (١/ ٦١ و٦٢/ ٥٩-٦١).

٣- ورواه عبدالواحد بن زياد [ثقة. التقريب (٦٣٠)] ثنا ليث أخبرني رجل من أهل البصرة قال: سمعت معقل بن يسار يقول: انطلقت مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال: «يا أبا بكر! للشرك فيكم . . .» الحديث.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧١٦).

٤- ورواه جرير بن عبدالحميد [ثقة. التقريب (١٩٦)] عن ليث عن شيخ من عنزة عن معقل ابن يسار قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وشهد به على رسول الله . . . فذكر الحديث مرفوعاً بنحوه.

- أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر (١٨).

٥- ورواه عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون [صدوق يخطىء. التقريب (٥٨١)] عن ليث عن عثمان بن رفيع عن معقل بن يسار عن أبي بكر به مرفوعاً.

- ذكره الدارقطني في العلل (١/ ١٩١). وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٢٤).

- فوهم فيه ابن أبي الجون بذكر عثمان بن رفيع بدل أبي محمد الشيخ البصري العنزي.

٦- ورواه محمد بن فضيل [صدوق. التقريب (٨٨٩)] عن ليث عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر . . . الحديث.

- أخرجه هناد في الزهد (٢/ ٤٣٤/ ٨٤٩). ومن طريقه: ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٢٤/ ١٣٧٩).

=

## ١٠٨ - الدعاء لمن قال: بارك الله فيك

**٣١٢**- عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَاةٌ قَالَ: «اقْسِمِيهَا» قَالَ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا رَجَعَ الْخَادِمُ قَالَتْ:

=- فوهم فيه أيضاً حيث جعل مجاهد هو شيخ ليث في هذا الحديث، وإنما شيخه هو أبو محمد وقال مرة: شيخ من أهل البصرة وقال أخرى: شيْخ من عنزة وأياً كان فلم أعرفه، وقد اضطرب فيه ليث بن أبي سليم إذ هو: مضطرب الحديث [التهذيب (٦/ ٦١١). الميزان (٣/ ٤٢٠)]، فالإسناد ضعيف؛ إلا إنه شاهد جيد لحديث أبي موسى الأشعري.

- ولحديث أبي بكر طريق أخرى: يرويها شيبان بن فروخ ثنا يحيى بن كثير عن سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره بنحوه.

- أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٣٠). وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٠). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١١٢). والضياء في المختارة (١/ ١٥٠/ ٦٢ و٦٣).

- قلت: هو حديث منكر، تفرد به يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري [وهو: متروك. التهذيب (٩/ ٢٨٤). الميزان (٤/ ٤٠٣)] عن سفيان الثوري، وفي تفرد مثل ذاك عن هذا الإمام ـ على كثرة أصحابه ومن روى عنه ـ نكارة شديدة.

- أما ابن حبان فقد أورد له هذا الحديث وقال: «يروى عن الثقات ما ليس من حديثهم لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».

- وأما ابن عدي فقد عدَّ حديثه هذا في جملة مناكيره وقال: «وهذا عن الثوري ليس يرويه غير يحيى بن كثير».

- وأما أبو نعيم فقال منكراً له: «تفرد به عن الثوري يحيى بن كثير».

- وبذا تعلم مكانة الضياء ومختارته؛ فالحديث لا هو من حديث الثوري، ولا من حديث إسماعيل ابن أبي خالد، وليس لهما فيه خف ولا حافر. قال الدارقطني في العلل (١/ ١٩٣): «ولا يصح عن إسماعيل، ولا عن الثوري، ويحيى بن كثير هذا: متروك الحديث».

- وحاصل ما تقدم أن الحديث حسن بمجموع شاهديه: من حديث أبي موسى وحديث أبي بكر ـ من طريق ليث بن أبي سليم، وأما من طريق يحيى بن كثير عن الثوري: فمنكر لا يصلح في المتابعات والشواهد إذ المنكر أبداً منكر، لا يتقوى بغيره، ولا يقوى على تقوية غيره. والله أعلم ـ.

- والحديث حسنه الألباني في الترغيب (٣٣) من حديث أبي موسى، وصححه في صحيح الجامع (٣٧٣١) [وفي صحيح الأدب المفرد ص (٢٦٦)] وغيرها من حديث أبي بكر.

مَا قَالُوا؟ قَالَ؛ يَقُولُونَ: بَارَكَ اللهُ فِيْكُمْ. قَالَ: فَتَقُولُ عَائِشَةُ: وَفِيهِمْ بَارَكَ اللهُ، فَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا قَالُوا، وَبَقِيَ أَجْرُنَا لَنَا. (١)

## ١٠٩ - دعاء كراهية الطيرة

**٣١٣- ١-** عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ، وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ طَيْرُكَ، وَلاَ إِلَـهَ غَيْرُكَ**». (٢)

---

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٣). وعنه ابن السني (٢٧٨).
- قال النسائي: أخبرنا طليق بن محمد بن السكن قال: أخبرنا أبو معاوية قال: حدثنا يزيد ابن زياد عن عبيد بن أبي الجعد عن عائشة قالت: أهديت... الحديث.
- أما أبو معاوية الضرير فقال أحمد وغيره: «أبو معاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب، لا يحفظها حفظاً جيداً» [انظر: التهذيب (٧/ ١٢٧). الميزان (٤/ ٥٧٥)]، ويزيد بن زياد: هو ابن أبي الجعد، وهو ابن أخي عبيد، وهو ثقة [التهذيب (٩/ ٣٤٢)]، وأما عبيد: فقد روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: «قليل الحديث»، ولا يذكر له سماع من عائشة ولا من أحد من الصحابة، وإنما قال ابن حبان: «يروى عن جماعة من الصحابة» كما أنه من الغرباء وليس من أهل المدينة، ولم يتابعه عليه أحد من أصحاب عائشة رضي الله عنها. فالحديث ضعيف؛ لعدم تحقق اتصاله بين عبيد وعائشة، ولكونه ليس من أهل الحفظ الذين يقبل تفردهم. [انظر: التاريخ الكبير (٥/ ٤٤٥). الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٦). التهذيب (٥/ ٤٢٢)].
- [والحديث قال عنه العلامة المحدث الألباني في تعليقه على الكلم الطيب (ص ٢٢٢) «رواه ابن السني من طريق النسائي بسند جيد»، وضمنه صحيح الكلم برقم (١٨٥)] «المؤلف».

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٠). والطبراني في الكبير [٣٨ - من القطعة المطبوعة من الجزء (١٣)]. وابن السني (٢٩٢). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٢٠١).
- من طريق ابن لهيعة أخبرنا ابن هبيرة عن أبي عبدالرحمن الحبلي عن عبدالله بن عمرو به مرفوعاً.
- وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة وإن كان من رواية العبادلة عنه.
- والذي يظهر لي أن ابن لهيعة وهم في رفعه، وإنما الدعاء موقوف على عبدالله بن عمرو، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ويحتمل أن يكون أخذه من التوارة :
- فقد أخرج ابن سعد في الطبقات (٤/ ٢٦٨). وابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٤٥) و(١٠/ ٣٣٦). وفي الأدب (١٨٢). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢١). والبيهقي في الشعب (٢/ ٦٥/ ١١٨٠) من طرق [وقفت منها على أربعة لا يخلو واحد منها من مقال إلا أن الضعف فيها يسير وباجتماعها تكتسب قوة] أن كعب الأحبار قال لعبدالله بن عمرو: هل تطير؟ قال: نعم. قال: فما تقول؟ قال: أقول: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا رب غيرك. قال: أنت أفقه العرب. وفي رواية: إنها لمكتوبة في التوراة كما قلت.
- وقد روى شطره الأول بدون الدعاء من حديث رويفع بن ثابت :
- أخرجه البزار (٣/ ٤٠٠/ ٣٠٤٦ - كشف). وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٢٨٢).
- من طريق إدريس بن يحيى عن عبدالله بن عياش القتباني عن أبيه عن شِيَيْم بن بيتان عن شيبان بن أمية عن رويفع بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال: «من ردته الطيرة عن شيء فقد قارف الشرك».
- قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه بهذا اللفظ إلا رويفع بن ثابت وحده، وشييم بن بيتان غير مشهور، وإنما ذكرنا حديثه إذ كان لا يروى عن رسول الله ﷺ هذا الكلام إلا عنه وقد روى غير هذا الحديث أيضاً» (٦/ ٣٠١/ ٢٣١٦ - البحر الزخار).
- وقال أبو حاتم: «هذا حديث منكر».
- قلت: رجاله موثقون إلا شيبان بن أمية فإنه: مجهول [التقريب (٤٤١)] ولعل وجه النكارة فيه من جهة تفرد عبدالله بن عياش القتباني [وهو: ضعيف. التهذيب (٤/ ٤٢٨). الميزان (٢/ ٤٧٠)] به عن أبيه بهذا الإسناد.
- لا سيما وقد خالفه الثقة: مفضل بن فضالة فرواه عن عياش بن عباس القتباني عن عمران ابن عبدالرحمن بن شرحبيل بن حسنة عن أبي خراش الحميري عن فضالة بن عبيد سمعه يقول: من ردته الطيرة فقد قارب الشرك. موقوفاً.
- أخرجه ابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ١٩٥). والذهبي في السير (١٦/ ٥١٧).
- وهذا: موقوف بإسناد ضعيف؛ أبو خراش الحميري [كنى البخاري (٢٧). الجرح والتعديل (٩/ ٣٦٧). الاستغناء (١٥٩٥)] وعمران بن عبدالرحمن [التاريخ الكبير (٦/ ٤٢٠). الجرح والتعديل (٦/ ٣٠١)] مجهولان.
- وأما الدعاء فقد روى من حديث :
١- بريدة بن الحصيب قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «من أصابه من ذلك شيء ولابد - وكان قول رسول الله ﷺ: «ولابد» أحب إلينا من كذا - فليقل: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك».
- أخرجه البزار (٣/ ٤٠١/ ٣٠٤٨ - كشف). وعنه الطبراني في الدعاء (١٢٧٠). =

**٣١٤- ٢- وعن عروة بن عامر القرشي قال: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلاَ تَرُدُّ مُسْلِماً، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لاَ يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِكَ»** (١).

---

=- من طريق الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه به.

- وهو حديث منكر، فإن الحسن بن أبي جعفر: ضعيف منكر الحديث، وقد تفرد به عن محمد ابن جحادة. قال ابن عدي: «وهو يروي الغرائب وخاصة عن محمد بن جحادة» [الكامل (٢/ ٣٠٩). التهذيب (٢/ ٢٤٣). الميزان (١/ ٤٨٣)]. ومحمد ابن جحادة غير معروف بالرواية عن علقمة بن مرثد. قال البزار: «لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا بريدة، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا، ولا نعلم أسند محمد بن جحادة عن علقمة إلا هذا الحديث».

٢- أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طائر إلا طائرك» ثلاث مرات.

- أخرجه البزار (٣/ ٤٠٢/ ٣٠٤٩ - كشف).

- من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة به.

- وعمر: صدوق إلا أنه يخالف في بعض حديثه، وفي النفس شيء في تفرده عن أبيه بما لا يتابع عليه، خصوصا وأبوه أبو سلمة بن عبدالرحمن كثير الحديث والأصحاب.

- وروى الدعاء أيضاً موقوفاً على:

١- ابن عباس. أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٤٣). وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه (١٣٢١).

٢- علي بن أبي طالب. أخرجه الحارث بن أسامة (٢/ ٦٠١/ ٥٦٤ - زوائده).

- وفي أسانيدهما مقال.

- وفي الجملة: فإن الحديث لا يصح مرفوعاً. والله أعلم.

- [والحديث صححه العلامة المحدث الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٥٣) برقم (١٠٦٥)] «المؤلف».

(١) أخرجه أبو داود في ك الطب، ٢٤-ب في الطيرة، (٣٩١٩). وابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٣٩) و(١٠/ ٣٣٥). وفي الأدب (١٦٢). وابن قانع في المعجم (٢/ ٢٦٢). والبيهقي في السنن (٨/ ١٣٩). وابن الأثير في أسد الغابة (٤/ ٢٧).

- من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر به مرسلاً.

- تابع سفيان الثوري: الأعمش واختلف عليه فيه:

- فقال مرة: عن عقبة بن عامر. أخرجه ابن السني (٢٩٣). =

# ١١٠ - دعاء الركوب

**٣١٥-** عن علي بن ربيعة قال: شَهِدْتُ عَلِيّاً وَأُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا،

=- وقال أخرى: عن عمرو بن عامر. أخرجه الخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ١٦٥).
- ورواه ثالثة: معضلاً لم يذكر أحداً بينه وبين الرسول ﷺ أخرجه عبدالرزاق (١٩٥١٢).
- ورواه رابعة؛ فقال: عن عروة بن عامر. أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ٦٣/ ١١٧١). وهو الصحيح، ولعل الأول والثاني تصحف على الرّواة أو النساخ والله أعلم.
- والحديث مرسل بإسناد ضعيف، لأجل تدليس حبيب بن أبي ثابت فإنه قد عنعنه. قال ابن حجر في التهذيب (٥/ ٥٤٩): «والظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة». وأما كونه مرسلاً، فلأجل عروة بن عامر فإنه تابعي ليست له صحبة.
- أما البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكراه ضمن الصحابة، وإنما ذكراه ضمن التابعين ممن لهم رواية عن الصحابة [انظر: التاريخ الكبير (٧/ ٣٣). الجرح والتعديل (٦/ ٣٩٦)] بل صرح أبو حاتم بذلك فقال: «هو تابعي، يروي عن ابن عباس وعبيد بن رفاعة» [المراسيل (٢٧٢). جامع التحصيل (٥١٦) وزاد: «مرسل»] وكان قد سبقه إلى ذلك ابن معين حيث يقول في تاريخ الدوري (٣/ ٥٧٦) لما سأله عن حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر، قال: «مرسل» ثم قال عباس الدوري: «سمعت يحيى يقول: عروة هذا ليست له صحبة» وأما ابن حبان فذكره في ثقات التابعين فلم يعده في الصحابة (٥/ ١٩٥). وقال ابن قانع في معجم الصحابة بعد أن ذكر حديثه هذا: «ليس له لقي» وقال ابن حجر في الإصابة (٢/ ٤٧٦): «وقد جزم أبو أحمد العسكري بأن رواية عروة هذه عن النبي ﷺ مرسلة، وكذلك البيهقي في الدعاء» وقال ابن الأثير في أسد الغابة (٤/ ٢٧): «أخرجه أبو موسى وقال: قال ابن أبي حاتم «عروة بن عامر سمع ابن عباس وعبيد بن رفاعة، روى عنه حبيب» فعلى هذا يكون الحديث مرسلاً. وقال أبو أحمد العسكري: عروة بن عامر الجهني، روى عن النبي ﷺ مرسلاً، ذكرناه ليعرف» انتهى كلامه. ولم يعده في الصحابة ابن أبي عاصم [انظر: الآحاد والمثاني] ولا أبو نعيم [انظر: معرفة الصحابة] ولا ابن عبدالبر [انظر: الاستيعاب والتمهيد (٢/ ٢٦٧)] وتبعهم على ذلك المزي فقال في تحفة الأشراف (٧/ ٢٩): «ولا صحبة له».
- وممن جزم بأن له صحبة: الباوردي [ذكره ابن حجر في الإصابة (٢/ ٤٧٦)] ولا يعارض بمثله تصريح ابن معين وأبي حاتم وابن قانع وأبي أحمد العسكري والبيهقي وأبي موسى بنفي الصحبة عنه، والذي يدل عليه مسلك البخاري في تاريخه وكذا ابن أبي عاصم وابن حبان وأبي نعيم وابن عبدالبر من ذلك.
- وقد ضعفه الألباني في الضعيفة (٤/ ١٢٣).

فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ[١] قَالَ: بِسْمِ اللهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ[٢]، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ ـ ثَلَاث مَرَّاتٍ ـ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ. ثُمَّ ضَحِكَ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: «**إِنَّ رَبَّكَ تَعَالَى يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي. يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي**»[٣].

---

(١) الركاب: للسرج: ما توضع فيه الرِّجْل، وهما ركابان. المعجم الوسيط (٣٦٨). والركاب من السرج كالغرز من الرحل. القاموس المحيط (١١٧).

(٢) مقرنين: مطيقين. النهاية (٤/ ٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ٣٢٦). وأبو داود في ك الجهاد، ٨١-ب ما يقول الرجل إذا ركب، (٢٦٠٢). واللفظ له. والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٤٨-ب ما يقول إذا ركب الناقة، (٣٤٤٦) بنحوه وفيه: «سبحان الذي سخر . . .» بدون لفظ الجلالة وهما الآيتان (١٣ و١٤) من سورة الزخرف. والنسائي في الكبرى، ٧٨-ك السير، ١٢٨-ب التسمية عند ركوب الدابة . . .، (٨٧٩٩) (٥/ ٢٤٧). و١٢٩-ب التكبير والتحميد عند الاستواء على الدابة، (٨٨٠٠) (٥/ ٢٤٨). وفي عمل اليوم والليلة (٥٠٢). وابن حبان (٦/ ٤١٤ و٤١٥/ ٢٦٩٧ و٢٦٩٨ - إحسان). والحاكم (٢/ ٩٩). والضياء في المختارة (٢/ ٢٩٥ و٢٩٦/ ٦٧٦ و٦٧٧). وأحمد (١/ ٩٧ و١١٥ و١٢٨). والطيالسي (١٣٢). وعبدالرزاق (١٠/ ٣٩٦-٣٩٧/ ١٩٤٨٠). وعبد بن حميد (٨٨ و٨٩). والبزار (٣/ ٢٥/ ٧٧٣ - البحر الزخار). وأبو يعلى (١/ ٤٣٩/ ٥٨٦). والمحاملي في الدعاء (١٦-٢٠). والطبراني في الدعاء (٧٨١-٧٨٧). وابن السني (٤٩٦). وابن عدي في الكامل (٥/ ١٢١). والدارقطني في العلل (٤/ ٦٢). والبيهقي في السنن (٥/ ٢٥٢). وفي الأسماء والصفات (٢/ ٢١٩). والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٤٠). وغيرهم.

- من طرقٍ عن أبي إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة به.

- وقد ورد التصريح بسماع أبي إسحاق من علي في رواية عبدالرزاق عن معمر عنه، عند عبد بن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=حميد والمحاملي والبيهقي والضياء كلهم من طريق عبدالرزاق به وهو في المصنف بالعنعنة، فإن صح ثبوت السماع من هذا الطريق ـ طريق معمر ـ فهو وهم منه لمخالفته عامة من روى الحديث من أصحاب أبي إسحاق لا سيما إسرائيل والثوري.

- بل إنه قد ثبت أن أبا إسحاق قد دلس هذا الإسناد إذ لم يسمعه من علي بن ربيعة: قال عبدالرحمن ابن مهدي: قال شعبة: فقلت لأبي إسحاق: ممن سمعته؟ قال: من يونس بن خباب. فأتيت يونس ابن خباب، فقلت: ممن سمعته؟ فقال: من رجل رواه عن علي بن ربيعة. [روى هذه القصة: البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ٣٢٦). وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/١٦٨). وفي علل الحديث (١/ ٢٧٢). والحاكم في تاريخ نيسابور [الفتوحات الربانية (٥/ ١٢٥)]. والدارقطني في العلل (٤/ ٦١).

- ووقع نحو ذلك من سفيان الثوري مع أبي إسحاق؛ فقد قال أبو حاتم ـ لما سأله ابنه عن هذا الحديث ـ: «حدثني أبو زياد القطان عن يحيى بن سعيد قال: كنت أعجب من حديث علي بن ربيعة: كنت ردف علي؛ لأن علي بن ربيعة كان حدثاً في عهد علي، ومثله أنكرت أن يكون ردف علي، حتى حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة. قلت لسفيان: سمعه أبو إسحاق من علي بن ربيعة؟ فقال: سألت أبا إسحاق عنه، فقال: حدثني رجل عن علي بن ربيعة» [العلل (٢/ ٢٧١)].

- وعليه فيكون أبو إسحاق قد سمعه من يونس بن خباب عن رجل عن علي بن ربيعة به.

- وهذا الرجل المبهم ورد مصرحاً باسمه في رواية ابن لهيعة:

- فقد أخرج الطبراني في الأوسط (١/ ٦٢/ ١٧٧). وفي الدعاء (٧٧٩): من طريق ابن لهيعة حدثني عبد ربه بن سعيد ثنا يونس بن خباب عن شقيق الأزدي عن علي بن ربيعة قال: أردفني علي ابن أبي طالب على بغلة... الحديث.

- قال الطبراني: «ولم يرو هذا الحديث عن شقيق الأزدي ـ وهو شقيق بن أبي عبدالله ـ إلا يونس ابن خباب، ولا عن يونس إلا عبد ربه بن سعيد، تفرد به ابن لهيعة».

- قال المزي في تهذيب الكمال (١٢/ ٥٥٥): «فزعم أبو القاسم الطبراني أنه شقيق بن أبي عبدالله، فالله أعلم».

- خالف ابن لهيعة فيه: شعيبُ بن صفوان فرواه عن يونس بن خباب عن شقيق بن عقبة الأسدي عن علي بن ربيعة به.

- ذكره الدارقطني في العلل (٤/ ٦١-٦٢). والمزي في تحفة الأشراف (٧/ ٤٣٦).

- وكلا الطريقين لا يثبت:

- أما الأول فقال فيه الدارقطني في الأفراد: «غريب من حديث عبد ربه بن سعيد عن يونس، تفرد به ابن لهيعة عنه» وكذا قال الطبراني في الأوسط كما تقدم. [أطراف الغرائب والأفراد (١/ ٢٤٠). الفتوحات الربانية (٥/ ١٢٦)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وأما الثاني: ففيه شعيب بن صفوان: قال أحمد: «لا بأس به» وقال ابن معين: «ليس بشيء» وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به» وقال ابن حبان: «يهم ويخالف» وقال ابن عدي: «وعامة ما يرويه لا يتابع عليه» [التهذيب (٣/ ٦٤١). الميزان (٢/ ٢٧٦). مشاهير علماء الأمصار (١٣٨٨)].

- والصحيح قول شعبة، وعليه فإن الواسطة بين يونس بن خباب وعلي بن ربيعة مبهمة، فإن كان هو شقيق الأزدي فهو مجهول. والله أعلم. قال ابن حجر: «وشقيق هذا ما عرفت اسم أبيه ولا حاله هو والعلم عند الله» [الفتوحات الربانية (٥/ ١٢٦)] قلت: ولا يصح قول من قال: إنه شقيق بن عبدالله ولا: إنه شقيق بن عقبة الأسدي.

- وأما يونس بن خباب: فهو صدوق يخطىء ورمي بالرفض [التقريب (١٠٩٨)].

- ورواه عن علي بن ربيعة:

١- المنهال بن عمرو:

- أخرج حديثه الحاكم (٢/ ٩٨-٩٩). والمحاملي في الدعاء (٢٣). والطبراني في الدعاء (٧٧٨).

- من طريق فضيل بن مرزوق عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن علي بن ربيعة به.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

- وقال ابن حجر: «رجاله كلهم موثقون من رجال الصحيح؛ إلا ميسرة وهو ثقة» [الفتوحات الربانية (٥/ ١٢٥)].

٢- إسماعيل بن عبدالملك بن أبي الصُّفَير:

- أخرج حديثه: البزار (٣/ ٢٣/ ٧٧١ - البحر الزخار). والمحاملي في الدعاء (٢١). والطبراني في الدعاء (٧٧٧). والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٢١٩). وليس فيه سوى الاستغفار وذكر التعجب.

- وإسماعيل: ليس بالقوي، يكتب حديثه في الشواهد والمتابعات. [التهذيب (١/ ٣٢٦). الميزان (١/ ٢٣٧)].

٣- الحكم بن عتيبة:

- أخرج حديثه: المحاملي في الدعاء (٢٢). والطبراني في الدعاء (٧٨٠).

- من طريق محمد بن عمران بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى حدثني أبي حدثني محمد بن أبي ليلى عن الحكم عن علي بن ربيعة عن علي مرفوعاً بنحوه إلى قوله: «وكبر ثلاثاً وهلل ثلاثاً».

- وهذا إسناد ضعيف: محمد بن أبي ليلى: صدوق سيء الحفظ جداً [التقريب (٨٧١)] وابنه عمران: روى عنه أربعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه في التقريب (٧٥٢): «مقبول».

- وبهذه المتابعات تطمئن النفس إلى ثبوت الحديث، وهذه الطرق وإن كان في كل منها ضعف - سوى طريق المنهال فإنه أحسنها إسناداً كما قال الدارقطني في العلل (٤/ ٦٢) - إلا أن الضعف فيها يسير ينجبر بالتعدد، لا سيما وطريق المنهال: إسناده حسن، فكيف إذا انضاف إليه غيره من=

# ١١١ - دعاء السفر

**٣١٦**- عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجاً إِلَى سَفَر، كَبَّرَ ثَلَاثاً، ثُمَّ قَالَ: «**سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ**[(١)]**، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ. اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ**[(٢)] **السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ**[(٣)]**، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ**[(٤)] **فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ**» وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**»[(٥)].

---

=طريق أبي إسحاق وإسماعيل والحكم، وبذا يصح قول الترمذي على هذا الحديث من طريق أبي إسحاق: «هذا حديث حسن صحيح» أعني باجتماع طرقه؛ والله أعلم.

- وقد صححه الألباني في صحيح الكلم الطيب (١٣٨) [وصحيح الترمذي (٣/ ٤٢٠)، وصحيح سنن أبي داود (٢/ ١٢٣) وغيرها] «المؤلف».

(١) مقرنين: مطيقين، أي: ما كنا نطيق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالى لنا إياه. شرح مسلم للنووي (٩/ ١١٠).

(٢) وعثاء السفر: شدته ومشقته. النهاية (٥/ ٢٠٦). وشرح مسلم للنووي (٩/ ١١٠).

(٣) الكآبة: تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن. النهاية (٤/ ١٣٧).

(٤) المنقلب: المرجع. شرح مسلم للنووي (٩/ ١١٠). وانظر النهاية (٤/ ٩٦).

(٥) أخرجه مسلم في ١٥-ك الحج، ٧٥-ب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره، (١٣٤٢- ٢/ ٩٧٨). وأبو داود في ك الجهاد، ٧٩-ب ما يقول الرجل إذا سافر، (٢٥٩٩). مختصراً وفي آخره: «وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا». والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٤٨-ب ما يقول إذا ركب الناقة، (٣٤٤٧) بنحوه وفيه: «اللهم هون علينا المسير واطوِ عنا بُعد الأرض» و «اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا» و «آيبون إن شاء الله» وقال: «حسن غريب من هذا الوجه». والنسائي في الكبرى، ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ١٤٩-ب ما يقول إذا أقبل من السفر، (١٠٣٨٢) (٦/ ١٤١) [٥٤٧]. وفي ٨٢-ك التفسير، ٣١٥-ب قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ﴿إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾، (١١٤٦٦) (٦/ ٤٥١). والدارمي (٢/ ٣٧٣/ ٢٦٧٣). وابن خزيمة (٤/ ١٤١/ ٢٥٤٢). وابن حبان (٦/ ٤١٢ و٤١٣/ ٢٦٩٥ و٢٦٩٦). والحاكم (٢/ ٢٥٤) فوهم في استدراكه. وأحمد (٢/ ١٤٤ و١٥٠). والطيالسي (١٩٣١). وعبدالرزاق (٥/ ١٥٥/ ٩٢٣٢). وعبد بن حميد (٨٣٣). والمحاملي في الدعاء (٢٤ و٢٥). والطبراني في الدعاء (٨١٠ و٨١١). وابن عدي في الكامل (٥/ ١٨٠). والبيهقي (٥/ ٢٥١). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٣٥٥ و٣٥٦). والخطيب في الموضح (٢/ ٣٠٢). وغيرهم.

- وقد ورد الحديث أو بعضه من حديث:

١- عبدالله بن سرجس قال: كان النبي ﷺ إذا سافر يقول: «اللهم أنت الصاحب في السفر، الخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واخلفنا في أهلنا، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب، ومن الحور بعد الكون [الكور]، ومن دعوة المظلوم، ومن سوء المنظر في الأهل والمال».

- أخرجه مسلم (١٣٤٣) (٢/ ٩٧٩). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٤/ ١٦ و١٧/ ٣١٢٧ و٣١٢٨). والترمذي (٣٤٣٩) واللفظ له وقال: «حسن صحيح» قال: «ويروى الحور بعد الكور أيضاً» قال: «ومعنى قوله: الحور بعد الكون أو الكور ـ وكلاهما له وجه ـ إنما هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، إنما يعني: الرجوع من شيء إلى شيء من الشر». والنسائي في المجتبى (٥٥١٣-٥٥١٥) (٨/ ٢٧٢ و٢٧٣). وفي عمل اليوم والليلة (٤٩٩). وابن ماجه (٣٨٨٨). والدارمي (٢/ ٣٧٣/ ٢٦٧٢). وابن خزيمة (٤/ ١٣٨/ ٢٥٣٣). وأحمد (٥/ ٨٢ و٨٣). وعبدالرزاق (٥/ ١٥٤) و(١١/ ٤٣٣). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٥٩) و(١٢/ ٥١٨). وعبد ابن حميد (٥١١). والمحاملي في الدعاء (٣١-٣٣). والطبراني في الدعاء (٨١٣-٨١٥). وابن السني (٤٩٢). والبيهقي (٥/ ٢٥٠). وغيرهم.

- وقد سئل ابن معين عن هذا الحديث فقال بعض من عنده: «إنما هو الحور بعد الكور» فقال يحيى: «ليس يقول هذا أحد إنما هو الحور بعد الكون لا يقول مسلم خلاف هذا» [تاريخ ابن معين (٣/ ٥٦٥)].

- وانظر في ذلك أيضاً: النهاية (١/ ٤٥٨) و(٤/ ٢١١). وغيره.

٢- أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فركب راحلته قال بإصبعه ـ ومد شعبة إصبعه ـ قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا بنصحك، واقلبنا بذمة، اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر. اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب».

- أخرجه الترمذي (٣٤٣٨). والنسائي في المجتبى (٥٥١٦) (٨/ ٢٧٣-٢٧٤). وفي عمل اليوم والليلة (٥٠٣). وأحمد (٢/ ٤٠١). والمحاملي في الدعاء (٢٨ و٢٩). والطبراني في الدعاء (٨٠٧). وابن السني (٤٩٨). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طريق شعبة عن عبدالله بن بشر الخثعمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة به.
- قال الترمذي: «حسن غريب من حديث أبي هريرة».
- قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات عدا عبدالله بن بشر وهو: صدوق. [التقريب (٤٩٤)].
[وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي برقم (٣٤٣٨)] «المؤلف».
- وقد تابعه: ابنه عمير بن عبدالله ـ وهو: ثقة. التقريب (٧٥٤) ـ فرواه عن أبي زرعة بنحوه وفيه: «اللهم اصحبنا بصحبة، واقلبنا بذمة، اللهم ارزقني قفل الأرض» وفي رواية: «اللهم ازو لنا الأرض وسيرنا فيها» وقال: «عوثاء» بدل: «وعثاء» وفي آخره قال أبو زرعة: وكان أبو هريرة رجلاً عربياً لو شاء أن يقول: «وعثاء السفر» لقال.
- أخرجه الحاكم (٢/ ٩٩). والمحاملي في الدعاء (٣٠). والخطيب في الكفاية (٢١٤).
- ولحديث أبي هريرة طريق أخرى: يرويها يحيى بن سعيد القطان ثنا محمد بن عجلان حدثني سعيد المقبري عن أبي هريرة بنحوه ولم يذكر: «اللهم اصحبنا بنصحك، واقلبنا بذمة».
- أخرجه أبو داود (٢٥٩٨). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٠). وأحمد (٢/ ٤٣٣). والمحاملي في الدعاء (٢٧). والطبراني في الدعاء (٨٠٨). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٣٥٦).
- وإسناده جيد، في المتابعات، فإن رجاله ثقات، غير محمد بن عجلان فهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.
- فالحديث صحيح بهذين الطريقين. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢٦٣/ ٢٥٩٨).
٣- ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر» فإذا أراد الرجوع قال: «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون» فإذا دخل بيته قال: «توباً توباً، لربنا أوباً، لا يغادر علينا حوباً».
- أخرجه ابن حبان (٩٦٩ - موارد). وأحمد (١/ ٢٥٦ و٣٠٠). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٥٨ و٣٦٠) (١٢/ ٥١٧ و٥١٩). والبزار (٣١٢٧ - كشف الأستار). وأبو يعلى (٤/ ٢٤١/ ٢٣٥٣). والطبراني في الكبير (١١/ ٢٢٣/ ١١٧٣٥). وفي الأوسط (١٥٢٨). وفي الدعاء (٨٠٩ و٨٤٤ و٨٥٢). والمحاملي في الدعاء (٣٤). وابن السني (٥٣١). والبيهقي (٥/ ٢٥٠).
- من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس به.
- قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٣٢): «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى والبزار... ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني».
- قلت: لم يخرج مسلم لسماك عن عكرمة شيئاً لاضطراب روايته عنه، وقد انفرد هنا بألفاظ لم يتابع عليها.
- قال الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١٧٢)]: «حديث حسن». =

## ١١٢ - دعاء دخول القرية أو البلدة

٣١٧- عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه؛ أَنَّ كَعْباً حَلَفَ لَهُ بِاللهِ الَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَىٰ أَنَّ صُهَيْباً حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَرَى قَرْيَةً يُرِيدُ دُخُولَهَا إِلاَّ قَالَ حِينَ يَرَاهَا: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الأَرَضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا**» (١).

---

=٤- البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى سفر قال: «اللهم بلاغاً يبلغ خيراً، مغفرة منك ورضواناً، بيدك الخير، إنك على كل شيء قدير، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم هون علينا السفر، واطو لنا الأرض، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب».

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠١). وأبو يعلى (٣/ ٢٢٦/ ١٦٦٣). وعنه ابن السني (٤٩٣). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٣٥٣). وفي سنده اختلاف.

٥- جابر. ويأتي تحت الحديث رقم (٣٢٦).

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٧١-٤٧٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٤٤). وابن خزيمة (٤/ ١٥٠/ ٢٥٦٥). وابن حبان (٢٣٧٧ - موارد). والحاكم (١/ ٤٤٦) و(٢/ ٢٠١). والضياء في المختارة (٨/ ٧١ و٧٢/ ٦٧-٦٩). والمحاملي في الدعاء (٤٩ و٥٠). والطبراني في الكبير (٨/ ٣٩/ ٧٢٩٩). وفي الدعاء (٨٣٨). وابن السني (٥٢٤). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٤٦). والبيهقي (٥/ ٢٥٢). والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥١٢). كلهم من طريق حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان به.

- قال الحاكم: «صحيح الإسناد». وقال أبو نعيم: «حديث ثابت من حديث موسى بن عقبة تفرد به عن عطاء، ورواه عنه ابن أبي الزناد وغيره». وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٣٨): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عطاء بن أبي مروان وأبيه، وكلاهما ثقة».

- قلت: أبو مروان الأسلمي والد عطاء، قيل اسمه: مغيث، وقيل: مُعَتِّب، وقيل: سعيد، وقيل: عبدالرحمن، قيل: له صحبة؛ إلا أن الإسناد إليه بذلك واهٍ. قال النسائي: ليس بالمعروف. [انظر: الميزان (٤/ ٥٧٢). والتهذيب (١٠/ ٢٥٧). والتقريب (١٢٠٣)]. فالإسناد ضعيف؛ لجهالة أبي مروان، ولا عبرة بتوثيق العجلي وابن حبان له لتساهلهما في توثيق التابعين، والقول فيه قول النسائي. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقد اختلف فيه على عطاء :
١- فرواه موسى بن عقبة عنه ، واختلف عليه أيضاً :
(أ) فرواه حفص بن ميسرة ـ وهو ثقة ربما وهم . التقريب (٢٦٠) ـ عنه به هكذا .
(ب) ورواه عبدالرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه أن عبدالرحمن بن مغيث الأسلمي حدثه قال : قال كعب : ما أتى محمد ﷺ قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : . . . فذكر مثله سواء ثم قال : وقال كعب : إن صهيباً حدثه هذا الدعاء عن رسول الله ﷺ . قال : وقال كعب : إنها كانت دعوة داود عليه السلام حين يرى العدو» .
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٧٢) . والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٤٥) . والمحاملي في الدعاء (٤٧) . والهيثم بن كليب في مسنده (٢/ ٣٩٥/ ٩٩٧) . وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١٨) . وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ١٨٧) .
- قال النسائي : «عبدالرحمن بن أبي الزناد : ضعيف» .
- قلت : هو كما قال الذهبي في الميزان (٢/ ٥٧٦) : «وهو إن شاء الله حسن الحال في الرواية» وفي روايته تفصيل . قال يعقوب بن شيبة : «ثقة صدوق وفي حديثه ضعف ، سمعت علي بن المديني يقول : حديثه بالمدينة مقارب ، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب» [التهذيب (٥/ ٨٥)] .
- والراوي عنه هنا : سعد بن عبدالحميد أبو معاذ المدني نزيل بغداد : صدوق له أغاليط [التقريب (٣٧٠)] .
- وعبدالرحمن بن مغيث : مجهول [التهذيب (٥/ ١٨٠) . التقريب (٦٠٠)] .
- وفي الجملة : فقد خالف ابن أبي الزناد من هو أوثق منه ـ حفص بن ميسرة ـ فزاد في الإسناد رجلاً مجهولاً . والقول قول حفص .
٢- وخالف موسى بن عقبة : محمدُ بن إسحاق فرواه عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن أبي مغيث بن عمرو أن رسول الله ﷺ لما أشرف على خيبر قال لأصحابه وأنا فيهم : «قفوا» ثم قال : «اللهم رب السماوات . . . » فذكر نحوه .
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٤٦) .
- ثم رواه ابن إسحاق فقال : حدثني من لا أتهم عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن أبي مغيث بن عمرو فذكره بنحوه .
- أخرجه النسائي (٥٤٧) . والطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٥٩/ ٩٠٢) .
- وهذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة الواسطة بين ابن إسحاق وعطاء ، وكذا جهالة أبي مروان وأبي مغيث .
- قال العلائي في جامع التحصيل (ص ٣١٦) : . . . وهذا مرسل بل معضل رواه موسى ابن عقبة وغيره عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن كعب الأحبار عن صهيب عن النبي ﷺ ، وفي الحديث اختلاف كثير . اهـ . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وقال ابن عبدالبر في الاستيعاب (٤/ ١٨١ على هامش الإصابة): أبو معتب بن عمرو روى عن النبي ﷺ حديثاً في الدعاء إذا أشرف المسافر على القرية رواه محمد بن إسحاق عمن لا يتهم عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عنه؛ إسناده ليس بالقائم. اهـ. وقال البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٥٢): «وروى ذلك من وجه ضعيف عن أبي مروان الأسلمي عن أبيه عن جده قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فذكر نحوه» وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٧٢) وقال: «ولا يصح».
وفي إسناده: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع: وهو ضعيف [التقريب (١٠٤)].
- والراجح: رواية موسى بن عقبة فإنه أوثق ممن خالفه، وإسنادها ضعيف أيضاً لجهالة أبي مروان كما تقدم.
- ولكن النسائي أخرج الحديث في عمل اليوم والليلة (٥٤٣) قال: أخبرنا محمد بن نصر ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر عن سليمان عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب وهو يؤم الناس في مسجد رسول الله ﷺ من دار أبي جهم، وقال كعب الأحبار: والذي فلق البحر لموسى لأن صهيباً حدثني أن محمداً رسول الله ﷺ لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: . . . فذكر الحديث. وأبو بكر هو عبدالحميد ابن عبدالله ابن أبي أويس مشهور بكنيته، وسليمان هو ابن بلال. قال سليم الهلالي في صحيح كتاب الأذكار وضعيفه (١/ ٥٦٦): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. اهـ.
- قلت: وهو كما قال. وحديث صهيب حسنه الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١٥٤)] وأورده الألباني في صحيح الكلم الطيب برقم (١٤١).
- وروى أيضاً من:
١ - حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يقول: إذا خرجتم من بلادكم إلى بلدة تريدونها فقولوا إذا أشرفتم عليها: اللهم رب السماوات . . . فذكره بإفراد الفعل وزاد: «ورب الجبال أسألك خير هذا المنزل وخير ما فيه، وأعوذ بك من شر ما فيه. اللهم ارزقنا جناه، واصرف عنا وباه، وارزقنا رضاه، وحببنا إلى أهله وحبب أهله إلينا».
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٣٥) من طريق سعيد بن مسلمة عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر به.
- وسعيد بن مسلمة: منكر الحديث، [التهذيب (٣/ ٣٧١). الميزان (٢/ ١٥٨)] وفي تفرده عن محمد بن عجلان بهذا الإسناد نكارة ظاهرة لذا قال أبو حاتم: «هو حديث باطل بهذا الإسناد» [العلل (٢/ ٣٠٠)].
- ورواه مبارك بن حسان عن نافع عن ابن عمر ـ فجعله من فعله مختصراً ـ قال: كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فإذا رأى القرية يريد أن يدخلها قال: «اللهم بارك لنا فيها ـ ثلاث مرات ـ اللهم ارزقنا جناها، وجنبنا وباها وحببنا إلى أهلها، وحبب صالح أهلها إلينا» أخرجه الطبراني في الأوسط

# ١١٣ - دعاء دخول السوق

٣١٨- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ فِي السُّوقِ: لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»

وفي لفظٍ للترمذي: «. . . كتب الله له: ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة»[(١)].

---

=(١/ ٢٩٢). وفي الدعاء (٨٣٦).
- وهذا أشد نكارة مما قبله، لتفرد مبارك به عن نافع، ومبارك: لين الحديث [التقريب (٩١٨)].
٢- حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أشرف على أرض يريد دخولها قال: «اللهم إني أسألك من خير هذه الأرض وخير ما جمعت فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما جمعت فيها، اللهم ارزقنا حماها، وأعذنا من وباها، وحببنا إلى أهلها، وحبب صالحي أهلها إلينا» أخرجه ابن السني (٥٢٧). من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة به.
- وهذا حديث منكر، عيسى بن ميمون: منكر الحديث، قال أبو نعيم: «روى عن القاسم ابن محمد أحاديث موضوعة» [تهذيب الكمال (٢٣/ ٤٩). الميزان (٣/ ٣٢٥). ضعفاء الأصبهاني (١٧٤)].
- وهذان الشاهدان واهيان لا يغنيان شيئاً، والحديث حسن بمجموع طريقيه من حديث صهيب، طريق موسى بن عقبة، وطريق أبي سهيل بن مالك، وإنما قلت: حسن، لأجل ما فيه من اختلاف شديد. والله أعلم.
- والحديث قال عنه العلامة ابن باز في تحفة الأخيار ص (٣٧): «رواه النسائي بإسناد حسن».

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٣٦-ب ما يقول إذا دخل السوق، (٣٤٢٩) و(٣٤٢٨). وابن ماجه في ١٢-ك التجارات، ٤٠-ب الأسواق ودخولها، (٢٢٣٥). وأحمد (١/ ٤٧). والطيالسي (٤). والبزار (١/ ٢٣٨/ ١٢٥ - البحر الزخار). وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٨١). والطبراني في الدعاء (٧٨٩-٧٩١). وابن السني (١٨٢). وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٥) و(٥/ ١٣٥). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٢/ ١٧٣ و٣٠٠). والرامهرمزي في المحدث الفاصل=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٣٣٢ و٣٣٣). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٨٠). وابن بشران في الأمالي (٦٨٤). والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ١٩١). والخطيب في الموضح (٢/ ٣١٩). والبغوي في شرح السنة (٥/ ١٣٢). وغيرهم.

- من طرقٍ عن أبي يحيى عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره.

- واختلف فيه على عمرو بن دينار البصري هذا:

١- فرواه حماد بن زيد والمعتمر بن سليمان وثابت بن يزيد الأحول ومحمد بن راشد ومهدي ابن ميمون وهشام بن حسان ـ واختلف عليه ـ وعمران بن مسلم ـ واختلف عليه ـ وغيرهم عن عمرو بن دينار به هكذا.

٢- وخالفهم: عمر بن المغيرة المصيصي وإسماعيل بن حكيم الخزاعي فروياه عن عمرو ابن دينار به إلا أنهما لم يذكرا عمر بن الخطاب في الإسناد.

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٣٦).

- وعمر بن المغيرة: قال أبو داود: «لا بأس به، ولكن خالفه الناس في حديث الوصية. . .» وقال البخاري: «منكر الحديث، مجهول» [الجرح والتعديل (٦/ ١٣٦). سؤالات الآجري (٤/ ق ١٠). الضعفاء الكبير (٣/ ١٨٩). الميزان (٣/ ٢٢٤). اللسان (٤/ ٣٨١)].

- وإسماعيل بن حكيم: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٦٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وروى عنه جماعة.

- والأشبه بالصواب ـ والله أعلم ـ رواية الجماعة، وإن كان يحتمل أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار لأنه ضعيف قليل الضبط؛ كما قال الدارقطني في العلل (٢/ ٤٩).

- ذكر الاختلاف على هشام بن حسان في إسناد هذا الحديث:

١- رواه: روح بن عبادة [ثقة فاضل. التقريب (٣٢٩) والإسناد إليه صحيح] وعبدالله بن بكر السهمي [ثقة حافظ. التقريب (٤٩٤) والإسناد إليه صحيح] وفضيل بن عياض [ثقة عابد إمام. التقريب (٧٨٦) بإسنادين أحدهما صالح للاعتبار] وعبدالأعلى بن سليمان [مجهول. الميزان (٢/ ٥٣٠). اللسان (٣/ ٤٦٦)]. وغيرهم عن هشام بن حسان عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن جده به مرفوعاً.

- أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٣٣٣). والطبراني في الدعاء (٧٩٠). وابن عدي في الكامل (٥/ ١٣٥). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٢/ ١٧٣). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٨٠). وابن بشران في الأمالي (٦٨٤). والخطيب في الموضح (٢/ ٣١٩).

٢- وخالفهم: مسروق بن المرزبان قال: ثنا حفص بن غياث عن هشام بن حسان عن عبدالله ابن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من دخل السوق فباع فيها واشترى فقال: . . .» الحديث. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه الحاكم (١/ ٥٣٩).
- وهذا إسناد مسلسل بالعلل:
- الأولى: أن هشام بن حسان غير معروف بالرواية عن عبدالله بن دينار، وإنما هو معروف بالرواية عن عمرو بن دينار البصري.
- الثانية: أن هشاماً بصري، وعبدالله بن دينار: مدني، فالإسناد هنا: بصري ثم مدني، بينما هناك الإسناد: بصري. والإسناد الذي عرف في بلده أولى من الذي لم يعرف إلا خارجها.
- الثالثة: مسروق بن المرزبان: قال صالح بن محمد: «صدوق» وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، يكتب حديثه» وقال في أبي هشام الرفاعي: «ضعيف يتكلمون فيه، هو مثل مسروق بن المرزبان» [الجرح والتعديل (٨/ ١٢٩ و٣٩٧). الثقات (٩/ ٢٠٦). التهذيب (٨/ ١٣٥). الميزان (٤/ ٩٨). وقال: «صدوق معروف». التقريب (٩٣٥) وقال: «صدوق له أوهام»]. فهو ليس بالحافظ، فكيف ـ مع تفرده بهذا الإسناد ـ وقد خالفه فيه ثلاثة من الثقات: روح بن عبادة وعبدالله بن بكر بن حبيب وفضيل بن عياض فأقاموا الإسناد وحفظوه. وبمسروق أعل الذهبي هذا الإسناد حيث قال: «مسروق بن المرزبان ليس بحجة» متعقباً قول الحاكم: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والله أعلم».
- الرابعة: أن هذا الحديث إنما يعرف بعمرو بن دينار، وليس لعبدالله بن دينار في هذا الحديث ناقة ولا جمل، وبهذا جزم بعض الأئمة:
- قال البزار: «وهذان الحديثان [يعني: هذا الحديث وحديث: «من رأى مبتلى» وقد تقدم] رواهما عمرو بن دينار قهرمان دار الزبير وهو مولى لهم يكنى أبا يحيى. . . ولم يتابع عليهما».
- قال ابن عدي: «وحديث عمرو بن دينار «من دخل السوق» فهو مشهور عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير» [الكامل (٢/ ٣٦)].
- وقال أيضاً: «ولا يُعرف هذان الحديثان إلا عن سالم، ولا يرويهما عن سالم غير عمرو بن دينار هذا» [الكامل (٥/ ١٣٦)].
- وقال الدارقطني: «وإنما يعرف هذا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم» [أطراف الغرائب والأفراد (١/ ١٢١)].
- وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ١٨١).
* ذكر الاختلاف على عمران بن مسلم في إسناد هذا الحديث:
١- رواه بكير بن شهاب الدامغاني [منكر الحديث. التقريب (١٧٧)] ويوسف بن عطية الصفار [متروك. التقريب (١٠٩٤)] كلاهما عن عمران بن مسلم عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن جده به مرفوعاً.
- أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٨١). وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٥). وأبو الشيخ في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=طبقات المحدثين (٢/ ٣٠٠). وذكره الدارقطني في العلل (٤/ ٥٧/ أ).
٢- خالفهما: يحيى بن سليم الطائفي فرواه عن عمران بن مسلم عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره.
- أخرجه الترمذي في العلل الكبير (٦٧٤). والحاكم (١/ ٥٣٩). وابن عدي في الكامل (٥/ ٩١). والعقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ٣٠٤).
- وقد اختلف في عمران بن مسلم هذا: هل هو عمران بن مسلم المنقري أبو بكر القصير البصري؟ أم هو غيره؟
- ففرق بينهما: البخاري وابن أبي حاتم وابن أبي خيثمة ويعقوب بن سفيان وابن عدي والعقيلي وأبو نعيم الأصبهاني وابن الجوزي والذهبي، وهو ظاهر صنيع الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق حيث لم يتعقب أحداً في التفريق بينهما، إلا أنه لم يشر له بذكر في المتفق والمفترق [راجع المتفق (٣/ ١٧٠٩-١٧١١)] [وانظر: التاريخ الكبير (٦/ ٤١٩). التاريخ الأوسط (٢/ ١٣٠). الضعفاء الصغير (٢٧١). الجرح والتعديل (٦/ ٣٠٤ و٣٠٥). الضعفاء لأبي نعيم (١٧٣). الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ٢٢٢/ ٢٥٣٩). التهذيب (٦/ ٢٤٧). الميزان (٣/ ٢٤٢ و٢٤٣)].
- وجعلهما الدارقطني واحداً فقال في العلل (٤/ ٥٧/ أ): «هو عندي عمران القصير، ليس فيه شك» وتبعه على ذلك المزي في تهذيب الكمال (٥٠٩١) وابن حجر في تهذيب التهذيب (٦/ ٢٤٧)، وهو وهم.
- وأما ابن حبان فقد جعلهما واحداً إلا أنه فرق بين الرواة عن عمران القصير وبين الرواة عن هذا، ولذا فقد اضطرب فيه فأورده مرة في الثقات (٧/ ٢٤٢) ومشاهير علماء الأمصار (١٢١٥)، وأورده أخرى في المجروحين (٢/ ١٢٣) وقال فيه: «فأما رواية أهل بلده عنه فمستقيمة تشبه حديث الأثبات، وأما ما رواه عنه القربى مثل سويد بن عبدالعزيز ويحيى ابن سليم وذويهما ففيه مناكير كثيرة، فلست أدري؟! أكان يُدخل عليه فيجيب؟ أم تغير حتى حمل عنه هذه المناكير، على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبدالعزيز جميعاً يكثران الوهم والخطأ عليه، . . . ».
- وقال في مشاهير علماء الأمصار: «من المتقنين، ليس في أحاديثه التي رواها بالبصرة إلا ما في أحاديث الناس، ما حدث بمكة فيها مناكير كثيرة كأنه يحدثهم بها من حفظه فكان يهم في الشي بعد الشيء، سماع يحيى بن سليم وسويد بن عبدالعزيز عنه كان بمكة».
- قلت: لو أنه تبع في التفريق بينهما الأئمة الجهابذة لكان أولى من هذا التكلف، بل إن صنيعه هذا ليؤكد أنهما اثنان لا واحد، أحدهما بصري ثقة كثير الرواية، والآخر مكي قليل الرواية منكر الحديث.
* ورحم الله الإمام أحمد فقد سئل عن التفريق بينهما فسكت إلا أنه أدلى بدليل قوي يدل على=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=المفارقة بينهما وعلى نكارة هذا الإسناد، قال أبو داود: «قلت لأحمد: يحيى بن سليم عن عمران القصير عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «من قال في سوق من أسواق المسلمين» مثل حديث قهرمان آل الزبير؟ قال أحمد: عمران لم يحدث عن عبدالله بن دينار، وهذا حديث منكر. فقلت لأحمد: لعله غير ذاك، أعني: لعل عمران هذا غير عمران بن مسلم أبي بكر البصري القصير؟ فسكت أحمد» [مسائل أحمد لأبي داود (١٨٧٩)].

- قال الترمذي بعد هذا الحديث: «سألت محمداً [يعني: البخاري] عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث منكر» قلت له: من عمران بن مسلم هذا؟ هو عمران القصير؟ قال: لا، هذا شيخ منكر الحديث».

- وقال البخاري في تواريخه الثلاث ـ بألفاظ متقاربة ـ: «عمران بن مسلم عن عبدالله بن دينار، سمع منه يحيى بن سليم: منكر الحديث» وروى قوله العقيلي وابن عدي.

- وقال أبو حاتم لما سأله ابنه عن هذا الحديث: «هذا حديث منكر» [العلل (٢/ ١٨١)] وقال في عمران: «منكر الحديث، وهو شبه المجهول».

- وقال ابن أبي حاتم: «وهذا الحديث هو خطأ، إنما أراد عمران بن مسلم: عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه، فغلط وجعل بدل عمرو: عبدالله بن دينار، وأسقط سالماً من الإسناد» ثم ساق الحديث بإسناده من طريق بكير بن شهاب الدامغاني.

- وبهذا يظهر أن البخاري وأبا حاتم وابنه قد أعلوا هذا الحديث بعمران بن مسلم المكي هذا فإنه منكر الحديث، ورجح ابن أبي حاتم عليه رواية الدامغاني ـ مع كونه منكر الحديث أيضاً ـ إلا أنه وافق فيها الثقات الذين رووا الحديث على وجهه عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن جده ليس فيه ذكر عبدالله بن دينار، إذ الحديث معروف بعمرو بن دينار كما تقدم ذكر كلام الأئمة في ذلك.

- وأما الدارقطني فلكونه جعل عمران بن مسلم هذا هو المنقري الثقة فقد أعل الحديث بيحيى بن سليم الطائفي فقال في العلل (٤/ ٥٧/ أ): «وهم فيه، وكان كثير الوهم في الأسانيد، وخالفه بكير بن شهاب الدامغاني ويوسف بن عطية الصفار».

- قلت: ولعل الصواب مع البخاري وأبي حاتم وابنه في تعليل الحديث بعمران المجهول هذا، إلا أنه يكفينا من الدارقطني أنه وافقهم على إنكار هذه الرواية، واتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة، وهم هنا قد اتفقوا على إنكار هذا الإسناد، وأن المعروف فيه هو: عمران بن مسلم عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن جده به مرفوعاً. فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار مثل رواية الجماعة.

- وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد تحت الحديث رقم (٢٩٨) وخلاصته: أن هذا الحديث منكر، إذ لا يعتبر بما تفرد به عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم دون بقية أصحابه، فقد روى عمرو عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أحاديث منكرة، وعامة حديثه منكر، وعمرو هذا مجمع على=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ضعفه وهو شبيه المتروك، وقد أنكر حديثه هذا الأئمة، وقد تقدم نقل كلام بعضهم فيه، وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال أبو حاتم: «هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالم هذا الحديث» [العلل (٢/ ١٧١)] [وانظر في ترجمة عمرو: التهذيب (٦/ ١٤٢). الميزان (٣/ ٢٥٩)].

* وقد روى عن سالم من طرق أخرى؛ رواه:

١ - أزهر بن سنان ثنا محمد بن واسع قال: قدمت مكة فلقيني أخي سالم بن عبدالله بن عمر فحدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره بنحوه وقال في آخره: «ورفع له ألف ألف درجة» بدل: «وبنى له بيتاً في الجنة».

- أخرجه البخاري في الكنى (٥٠). والترمذي (٣٤٢٨). والدارمي (٢/ ٣٧٩/ ٢٦٩٢). والحاكم (١/ ٥٣٨). والضياء في المختارة (١/ ٢٩٧ و٢٩٨/ ١٨٦-١٨٨). والعقيلي في الضعفاء (١/ ١٣٣-١٣٤). والطبراني في الدعاء (٧٩٢). وابن عدي في الكامل (١/ ٤٣٠). وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣٥٥). وابن بشران في الأمالي (٦٠٨). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٦/ ١٣٩).

- قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

- وقال أبو نعيم: «تفرد به أزهر عن محمد، وحدث به الأئمة عن يزيد [يعني: ابن هارون أحد الرواة عن أزهر]: أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وطبقتهما».

- قلت: هو حديث منكر؛ محمد بن واسع لا يعرف له سماع من سالم بن عبدالله، ومحمد ابن واسع ثقة عابد وهو قليل الرواية قال علي بن المديني: «له خمسة عشر حديثاً» وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: «روى عن سالم عن ابن عمر حديثاً منكراً» وتعقبه الذهبي فقال: «النكارة إنما هي من قبل الراوي عنه» يعني: أزهر بن سنان، ويؤكد ذلك أن الدارقطني لما قال في محمد بن واسع: «بصري عابد ثقة» سأله البرقاني: «هو الذي يحدث عن سالم بن عبدالله بن عمر؟» يعني: كيف يكون ثقة وقد حدث بهذا الحديث المنكر عن سالم؟ فأجاب الدارقطني مبيناً أن البلاء فيه من أزهر لا من محمد فقال: «نعم. . . إلا أنه بُلي برواة ضعفاء». [انظر: التاريخ الكبير (١/ ٢٥٥). الجرح والتعديل (٨/ ١١٣). ثقات ابن حبان (٧/ ٣٦٦). ثقات العجلي (١٦٥٦). مشاهير علماء الأمصار (١١٨٦). السير (٦/ ١١٩). التهذيب (٧/ ٤٧٠). سؤالات البرقاني (٤٦٣). الميزان (٤/ ٥٨)].

- وأزهر بن سنان: قال ابن معين: «ليس بشيء» وقال الساجي: «ضعيف الحديث» وقال أبو داود: «ليس بشيء»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم»، وسئل عنه أحمد فليّنه، وقال أبو غالب الأزدي: «ضعفه علي بن المديني جداً في حديث رواه عن ابن واسع»، وذكره ابن شاهين في الضعفاء، وقال ابن حبان: «قليل الحديث، منكر الرواية في قلته، لم يتابع الثقات فيما رواه»، وأما ابن عدي فانفرد بتحسين القول فيه مع كونه عدَّ حديثه هذا في جملة منكراته فقد قال فيه: «ولأزهر بن سنان غير ما ذكرت أحاديث وليس بالكثير، وأحاديثه صالحة ليس بالمنكرة جداً، وأرجو أنه لا بأس به».

- قلت: ومثله لا يقبل تفرده بهذا الإسناد، لا سيما وقد أنكره الأئمة: ابن المديني وأبو حاتم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وابن عدي والعقيلي وغيرهم. [انظر: التاريخ الكبير (١/ ٤٦٠). الجرح والتعديل (٢/ ٣١٤). المجروحين (١/ ١٧٨). الكامل (١/ ٤٣٠). الجامع في العلل ومعرفة الرجال (١/ ٢٨). سؤالات الآجري (٤/ ق ٨). الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٨٣). التهذيب (١/ ٢٢٢). الميزان (١/ ١٧٢)].

- وقد أعله العقيلي بما رواه يزيد الدورقي أبو الفضل صاحب الجواليق [لم أهتد إليه، وانظر: الأنساب (٢/ ٥٠١)] عن محمد بن واسع عن سالم به قوله فلم يجاوز به سالماً.

٢- المهاصر بن حبيب قال: سمعت سالم بن عبدالله بن عمر يقول: سمعت ابن عمر يقول: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره بنحوه.

- أخرجه الطبراني في الدعاء (٧٩٣). وذكره الدارقطني في العلل (٢/ ٥٠). والمزي في تحفة الأشراف (٨/ ٥٨).

- من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن المهاصر به.

* تنبيه: تحرف اسم المهاصر عند الطبراني والمزي إلى المهاجر.

- واختلف فيه على ابن أبي شيبة:

(أ) فرواه عبيد بن غنام [قال ابن العماد الحنبلي: «وكان محدثاً صدوقاً خيراً» وقال الذهبي: «ثقة». شذرات الذهب (٢/ ٢٢٥). السير (١٣/ ٥٥٨)] ومحمد بن عبدالله الحضرمي، الحافظ [ثقة حافظ. الجرح (٧/ ٢٩٨). الميزان (٣/ ٦٠٧). اللسان (٥/ ٢٦٤). السير (١٤/ ٤١)] كلاهما عن ابن أبي شيبة به هكذا.

(ب) وخالفهما عبدالله بن أحمد بن حنبل [ثقة ثبت. التهذيب (٤/ ٢٣٠)] فرواه عن ابن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن مهاصر [وقع في المطبوع مهاجر، وهو تحريف] قال: سمعت ابن عمر يقول: من دخل السوق. . . قوله فلم يذكر في الإسناد سالماً ولا عمر وأوقفه على ابن عمر قوله.

- أخرجه عبدالله في زوائد الزهد لأبيه (١١٩١).

- قلت: ولعل الاضطراب فيه من أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان فإنه وإن كان صدوقاً وقد روى له الجماعة إلا أنه لم يكن بالحافظ وكان يغلط ويخطىء وروى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يتابع عليها [انظر: التهذيب (٣/ ٤٦٧). الميزان (٢/ ٢٠٠)].

- والمهاصر بن حبيب: شامي تابعي: وثقه العجلي وابن حبان وقال ابن سعد: «وكان معروفاً» وقال أبو حاتم: «لا بأس به» [التاريخ الكبير (٨/ ٦٦). الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٩). كنى مسلم (١٧١٨). ثقات ابن حبان (٥/ ٤٥٤) و(٧/ ٥٢٥). ثقات العجلي (١٨٠٣). طبقات ابن سعد (٦/ ٤٦٠)].

- ثم إن هذا إسناد غريب: كوفي ثم شامي ثم مدني.

٣- قال الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٣٢/ ١٣١٧٥) [ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٨٠)] =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=حدثنا الحسن بن علي المعمري ثنا عمرو بن أسلم الحمصي ثنا سلم بن ميمون الخواص عن علي ابن عطاء عن عبيدالله العمري عن سالم بن عبدالله عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «. . .» فذكر الحديث بنحوه مختصراً.
- وهذا إسناد واهٍ؛ سلم بن ميمون الخواص: متروك [انظر: الميزان (٢/ ١٨٦). اللسان (٣/ ٧٩)] وعلي بن عطاء: فلم أعرفه. وفي انفراده بهذا الإسناد عن عبيدالله ابن عمر العمري نكارة شديدة.
٤- قال البخاري في الكنى (٥٠): قال ضرار نا الدراوردي عن أبي عبدالله الفراء عن سالم نحوه [يعني: نحو حديث أزهر بن سنان عن محمد بن واسع عن سالم عن أبيه عن جده مرفوعاً المتقدم ذكره] ولم يقل: «له الملك وله الحمد». وزاد: «يبنى له بيتاً في الجنة».
- وهذا منكر، وإسناده واهٍ؛ أبو عبدالله الفراء ـ وقيل: القزاز: قال أبو حاتم: «هو مجهول» [الجرح والتعديل (٩/ ٤٠١). الثقات (٧/ ٦٦٦). الميزان (٤/ ٥٤٦). اللسان (٧/ ٧٤)].
- وضرار: هو ابن صرد: متروك [التهذيب (٤/ ٨٤). الميزان (٢/ ٣٢٧). المغني (١/ ٤٩٦). الديوان (١/ ٤٠١)].
٥- قال الذهبي في تلخيص المستدرك (١/ ٥٣٨): «وله شاهد: ابن وهب أخبرني عمر بن محمد ابن زيد حدثني رجل بصري عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن جده مرفوعاً: . . . وساق الحديث بنحوه، ثم قال: هكذا رواه عبدالله بن وهب ورواه إسماعيل بن عياش عن عمر بن محمد عن سالم».
- وقد سقط الإسنادان من المطبوع من المستدرك، وقد أثبتهما الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (١٢/ ٢٧٦).
- ورواية إسماعيل بن عياش هنا ضعيفة فإنها عن مدني، والمحفوظ ما رواه ابن وهب، والرجل البصري هو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير فإنه بصري وهو المعروف بهذا الحديث، قال الدارقطني في الأفراد [أطرافه (١/ ١٢١)]: «غريب من حديث عمر بن محمد بن زيد عن سالم عن أبيه عن جده، وإنما يعرف هذا الحديث من حديث عمرو ابن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم».
- ولحديث ابن عمر طرق أخرى؛ منها ما رواه:
١- عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه مختصراً.
- أخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ١٦٩).
- وعبدالرحمن: ضعيف، قال الحاكم وأبو نعيم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة» وضعفه بعضهم جداً. [التهذيب (٥/ ٩٠). الميزان (٢/ ٥٦٤)].
٢- خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه وفيه زيادة في الثواب.
- أخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٣٢١). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وخارجة: متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه. [التقريب (٢٨٣)].
- وقد روى أيضاً من حديث ابن عباس:
- قال ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٨٣): حدثني أحمد بن زهير حدثني عمر بن الخطاب ثنا أبو حفص التنيسي عن صدقة عن الحجاج بن أرطأة عن نهشل بن سعيد عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يدخل السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله، والله أكبر، والحمد لله، وسبحان الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ كتب الله عز وجل له ألفي ألف حسنة، ومحا عنه ألفي ألف سيئة، ورفع له ألفي ألف درجة».
- وهذا إسناد واهٍ جداً مسلسل بالعلل:
- الأولى: الضحاك بن مزاحم لم يلق ابن عباس. [المراسيل (١٥٢). جامع التحصيل (٣٠٤)].
- الثانية: نهشل بن سعيد: متروك، كذبه أبو داود الطيالسي وإسحاق بن راهوية، وقال أبو سعيد النقاش: «روى عن الضحاك الموضوعات». [التهذيب (٨/ ٥٥٠). الميزان (٤/ ٢٧٥). التقريب (١٠٠٩)].
- الثالثة: الحجاج بن أرطأة: سيء الحفظ يدلس عن الضعفاء والمتروكين [التهذيب (٢/ ١٧٢). الميزان (١/ ٤٥٨)].
- الرابعة: صدقة: هو ابن عبدالله السمين، ضعيف، منكر الحديث، قال أحمد: «ما كان من حديثه مرفوعاً فهو منكر» [التهذيب (٤/ ٤١). الميزان (٢/ ٣١٠)].
- الخامسة: الزيادة في المتن في الذكر وفي الثواب مما ليس بمعروف من حديث عمرو ابن دينار البصري.
- وحاصل ما تقدم أن الحديث منكر، لا يصح من وجه، وقد اتفق الأئمة على إنكاره وتضعيفه، فيجب المصير إلى قولهم، إذ اتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة، والله الموفق للصواب.
- وممن ضعفه أيضاً: ابن القيم في المنار المنيف (٤٦) حيث يقول: «فهذا الحديث معلول، أعله أئمة الحديث».
- [والحديث حسنه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/ ٤١١)، وصحيح سنن ابن ماجه (٢/ ٢٣١)، وفي صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٣٠٩)، وتخرج الأحاديث المختارة (١٧٦-١٧٨)، وقال في تخريج الكلم الطيب: «الحديث حسن بمجموع طرقه عند الحاكم (١/ ٥٣٨-٥٣٩)، وابن السن (١٧٨)، والزهد لأحمد ص (٢١٤)] «المؤلف».
- وفي الباب:
١ - عن بريدة بن الحصيب:
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ١٧٩). والحاكم (١/ ٥٣٩). والروياني (٤٠). =

# ١١٤ - الدعاء إذا تعس[١] المركوب

٣١٩- عن أبي المليح عن رجل قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَثَرَتْ[٢] دَابَّتُهُ فَقُلْتُ: تَعِسَ[٣] الشَّيْطَانُ. فَقَالَ: «لاَ تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطَانُ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي. وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللهِ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ»[٤].

---

=والطبراني في الكبير (٢/ ٢١/ ١١٥٧). وفي الأوسط (٥/ ٣٥٤ و٣٧١/ ٥٥٣٤ و٥٥٨٩). وابن السني (١٨١). وتمام في الفوائد (١٠٤٥).

٢- عبدالله بن عمرو:

- أخرجه البغوي في شرح السنة (٥/ ١٣٣).

٣- علي بن أبي طالب:

- عزاه في كنز العمال (٤/ ١٢٨) إلى الديلمي.

- ولا يصح منها شيء.

(١) تَعِسَ: يقال: تَعِسَ يَتْعَسُ، إذا عثر وانكب لوجهه. النهاية (١/ ١٩٠).

(٢) أي: زلت. الفتوحات الربانية (٦/ ٢١٩). مختار الصحاح (٣٦٣). المعجم الوسيط (٥٨٣).

(٣) قيل معناه: هلك. وقيل: سقط. وقيل: عثر. وقيل: لزمه الشر. وهو بكسر العين وفتحها، والفتح أشهر. الأذكار للنووي (٤٤٣).

(٤) أخرجه أبو داود في ٣٥-ك الأدب، ٨٥-ب، (٤٩٨٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٥٤).

- من طريق خالد الحذاء عن أبي تميمة عن أبي المليح عن رجل قال: . . . فذكره.

- واختلف فيه على خالد الحذاء:

١- فرواه عبدالله بن المبارك [ثقة ثبت. التقريب (٥٤٠)] وخالد بن عبدالله الواسطي [ثقة ثبت. التقريب (٢٨٧)] كلاهما عن خالد به هكذا.

٢- ورواه محمد بن حمران القيسي [صالح الحديث، له إفرادات وغرائب. التهذيب (٧/ ١١٦). الميزان (٣/ ٥٢٨). سؤالات البرذعي (٢/ ٧٥١)] قال: ثنا خالد الحذاء عن أبي تميمة عن أبي المليح عن أبيه ـ وهو أسامة بن عمير ـ قال: كنت ردف رسول الله ﷺ فعثر بعيرنا فقلت: . . . فذكره بنحوه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه النسائي في اليوم والليلة (٥٥٥). والحاكم (٤/ ٢٩٢). والضياء في المختارة (٤/ ١٩٦/ ١٤١٢). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٣٠٦/ ١٠٦٨). وأبو يعلى في المعجم (٧١). والطحاوي في المشكل (١/ ١٥٩) [وفي إسناده سقط]. والطبراني في الكبير (٥١٦). وفي الدعاء (٢٠١٠). وابن السني (٥٠٩). وابن منده في معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ (٦٥-٦٦). وابن الأثير في أسد الغابة (١/ ١٩٩). والمزي في تهذيب الكمال (٢٥/ ٩٥). وغيرهم.

٣- ورواه يزيد بن زريع [ثقة ثبت. التقريب (١٠٧٤)] عن خالد الحذاء عن أبي تميمة عن رديف رسول الله ﷺ أنه عثرت به دابته . . . الحديث.

- فأسقط أبا المليح من الإسناد. أخرجه الحاكم (٤/ ٢٩٢).

- وقال: «صحيح الإسناد».

٤- ورواه عبدالوهاب [هو ابن عبدالمجيد الثقفي. ثقة تغير قبل موته بثلاث سنوات. التقريب (٦٣٣)] ثنا خالد الحذاء عن أبي تميمة عن أبي المليح قال: كان رجل رديف النبي ﷺ . . . الحديث. مرسل.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٥٦).

٥- ورواه القاسم بن مالك [صدوق فيه لين. التقريب (٧٩٤)] أنبأ خالد الحذاء عن أبي صالح الهذلي عن أبي تميمة الهجيمي قال: كان رسول الله ﷺ على حمار وخلفه ردف فعثر الحمار، فقال الردف: . . . الحديث. مرسل.

- أخرجه الدولابي في الكنى (١/ ٢٠).

- ورواية عبدالله بن المبارك وخالد بن عبدالله الطحان أولى بالصواب؛ قال النسائي بعد رواية محمد ابن حمران القيسي: «الصواب عندنا حديث عبدالله بن المبارك، وهذا عندي خطأ».

- وروى الحديث أيضاً عاصم بن سليمان الأحول عن أبي تميمة الهجيمي عن من كان رديف رسول الله ﷺ . . . الحديث.

- هكذا رواه عبدالله بن المبارك ومعمر عن عاصم، ورواه شعبة وسفيان الثوري واختلف عليهما، فقيل عنهما عن عاصم به هكذا، وقيل عنهما عن عاصم عن أبي تميمة عن رديف رسول الله ﷺ أو عن رجل عن ردف رسول الله ﷺ . . . الحديث.

- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٤٢٤/ ٢٠٨٩٩). وأحمد (٥/ ٥٩ و٧١ و٣٦٥). والطحاوي في المشكل (١/ ١٥٩). والبيهقي في الشعب (٤/ ٣٠١ و٣٠٢/ ٥١٨٣-٥١٨٥). وابن منده في معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ (٦٧-٦٨). والضياء في المختارة (٤/ ١٩٧ و١٩٨/ ١٤١٣ و١٤١٤).

- ولم يظهر لي وجه لترجيح إحدى الروايتين على الأخرى [أعني: رواية خالد الحذاء ورواية عاصم الأحول] فإن كليهما بصري ثقة، وأبو تميمة بصري تابعي ثقة، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي=

# ١١٥ - دعاء المسافر للمقيم

**٣٢٠**- عن موسى بن وردان قال: أَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ أُوَدِّعُهُ فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ يَا ابْنَ أَخِي شَيْئاً عَلَّمَنِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقُولُهُ عِنْدَ الْوَدَاعِ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: قُلْ: «**أَسْتَوْدِعُكَ اللهَ الَّذِي لاَ تَضِيعُ وَدَائِعُهُ**»(١).

---

=المليح، ووفاتهما متقاربة. والله أعلم. وأما جهالة الصحابي فإنها لا تضر.

- والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٧٤٠١). [وفي صحيح أبي داود (٣/ ٢٢٤) برقم (٤٩٨٢)، والكلم الطيب برقم (٢٣٧). وغيرها] «المؤلف».

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، (٥٠٨). وابن ماجه في ٢٤-ك الجهاد، ٢٤-ب تشييع الغزاة ووداعهم، (٢٨٢٥). وأحمد (٢/ ٣٥٨ و٤٠٣). وابن السني (٥٠٥ و٥٠٧). والطبراني في الدعاء (٨٢٠ و٨٢٣). والمحاملي في الدعاء (٧ و٨). ومن طريقه عبدالغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (١٣١). والمزي في تهذيب الكمال (٦/ ٩٦) و(٢٩/ ١٦٧).

- من طرقٍ عن الحسن بن ثوبان أنه سمع موسى بن وردان يقول: أتيت أبا هريرة أودعه فقال: ... فذكره.

- والحسن بن ثوبان: قال أبو حاتم: «لا بأس به». وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (٢/ ٢٤٢)]. وقال عنه في التقريب (٢٣٥): «صدوق فاضل».

- وأما موسى بن وردان فقال عنه الحافظ في التقريب (٩٨٦): «صدوق ربما أخطأ».

- فهذا إسناد حسن. وقد قال الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١١٤)]: «هذا حديث حسن». وجوَّد إسناده الشيخ الألباني في الصحيحة (١/ ٢٢). [برقم (١٦، ٢٥٤٧)، وصححه في صحيح ابن ماجه (٢/ ١٣٣) برقم (٢٨٢٥)].

* فائدة:

- وأما شاهد الترجمة: فقد جاء في رواية ابن السني (٥٠٧): قال أبو هريرة: ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ إذا أردت سفراً أو تخرج مكاناً تقول لأهلك: «أستودعكم الله الذي لا يخيب ودائعه». وفي إسناده ابن لهيعة: وهو ضعيف، ومن طريقه عند ابن ماجه: «ودعني رسول الله ﷺ فقال: أستودعك...» الحديث.

- وفي رواية الطبراني في الدعاء (٨٢٣): أن النبي ﷺ قال: «من أراد أن يسافر فليقل لمن يخلف: أستودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه» وفي إسناده رشدين بن سعد وهو ضعيف أيضاً [التقريب (٣٢٦)]. [قال الألباني رحمه الله في تخريج الكلم الطيب ص (٩٣): «حديث حسن الإسناد: أخرجه ابن ماجه والنسائي في عمل اليوم والليلة وكذا ابن السني وأحمد، وحسنه =

# ١١٦ - دعاء المقيم للمسافر

**٣٢١- ١-** عن سالم أن ابن عمر كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سَفَراً ادْنُ مِنِّي أُوَدِّعْكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا فَيَقُولُ: «**أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ**(١) **وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ**»(٢).

=الحافظ»] «المؤلف».

- وقد خالفا في ذلك الثقات مثل الليث بن سعد وابن أبي أيوب. والله أعلم.

(١) أمانتك: أي أهلك ومن تُخَلِّفه بعدك منهم، ومالك الذي تُودِعه وتستحفظه أمينك ووكيلك. النهاية (١/ ٧١).

(٢) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٤٥-ب ما يقول إذا ودع إنساناً (٣٤٤٣). والنسائي في الكبرى، ٧٨-ك السير، ١٣٤-ب ما يقول إذا ودع، (٨٨٠٦) (٥/ ٢٥٠). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ١٣٩- ذكر الاختلاف على حنظلة بن أبي سفيان، (١٠٣٥٧) (٦/ ١٣٤) [(٥٢٣)]. وأحمد (٢/ ٧). والمحاملي في الدعاء (٣). والطبراني في الدعاء (٨٢١). وعبدالغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (١٣٠). والمزي في تهذيب الكمال (١٠/ ٤١٥).

- من طريق سعيد بن خثيم ثنا حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبدالله بن عمر أن ابن عمر كان يقول: . . . فذكره.

- ورجاله ثقات، غير سعيد بن خثيم وهو الهلالي أبو معمر الكوفي: مختلف فيه: وثقه ابن معين، وقال النسائي: «ليس به بأس» وقال أبو زرعة: «لا بأس به» وقال أبو حاتم: «لا أعرفه»، ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الأزدي: «منكر الحديث» وقال ابن عدي: «ولسعيد غير ما ذكرت من الحديث قليل، ومقدار ما يرويه غير محفوظ». [التهذيب (٣/ ٣١٥). الميزان (٢/ ١٣٣). الجرح والتعديل (٤/ ١٧). الكامل (٣/ ٤٠٨)].

- وفي انفراد مثله عن مثل حنظلة: الثقة الحجة: غرابة، ثم إن هذا الإسناد كوفي ثم مكي ثم مدني.

- وقد قال فيه الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم».

- ثم إنه قد خولف فيه: خالفه من هو أوثق منه: الوليد بن مسلم الدمشقي وتابعه إسحاق بن سليمان الرازي الكوفي فروياه عن حنظلة بن أبي سفيان أنه سمع القاسم بن محمد يقول: كنت عند ابن عمر . . . فذكرا الحديث.

- وذكرا فيه القاسم بدل سالم.

- أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٢٥٠/ ٨٨٠٥) و(٦/ ١٣٣/ ١٠٣٥٦) [٥٢٢]. وابن خزيمة (٤/ ١٣٧/ ٢٥٣١). والحاكم (١/ ٤٤٢) و(٢/ ٩٧). وأبو يعلى (٩/ ٤٧١/ ٥٦٢٤) و(١٠/ ٤٢/ =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٥٦٧٤). والبيهقي (٥/ ٢٥١).

- وقد صرح الوليد بن مسلم بالسماع في جميع طبقات السند ـ عند ابن خزيمة والحاكم وأبي يعلى ـ فأمن تدليسه.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

- قلت: رجاله رجال الشيخين، ولم يخرجا شيئاً بهذا الإسناد.

- وقال الحافظ ابن حجر: «والوليد أثبت من سعيد، ويحتمل أن يكون لحنظلة فيه شيخان» [الفتوحات الربانية (٥/ ١١٩)].

- قلت: نعم مثله يكون له ذلك؛ لكن إذا استوى الرواة عنه في الحفظ والعدد، وسعيد في حفظه شيء وهو دون الوليد بن مسلم وإسحاق بن سليمان بمراتب؛ لذا قال الشيخ الألباني في طريقهما: «ولعله أصح» [الصحيحة (١/ ٢٠)].

- إلا أن هذا الحديث لم يحمله عن حنظلة إلا الغرباء، وحكم فيه بالوهم ـ على كلا الطريقين ـ أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان؛ فقد سألهما ابن أبي حاتم عن رواية سعيد بن خثيم فقال: «وهم سعيد في هذا الحديث، وروى هذا الحديث الوليد بن مسلم فوهم فيه أيضاً فقال: عن حنظلة [عن سالم ـ هكذا في المطبوع، ولعله سبق قلم أو وهم من الناسخ، فإن الذي في الأصول بدون ذكر سالم في إسناد الوليد] عن القاسم عن ابن عمر. والصحيح عندنا ـ والله أعلم ـ عن حنظلة عن عبدالعزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة عن ابن عمر عن النبي ﷺ» [علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٢٦٩)].

- وحديث عبدالعزيز بن عمر هذا أخرجه بهذا الإسناد:

- البخاي في التاريخ الكبير (٨/ ٢٦٠). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥١١ و٥١٢ و٥١٣) [وفي الإسناد الأول خطأ في المطبوع صحح من تحفة الأشراف (٦/ ٢٤)]. وأحمد (٢/ ١٣٦). وعبد ابن حميد (٨٣٤). وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٦٩). والمحاملي في الدعاء (٤). والهيثم بن كليب (٢/ ١٠٠/ ٦٢٦). والبيهقي (٥/ ٢٥١). والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٣٩). والمزي في تهذيب الكمال (٣١/ ٢٠٤).

- واختلف في إسناده على عبدالعزيز بن عمر:

١- فرواه أبو نعيم الفضل بن دكين [ثقة ثبت. التقريب (٧٨٢)]، وعبدة بن سليمان [ثقة ثبت. التقريب (٦٣٥)]، وأبو ضمرة أنس بن عياض [ثقة. التقريب (١٥٤)] ثلاثتهم: عن عبدالعزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة عن ابن عمر به مرفوعاً.

٢- ووهم عبدالله بن داود الخريبي [ثقة. التقريب (٥٠٣)] ومروان بن معاوية الفزاري [ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ. التقريب (٩٣٢)] فروياه عن عبدالعزيز بن عمر به إلا أنهما قالا: «عن إسماعيل بن جرير» بدل: «يحيى بن إسماعيل بن جرير ـ وهو وهم. قال المزي في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=التهذيب (٣/ ٥٦) بعد أن نسب هذا القول إليهما: وقال أبو ضمرة أنس بن عياض وعبدة بن سليمان وأبو نعيم الفضل بن دكين ويحيى بن نصر بن حاجب [تكلم الناس فيه. الجرح والتعديل (٩/ ١٩٣) ضعفاء العقيلي (٤/ ٤٣٣). تاريخ بغداد (١٤/ ١٥٩). اللسان (٦/ ٣٤٠)] عن عبدالعزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن فزعة عن ابن عمر، وهو المحفوظ».
[وانظر: تهذيب الكمال (١٨/ ١٧٤) و(٣١/ ٢٠٤). التقريب (١٣٨)].
- أخرجه أبو داود (٢٦٠٠). والحاكم (٢/ ٩٧). وأحمد (٢/ ٣٨).
٣- ورواه عيسى بن يونس [ثقة مأمون. التقريب (٧٧٣)] عن عبدالعزيز بن عمر عن إسماعيل ابن محمد بن سعد عن قزعة عن ابن عمر به مرفوعاً.
- أخرجه النسائي (٥١٤).
- وانفرد بهذا عيسى، وهو وهم أيضاً. وإسماعيل بن محمد بن سعد: ثقة حجة [التقريب (١٤٣)].
٤- ورواه وكيع بن الجراح [ثقة حافظ عابد. التقريب (١٠٣٧)] ويحيى بن حمزة [ثقة رمي بالقدر. التقريب (١٠٥٢)] كلاهما عن عبدالعزيز بن عمر عن قزعة عن ابن عمر به مرفوعاً. فلم يذكرا بين عبدالعزيز وقزعة أحداً.
- أخرجه النسائي (٥١٥). وأحمد (٢/ ٢٥). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٤١٣ - المنتقى).
٥- وخالفهم جميعاً: عبدالله بن عمر العمري [ضعيف. التقريب (٥٢٨)] فرواه عن عبدالعزيز ابن عمر عن مجاهد عن ابن عمر به مرفوعاً.
- أخرجه النسائي (٥١٠).
- وهذا منكر؛ لمخالفته الثقات الحفاظ في إسناده، والمحفوظ مما تقدم والله أعلم ـ هو ما رواه أبو نعيم وأبو ضمرة وعبدة بن سليمان، وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن رواية عبدالله ابن عمر العمري هذه ـ إلا أنه زاد في الإسناد بين عبدالعزيز ومجاهد: «عن أبي الحجاج» فقال أبو حاتم: «هذا خطأ إنما هو عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن يحيى بن إسماعيل ابن جرير عن قزعة عن ابن عمر عن النبي ﷺ» قال ابن أبي حاتم: «قلت لأبي: ممن الوهم؟ قال: من العمري» [العلل (٢/ ٢٦٧)].
- وعلى هذا الإسناد ضعيف؛ فإن يحيى بن إسماعيل بن جرير: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: «كوفي، لا يحتج به» [الثقات (٧/ ٥٩٩). سؤالات الحاكم (٢٤٠). التهذيب (٩/ ١٩٩). الميزان (٤/ ٣٦١). التقريب (١٠٤٨) وقال: «لين الحديث»].
- وله إسناد آخر عن قزعة يرويه سفيان الثوري، وقد اختلف عليه فيه:
١- فرواه عبدة بن سليمان [ثقة ثبت. التقريب (٦٣٥)] وعبدالله بن المبارك [ثقة ثبت فقيه عالم. التقريب (٥٤٠) وهو من أثبت أصحاب الثوري. سؤالات ابن بكير (٣٢). شرح علل الترمذي (٢٩٩)] وعبدالرحمن بن مهدي [ثقة ثبت حافظ. التقريب (٦٠١) وهو من أثبت أصحاب الثوري. سؤالات ابن أبي بكير وشرح علل الترمذي] ثلاثتهم: عن سفيان عن نهشل بن مجمع =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الضبي عن قزعة عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كان لقمان الحكيم يقول: إن الله إذا استودع شيئاً حفظه» وقال عبدالرحمن مرة: «نهشل عن قزعة أو عن أبي غالب».

- أخرجه النسائي (٥١٧ و٥١٨). وأحمد (٢/ ٨٧).

- وتابع الثوري على هذا الوجه: محمد بن فضيل [صدوق عارف. التقريب (٨٨٩)] فرواه عن نهشل بن مجمع الضبي عن قزعة قال: كنت عند ابن عمر فلما خرجت شيعني وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال لقمان الحكيم: إن الله إذا استودع شيئاً حفظه» وإني أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك، وأقرأ عليك السلام موقوف.

- أخرجه النسائي (٥١٦). والخرائطي في مكارم الأخلاق [٤١٢ - المنتقى].

٢- ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين [وهو من أثبت أصحاب الثوري] وإسحاق بن يوسف الأزرق [ثقة. التقريب (١٣٣)] وأبو داود الحفري عمر بن سعد [ثقة عابد. التقريب (٧١٩)] وقبيصة بن عقبة [صدوق، وهو كثير الغلط في حديث الثوري. التهذيب (٦/ ٤٧٨). الميزان (٣/ ٣٨٣)] أربعتهم: عن سفيان عن نهشل الضبي عن أبي غالب وأبي قزعة سويد بن حجير أو أحدهما عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لقمان عليه السلام كان يقول: إن الله عز وجل إذا استودع شيئاً حفظه» هذا لفظ حديث أبي نعيم، ووافقه أبو داود الحفري وقبيصة في متنه إلا أنهما لم يذكرا قزعة في الإسناد فقالا: «عن نهشل عن أبي غالب عن ابن عمر»، وأما إسحاق فقال في الإسناد: «عن نهشل عن أبي غالب قال: شيعت أنا وقزعة ابن عمر» وزاد في المتن: «وإني أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتم أعمالكم» قول ابن عمر.

- أخرجه النسائي (٥١٩). وعبد بن حميد (٨٥٥). والطبراني في الدعاء (٨٢٧). والبيهقي في الشعب (٣/ ٢١١/ ٣٣٤٤).

- وذكر سويد بن حجير خطأ؛ إنما هو قزعة بن يحيى.

٣- ورواه عبدالله بن المبارك وأبو نعيم [وهما من أثبت أصحاب الثوري] عن سفيان عن أبي سنان عن قزعة وأبي غالب قالا: شيعنا ابن عمر فلما أردنا أن نفارقه قال: «إنه ليس عندي ما أعطيكم ولكن أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم أعمالكما وأقرأ عليكما السلام» موقوف.

- أخرجه البخاري في التاريخ (٨/ ٢٦٠). والنسائي (٥٢٠). إلا أن البخاري اختصر رواية أبي نعيم فلم يذكر لفظها، وظاهر السياق يدل على أنها مرفوعة، فقد ذكرها بعد رواية عبدالعزيز بن عمر المرفوعة.

- وقد تابع الثوري على هذه الرواية بذكر أبي سنان بدل نهشل: إسرائيل بن أبي إسحاق السبيعي [ثقة. التقريب (١٣٤)] فرواه عن أبي سنان عن أبي غالب قال: كنت عند ابن عمر أنا وقزعة فلماخرجنا من عنده مشى معنا ثم قال: «ما عندي ما أعطيكم ولكن أستودع الله...» وساق الحديث.

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه النسائي (٥٢١).
- والله أعلم بالصواب، فقد اضطربت الرواية عن ثقات أصحاب الثوري: عبدالله بن المبارك وعبدالرحمن بن مهدي وأبي نعيم.
- ونهشل بن مجمع الضبي: «صدوق» [التقريب (١٠٠٩)].
- وقزعة: هو ابن يحيى ويقال: ابن الأسود أبو الغادية البصري: ثقة من الثالثة. [التهذيب (٦/ ٥٠٩). التقريب (٨٠١)].
- وأبو غالب: قال ابن معين: «لا أعرفه» [تاريخ ابن معين (٤/ ٣٢٤). الجرح والتعديل (٨/ ٤٩٥) و(٩/ ٤٢١). الاستغناء (٣/ ١٤٩٣/ ٢٢٦٧). المقتنى في سرد الكنى (٤٨٩٧). التهذيب (١٩/ ٢٢١). الميزان (٤/ ٥٦١). التقريب (١١٨٨) وقال: «مستور»].
- وأبو سنان: هو ضرار بن مرة الكوفي. [ثقة ثبت. التقريب (٤٥٩)].
* وللحديث طرق أخرى منها:
١- عن مجاهد، وله عنه طرق:
- الأولى: يرويها الهيثم بن حميد ثنا المطعم بن المقدام عن مجاهد قال: خرجت إلى العراق أنا ورجل معي، فشيَّعَنا عبدُالله بن عمر، فلما أراد أن يفارقنا قال: «إنه ليس معي ما أعطيكما ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا استُودع اللهُ شيئاً حفظه» وإني أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم عملكما.
- أخرجه النسائي (٥٠٩). وابن حبان (٢٣٧٦ - موارد). والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٢٧/ ١٣٥٧١). وفي الأوسط (٥/ ٦٠/ ٤٦٦٧). وفي الدعاء (٨٢٨). وفي مسند الشاميين (٩٠٦). والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ١٧٣). وفي الشعب (٣/ ٢١١/ ٣٣٤٣). والمزي في تهذيب الكمال (٢٨/ ٧٦).
- ورجاله ثقات غير الهيثم بن حميد فهو صدوق.
- قال الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١١٣)]: «حديث صحيح».
وقال الألباني في الصحيحة (١/ ٢١): «أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٣٧٦) بسند صحيح».
- الثانية: قال الطبراني في الأوسط (٧/ ١٧/ ٦٧٢٥): حدثنا محمد بن أبي زرعة نا هشام بن عمار نا محمد بن عيسى بن سميع نا معاوية بن سلمة النصري الكوفي عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال: شيعني وصاحباً لي عبدالله بن عمر وأنا منطلق من المدينة إلى العراق . . . فذكر نحو حديث الهيثم.
- وإسناده ضعيف: ليث بن أبي سليم: ضعيف لاختلاطه وعدم تميز حديثه [التهذيب (٦/ ٦١١)] وهشام بن عمار: «صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح» [التقريب (١٠٢٢)] ومحمد بن أبي زرعة: لم أقف على ترجمته. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- الثالثة: يرويها عبدالله بن عمر العمري عن عبدالعزيز بن عمر عن مجاهد عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه النسائي (٥١٠).
- وتقدم بيان نكارة هذا الطريق.
٢- عن نافع، وله عنه طريقان:
- الأول: يرويه إبراهيم بن عبدالرحمن بن يزيد بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا ودع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو يدع يد النبي ﷺ ويقول: «أستودع الله دينك وأمانتك وآخر عملك».
- أخرجه الترمذي (٣٤٤٢).
- وقال: «غريب من هذا الوجه».
- وإبراهيم هذا: «مجهول» [التقريب (١١١)]. [وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤١٨) برقم (٣٤٤٢)] «المؤلف».
- الثاني: تابعه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقول للشاخص: «أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك».
- أخرجه النسائي (٥٠٦). وابن ماجه (٢٨٢٦).
- من طريق حبان بن هلال ثنا أبو محصن عن ابن أبي ليلى به. [وقد تصحف أبو محصن في نسخة ابن ماجه ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ـ إلى ابن محيصن، وقد أورده المزي في الأطراف (٦/ ٢٢٨) على الصواب].
- ومحمد بن أبي ليلى: صدوق سيء الحفظ جداً [التقريب (٨٧١)] وهذا كوفي عن مدني. [وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/ ٣٩٩)] «المؤلف».
- ثم وجدت له طريقاً ثالثاً: يرويه عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر عن أبيه وعبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . . . فذكر نحوه مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٨٦/ ١٣٣٨٤).
- وعبدالرحمن: متروك، رماه أحمد وأبو حاتم بالكذب. [التهذيب (٥/ ١٢٤). الميزان (٢/ ٥٧١). وقال: «هالك»].
- وبهذه الطرق لا يثبت الحديث عن نافع، بل هو كما قال الترمذي: «غريب من هذا الوجه» يعني من حديث نافع عن ابن عمر.
٣- زيد بن أسلم:
- قال المحاملي في الدعاء (٥): حدثنا أبو بكر بن صالح قال: حدثنا يعقوب بن كاسب قال: حدثنا إبراهيم بن عيينة عن إسماعيل بن رافع عن زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثل حديث=

**٣٢٢- ٢-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أُرِيدُ السَّفَرَ فَزَوِّدْنِي. قَالَ: «**زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَىٰ**» قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: «**وَغَفَرَ ذَنْبَكَ**» قَالَ: زِدْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. قَالَ: «**وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُ مَا كُنْتَ**»(١).

---

=عبدالعزيز بن عمر.
- ولا يصح، ولا يصلح مثله في المتابعات:
- إسماعيل بن رافع: منكر الحديث، وهو صاحب حديث الصور الطويل المشهور [انظر: التهذيب (١/ ٣٠٨). الميزان (١/ ٢٢٧). التقريب (١٣٩) وقال: «ضعيف الحفظ». المغني (١/ ١٢١) وقال: «ضعفوه جداً وقال الدارقطني والنسائي: متروك». الكاشف (١/ ٢٤٥) وقال: «ضعيف واهٍ»].
- وإبراهيم بن عيينة: ليس بالقوي [انظر: التهذيب (١/ ١٦٩). الميزان (١/ ٥١). سؤالات البرذعي (٢/ ٤٦٠). بحر الدم (٣٧). سؤالات المروذي (٢٩٣). العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٢١١)].
- ويعقوب بن حميد بن كاسب: صدوق لكن له مناكير وغرائب [التهذيب (٩/ ٤٠١). الميزان (٤/ ٤٥٠)].
- وحاصل ما تقدم: أن الحديث حسن؛ بانضمام رواية عبدالعزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل ابن جرير عن قزعة عن ابن عمر مع رواية الهيثم بن حميد عن المطعم بن المقدام عن مجاهد عن ابن عمر ـ وذلك بعد استثناء الطرق الغريبة والمنكرة.
- ولحديث ابن عمر شاهد من حديث عبدالله بن يزيد الخطمي قال: كان رسول الله ﷺ إذا شيع جيشاً فبلغ عقبة الوداع قال: «أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم».
- أخرجه أبو داود (٢٦٠١). والنسائي (٥٠٧). والحاكم (٢/ ٩٧-٩٨). وأحمد في الزهد (١٠٩٢). والمحاملي في الدعاء (٦). وابن السني (٥٠٤). وابن قانع في المعجم (٢/ ١١٤). والبيهقي (٧/ ٢٧٢).
- من طريق حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب القرظي عن عبدالله بن يزيد الخطمي به مرفوعاً.
- ورجاله ثقات. [وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣/ ١٢٢) برقم (٢٦٠١)] «المؤلف».
- [وحديث ابن عمر صححه الألباني في صحيح أبي داود (٣/ ١٢٢) برقم (٢٦٠٠)، وفي صحيح الترمذي (٣/ ٤١٨-٤١٩) برقم (٣٤٤٢ و٣٤٤٣)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٤)] «المؤلف».

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٤٦-ب منه، (٣٤٤٤). وابن خزيمة (٤/ ١٣٨/ ٣٥٣٢). والحاكم (٢/ ٩٧). والضياء في المختارة (٤/ ٤٢٢/ ١٥٩٧). وعبدالله بن أحمد في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=زوائد الزهد لأبيه (١٣٣). والروياني في مسنده (٢/ ٣٩٣/ ١٣٨٧). وابن السني (٥٠٢).
- من طريق سيار بن حاتم ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «حسن غريب».
- وجعفر بن سليمان الضبعي: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع [التقريب (١٩٩)] قال في الميزان (١/ ٤١٠): «وهو صدوق في نفسه، وينفرد بأحاديث عدت مما ينكر، واختلف في الاحتجاج بها، منها: حديث أنس: إن رجلاً أراد سفراً فقال: زودوني . . . وذكر أحاديث ثم قال: وغالب ذلك في صحيح مسلم».
- قلت: وهذا الحديث مما احتج به ابن خزيمة في صحيحه.
- قال ابن عدي في الكامل (٢/ ١٥٠): «ولجعفر حديث صالح، وروايات كثيرة، وهو حسن الحديث. . . يرويه [لعله: يروى] ذلك عن سيار بن حاتم وأرجو أنه لا بأس به. . . وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان منها منكراً فلعل البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه» [وانظر: التهذيب (٢/ ٦١). الميزان (١/ ٤٠٨)].
- وأما سيار بن حاتم: فإنه وإن أنكرت عليه أحاديث، فقد توبع في هذا الحديث ولم ينفرد به، وسيار: صالح الحديث، وهو راوية جعفر بن سليمان. [انظر: التهذيب (٣/ ٥٧٧). الميزان (٢/ ٢٥٣). المغني (١/ ٤٥٩). التقريب (٤٢٧) وقال: «صدوق له أوهام»].
- تابعه: يزيد بن عمر بن جنزة المدائني: قال الخطيب: «وما علمت من حاله إلا خيراً» [تاريخ بغداد (١٤/ ٣٤٧). وانظر: الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٣٠)].
- أخرجه الضياء في المختارة (٤/ ٤٢٢/ ١٥٩٨).
- فهو حديث حسن. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١٢٠)]: «حديث حسن». وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٤٤٤): «حسن صحيح».
- وله طريق أخرى يرويها مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ثنا سعيد بن أبي كعب العبدي ثنا موسى ابن ميسرة عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال له: يا نبي الله إني أريد السفر! فقال له: متى؟ قال: غداً، إن شاء الله. قال: فأتاه فأخذ بيده فقال له: «في حفظ الله، وفي كنفه، زودك الله التقوى، وغفر لك ذنبك، ووجهك للخير أينما توخيت ـ أو: أينما توجهت ـ» شك سعيد في إحدى الكلمتين.
- أخرجه الدارمي (٢/ ٣٧٢/ ٢٦٧١). والضياء في المختارة (٧/ ٢٣٢ و٢٣٣/ ٢٦٧٣ و٢٦٧٤). والمحاملي في الدعاء (١٠). والطبراني في الدعاء (٨١٧). وابن السني (٥٠٣).
* تنبيه: وقع خطأ في سند الدارمي ففي المطبوع: «حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سعيد بن أبي كعب ثنا أبو الحسن العبدي قال: حدثني موسى بن ميسرة العبدي . . .».
وأبو الحسن العبدي هو نفسه سعيد بن أبي كعب كنيته أبو الحسن ونسبته العبدي. [انظر: اتحاف

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=المهرة لابن حجر (٢/ ٣٥١). كنى مسلم (١/ ٢٢٢/ ٧٢١). الجرح والتعديل (٨/ ١٦٢). المقتنى في سرد الكنى (١/ ١٧٩)].

- وإسناده ضعيف: موسى بن ميسرة العبدي: مستور [الجرح والتعديل (٨/ ١٦٢). التهذيب (٨/ ٤٢٩). التقريب (٩٨٦)].

- وسعيد بن أبي كعب العبدي: قال أبو حاتم: «شيخ» وذكره ابن حبان في الثقات. [الجرح والتعديل (٤/ ٥٧). التاريخ الكبير (٣/ ٥٠١). الثقات (٦/ ٣٧١). كنى مسلم (١/ ٢٢٢). المقتنى في سرد الكنى (١/ ١٧٩)].

- وهذه متابعة مقبولة لرواية جعفر بن سليمان الضبعي؛ فلم يتفرد به.

- وله شواهد منها:

١- روى ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يودع الرجل إذا أراد السفر فيقول: «زودك الله التقوى، وغفر ذنبك، ووجهك للخير حيثما كنت».

- أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (٤١٦ - المنتقى). والمحاملي في الدعاء (٩). وعبدالغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (١٣٢).

- وإسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وهو صالح للاستشهاد.

٢- روى مسلم بن سالم عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر قال: جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد هذا الوجه الحج. قال: فمشى معه رسول الله ﷺ فقال: «يا غلام زودك الله التقوى، ووجهك في الخير، وكفاك الهم» فلما رجع الغلام سلم على النبي ﷺ فرفع رأسه إليه فقال: « يا غلام قبل الله حجك، وغفر ذنبك، وأخلف نفقتك».

- أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٩٢/ ١٣١٥١). وفي الأوسط (٥/ ١٦/ ٤٥٤٨). وفي الدعاء (٨١٩). وابن السني (٥٠٦).

- وهذا منكر؛ لتفرد مسلمة [ويقال: مسلم] بن سالم هذا به عن عبيدالله بن عمر، ولم يتابع عليه على ضعفه، قال أبو داود: «ليس بثقة» [التهذيب (٨/ ١٥٤). التقريب (٩٣٨)].

- قال الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ١٧٦)]: «هذا حديث غريب».

- وأما ما رواه يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا إبراهيم بن عيينة عن سهيل بن رافع عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا ودع رجلاً من أصحابه قال: ... فذكره بنحوه.

- أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٣٠٥/ ١٠٢٧).

- فقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق، وإسناده واهٍ، وقد اختلف في متنه، وسهيل ابن رافع: وهم أو سبق قلم، وإنما هو إسماعيل بن رافع كما في إسناد المحاملي.

٣- وروى قتادة بن الفضل قال: حدثني أبي الفضلُ بن عبدالله بن قتادة عن عمه هشام بن قتادة عن أبيه قتادة بن عباس الرهاوي قال: لما عقد لي رسول الله ﷺ على قومي، أخذت بيده فودعته،

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=فقال رسول الله ﷺ: «جعل الله التقوى زادك، وغفر ذنبك، ووجهك للخير حيث تكون».

- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧/ ١٨٥). والبزار (٤/ ٦٢/ ٣٢٠١ - كشف). والمحاملي في الدعاء (١١). وابن قانع في المعجم (٢/ ٣٦٠). والطبراني في الكبير (١٩/ ١٥/ ٢٢). وفي الدعاء (٨١٨). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/ ٣٣٤٢).

- وقتادة بن عباس ـ أو: ابن عياش ـ الرهاوي: قال البخاري وأبو حاتم وابن حبان: «له صحبة» وقال ابن حبان: «حديثه عن أهل بيته، عند الرهاويين» وقال أبو نعيم: «حديثه عند أولاده» [وانظر: الإصابة (٣/ ٢٢٦). التاريخ الكبير (٧/ ١٨٥). الجرح والتعديل (٧/ ١٣٣ و١٣٥) و(٩/ ٦٨). الثقات (٣/ ٣٤٥) و(٥/ ٥٠٣)].

- وهشام بن قتادة: ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأعاده في ثقات أتباع التابعين، ولم يذكروا له راوياً غير ابن أخيه الفضل ـ أو: الفضيل ـ بن عبدالله بن قتادة. [التاريخ الكبير (٨/ ١٩٧). الجرح والتعديل (٩/ ٦٨). الثقات (٥/ ٥٠٣) و(٧/ ٥٦٩)].

- والفضل ـ أو: الفضيل ـ بن عبدالله بن قتادة: ذكره البخاري وابن حبان في الثقات ولم يذكرا له راوياً غير ابنه قتادة [التاريخ الكبير (٧/ ١١٦). الثقات (٧/ ٣١٧)].

- وقتادة بن الفضل ـ أو: الفضيل ـ: قال أبو حاتم: «شيخ» وقال ابن شاهين: «وكان ثقة» وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جماعة. [التاريخ الكبير (٧/ ١٨٧). الجرح والتعديل (٧/ ١٣٥). تاريخ أسماء الثقات (١١٤٦). الثقات (٧/ ٣٤١) و(٩/ ٢٢). التهذيب (٦/ ٤٨٦). التقريب (٧٩٨) وقال: «مقبول» قلت: بل صدوق].

- وهو شاهد جيد؛ على ما في إسناده من ضعف يسير.

٤- وروى محمد بن عبيد بن ثعلبة الحماني قال: ثنا عمر بن عبيد عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله: أن النبي ﷺ ودع رجلاً فقال: زودك الله التقوى، وغفر ذنبك، ولقاك الخير».

- أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٥٨) وقال: «غريب من حديث الأعمش لم نكتبه إلا من حديث عمر بن عبيد عنه».

- قلت: عمر بن عبيد: صدوق كوفي؛ ولكن علته هو محمد بن عبيد بن ثعلبة: قال الذهبي: «محمد بن عبيد بن ثعلبة عن جعفر بن محمد الصادق: أتى بخبر ساقط في ذكر معاوية» [الميزان (٣/ ٦٣٩). اللسان (٥/ ٣١٢)].

٥- وروى المحاربي عن عمر بن مساور العجلي عن الحسن البصري عن أنس بن مالك قال: لم يرد رسول الله ﷺ سفراً قط إلا قال حين ينهض من جلوسه: «اللهم بك انتشرت، وإليك توجهت، وبك اعتصمت، اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي، اللهم اكفني ما أهمني، وما لا أهتم به، وما أنت أعلم به مني، وزودني التقوى، واغفر لي ذنبي، ووجهني للخير حيث ما توجهت» قال: ثم يخرج.

# ١١٧ - التكبير والتسبيح في سير السفر

**٣٢٣- عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال: «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»(١).**

=- أخرجه أبو يعلى (٥/ ١٥٨/ ٢٧٧٠). والمحاملي في الدعاء (٣٥ و٣٦). وابن حبان في المجروحين (٢/ ٨٦). والطبراني في الدعاء (٨٠٥). وابن السني (٤٩٥). وابن عدي في الكامل (٥/ ٦٢). والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٣٤٥/ ١٤٩٧). والبيهقي (٥/ ٢٥٠).

- وهذا منكر؛ تفرد به عمر بن مساور عن الحسن، وعمر بن مساور ـ ويقال: ابن مسافر ـ: منكر الحديث، قال ابن حبان: «منكر الحديث جداً يروي المناكير عن المشاهير وينفرد عن الأثبات بما ليس من أحاديثهم فوجب التنكب عن روايته على الأحوال، وهو الذي روى عن الحسن عن أنس...» فذكر الحديث ثم قال: «لم يتابع عليه».

- وأنكره عليه ابن عدي، وقال فيه أبو حاتم: «ضعيف الحديث». وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء». قال ابن حجر: «وجعله البخاري في التاريخ ثلاثة أنفس، فتعقب ذلك عليه الخطيب» وقد قال في أحدهم: «منكر الحديث» [التاريخ الكبير (٦/ ١٩٨ و١٩٩). الجرح والتعديل (٦/ ١٣٤). الضعفاء الكبير (٣/ ١٩٢). الميزان (٣/ ٢٢٣). اللسان (٤/ ٣٧٩)].

- [وحديث أنس قال العلامة الألباني عنه في صحيح الترمذي (٣/ ٤١٩) برقم (٣٤٤٤): «حسن صحيح». وانظر تخريجه للكلم الطيب رقم (١٧٠)] «المؤلف».

* تكميل:

- ومما ورد في أدعية السفر أيضاً:

- ما رواه أسامة بن زيد الليثي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني، قال: «عليك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف» فلما ولى الرجل قال: «اللهم اطوِ له البعد، وهون عليه السفر».

- أخرجه الترمذي (٣٤٤٥). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٥). وابن ماجه (٢٧٧١). وابن خزيمة (٤/ ١٤٩/ ٢٥٦١). وابن حبان (٢٣٧٨ و٢٣٧٩ - موارد). والحاكم (١/ ٤٤٥-٤٤٦) و(٢/ ٩٨). وأحمد (٢/ ٣٢٥ و٣٣١-٣٣٢ و٤٤٣ و٤٧٦). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٥٩). والمحاملي في الدعاء (١٢-١٥). والطبراني في الدعاء (٨٢٢). وابن السني (٥٠١ و٥٢٠). والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٥١) و(٦/ ١٣٠). وفي الشعب (١/ ٤٠٤/ ٥٤٧). وفي الزهد الكبير (٨٨٣). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ١٥٧ و٣٥٥).

- قال الترمذي: «حديث حسن».

- وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم. وحسنه الألباني في الصحيحة (١٧٣٠)، وغيرها.

(١) أخرجه البخاري في ٥٦-ك الجهاد، ١٣٢-ب التسبيح إذا هبط وادياً، (٢٩٩٣). و١٣٣-ب=

# ١١٨ - دعاء المسافر إذا أسحر

**٣٢٤**- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ[(١)]، يَقُولُ: «سَمَّعَ سَامِعٌ[(٢)] بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ

=التكبير إذا علا شرفاً، (٢٩٩٤). وقال: «تصوبنا» بدل «نزلنا». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٤٢). والدارمي (٢/ ٣٧٣/ ٢٦٧٤). وابن خزيمة (٤/ ١٤٩/ ٢٥٦٢). ومحمد ابن فضيل في كتاب الدعاء (٩١). وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ٣٧٨). والمحاملي في الدعاء (٤٣ و٤٤). والطبراني في الأوسط (٥/ ١٩٠/ ٥٠٤٢). وفي الدعاء (٨٥١). وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٩٧). والبيهقي (٥/ ٢٥٩).

- من طريق حصين بن عبدالرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر به.

- ورواه أشعث بن عبدالملك الحمراني عن الحسن البصري عن جابر قال: «كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فصعدنا كبرنا، وإذا انحدرنا سبحنا».

- أخرجه النسائي في الكبرى (٥/ ٢٦٥/ ٨٨٢٥) و(٦/ ١٣٩/ ١٠٣٧٥) [٥٤١]. وأحمد (٣/ ٣٣٣). والدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٣). والمحاملي في الدعاء (٤٥). وابن السني (٥١٦).

- قال النسائي: «الحسن عن جابر صحيفة، وليس بسماع» وقد نفى سماع الحسن من جابر: علي بن المديني وبهز بن أسد وأبو زرعة وأبو حاتم وقال: «إنما الحسن عن جابر كتاب مع أنه أدرك جابراً» [انظر: التهذيب (٢/ ٢٤٩). جامع التحصيل (١٣٥). المراسيل (٥٤)] فالإسناد منقطع، ويعتضد بما قبله.

- وله شواهد منها:

١- حديث ابن عمر؛ وفيه: «وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا».

- أخرجه أبو داود (٢٥٩٩). وتقدم برقم (٣١٦).

٢- حديث ابن عمر: يأتي برقم (٣٢٦).

٣- حديث أبي موسى الأشعري: تقدم برقم (٣٣).

٤- حديث أبي هريرة: تقدم تحت الحديث السابق برقم (٣٢٢).

- وانظر في مناسبة التكبير للصعود والتسبيح للهبوط: [فتح الباري (١١/ ١٩٢)].

(١) أسحر: معناه: قام في السحر، أو انتهى في سيره إلى السحر، وهو آخر الليل. [شرح مسلم للنووي (١٧/ ٣٨)].

(٢) سمع سامع: فعلى وجه فتح الميم وتشديدها: أي: بلغ سامع قولي هذا لغيره، وقال مثله، تنبيهاً على الذكر في السحر والدعاء في ذلك. شرح النووي (١٧/ ٣٨). وعلى وجه كسر الميم وتخفيفها: أي: ليسمع السامع وليشهد الشاهد حمدنا لله على ما أحسن إلينا وأولانا من نعمه. =

عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبْنَا وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا(١)، عَائِذاً بِاللهِ مِنَ النَّارِ»(٢).

## ١١٩ - الدعاء إذا نزل منزلاً في سفر أو غيره

**٣٢٥-** عن خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها؛ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**»(٣).

---

=[النهاية (٢/ ٤٠١)].

(١) وأفضل علينا: أي: أفضل علينا بجزيل نعمك واصرف عنا كل مكروه. [شرح النووي (١٧/ ٣٨)].

(٢) أخرجه مسلم في ٤٨-ك الذكر، ١٨-ب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، (٢٧١٨-٤/ ٢٠٨٦). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١١٠-ب ما يقول إذا أصبح، (٥٠٨٦)، وفيه: «بحمد الله ونعمته وحسن بلائه». والنسائي في الكبرى، ٧٨-ك السير، ١٥٠-ب الدعاء إذا أسحر، (٨٨٢٨) (٥/ ٢٥٧). وفي ٨١-ك عمل اليوم والليلة، ١٤٢-ب ما يقول إذا كان في سفر فأسحر، (١٠٣٧٠) (٦/ ١٣٧) [٥٣٦]. وابن خزيمة (٤/ ١٥٢/ ٢٥٧١). وابن حبان (٦/ ٤١٩/ ٢٧٠١ - الإحسان). والحاكم (١/ ٤٤٦) وزاد في آخره: «يقول ذلك ثلاث مرات ويرفع بها صوته». وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» فوهم. وابن السني (٥١٤). وغيرهم.

* وهذا الحديث مما انتقده الحافظ أبو الفضل ابن عمار الشهيد (٣١) على مسلم، وانظر في رده تعليق الأخ الفاضل علي بن حسن الحلبي عليه (ص ١٢٩).

(٣) أخرجه مسلم في ٤٨-ك الذكر والدعاء، ١٦-ب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، (٢٧٠٨) (٤/ ٢٠٨٠). والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٤١). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٤١-ب ما يقول إذا نزل منزلاً، (٣٤٣٧). وقال: «حسن صحيح غريب». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٦٠ و٥٦١). وابن ماجه في ٣١-ك الطب، ٤٦-ب الفزع والأرق وما يتعوذ منه، (٣٥٤٧). والدارمي (٢/ ٣٧٥/ ٢٦٨٠). وابن خزيمة (٤/ ١٥٠ و١٥١/ ٢٥٦٦ و٢٥٦٧). وابن حبان (٦/ ٤١٨/ ٢٧٠٠). وأحمد (٦/ ٣٧٧ و٣٧٨ و٤٠٩). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٧). والدورقي في مسند سعد (١٠٨ و١٠٩). والمحاملي في الدعاء (٥٥ و٥٦). والطبراني في الكبير (٢٤/ ٢٣٧-٢٣٩/ ٦٠٣-٦٠٨). وفي الدعاء (٨٣٠-٨٣٣). وابن السني (٥٢٨). والبيهقي=

# ١٢٠ - ذكر الرجوع من السفر

**٣٢٦**- عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ(١) مِنَ الأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «**لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ**»(٢).

---

=في السنن الكبرى (٥/ ٢٥٣). وفي الاعتقاد (٨٧). وفي الأسماء والصفات (١/ ٣٠٣). وابن منده في التوحيد (٥٦٠).

- وقد أخرجه مالك في الموطأ بلاغاً، ٥٤-ك الاستئذان، ١٣-ب ما يؤمر به من الكلام في السفر، (٣٤م) (٢/ ٧٤٥).

(١) شرف: المكان العالي. وفي رواية: فدفد: الأشهر تفسيره بالمكان المرتفع، وقيل: هي الأرض المستوية، وقيل: الفلاة الخالية من شجر وغيره، وقيل: غليظ الأودية ذات الحصى. [الفتح (١١/ ١٩٣). وانظر: النهاية (٣/ ٤٢٠)].

(٢) أخرجه البخاري في ٢٦-ك العمرة، ١٢-ب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو، (١٧٩٧-٣/ ٧٢٤). و٥٦-ك الجهاد والسير، ١٣٣-ب التكبير إذا علا شرفاً، (٢٩٩٥)، وفيه: «لما أوفى على ثنية أو فدفد كبر ثلاثاً». و١٩٧-ب ما يقول إذا رجع من الغزو، (٣٠٨٤). وفيه: «آيبون إن شاء الله تائبون». و٦٤-ك المغازي، ٣٠-ب غزوة الخندق وهي الأحزاب، (٤١١٦). و٨٠-ك الدعوات، ٥٢-ب الدعاء إذا أراد سفراً أو رجع، (٦٣٨٥). ومسلم في ١٥-ك الحج، ٧٦-ب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، (١٣٤٤-٢/ ٩٨٠). وفيه: «إذا قفل من الجيوش أو السرايا...». ومالك في الموطأ، ٢٠-ك الحج، ٨١-ب جامع الحج، (٢٤٣). وأبو عوانة في ١٢-ك الحج، ٦٦-ب...، (٣٥٨٠-٣٥٨٤) (٢/ ٣٩٨-٣٩٩). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٤/ ١٧ و١٨/ ٣١٢٩ و٣١٣٠). وأبو داود في ك الجهاد، ١٧٠-ب في التكبير على كل شرف في السير، (٢٧٧٠). والترمذي في ٧-ك الحج، ١٠٤-ب ما يقول عند القفول من الحج والعمرة، (٩٥٠). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٢٨-ك الحج، ٢٩٤-ب ما يقول إذا قفل من الحج، (٤٢٤٣) (٢/ ٤٧٧). و٢٩٥-ب ما يقول إذا قفل من العمرة، (٤٢٤٤). وفي ٧٨-ك السير، ١١٦-ب ما يقول إذا رجع من سفره، (٨٧٧٣) (٥/ ٢٣٧). وفي ٨١-ك عمل=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=اليوم والليلة، ١٤٥-ب ما يقول إذا أوفى على ثنية، (١٠٣٧٣) (٦/ ١٣٨) [٥٣٩]. و١٤٦-ب ما يقول إذا أوفى على فدفد من الأرض، (١٠٣٧٤) [٥٤٠]. وابن حبان (٦/ ٤٢٤/ ٢٧٠٧). وأحمد (٢/ ٥ و١٠ و١٥ و٢١ و٣٨ و٦٣ و١٠٥). وعبدالرزاق (٥/ ١٥٧ و١٥٨/ ٩٢٣٥ و٩٢٣٨). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٦١) و(١٢/ ٥١٩). وأبو يعلى (٩/ ٣٨٥/ ٥٥١٣). والمحاملي في الدعاء (٦٩-٧٨). والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٣٧ و٢٨٣/ ١٣١٩٦ و١٣٣٧١). وفي الأوسط (٥/ ٢٣٥/ ٥١٨٤). وفي مسند الشاميين (٩٩). وفي الدعاء (٨٤٦-٨٤٨). وابن السني (٥١٩). والبيهقي (٥/ ٢٥٩). وغيرهم.

* ومما ورد في دعاء القفول من السفر:

١- حديث ابن عمر: المتقدم برقم (٣١٦).

٢- حديث ابن عباس: المتقدم تحت الحديث رقم (٣١٦).

٣- حديث أنس قال: أقبلنا مع النبي ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته على ناقته، حتى إذا كنا بظهر المدينة، قال: «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون» فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة.

- أخرجه البخاري (٣٠٨٥ و٣٠٨٦ و٥٩٦٨ و٦١٨٥). ومسلم (١٣٤٥) (٢/ ٩٨٠). واللفظ له. وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٤/ ١٨/ ٣١٣١). والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٧٨/ ٤٢٤٧) و(٦/ ١٤١/ ١٠٣٨٥) [٥٥١]. وأحمد (٣/ ١٨٧). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٦١-٣٦٢) و(١٢/ ٥٢٠). والمحاملي في الدعاء (٩٠ و٩١). وابن السني (٥٢٦). والطبراني في الأوسط (٧/ ٣٥٤/ ٧٧٠٩). وابن منده في أسامي أرداف النبي ﷺ (٧١). وغيرهم.

٤- حديث البراء بن عازب: أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر قال: «آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون».

- يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عليه فيه:

(أ) فرواه شعبة بن الحجاج ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق كلاهما عن أبي إسحاق قال: سمعت الربيع بن البراء بن عازب يحدث عن أبيه: أن النبي ﷺ كان إذا قدم... فذكره.

- أخرجه الترمذي (٣٤٤٠). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٥٠). وابن حبان (٩٧٠ - موارد). وأحمد (٤/ ٢٨١ و٢٨٩ و٢٩٨ و٣٠٠). والطيالسي (٧١٦). وابن أبي شيبة (١٢/ ٥٢٠). وأبو يعلى (٣/ ٢٢٦ و٢٧٣/ ١٦٦٤ و١٧٢٩). والروياني (٣٣٤). والمحاملي في الدعاء (٨٧-٨٩). وابن قانع في المعجم (١/ ٨٨). والطبراني في الدعاء (٨٤٢). [وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤١٨) برقم (٣٤٤٠)] «المؤلف».

(ب) وخالفهما: سفيان الثوري وإسرائيل بن أبي إسحاق وأبوه يونس وزكريا بن أبي زائدة وفطر ابن خليفة ومنصور بن عبدالرحمن الغداني وشريك بن عبدالله النخعي: رواه سبعتهم عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء به لم يذكروا فيه الربيع. =

# ١٢١ - ما يقول من أتاه أمر يسره أو يكرهه

٣٢٧- عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَىٰ مَا يُحِبُّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ» وَإِذَا

---

=- أخرجه النسائي (٥٤٩). وابن حبان (٩٧١ - موارد). وأحمد (٤/ ٣٠٠). وعبدالرزاق (٥/ ١٥٨/ ٩٢٤٠). ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٦١). و(١٢/ ٥١٩). والمحاملي في الدعاء (٨٢-٨٦). والطبراني في الدعاء (٨٤١).

- ورواية شعبة ومن معه أولى من رواية الجماعة، وذلك لأن شعبة لم يكن يروى عن شيوخه المدلسين - كأبي إسحاق - إلا ما سمعوه من شيوخهم. فضبط أبو إسحاق الإسناد لما حدث به شعبة، ودلسه لما حدث به الجماعة، ولا عبرة بتصريحه بالسماع من البراء في رواية فطر بن خليفة - عند ابن حبان - لمخالفتها لرواية الجماعة، وفطر ليس بذاك الحافظ.

- فأبو إسحاق السبيعي - وإن كان سمع من البراء كما صرح بذلك البرديجي، وروايته عنه مبثوثة في الصحيحين [انظر: جامع التحصيل (ص ٢٤٥)] - إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث، وإنما سمعه من ابنه الربيع؛ قال الترمذي بعد رواية شعبة: «هذا حديث حسن صحيح، وروى الثوري هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء ولم يذكر فيه عن الربيع بن البراء، ورواية شعبة أصح».

- وقال النسائي: «أبو إسحاق لم يسمعه من البراء». والله أعلم.

٥- حديث جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ حين راح قافلاً إلى المدينة وهو يقول: «آيبون تائبون، إن شاء الله عابدون، لربنا حامدون، أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال».

- أخرجه المحاملي (٩٢). والطبراني في الأوسط (٦/ ١٤٧/ ٦٠٤٤).

- من طريق إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد قال: حدثني أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن سعيد بن المسيب عن جابر به.

- وهذا حديث منكر؛ تفرد به إبراهيم عن أبيه عن ابن إسحاق به.

- وإبراهيم وأبوه ضعيفان، كانا يلقنان فيقبلان التلقين، وإبراهيم أشد ضعفاً من أبيه، وهو منكر الحديث عن أبيه [انظر: التهذيب (١/ ١٩٣) و(٩/ ٢٩٠). الميزان (١/ ٧٤) و(٤/ ٤٠٦)].

- ورواه إبراهيم بن يزيد الخوزي - وهو متروك، منكر الحديث - عن أبي الزبير عن جابر به.

- أخرجه عبدالرزاق (٥/ ١٥٩/ ٩٢٤١ و٩٢٤٣) عنه به.

- وله طريق ثالث عند العقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٤٤) ليس له أصل من حديث جابر، بيّن العقيلي علته.

رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»[١].

(١) أخرجه ابن ماجه في ٣٣-ك الأدب، ٥٥-ب فضل الحامدين، (٣٨٠٣). والحاكم (١/ ٤٩٩). والطبراني في الأوسط (٦/ ٣٧٦/ ٦٦٦٣) و(٧/ ١٠٩/ ٦٩٩٩). وفي الدعاء (١٧٦٩). وابن السني (٣٧٨). والبيهقي في الشعب (٤/ ٩١/ ٤٣٧٥).

- من طريق الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبدالرحمن عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة به.

- قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٣١): «هذا إسناد صحيح».

- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

- قال المناوي في فيض القدير (٥/ ٨٨): «قال الحاكم: صحيح؛ فاعترضه الذهبي بأن زهيراً له مناكير، وقال ابن معين: ضعيف، فأنى له بالصحة».

- قلت: زهير بن محمد: ثقة إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري: «أحاديث أهل العراق عن زهير بن محمد مقاربة مستقيمة، ولكن الوليد بن مسلم وأبو حفص عمرو بن أبي سلمة وأهل الشام يروون عنه مناكير» وقال أيضاً: «وكان أحمد يقول: كأن ما يروي أهل الشام عن زهير بن محمد هو رجل آخر وقد قلبوا اسمه» لذا قال الترمذي: «منكر الحديث» وقد أنكر عليه الأئمة أحاديث كثيرة من رواية الشاميين عنه، حتى إن البخاري قال فيه مرة: «أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع» يعني: حديث «رأيت النبي ﷺ محلولاً إزاره».

- وعليه فلا يعتبر برواية الشاميين عنه فيما تفرد به، ولم أر من تابع زهيراً عليه، ولا الوليد ابن مسلم، والوليد لم يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند، وهو مشهور بتدليس التسوية.

- ولو كان مثله يتقوى بالشواهد لما قال أبو داود في مرسل حبيب بن أبي ثابت الآتي: «روى متصلاً، وفيه أحاديث ضعاف، ولا يصح». [انظر: تاريخ ابن معين (٤/ ٣٥٤). سؤالات أبي داود لأحمد (٢٢٨). التاريخ الكبير (٣/ ٤٢٧). التاريخ الأوسط (٢/ ١٣٧). الضعفاء الصغير (٤٧). علل الترمذي الكبير (ص ٣٨١ و٣٩٥ و٣٩٦ ـ ترتيبه). الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٩) و(٥/ ٣٢٨) و(٨/ ٢٥٠). علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٧٤ و٢٠٥ و٢٤٤ و٢٩٨ و٤٥٩) و(٢/ ٦٩ و٢٠١ و٢٢٧ و٢٧٦ و٢٩٠ و٢٩٩ و٣٦٤ و٤١٥). بحر الدم (٣١٨). الضعفاء الكبير (٢/ ٩٢). الكامل (٣/ ٢١٧) أنكر عليه ابن عدي ما يزيد على عشرين حديثاً وقال: «وهذه الأحاديث لزهير ابن محمد فيها بعض النكرة». معرفة الثقات (٥٠٣). مشاهير علماء الأمصار (١٤٧٣). الثقات (٦/ ٣٣٧). تاريخ أسماء الثقات (٣٧٨ و٣٧٩). الضعفاء والمتروكين للنسائي (٢١٨). التمهيد لابن عبدالبر (١٦/ ١٨٩). الميزان (١/ ١٤) و(٢/ ٨٤). السير (٨/ ١٨٧). التهذيب (٣/ ١٧٤). التقريب (٣٤٢). هدي الساري (٤٠٣). وغيرها].

- ورواه عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «ما يمنع أحدكم إذا عرف الإجابة من نفسه فشفى من مرض أو قدم من سفر يقول: الحمد لله الذي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=بعزته وجلاله تتم الصالحات» .
- أخرجه الحاكم (١/ ٥٤٥) .
- وقال : «تفرد عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة ، وعيسى غير متهم بالوضع» .
- قلت : بل هو حديث منكر ؛ عيسى : منكر الحديث ، قال أبو نعيم : «روى عن القاسم بن محمد أحاديث موضوعة» وقال ابن حبان : «يروى عن الثقات أشياء كأنها موضوعات فاستحق مجانبة حديثه . . . » وقال ابن عدي : «وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه» [انظر : التاريخ الكبير (٦/ ٤٠١) . الجرح والتعديل (٦/ ٢٨٧) . المجروحين (٢/ ١١٨) . الكامل (٥/ ٢٤٠) . الضعفاء الكبير (٣/ ٣٨٧) . الضعفاء لأبي نعيم (١٧٤) . سؤالات البرذعي (٢/ ٣٩٧) . تهذيب الكمال (٢٣/ ٤٨) مع حاشيته . الميزان (٣/ ٣٢٥) . المعرفة والتاريخ (٢/ ١٢٢) و(٣/ ١٣٨) . علل الترمذي الكبير (ص ٣٧٢ و٣٩٢ - ترتيبه) . وغيرها] .
- وقد روى أيضاً من :
١- مرسل حبيب بن أبي ثابت قال : كان النبي ﷺ إذا جاء الأمر يعجبه ويسره قال : الحمد لله المنعم المفضل الذي بنعمته تتم الصالحات» وكان يقول فيما يكرهه : «الحمد لله على كل حال» .
- أخرجه أبو داود في المراسيل (٥٣٢) . وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٤٠) . والخرائطي في فضيلة الشكر (٣٢) . والطبراني في الدعاء (١٧٧٠) .
- رواه عن حبيب : سفيان الثوري والأعمش وقيس بن الربيع . وفي رواية الأعمش : «عن حبيب عن بعض أشياخنا قال : كان النبي ﷺ . . . فذكره» .
- قال أبو داود بعده : «روى متصلاً ، وفيه أحاديث ضعاف ، ولا يصح» .
- وحبيب من صغار التابعين ، يروي عن صغار الصحابة ، وعامة رواياته عن التابعين وقد أبهم شيخه هنا ولو كان صحابياً لصاح به .
٢- حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : «من دعا ربه فعرف الاستجابة فليقل : الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات» ومن أبطأ عنه من ذلك شيء فليقل : «الحمد لله على كل حال» .
- علقه البغوي في شرح السنة (٥/ ١٨٠) قال : «ورواه سليمان بن بلال عن عمرو [وهو مولى المطلب بن عبدالله] عن محصن بن علي الفهري عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ» .
- وسليمان بن بلال ، ثقة [التقريب (٤٠٥)] وقد خالفه من هو أوثق منه : إسماعيل بن جعفر [ثقة ثبت . التقريب (١٣٨)] فقال : نا عمرو مولى المطلب بن عبدالله عن محصن عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .
- أخرجه البغوي في شرح السنة (٥/ ١٨٠/ ١٣٧٩) بإسناده هكذا مرسلاً .
- فالقول قول إسماعيل بن جعفر ؛ وعليه : فهو مرسل بإسناد ضعيف ؛ محصن بن علي الفهري : مجهول الحال . [التهذيب (٨/ ٧١) . الميزان (٣/ ٤٤٤) . التقريب (٩٢٤) وقال : «مستور»] . =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ولحديث أبي هريرة طريق آخر: يرويه الفضل بن عيسى الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً وفيه زيادة.
- أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/ ١٥٧). من طريق سويد بن عبدالعزيز ثنا عبدالرحمن ابن أبي الحارث عن الفضل به.
- وهو منكر من حديث ابن المنكدر عن أبي هريرة؛ الفضل بن عيسى الرقاشي منكر الحديث، مجمع على ضعفه، وقد تفرد به عن ابن المنكدر [التهذيب (٦/ ٤٠٩). الميزان (٣/ ٣٥٦). المغني (٢/ ١٩٤). التقريب (٧٨٣)]، تفرد به عن الفضل: عبدالرحمن بن أبي الحارث، لم أقف له على ترجمة، وهو مذكور في شيوخ سويد من تهذيب الكمال (١٢/ ٢٥٧). وسويد بن عبدالعزيز: ضعيف جداً، متروك الحديث [التقريب (٤٢٤). ديوان الضعفاء (١/ ٣٦٩)].
- ولذا قال أبو نعيم: «غريب من حديث محمد والفضل الرقاشي لم نكتبه إلا من هذا الوجه».
٣- حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً بنحوه.
- أخرجه البزار (٢/ ١٦٦/ ٥٣٣ - البحر الزخار). وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٦٨). والبغوي في شرح السنة (٥/ ١٨٠/ ١٣٨٠).
- من طريق يحيى بن أبي بكير نا إسرائيل عن محمد بن عبدالله بن أبي رافع عن أبيه عن عمه عبيدالله بن أبي رافع عن علي به مرفوعاً.
- قال ابن حجر في التهذيب (٧/ ٢٤٠): «محمد بن عبدالله بن أبي رافع مولى علي عن أبيه عن عمه عبيدالله بن أبي رافع عن علي، وعنه: إسرائيل. حديثه بهذا السياق في مسند البزار. قال ابن القطان: «لا يعرف». وقال في التقريب (٨٦١): «مجهول الحال».
- وعبدالله بن أبي رافع: لم أقف على من ترجم له، وهو غير عبدالله بن أبي رافع الذي روى عن أبي هريرة وعنه ابن أبي ذئب، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٨٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٥٣).
- ويحتمل أن يكون في الإسناد خطأ؛ وأن محمداً هذا هو: محمد بن عبيدالله بن أبي رافع، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٢) عن أبيه أنه سمعه يقول: «محمد بن عبيدالله بن أبي رافع: روى عن أبيه وعمه و... روى عنه إسرائيل و...» وعلى هذا فيكون الإسناد هكذا: إسرائيل عن محمد بن عبيدالله بن أبي رافع عن عمه وأبيه عبيدالله بن أبي رافع عن علي.
- فإذا كان كذلك؛ فالإسناد واهٍ، بل منكر: محمد بن عبيدالله بن أبي رافع: قال البخاري: «منكر الحديث» وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء» وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، ذاهب» وقال البخاري أيضاً: «ضعيف، ذاهب الحديث». وقال الدارقطني: «متروك، له معضلات». وقال ابن حبان: «منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه ما ليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك» وقال ابن عدي: «يروي من الفضائل أشياء لا يتابع عليها»=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=[التاريخ الكبير (١/ ١٧١). التاريخ الأوسط (٢/ ١٠١). الضعفاء الصغير (٣٣٢). علل الترمذي الكبير (ص ٣٩٥ - ترتيبه). الجرح والتعديل (٨/ ٢). تاريخ ابن معين (٢/ ٥٢٩). سؤالات البرقاني (٤٧٤). الضعفاء الكبير (٤/ ١٠٤). المجروحين (٢/ ٢٤٩). الكامل (٦/ ١١٣). التهذيب (٧/ ٣٠٢). الميزان (٣/ ٦٣٤). وغيرها].

- وهناك احتمال آخر: وهو أن محمداً هذا هو: محمد بن عبيدالله بن علي بن أبي رافع، وعليه يكون الإسناد هكذا: إسرائيل عن محمد بن عبيدالله بن أبي رافع [نسب إلى جده] عن أبيه [عبيدالله بن علي بن أبي رافع] عن عمه عبيدالله بن أبي رافع عن علي.

- قال الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (٤٥١): «محمد بن عبيدالله بن أبي رافع: عن أبيه وزيد بن أسلم وعطاء والحكم، وعبيدالله هذا ليس بصاحب علي، ذاك عبيدالله بن علي بن أبي رافع».

- وعلى هذا، فإن محمداً هو نفسه الذي سبقت ترجمته في الاحتمال السابق، وأبوه عبيدالله بن علي بن أبي رافع: لين الحديث [التقريب (٦٤٣)].

- فهو أشد وهاءً مما قبله.

٤- حديث ابن عباس: مرفوعاً بنحوه.

- أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ١٣١) من طريق الوليد بن محمد البصري حدثنا شعبة قال: حدثنا عبدالرحمن بن سعيد عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس به مرفوعاً.

- وقال: «وهو غريب من حديث شعبة، لا أعلم له وجهاً غير هذا».

- قلت: الوليد بن محمد هذا: هو ابن النعمان السلمي البصري: قال أبو حاتم: «ما بحديثه بأس، محله الصدق» وقال أبو زرعة: «سألت عنه بالبصرة فلم أجد أحداً يعرفه» وقال الدارقطني: «ضعيف» وذكره ابن حبان في الثقات [الجرح والتعديل (٩/ ١٥). الثقات (٩/ ٢٢٥). الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٥٥٩). الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١٨٦). الميزان (٤/ ٣٤٧). اللسان (٦/ ٢٧٦)].

- وفي تفرد مثله عن مثل شعبة نكارة، لا سيما ولا يعرفه أحد من أهل بلده.

- والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس [انظر: التهذيب (٤/ ٨٠). جامع التحصيل (١٩٩)].

- وفي الجملة: فإن الحديث ضعيف، وأصلحها إسناداً مرسل حبيب بن أبي ثابت ولا يتقوى بغيره قال أبو داود: «روى متصلاً، وفيه أحاديث ضعاف، ولا يصح».

- [وحديث عائشة صححه الحاكم (١/ ٤٩٩)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٤/ ٢٠١)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٦٥)، وحسنه في صحيح ابن ماجه (٣/ ٢٤٥)] «المؤلف».

# ١٢٢ - فضل الصلاة على النبي ﷺ

* قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾(١).

٣٢٨- ١- عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ؛ فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»(٢).

٣٢٩- ٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْراً»(٣).

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

(٢) تقدم برقم (٧٠).

(٣) أخرجه مسلم في ٤-ك الصلاة، ١٧-ب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، (٤٠٨-١/ ٣٠٦). وأبو عوانة (١/ ٥٤٦/ ٢٠٤٠). وأبو نعيم في مستخرجه (٢/ ٣١/ ٩٠٥). والبخاري في الأدب المفرد (٦٤٥). وأبو داود في ك الصلاة، ٣٦٢-ب في الاستغفار (١٥٣٠). والترمذي في ٣-ك الوتر، ٢٣٥-ب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، (٤٨٥). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ١٣-ك السهو، ٥٥-ب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ، (١٢٩٥). والدارمي (٢/ ٤٠٨/ ٢٧٧٢). وابن حبان (٣/ ١٨٦ و١٨٧ و١٩٥/ ٩٠٥ و٩٠٦ و٩١٣). وأحمد (٢/ ٢٦٢ و٣٧٢ و٣٧٥ و٤٨٥). وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٨ و٩ و١١). وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ (٥٣ و٥٤). وأبو يعلى (١١/ ٣٨٠ و٤٠٤/ ٦٤٩٥ و٦٥٢٧). وابن عدي في الكامل (٥/ ٢١٨). وغيرهم.

* وله شواهد منها:

١- حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى عليَّ صلاة واحدة، صلى الله عليه عشر صلوات، وحطت عنه عشر خطيئات، ورفعت له عشر درجات». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٤٣). والنسائي في المجتبى [واللفظ له] (٣/ ٥٠/ ١٢٩٦). وفي عمل اليوم والليلة (٦٢ و٣٦٢-٣٦٤). وابن حبان (٢٣٩٠ - موارد). والحاكم (١/ ٥٥٠). والضياء في المختارة (٤/ ٣٩٤-٣٩٧/ ١٥٦٤ و١٥٦٥ و١٥٦٦ و١٥٦٨ و١٥٦٩). وأحمد (٣/ ١٠٢ و٢٦١). وابن أبي شيبة (٢/ ٥١٧). وابن أبي عاصم (٣٩).

- من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أنس به مرفوعاً.

- واختلف فيه على يونس:

(أ) فرواه أبو نعيم الفضل بن دكين ومحمد بن بشر العبدي وحجاج بن محمد المصيصي [وهم ثقات أثبات] ومحمد بن يوسف الفريابي [ثقة] وخلاد بن يحيى [صدوق] خمستهم: عن يونس به هكذا.

(ب) وخالفهم: مخلد بن يزيد [صدوق له أوهام. التقريب (٩٢٨)] فرواه عن يونس عن بريد بن أبي مريم البصري قال: كنت أزامل الحسن بن أبي الحسن في محمل فقال: حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره مختصراً.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦٣). ومن طريقه: الضياء في المختارة (٥/ ٢٤٤/ ١٨٧٠).

(ج) ورواه الأزرق بن علي أبو الجهم [صدوق يغرب. التقريب (١٢٢)] نا حسان بن إبراهيم [صدوق يخطىء. التقريب (٢٣٢)] نا يونس - يعني: ابن أبي إسحاق - عن أبي إسحاق عن بريد ابن أبي مريم عن أنس مرفوعاً بنحوه مختصراً.

- أخرجه الضياء في المختارة (٤/ ٣٩٥/ ١٥٦٧).

- والمحفوظ عن يونس: ما رواه الجماعة عنه عن بريد عن أنس به، وفيها التصريح بسماع بريد من أنس.

- وصححه ابن حبان والحاكم والضياء.

- وصححه الألباني في صحيح الأدب ص (٢٣٩) [وفي صحيح سنن النسائي (١/ ٤١٥) برقم (١٢٩٦)]. وهو كما قالوا.

- وله طرق أخرى عن أنس لا تخلو من مقال:

- أخرجها: النسائي في عمل اليوم والليلة (٦١). وأبو يعلى (٧/ ٧٥/ ٤٠٠٢). والطبراني في الأوسط (٢/ ١٧٨/ ١٦٤٢) و(٣/ ١٥٣/ ٢٧٦٧) و(٥/ ١٦٢/ ٤٩٤٨). وفي الصغير (٢/ ١٢٦/ ٨٩٩). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٤٧). والذهبي في السير (٧/ ٣٨٣). وغيرهم.

٢- حديث أبي طلحة قال: جاء النبي ﷺ يوماً وهو يرى البشر في وجهه، فقيل: يا رسول الله إنا نرى في وجهك بشراً لم نكن نراه؟ قال: «أجل إن ملكاً أتاني فقال لي: يا محمد إن ربك يقول: أما يرضيك أن لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً، ولا يسلم عليك إلا سلمت=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عليه عشرا؟» قال: قلت: «بلى».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٦). والنسائي في المجتبى (٣/ ٤٤ و٥٠/ ١٢٨٢ و١٢٩٤). وفي عمل اليوم والليلة (٦٠). والدارمي (٢/ ٤٠٨/ ٢٧٧٣). وابن حبان (٢٣٩١ - موارد). والحاكم (٢/ ٤٢٠). وأحمد (٤/ ٢٩-٣٠). وابن أبي شيبة (٢/ ٥١٦) و(١١/ ٥٠٦). وإسماعيل القاضي (٢). وابن أبي عاصم (٣٢). والروياني (٩٧٨). والطبراني في الكبير (٥/ ١٠٢/ ٤٧٢٤). والبيهقي في الشعب (٢/ ٢١٢/ ١٥٦٠). والمزي في تهذيب الكمال (١٢/ ١١٣). وغيرهم.
- من طرقٍ عن حماد بن سلمة قال: حدثنا ثابت قال: قدم علينا سليمان مولى الحسن ابن علي زمن الحجاج فحدثنا عن عبدالله بن أبي طلحة عن أبيه به مرفوعاً.
- واختلف فيه على ثابت:
(أ) فرواه حماد بن سلمة [وهو أثبت الناس في ثابت] عن ثابت به هكذا.
(ب) ورواه أبو بكر بن أبي أويس [ثقة. التقريب (٥٦٥)] عن سليمان بن بلال [ثقة. التقريب (٤٠٥)] عن عبيدالله بن عمر [ثقة ثبت. التقريب (٦٤٣)] عن ثابت البناني قال: قال أنس بن مالك قال أبو طلحة: إن رسول الله ﷺ خرج عليهم... فذكره مختصراً.
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٦). وإسماعيل القاضي (١). وابن أبي عاصم (٤٩). والطبراني في الكبير (٥/ ٩٩/ ٤٧١٧). وفي الأوسط (٤/ ٢٨٥/ ٤٢١٦). وفي الصغير (١/ ٣٤٧/ ٥٧٩). والبيهقي في الشعب (٢/ ٢١٢/ ١٥٦١ و١٥٦٢).
- قال الطبراني: «لم يروه عن عبيدالله إلا سليمان، تفرد به أبو بكر بن أبي أويس».
- وقال الدارقطني: «تفرد به سليمان بن بلال عن عبيدالله بن عمر عن ثابت عن أنس» [أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ١٠٩)].
- وتابع عبيدالله بن عمر عليه:
- جسر بن فرقد [ضعفوه، وقال ابن عدي: «وأحاديثه عامتها غير محفوظة». انظر: الكامل (٢/ ١٦٨). الميزان (١/ ٣٩٨). اللسان (٢/ ١٣٢). المغني (١/ ٢٠٥)].
- أخرج حديثه: ابن أبي عاصم (٥٠). والطبراني في الكبير (٥/ ١٠٠/ ٤٧١٨). وذكره الدارقطني في العلل (٦/ ١٠).
- وصالح المري: وهو ابن بشير [منكر الحديث، يروي أحاديث مناكير عن ثابت. انظر: التهذيب (٤/ ٥). الميزان (٢/ ٢٨٩)].
- أخرج حديثه: الطبراني في الكبير (٤٧١٩).
- وسلام بن أبي الصهباء: [شيخ، يروي مناكير عن ثابت عن أنس. انظر: الميزان (٢/ ١٨٠). اللسان (٣/ ٧١)].
=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ذكره الدارقطني في العلل (٦/ ١٠).
- ثم قال: «وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب ما رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن سليمان مولى الحسن بن علي عن عبدالله بن أبي طلحة عن أبيه».
- وعليه: فالإسناد: رجاله ثقات غير سليمان مولى الحسن بن علي: قال النسائي: «سليمان هذا ليس بالمشهور» وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يرو عنه غير ثابت البناني [انظر: التهذيب (٣/ ٥١٥). الميزان (٢/ ٢٢٩)] إلا أن ابن حبان والحاكم قد صححاه، وأدخله النسائي في صحاحه.
- وله طرق أخرى عن أنس عن أبي طلحة بنحوه مرفوعاً وفي بعض طرقه زيادة، فمنها:
- ما رواه أبان بن أبي عياش عن أنس عن أبي طلحة بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣١١٣). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٣١). وأبان: متروك [التقريب (١٠٣)].
- قال أبو نعيم: «ثابت مشهور من حديث أنس عن أبي طلحة رضي الله تعالى عنه، وروى عنه من غير وجه».
- ومنها ما رواه حماد بن عمرو الجزري النصيبي ثنا زيد بن رفيع عن الزهري عن أنس عن أبي طلحة مرفوعاً بنحوه وفيه زيادة.
- أخرجه ابن أبي عاصم (٤٤). وأبو يعلى (٣/ ١٦/ ١٤٢٥). وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٨٠). والطبراني في الكبير (٥/ ١٠١/ ٤٧٢١). وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٣٩).
- وهو باطل من حديث الزهري بهذا الإسناد، حماد بن عمرو: منكر الحديث، ضعيف الحديث جداً، رماه بالكذب والوضع: الجوزجاني وابن معين وابن حبان والحاكم وأبو سعيد النقاش [انظر: الميزان (١/ ٥٩٨). اللسان (٢/ ٤٢٦)].
- قال الدارقطني: «غريب من حديث الزهري، تفرد به زيد بن رفيع عنه، وتفرد به حماد بن عمرو النصيبي عنه» [أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ١٠٩)].
- وقال أبو حاتم: «ليس يعرف هذا الحديث من حديث الزهري، وحماد بن عمرو: ضعيف الحديث» [علل الحديث (٢/ ١٨٠)].
- وأما ما رواه إبراهيم بن الوليد الطبراني حدثني أبي حدثني عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عن أنس عن أبي طلحة مرفوعاً بنحوه مطولاً وفيه زيادات.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٤٧٢٠).
- فهو باطل أيضاً، ليس من حديث الزهري في شيء، الوليد بن سلمة الطبراني أبو إبراهيم: ذاهب الحديث، كذبه دحيم وابن مسهر والأزدي [الميزان (٤/ ٣٣٩). اللسان (٦/ ٢٧٠). الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣٦٥١)].
- وحديث أبي طلحة رواه أيضاً: أبو معشر عن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبي طلحة بنحوه=

**٣٣٠- ٣-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، وَلاَ قَبْرِي عِيداً، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»(١).

---

=مرفوعاً وفيه زيادة.
- أخرجه أحمد (٤/ ٢٩).
- وهذا إسناد ضعيف؛ إسحاق بن كعب: مجهول الحال [التقريب (١٣١)] وأبو معشر؛ نجيح ابن عبدالرحمن: ضعيف. [التقريب (٩٩٨)].
- وللحديث شواهد أخرى كثيرة: من أراد الوقوف عليها فلينظر: فضل الصلاة على النبي ﷺ لإسماعيل القاضي، ولابن أبي عاصم، الترغيب والترهيب للمنذري، جلاء الأفهام لابن القيم، القول البديع للسخاوي، وغيرها.

(١) أخرجه أبو داود في ك المناسك، ١٠٠-ب زيارة القبور، (٢٠٤٢). والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٦٧) بنحوه. وفيه: «وحيثما كنتم فصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني». والطبراني في الأوسط (٨/ ٨١/ ٨٠٣٠). والبيهقي في الشعب (٣/ ٤٩١/ ٤١٦٢).
- من طريق عبدالله بن نافع قال: أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- وهذا إسناد رجاله ثقات غير عبدالله بن نافع: قال عنه في التقريب (٥٥٢): «ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين». [وانظر: التهذيب (٤/ ٥١٠). والتاريخ الكبير (٥/ ٢١٣). والجرح والتعديل (٥/ ١٨٣). والثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٨)].
- وهذا الحديث قد قرأه أحمد بن صالح الحافظ الحجة على عبدالله بن نافع من الكتاب؛ قال أبو داود: «حدثنا أحمد بن صالح: قرأت على عبدالله بن نافع: أخبرني ابن أبي ذئب...» فالإسناد: مدني صحيح.
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إسناده حسن» [الاقتضاء (٣٢١)].
- وقد قال الحافظ بعد تخريجه [الفتوحات الربانية (٣/ ٣١٢)]: «حديث حسن». وصحح إسناده في الفتح (٦/ ٤٨٨). وصحح إسناده النووي في الأذكار (ص ١٧٢-١٧٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٢٦). وصحيح أبي داود (٢/ ٣٨٣).
- له شواهد منها:
١- حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «حيثما كنتم فصلوا عليَّ؛ فإن صلاتكم تبلغني».
- أخرجه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ (٢٧). والدولابي في الذرية الطاهرة (١١٩). والطبراني في الكبير (٢٧٢٩). وفي الأوسط (٣٦٥). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طرقٍ عن سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن جعفر ـ وهو ابن أبي كثير ـ قال: حدثني حميد ابن أبي زينب عن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه مرفوعاً به.
- قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن الحسن بن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن أبي مريم».
- وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٣٢٤): «رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن».
- وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٢): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حميد بن أبي زينب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».
- قلت: الحسن بن الحسن بن علي: ليس من رجال الصحيح، وحميد بن أبي زينب لم أجد له ذكراً إلا في شيوخ محمد بن جعفر بن أبي كثير، وفي الرواة عن الحسن من تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٨٣) و(٦/ ٩٠).
- وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٦٤) يعني: بشواهده.
٢- عن سهيل قال: جئت أسلم على النبي ﷺ وحسن بن حسن يتعشى في بيت عند بيت النبي ﷺ فدعاني فجئته فقال: ادن فتعش، قال: قلت: لا أريده. قال: ما لي رأيتك وقفت؟ قال: وقفت أسلم على النبي ﷺ. قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه. ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله يهودَ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم».
- أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٣٠).
- قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن سهيل قال: . . . فذكره.
- تابع الدراوردي عليه:
- ابن عجلان: عند عبدالرزاق (٣/ ٧١/ ٤٨٣٩) و(٣/ ٥٧٧/ ٦٧٢٦). وابن أبي شيبة (٢/ ٣٧٥) و(٣/ ٣٤٥).
- قال البخاري: «سهيل عن حسن بن حسن: روى عنه محمد بن عجلان: منقطع» [التاريخ الكبير (٤/ ١٠٥). وانظر: الجرح والتعديل (٤/ ٢٤٩)].
- وقال ابن حبان في الثقات (٦/ ٤١٨): «سهيل: شيخ يروي عن الحسن، روى عنه ابن عجلان».
- فهو مرسل ضعيف الإسناد.
٣- روى جعفر بن إبراهيم ـ من ولد ذي الجناحين ـ قال: حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو فيها؛ فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم [وتسليمكم] يبلغني أينما كنتم».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٨٦). وابن أبي شيبة (٢/ ٣٧٥). وابن أبي عاصم

٣٣١- ٤- وعن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»[1].

=(٢٦). البزار (٢/ ١٤٧/ ٥٠٩ - البحر الزخار). وأبو يعلى (١/ ٣٦١/ ٤٦٩). والخطيب في الموضح (٢/ ٢٥). والضياء في المختارة (٢/ ٤٩/ ٤٢٨).

- وفي بعض أسانيدها تصحيف.

- قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد روى بهذا الإسناد أحاديث صالحة فيها مناكير، فذكرنا هذا الحديث لأنه غير منكر، «لا تجعلوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً» قد روى عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه».

- وعلي بن الحسين: هو ابن علي بن أبي طالب، زين العابدين [ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور. التقريب (٦٩٣)] وعمر الراوي عنه: هو ابنه [صدوق فاضل. التقريب (٧٢٥)] وأما علي بن عمر فقد روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٥٦) وقال: «يعتبر حديثه من غير رواية أولاده عنه» والحديث من رواية جعفر بن إبراهيم لكن قال ابن حبان أيضاً في الثقات (٨/ ١٦٠): «يروى عن علي بن عمر عن أبيه عن علي ابن الحسين بنسخة، روى عنه زيد بن الحباب، يعتبر حديثه من غير رواية عن هؤلاء» [انظر: التاريخ الكبير (٢/ ١٨٦). الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٤) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. اللسان (٢/ ١٣٥)] فالإسناد ضعيف؛ وهو غير منكر كما قال البزار.

- وحاصل ما تقدم: أن الحديث يزداد قوة وثبوتاً بهذه الشواهد. والله أعلم.

- قال الحافظ ابن عبدالهادي في الصارم المنكي (١٦٤): «فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة، وأهل البيت رضي الله عنهم من رواية علي بن أبي طالب، وابنه الحسن وابني ابنيه: علي بن الحسين زين العابدين، والحسن بن الحسن شيخ بني هاشم في زمانه، الذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النسب وقرب الدار».

- وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٣٢٤) وما قبلها وما بعدها.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ١٤٨). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ١١١-ب قول رسول الله ﷺ: «رغم أنف رجل» (٣٥٤٦). والنسائي في فضائل القرآن (١٢٥). وفي عمل اليوم والليلة (٥٥ و٥٦). وابن حبان (٣/ ١٨٩/ ٩٠٩ - إحسان). والحاكم (١/ ٥٤٩). وأحمد (١/ ٢٠١). وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٣٢). وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ (٣٠). وفي الآحاد والمثاني (١/ ٣١١/ ٤٣٢). والبزار (٤/ ١٨٥/ ١٣٤٢ - البحر الزخار). وأبو يعلى (١٢/ ١٤٧/ ٦٧٧٦). والدولابي في الذرية الطاهرة (١٥٣). وأبو بكر الشافعي في فوائده (٧٧). والطبراني في الكبير (٣/ ١٣٧/ ٢٨٨٥). وابن السني (٣٨٢). وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٥). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٦٧١/ ١٨٠٢). والبيهقي في الدعوات (١٥١). وفي الشعب (٢/ ٢١٤/ ١٥٦٧ و١٥٦٨). وغيرهم. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طرقٍ عن سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن عبدالله بن علي بن الحسين عن أبيه عن الحسين بن علي بن أبي طالب به مرفوعاً.
- قال الترمذي: «حسن صحيح غريب».
- وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
- وصححه ابن حبان وقال: «هذا أشبه شيء روى عن الحسين بن علي».
- وقد اختلف فيه على سليمان بن بلال:
١ - فرواه أبو عامر العقدي عبدالملك بن عمرو [ثقة. التقريب (٦٢٥)] وخالد بن مخلد القطواني [صدوق يتشيع وله أفراد. التقريب (٢٩١)] وأبو سعيد مولى بني هاشم: عبدالرحمن بن عبدالله ابن عبيد البصري [صدوق ربما أخطأ. التقريب (٥٨٦)]. ويحيى ابن عبدالحميد الحماني [حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. التقريب (١٠٦٠)] أربعتهم: عن سليمان بن بلال به هكذا.
٢ - وخالفهم: عبدالحميد بن عبدالله بن أبي أويس [ثقة. التقريب (٥٦٥)] فرواه عن سليمان عن عمرو بن أبي عمرو عن علي بن حسين عن أبيه بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه إسماعيل القاضي (٣١). وابن أبي عاصم (٣١).
- من طريق إسماعيل بن أويس عن أخيه به.
- ويحتمل أن يكون لسليمان بن بلال فيه إسنادان، وحفظ أبو بكر بن أبي أويس.
- ويحتمل أن يكون المحفوظ ما رواه الجماعة عن سليمان، ووهم إسماعيل بن أبي أويس على أخيه فيه، وهذا الاحتمال هو الأقرب للصواب، فإن في إسماعيل ضعف يسير وكلام في حفظه وضبطه لا يقبل معه تفرده، فكيف إذا خالف. [انظر: تهذيب التهذيب (١/ ٣٢١). الميزان (١/ ٢٢٢)].
- وقد اختلف في إسناد الحديث أيضاً على عمارة بن غزية:
- فرواه سليمان بن بلال [ثقة. التقريب (٤٠٥)، في الراجح عنه] عن عمارة بن غزية عن عبدالله ابن علي بن حسين عن أبيه عن الحسين بن علي به مرفوعاً.
- وتابعه على ذلك:
- إسماعيل بن جعفر [ثقة ثبت. التقريب (١٣٨)]. أخرجه إسماعيل القاضي (٣٥). بإسناد مدني حسن.
- وعبدالله بن جعفر بن نجيح [ضعيف. التقريب (٤٩٧)]. أخرجه إسماعيل القاضي (٣٦).
- فهؤلاء ثلاثة من أهل المدينة رووه عن عمارة بن غزية المدني به كما تقدم.
- وخالفهم:
(أ) عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري [ثقة فقيه حافظ. التقريب (٧٣٢)] فرواه عن عمارة بن غزية أن عبدالله بن علي بن حسين حدثه أنه سمع أباه يقول: قال رسول الله ﷺ: . . . فذكره=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=هكذا مرسلاً لم يذكر فيه الحسين بن علي .
- أخرجه البخاري في التاريخ (٥/ ١٤٨) . وإسماعيل القاضي (٣٣) .
- كلاهما عن أحمد بن عيسى ثنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو به .
- وأحمد بن عيسى متكلم في سماعه من ابن وهب، بل اتهم بالكذب، وأما البخاري ومسلم فإنما أخرجا له ما توبع عليه، ولم يتفرد به . [انظر : صحيح البخاري (١٥١٤) وراجع أطرافه في الحديث (١٦٦) و(١٦٤١) وراجع أطرافه في الحديث (١٦١٤) و(١٧٩٦) وراجع أطرافه في الحديث (١٦١٥) و(٤٢١١) وراجع أطرافه في الحديث (٣٧١). وصحيح مسلم (٣٥٥ و١٧٠٨ و٢١١٨). وهدي الساري (٤٠٦)] [وانظر ترجمة أحمد بن عيسى في التهذيب (١/ ٩٠) . والميزان (١/ ١٢٥)] وهو هنا قد تفرد بإرساله عن علي بن الحسين زين العابدين فقصر في إسناده بإسقاط الحسين .
- وخالفه : أحمد بن عمرو [ثقة أكثر عن ابن وهب . التهذيب (١/ ٩٠)] فرواه عن ابن وهب عن عمرو عن عمارة عن عبدالله بن علي بن الحسين أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «إن البخيل كل البخيل . . . » الحديث .
- أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ٢١٣/ ١٥٦٥) .
(ب) وخالفهم : عبدالعزيز بن محمد الدراوردي [صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء . التقريب (٦١٥)] فرواه عن عمارة بن غزية عن عبدالله بن علي بن حسين قال : قال علي ابن أبي طالب : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/١٤٨). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٧). وإسماعيل القاضي (٣٤) . والبيهقي في الشعب (٢/ ٢١٣/ ١٥٦٦) .
- قال إسماعيل : «هكذا رواه الدراوردي، أرسله عن عبدالله بن علي بن حسين عن علي رضي الله عنه» .
- ورواية سليمان بن بلال ومن وافقه هي المحفوظة، قال الدارقطني في العلل (٣/ ١٠٣) : «وقول سليمان بن بلال أشبه بالصواب، والله أعلم» .
- ورجحها الشيخ الألباني في فضل الصلاة على النبي ﷺ لإسماعيل القاضي ص (١٥) .
- قال الألباني في الإرواء (١/ ٣٥) : «ورجاله ثقات، معروفون، غير عبدالله بن علي حفيد الحسين رضي الله عنه، وقد وثقه ابن حبان وحده، وروى عنه جماعة» .
- قلت : سبق نقل تصحيح الترمذي والحاكم وابن حبان للحديث من هذا الطريق المحفوظ .
- وقال الحافظ ابن حجر [الفتوحات الربانية (٣/ ٣٢٥)] : «حديث حسن» .
- وقال السخاوي في القول البديع (١٥٣) : «وفي الجملة فلا يقصر هذا الحديث عن درجة الحسن» .
- وصححه الألباني بشواهده ونقل عن الفيروز أبادي تصحيحه . [انظر : الإرواء (١/ ٣٥) . =

**٣٣٢- ٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ[1] رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ**

=مشكاة المصابيح (١/ ٢٩٥)].
- وله شواهد منها:
١- حديث أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «إن أبخل الناس ...» الحديث.
- أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٢/ ٩٦٣/ ١٠٦٤ - بغية الباحث). وإسماعيل القاضي (٣٧). وابن أبي الدنيا في العقل وفضله (٦) [وفي سنده سقط وتصحيف] وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٩/ ٣٣٥) و(٦٨/ ١١٧).
- من طريق حماد بن سلمة عن معبد بن هلال العنزي قال: حدثني رجل من أهل دمشق عن عوف بن مالك عن أبي ذر به مرفوعاً، وأخرجه بعضهم مطولاً.
- قال الحافظ ابن حجر [الفتوحات الربانية (٣/ ٣٢٥)]: «حديث غريب، فيه رواية صحابي عن صحابي، ورجاله رجال الصحيح، غير المبهم فيه».
- وقال السخاوي في القول البديع (١٥٤): «والحديث غريب، ورجاله رجال الصحيح لكن فيهم رجل مبهم لا أعرفه».
- وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٩) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي ذر بنحوه مرفوعاً وفيه قصة.
- وعلي بن يزيد الألهاني: ضعيف، أنكر عليه الأئمة أحاديثه التي يرويها عنه عبيدالله بن زحر وابن أبي العاتكة. [التهذيب (٥/ ٤٨٨ و٧٥٣). الميزان (٣/ ٤٠ و١٦١)].
٢- مرسل الحسن البصري: قال: قال رسول الله ﷺ: «بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلي عليّ».
- أخرجه إسماعيل القاضي (٣٨).
- قال الحافظ ابن حجر [الفتوحات الربانية (٣/ ٣٢٥) والسخاوي في القول البديع (١٥٤): «ورواته ثقات».
- وهو مرسل صحيح الإسناد. قاله الألباني (١٦).
- فهذان الشاهدان وإن كان فيهما ضعف، إلا أنهما يكسبان الحديث قوة، ويكفي تصحيح الترمذي وابن حبان للحديث. [وصحح حديث الحسين هذا العلامة الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤٥٨)، وغيره] «المؤلف».

(١) قال في النهاية (٢/ ٢٣٨): «يقال: رَغِمَ يَرْغَمُ، وَرَغَمَ يَرْغَمُ رِغْماً وَرَغْماً وَرُغْماً، وأرغم الله أنفه: أي ألصقه بالرَّغام وهو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل في الذل والعجز عند الانتصاف، والانقياد على كره».

رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ»[1] .

---

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ١١١-ب قول الرسول ﷺ: «رغم أنف رجل»، (٣٥٤٥). ابن حبان (٣/ ١٨٩/ ٩٠٨). والحاكم (١/ ٥٤٩). وأحمد (٢/ ٢٥٤). وإسماعيل القاضي (١٦ و١٧). وابن أبي عاصم (٦٥). وابن الأعرابي في المعجم (١٣٢٥). والبيهقي في الدعوات (١٥٢). والمزي في تهذيب الكمال (٩/ ٥٣).

- من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن سعيد عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه».

- قلت: إسناده مدني حسن، رجاله رجال مسلم، إلا أنه لم يعرف عن عبدالرحمن بن إسحاق في المدينة بل اشتهر خارجها ـ في البصرة ـ فقد رواه عنه بشر بن المفضل ويزيد بن زريع وربعي بن إبراهيم ـ ثقات أثبات ـ وهم بصريون. قال ابن المديني في عبدالرحمن بن إسحاق: «لم يحمل عنه أهل المدينة» وهو صدوق، وقد تكلموا في حفظه، قال ابن عدي: «وفي حديثه بعض ما ينكر، ولا يتابع عليه، والأكثر منه صحاح، وهو صالح الحديث كما قال ابن حنبل» [التهذيب (٥/ ٥٠). الكامل (٤/ ٣٠٠)].

- والحديث صحيح لتعدد طرقه، وأصله عند مسلم (٢٥٥١) (٤/ ١٩٧٨). وأحمد (٢/ ٣٤٦): من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: قال: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك أبويه عند الكبر، أحدهما أو كليهما؛ فلم يدخل الجنة» مختصراً.

- وله طرق أخرى يصح بها الحديث؛ منها ما رواه:

١- كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ رقى المنبر فقال: «آمين، آمين، آمين» فقيل له: يا رسول الله ما كنت تصنع هذا؟ فقال: «قال لي جبريل: رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخل الجنة، قلت: آمين. ثم قال: رغم أنف عبد دخل عليه رمضان لم يغفر له، فقلت: آمين. ثم قال: رغم أنف أمرئ ذكرتَ عنده فلم يصل عليك، فقلت: آمين».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٤٦). وابن خزيمة (٣/ ١٩٢/ ١٨٨٨). والبزار (٤/ ٤٩/ ٣١٦٩ - كشف الأستار). وإسماعيل القاضي (١٨). وابن أبي عاصم (٦٦). والطبراني في الأوسط (٩/ ١٧/ ٨٩٩٤). والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٠٤). وفي فضائل الأوقات (٥٥).

- وهذا إسناد حسن، الوليد: صدوق، وكثير بن زيد الأسلمي: صدوق، فيه لين [التهذيب (٩/ ١٤٩) و(٦/ ٥٥١). الميزان (٣/ ٤٠٤)].

٢- محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: «آمين، آمين، آمين» قيل: يا رسول الله إنك صعدت المنبر فقلت: آمين، آمين، آمين. فقال: «إن جبريل =

٣٣٣- ٦- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلاَمَ»(١).

=عليه السلام آتاني فقال: من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات دخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت آمين».

- أخرجه ابن حبان (٣/ ١٨٨/ ٩٠٧). وأبو يعلى (١٠/ ٣٢٨/ ٥٩٢٢). والطبراني في الأوسط (٨/ ١١٣/ ٨١٣١).

- من طريق حفص بن غياث أنا محمد بن عمرو به.

- وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، ومحمد بن عمرو صدوق له أوهام روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات [التهذيب (٧/ ٣٥٣)] وحفص غير معروف بالرواية عنه، والإسناد متصل.

- فالحديث ـ باجتماع طرقه ـ صحيح، والله أعلم، وقد صححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٤١) وفضل الصلاة على النبي ﷺ (٩). [وفي صحيح الترمذي (٣/ ٤٥٧) برقم (٣٥٤٥)، وغيرهما] «المؤلف».

- وله شواهد كثيرة جداً تركت ذكرها على التفصيل خشية الإطالة إذ في كل منها مقال، وحديث أبي هريرة سالم من ذلك.

- ومن شواهده ما ورد عن: أنس بن مالك وجابر بن عبدالله وكعب بن عجرة وعمار بن ياسر وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس ومالك بن الحويرث وجابر بن سمرة وعبدالله بن الحارث ابن جزء وبريدة بن الحصيب وعبدالله بن جعفر وأبي مالك وغيرهم.

(١) أخرجه النسائي في ١٣-ك السهو، ٤٦-ب السلام على النبي ﷺ، (١٢٨١) (٣/ ٤٣). وفي عمل اليوم والليلة (٦٦). والدارمي (٢/ ٤٠٩/ ٢٧٧٤). وابن حبان (٢٣٩٢ - موارد). والحاكم (٢/ ٤٢١). وأحمد (١/ ٣٨٧ و٤٤١ و٤٥٢). وابن المبارك في الزهد (١٠٢٨). وفي المسند (٥١). وعبدالرزاق (٢/ ٢١٥/ ٣١١٦). وابن أبي شيبة (٢/ ٥١٧) و(١١/ ٤٧٤). وإسماعيل القاضي (٢١). وابن أبي عاصم (٢٨). والبزار (٥/ ٣٠٧/ ١٩٢٣-١٩٢٥ - البحر الزخار). وأبو يعلى (٩/ ١٣٧/ ٥٢١٣). والهيثم بن كليب (٢/ ٢٥٢ و٢٥٣/ ٨٢٥ و٨٢٦). والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٧١/ ١٠٥٢٨-١٠٥٣٠). وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٩١/ ٥١٣). والدارقطني في العلل (٣/ ٢٠٦). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٠١) و(٨/ ١٣٠). وفي أخبار أصبهان (٢/ =

**٣٣٤- ٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ»[1].**

=٢٠٥). والبيهقي في الشعب (٢/ ٢١٨/ ١٥٨٢). وفي الدعوات (١٥٩). والخطيب في الفصل للوصل (٢/ ٧٦٧- ٧٧٠). وفي التاريخ (٩/ ١٠٤). والبغوي في شرح السنة (٣/ ١٩٧/ ٦٨٧). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/ ١٢٠) و(٢٩/ ٩٤). والمزي في تهذيب الكمال (١٤/ ٥٥٨). وغيرهم.

- من طرقٍ عن عبدالله بن السائب عن زاذان عن عبدالله بن مسعود به مرفوعاً.
- قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».
- وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».
- وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري وعبدالله بن السائب، لا يعرف له راوٍ عن زاذان إلا عبدالله بن السائب، وهو كوفي سمع منه الأعمش».
- وقال ابن القيم في جلاء الأفهام (٦٠): «وهذا إسناد صحيح».
- وقال الألباني في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١١): «إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح»، وصححه في صحيح الجامع (٢١٧٤). [وفي صحيح النسائي (١/ ٢٧٤) وغيرهما] «المؤلف».
- قلت: وهو كما قالوا: صحيح متصل، زاذان سمع ابن مسعود [التاريخ الكبير (٣/ ٤٣٧)] وعبدالله بن السائب سمع زاذان [الزهد لابن المبارك (١٤١٦). والحلية لأبي نعيم (٩/ ٣٠)].
- ويشهد له:

١- حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي، فلان سلم عليك ويصلي عليك، فلان يصلي عليك وسلم عليك».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٣٨).
- من طريق أبي يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس به مرفوعاً.
- وأبو يحيى القتات: لين الحديث، يكتب حديثه [التهذيب (١٠/ ٣١٠). الميزان (٤/ ٥٨٦). التقريب (١٢٢٤)].
- فالإسناد ضعيف، ويشهد لما قبله.

٢- حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٣٣٠) وهو شاهد بالمعنى، والشاهد منه قوله: «وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» وهو صحيح.
- وتأتي أحاديث تشهد لمعناه.

(١) أخرجه أبو داود في ك المناسك، ١٠٠-ب زيارة القبور، (٢٠٤١). وأحمد (٢/ ٥٢٧). وإسحاق بن راهوية (١/ ٤٥٣/ ٥٢٦). والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٤٥). وفي الشعب (٢/ ٢١٧/ ١٥٨١). وفي الدعوات (١٥٨). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح ثنا أبو صخر حميد بن زياد أن يزيد بن عبدالله بن قسيط أخبره عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- هكذا رواه أحمد بن حنبل ومحمد بن عوف وعباس بن عبدالله الترقفي ومحمد بن يزيد السلمي: أربعتهم [وهم ثقات] عن عبدالله بن يزيد المقرئ به.
- وخالفهم: مهدي بن جعفر الرملي فقال: نا عبدالله بن يزيد الإسكندراني عن حيوة بن شريح عن أبي صخر عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً. فزاد في الإسناد: أبا صالح، ونسب المقرئ إسكندرانياً.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/ ٢٦٢/ ٣٠٩٢).
- وهاتان زيادتان منكرتان؛ فإن مهدي بن جعفر هذا: صدوق له أوهام قال ابن عدي: «ومهدي هذا ممن يروي عن الثقات أشياء لا يتابعه عليها أحد» [التهذيب (٨/ ٣٧٦). الميزان (٤/ ١٩٤). التقريب (٩٧٦)] والراوي عنه: بكر بن سهل الدمياطي: قال الذهبي: «حمل الناس عنه، وهو مقارب الحال، قال النسائي: ضعيف» [الميزان (١/ ٣٤٥). اللسان (٢/ ٦٣)].
- فالقول ما قاله الإمام أحمد ومن معه، وعليه؛ فهو إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حميد بن زياد أبي صخر: فهو لا بأس به، من رجال مسلم.
- وحميد بن زياد هذا روى عنه حاتم بن إسماعيل فأخطأ في اسمه وقال: حميد بن صخر، وإنما هو حميد بن زياد أبو صخر، وقد ضُعِّف حميد بن زياد من رواية حاتم بن إسماعيل عنه، ضعفه أحمد وابن معين ـ في رواية إسحاق بن منصور وابن أبي مريم عنه ـ وقال النسائي: «ليس بالقوي» وقال ابن عدي: «ولحاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر أحاديث غير ما ذكرته، وفي بعض هذه الأحاديث عن المقبري ويزيد الرقاشي ما لا يتابع عليه» [الضعفاء الكبير (١/ ٢٧٠). الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٢). الضعفاء والمتروكين (١٤٣). الكامل (٢/ ٢٧٦). التهذيب (٢/ ٤٥٤). الميزان (١/ ٦١٢)] ولم ينكَر على حميد بن زياد من غير رواية حاتم بن إسماعيل عنه غير حديثين، وقد وثقه ابن معين ـ في قول للدارمي عنه ـ والدارقطني والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد وابن معين ـ في رواية الدارمي وابن الجنيد عنه ـ: «ليس به بأس» وقال ابن عبدالبر: «ليس به بأس عند جميعهم» وقال البغوي: «صالح الحديث» وقال ابن عدي: «وروى عنه حيوة أحاديث، وهو عندي صالح الحديث، وإنما أنكرت عليه هذين الحديثين: «المؤمن مؤالف» وفي «القدرية» اللذين ذكرتهما، وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً» [تاريخ ابن معين للدارمي (٢٦٠ و٩٣٦). سؤالات ابن الجنيد (٨٨٠). الجرح والتعديل (٣/ ٢٢٢). بحر الدم (٢٣١). الجامع في العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٩٨). سؤالات البرقاني (٩٣). ومعرفة الثقات (٣٦٢). تاريخ أسماء الثقات (٢٦٧). الثقات (٦/ ١٨٨). الاستغناء (٢/ ٧٨٠/ ٩٠٧). الكامل (٢/ ٢٧٠). التهذيب (٢/ ٤٥٤). الميزان (١/ ٦١٢)] وروايته هنا من غير رواية حاتم بن إسماعيل عنه؛ فهو لا بأس=

**٣٣٥- ٨-** وعن أوس بن أوس رضي الله عنه؛ عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ

---

=به. والإسناد جيد.

- وأما قول ابن القيم في جلاء الأفهام (٥٣): «وقد صح إسناد هذا الحديث، وسألت شيخنا [يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية] عن سماع يزيد بن عبدالله من أبي هريرة فقال: ما كأنه أدركه، وهو ضعيف، ففي سماعه منه نظر» ففيه نظر من وجهين:

١- أن شيخ الإسلام نفسه قد جوَّد هذا الحديث فقال في الفتاوى الكبرى (٤/ ٣٦١): «وهو حديث جيد»، وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٢٤): «وهذا الحديث على شرط مسلم».

٢- أن يزيد بن عبدالله بن قسيط: ثقة محتج به في الصحاح [انظر: التهذيب (٩/ ٣٥٧). الميزان (٤/ ٤٣٠)] أثبت له البخاري السماع من أبي هريرة فقال في التاريخ الكبير (٨/ ٣٤٤): «سمع ابن عمر وأبا هريرة...» وناهيك بالبخاري حجة في هذا الباب. والتاريخ يعضد ذلك، فقد توفى ابن قسيط سنة (١٢٢) وله تسعون سنة، يعني: أنه ولد سنة (٣٢) أي: قبل وفاة أبي هريرة بنحو (٢٥) سنة على الأقل إذ كانت وفاته سنة سبع وقيل: ثمان وقيل: تسع وخمسين، وهذا يعني أنه أدركه في سن الطلب وصاحبه مدة والله أعلم.

- وقد صحح إسناده النووي في الرياض (١٤٠٢) وفي الأذكار (٣٣٥).

- وقال العراقي في تخريج الإحياء (١/ ٢٧٩): «سنده جيد».

- وقال ابن حجر في الفتح (٦/ ٥٦٣): «ورواته ثقات».

- وقال في التلخيص بعد أن ذكر طرق وشواهد حديث فضل زيارة قبر النبي ﷺ (٢/ ٥٠٩): «طرق هذا الحديث كلها ضعيفة... ثم قال: وأصح ما ورد في ذلك ما رواه أحمد وأبو داود...» وذكر الحديث.

- ومما يؤكد أن الحديث حجة في بابه قول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والإمام أحمد رضي الله عنه ـ أعلم الناس في زمانه بالسنة ـ لما سئل عن ذلك [يعني: عن زيارة قبر النبي ﷺ] لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك إلا حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يسلم عليَّ إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام» وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه» [الفتاوى الكبرى (١/ ١٤٣) وانظر: الفتاوى الكبرى (٢/ ٥) و(٤/ ٣٦١). منهاج السنة النبوية (٢/ ٤٤٢). الرد على البكري (١٠٦ و٢٥٣). شرح نونية ابن القيم (٢/ ٣٥٩). العقود الدرية (٣٥٣)].

- وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٢٦٦). [وفي صحيح سنن أبي داود (١/ ٥٧٠) برقم (١٠٤١)] «المؤلف».

فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ أَيْ يَقُولُونَ: قَدْ بَلِيتَ؟ قَالَ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ ـ عَلَيْهِمُ السَّلامُ ـ»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود في ٢-ك الصلاة، ٢٠٢-ب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، (١٠٤٧). و٣٦٢-ب في الاستغفار، (١٥٣١). والنسائي في ١٤-ك الجمعة، ٥-ب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، (١٣٧٣). وابن ماجه في ٥-ك إقامة الصلاة، ٧٩-ب في فضل الجمعة، (١٠٨٥). وفي ٦-ك الجنائز، ٦٥-ب ذكر وفاته ودفنه ﷺ، (١٦٣٦) والدارمي (١/ ٤٤٥) (١٥٧٢). وابن خزيمة (٣/ ١١٨/ ١٧٣٣-١٧٣٤). وابن حبان (٥٥٠ - موارد). والحاكم (١/ ٢٧٨) و(٤/ ٥٦٠). وأحمد (٤/ ٨). وابن أبي شيبة (٢/ ٥١٦). وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٢٢). وابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ (٦٣). وفي الآحاد والمثاني (٣/ ٢١٧/ ١٥٧٧). والبزار (٨/ ٤١١/ ٣٤٨٥ - البحر الزخار). والطبراني في الكبير (١/ ٢١٦/ ٥٨٩). وفي الأوسط (٥/ ٩٧/ ٤٧٨٠). والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤٨). وفي السنن الصغرى (١/ ٢٠٩/ ٦٠٧). وفي الشعب (٣/ ١١٠/ ٣٠٢٩). وفي فضائل الأوقات (٢٧٥). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩/ ٤٠٢).

- من طرقٍ عن حسين بن علي الجعفي ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس به مرفوعاً.

* تنبيه: وقع في سنن ابن ماجه ومسند البزار «عن شداد بن أوس» بدل «أوس بن أوس» وهو وهم. [وانظر: تحفة الأشراف (٢/ ٤)].

- ولهذا الحديث علتان:

- الأولى: وهم حسين بن علي بن الوليد الجعفي في إسناده حيث نسب عبدالرحمن بن يزيد فقال: ابن جابر، وإنما هو ابن تميم، وابن جابر: ثقة، وابن تميم: ضعفوه، وقال أبو داود والنسائي والدارقطني: «متروك» وكذبه الوليد بن مسلم. [التهذيب (٥/ ١٩٧). الميزان (٢/ ٥٩٨)].

- قال البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٦٥): «عبدالرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول، سمع منه الوليد بن مسلم، عنده مناكير، ويقال: هو الذي روى عنه أهل الكوفة: أبو أسامة وحسين فقالوا: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر».

- وقد جزم بذلك في التاريخ الأوسط (٢/ ١٠٩) وفي علل الترمذي الكبير (ص ٣٩٢ - ترتيبه) إذ يقول في الأخير: «أهل الكوفة يروون عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير، وإنما أرادوا عندي: عبدالرحمن بن يزيد بن تميم؛ وهو: منكر الحديث، وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبدالرحمن بن يزيد بن جابر».

- وقال أبو حاتم: «عنده مناكير، يقال: هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي، وقالا: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=هو ابن يزيد بن جابر، وغلطا في نسبه، ويزيد بن تميم: أصح، وهو ضعيف الحديث» [الجرح والتعديل (٥/ ٣٠٠)].

- وقال أيضاً: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر: لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدث عنه، والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحدٌ، وهو عبدالرحمن بن يزيد بن تميم؛ لأن أبا أسامة روى عن عبدالرحمن بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة خمسة أحاديث أو ستة أحاديث منكرة؛ لا يحتمل أن يحدث عبدالرحمن بن يزيد بن جابر مثله، ولا أعلم أحداً من أهل الشام روى عن ابن جابر من هذه الأحاديث شيئاً. وأما حسين الجعفي فإنه روى عن عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ في يوم الجمعة أنه قال: «أفضل الأيام يوم الجمعة، فيه الصعقة، وفيه النفخة، وفيه كذا» وهو حديث منكر لا أعلم أحداً رواه غير حسين الجعفي. وأما عبدالرحمن بن يزيد بن تميم: فهو ضعيف الحديث، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر: ثقة» [علل الحديث (١/ ١٩٧)].

- وقال ابن حبان في ابن تميم: «كان ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، من كثرة الوهم والخطأ، ...» وقد روى عنه الكوفيون أبو أسامة وحسين الجعفي وذووهما، ...» [المجروحين (٢/ ٥٥)].

- وقال البزار: «وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم أحداً يرويه إلا شداد بن أوس [وهو وهم منه، وإنما هو: أوس بن أوس] ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق عن شداد، ولا رواه إلا حسين بن علي الجعفي، ويقال: إن عبدالرحمن بن يزيد هذا: هو عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، ولكن أخطأ فيه أهل الكوفة أبو أسامة والحسين الجعفي؛ على أن عبدالرحمن بن يزيد بن تميم لا نعلم روى أبي الأشعث، وإنما قالوا ذلك لأن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر: ثقة، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم: لين الحديث، فكان هذا الحديث فيه كلام منكر عن النبي ﷺ فقالوا: هو لعبدالرحمن ابن تميم أشبه».

- ونقل الخطيب البغدادي عن أبي حفص عمرو بن علي قوله في ابن جابر: «روى عنه أهل الكوفة أحاديث مناكير» ثم تعقبه بقوله: «قلت: روى الكوفيون أحاديث عبدالرحمن ابن يزيد بن تميم عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، ووهموا في ذلك؛ فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن غير ابن تميم الذي إليه أشار عمرو بن علي، وأما ابن جابر فليس في حديثه منكر، والله أعلم» [التاريخ (١٠/ ٢١٢)].

- فؤلاء خمسة من الأئمة النقاد لم يخصوا الوهم في ذلك بأبي أسامة حماد بن أسامة بل أشركوا معه عموم أهل الكوفة، ومنهم من عيَّن حسيناً الجعفي أيضاً ـ كالبخاري وأبي حاتم وابن حبان والبزار ـ فيمن وهم في ابن تميم فجعله ابن جابر.

- خالفهم الإمام الدارقطني في تعليقاته على كتاب المجروحين لابن حبان عند قوله: «وقد روى عنه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=الكوفيون أبو أسامة الحسين الجعفي وذووهما» قال الدارقطني (ص ١٥٧ وت ١٩٠): «قوله: حسين الجعفي روى عن عبدالرحمن بن يزيد بن تميم خطأ. الذي يروي عنه حسين هو عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروي عن عبدالرحمن ابن يزيد هذا: ابن تميم، فيقول: ابن جابر، ويغلط في اسم جده».

- فخص الوهم في ذلك بأبي أسامة وحده، وجزم بأن حسيناً الجعفي إنما يروي عن ابن جابر - الثقة - فغلط في ذلك.

- وإن كان هناك من الأئمة من وهم أبا أسامة في ذلك - ولم يذكروا معه غيره - إلا أنهم لم ينفوا أن يكون حصل الوهم في ذلك لغيره؛ كابن نمير ومحمد بن عبدالرحمن ابن أخي حسين الجعفي وأبي داود وابنه أبو بكر بن أبي داود وموسى بن هارون والنسائي ويعقوب ابن سفيان [الجرح والتعديل (٥/ ٣٠٠). المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٠١ و٨٠٢). الضعفاء والمتروكين للنسائي (٣٨٠). سؤالات الآجري (٥/ ق ٤٨). التهذيب (٥/ ١٩٧)].

- والصواب في ذلك قول البخاري وأبي حاتم ومن وافقهما فهما أعلم من الدارقطني وأرفع منه درجات في إدراك خفايا العلل، وقد تقدم نقل كلام ابن حجر العسقلاني عند حديث كفارة المجلس (٣٠٠) والشاهد منه نصه: «. . . وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم، وقوة بحثهم، وصحة نظرهم وتقدمهم؛ بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه» والله أعلم.

- وعلى ما تقدم فالقول في حديث أوس هو ما قاله أبو حاتم: «حديث منكر». ومع ذلك فقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وعبدالغني المقدسي والمنذري وابن القيم والألباني [جلاء الأفهام (ص ٨٠ وما بعدها). القول البديع (١٦٣). صحيح الترغيب (٦٩٨) وغيرها].

- العلة الثانية: وهي أن عبدالرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث: قال علي بن المديني: حدثنا حسين بن علي الجعفي قال: حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس. . . الحديث.

- أخرجه إسماعيل القاضي (٢٢).

* وقد ورد بعض هذا الحديث من:

١ - حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أهبط من الجنة، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة، من حين تصبح حتى تطلع الشمس، شفقاً من الساعة؛ إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه».

- يأتي برقم (٤٥٠). وليس فيه موضع الشاهد.

٢ - حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة؛ فإنه يوم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=مشهود تشهده الملائكة، وإن أحداً لن يصلي عليَّ إلا عرضت عليَّ صلاته حتى يفرغ منها» قال: قلت: وبعد الموت؟ قال: «وبعد الموت؛ إن الله حرم علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، فنبي الله حي يرزق».

- أخرجه ابن ماجه (١٦٣٧). والمزي في تهذيب الكمال (١٠/ ٢٣).

- من طريق عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أيمن عن عبادة بن نُسَيٍّ عن أبي الدرداء به مرفوعاً.

- قال المنذري في الترغيب (٢/ ٣٢٨): «رواه ابن ماجه بإسناد جيد».

- وأولى منه قول البوصيري في الزوائد: «هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع في موضعين: عبادة بن نسي روايته عن أبي الدرداء مرسلة، قاله العلائي. وزيد بن أيمن عن عبادة بن نسي [مرسل]، قاله البخاري». [وانظر: جامع التحصيل (٣٣٤). التاريخ الكبير (٣/ ٣٨٧)].

- وقال السخاوي في القول البديع (١٦٤): «ورجاله ثقات؛ لكنه منقطع».

- وكذا قال الألباني في الإرواء (١/ ٣٥).

- واختلف فيه على سعيد بن أبي هلال، فقد رواه أيضاً: سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الدرداء بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه الطبراني في الكبير. ذكره ابن القيم في جلاء الأفهام (١٢٧). والسخاوي في القول البديع (١٦٤) وقال: «وقال العراقي: إن إسناده لا يصح».

- قلت: عمرو بن الحارث أوثق من خالد بن يزيد وأحفظ، وإسناد خالد معضل.

٣- حديث أبي أمامة: قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا عليَّ من الصلاة في كل يوم جمعة؛ فإن صلاة أمتي تعرض عليَّ في كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم عليَّ صلاة كان أقربهم مني منزلة».

- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤٩). وفي شعب الإيمان (٣/ ١١٠/ ٣٠٣٢).

- من طريق إبراهيم بن الحجاج [السامي الناجي] ثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامي عن أبي أمامة به مرفوعاً.

- قال المنذري في الترغيب (٢/ ٣٢٨): «رواه البيهقي بإسناد حسن، إلا أن مكحولاً قيل: لم يسمع من أبي أمامة».

- وقال السخاوي في القول البديع (١٦٤): «رواه البيهقي بسند حسن لا بأس به، إلا أن مكحولاً قيل: لم يسمع من أبي أمامة في قول الجمهور».

- وقال الألباني في الإرواء (١/ ٣٥): «رواه البيهقي في الشعب بإسناد حسن إلا أنه منقطع».

- وهو كما قال: مكحول لم ير أبا أمامة؛ قاله أبو حاتم الرازي [المراسيل (٣٨٢). جامع التحصيل (ص ٢٨٥)].

٤- حديث أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ قال: أكثروا عليَّ الصلاة في يوم الجمعة؛ فإنه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ليس أحد يصلي عليَّ يوم الجمعة إلا عرضت عليَّ صلاته».
- أخرجه الحاكم (٢/ ٤٢١). وابن أبي عاصم (٦٤). والبيهقي في الشعب (٣/ ١١٠/ ٣٠٣٠).
- من طريق الوليد بن مسلم حدثني أبو رافع عن سعيد المقبري عن أبي مسعود به مرفوعاً.
- قال الحاكم: «صحيح الإسناد؛ فإن أبا رافع هذا هو إسماعيل بن رافع، ولم يخرجاه».
- وتعقبه الذهبي بقوله: «إسماعيل بن رافع أبو رافع: ضعفوه».
- قلت: وهذا منكر؛ لتفرد أبي رافع به عن سعيد المقبري في كثرة أصحابه، وأبو رافع إسماعيل ابن رافع: منكر الحديث [التهذيب (١/ ٣٠٨). الميزان (١/ ٢٢٧)].
- والوليد بن مسلم مشهور بتدليس التسوية ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند.
٥- حديث أنس؛ وله عنه طرق:
- أحدها: يرويه يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس مرفوعاً بلفظين: «أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة فإن صلاتكم تعرض عليَّ» والثاني: «أكثروا عليَّ من الصلاة في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيداً وشافعاً يوم القيامة».
- الأول: يرويه عن يزيد: خازم بن الحسين أبو إسحاق الحميسي.
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ٧٤).
- والثاني: يرويه عن يزيد: درست بن زياد.
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٢). والبيهقي في الشعب (٣/ ١١١/ ٣٠٣٣).
- ويزيد وخازم ودرست: ضعفاء [التقريب (١٠٧١ و٢٨٣ و٣١٠)].
- الثاني: يرويه رواد بن الجراح عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس قال النبي ﷺ: «أكثروا عليَّ الصلاة يوم الجمعة».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٧٨).
- سعيد بن بشير: يروي عن قتادة المنكرات [التهذيب (٣/ ٣٠٣)].
- ورواد بن الجراح: «صدوق اختلط بآخره فترك» [التقريب (٣٢٩)].
- وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث منكر بهذا الإسناد» [العلل (١/ ٢٠٥)].
- الثالث: يرويه أبو ظلال عن أنس مرفوعاً مطولاً.
- عزاه ابن القيم في جلاء الأفهام (ص ٨٦) إلى الطبراني.
- وأبو ظلال: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات، يروي عن أنس ما ليس من حديثه [التهذيب (٩/ ٩٤). الميزان (٤/ ٣١٦ و٥٤٢)].
- الرابع: ترويه حكامة بنت عثمان بن دينار أخي مالك بن دينار قالت: حدثني أبي عثمان ابن دينار عن أخيه مالك بن دينار عن أنس بن مالك خادم النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «إن أقربكم مني يوم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=القيامة في كل موطن أكثركم عليَّ صلاة في الدنيا، من صلى عليَّ في يوم الجمعة وليلة الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة حاجة: سبعين من حوائج الآخرة، وثلاثين من حوائج الدنيا، ثم يوكل الله بذلك ملكاً يدخله في قبري كما يدخل عليكم الهدايا، يخبرني من صلى عليَّ باسمه ونسبه إلى عشيرته فأثبته عندي في صحيفة بيضاء».

- أخرجه البيهقي في الشعب (٣/ ١١١/ ٣٠٣٥). ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٣٠١).

- وفي إسناد الشعب المطبوع: سقط أكملته من تاريخ دمشق وكتب الرجال.

- وحكامة: لا شيء؛ قاله ابن حبان في الثقات (٧/ ١٩٤). وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ٢٠٠): «عثمان بن دينار أخو مالك بن دينار: تروى عنه حكامة ابنته أحاديث بواطيل، ليس لها أصل. ـ ثم ساق لها حديث ثم قال: «أحاديث حكامة تشبه حديث القصاص ليس لها أصول» [وانظر: الميزان (٣/ ٣٣). اللسان (٤/ ١٦٢) (٢/ ٤٠٣)].

- قلت: وهذا من بواطليها، فقد تفردت فيه بأشياء لم تتابع عليها.

٦- حديث ابن عباس: يرويه عمرو بن شمر عن محمد بن سوقة عن عامر الشعبي عن ابن عباس مرفوعاً ببعض حديث أنس.

- أخرجه البيهقي في الشعب (٣/ ١١١/ ٣٠٣٤).

- وقال: «هذا إسناد ضعيف بمرة».

- قلت: علته: عمرو بن شمر: منكر الحديث جداً، لا يكتب حديثه، كذبه الجوزجاني، ورماه بالوضع: ابن حبان والحاكم وأبو نعيم والسليماني. [الميزان (٣/ ٢٦٨). اللسان (٤/ ٤٢٢)].

٧- مرسل الحسن البصري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة».

- أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٥١٧). وإسماعيل القاضي (٤٠).

- بإسنادين إلى الحسن: أحدهما صحيح، والآخر حسن.

- فهو مرسل صحيح الإسناد [وانظر: الإرواء (١/ ٣٥)].

- وحاصل ما تقدم: فإنه باستثناء الأحاديث المنكرة والباطلة؛ فإن حديث: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة» حديث حسن لمجيئه من طرق كثيرة ضعفها يسير يقوى بعضها بعضاً، كحديث أبي الدرداء وأبي أمامة وأنس [من طريق يزيد بن أبان] ومرسل الحسن البصري. وأما حديث أوس فإنه منكر كما تقدم.

- [وحديث أوس صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/ ٢٩٠)، وفي إرواء الغليل برقم (٤)، وفي صحيح النسائي (١/ ٤٤٣)، وصحيح ابن ماجه برقم (١٠٨٥، ١/ ١٧٩) وغيرها] «المؤلف».

# ١٢٣ - السلام وآدابه

٣٣٦- ١- عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لاَ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَ لاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟! أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ»(١).

(١) أخرجه مسلم في ١-ك الإيمان، ٢٢-ب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، (٥٤) (١/ ٧٤). وأبو عوانة (١/ ٣٨-٣٩/ ٨٣ و٨٤). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (١/ ١٤١/ ١٩٠ و١٩١). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٢-ب إفشاء السلام (٥١٩٣). والترمذي في ٤٣-ك الاستئذان والآداب، ١-ب ما جاء في إفشاء السلام، (٢٦٨٨). وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه في المقدمة، ٩-ب في الإيمان، (٦٨). وفي ٣٣-ك الأدب، ١١-ب إفشاء السلام (٣٦٩٢). وابن حبان (١/ ٤٧١-٤٧٢/ ٢٣٦ - إحسان). وأحمد (٢/ ٣٩١ و٤٤٢ و٤٧٧ و٤٩٥). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٣٧). وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٤٨/ ٤٦٢ و٤٦٣). وابن منده في الإيمان (١/ ٤٦٢ و٤٦٣/ ٣٢٨-٣٣٢). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٣١). والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٣٢). وفي الشعب (٦/ ٤٢٣/ ٨٧٤٥). والخطيب في التاريخ (٤/ ٥٨). وغيرهم.

- من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- تابع الأعمش: عاصم بن أبي النجود. وهو صدوق.
- أخرج حديثه: إسحاق بن راهويه (١/ ٤٥٩/ ٥٣٤). وأحمد (٢/ ٥١٢). وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٤٦٤).
- وله طرق أخرى منها:
- ما رواه العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٠). وابن منده في الإيمان (٣٣٣ و٣٣٤).
- وإسناده صحيح؛ على شرط مسلم.
- وله طرق أخرى معلولة:
- أخرجها: إسحاق بن راهوية (١/ ٣٧٢/ ٣٨٥). والطبراني في الكبير (١٠/ ١٨٣/ ١٠٣٩٦). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٧٥). وفي أخبار أصبهان (٢/ ٢٩٧). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٢٣/ ٨٧٤٦). والخطيب في الموضح (٢/ ٤٤٣). وغيرهم.

=

**٣٣٧- ٢- وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه؛ قال: «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ»(١).**

=- وله شاهد من حديث الزبير بن العوام مرفوعاً بلفظ: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء، هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين، والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أنبئكم بمايثبت ذلك لكم؟ أفشوا السلام بينكم».

- وفي سنده اختلاف يطول ذكره، والراجح ما رواه علي بن المبارك وشيبان وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد عن هشام أن مولى لآل الزبير حدثه أن الزبير حدثه عن النبي ﷺ به. قال أبو زرعة: «الصحيح هذا» [علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٢٧)]. وعليه فالإسناد ضعيف لجهالة مولى آل الزبير [انظر: التقريب (١٣٣٥)].

- أخرج طرق الحديث: الترمذي (٢٥١٠). والضياء في المختارة (٣/ ٨٠ و٨١/ ٨٨٧- ٨٩٠). وأحمد (١/ ١٦٥ و١٦٧). والطيالسي (١٩٣). وعبدالرزاق (١٠/ ٣٨٥/ ١٩٤٣٨). وعبد بن حميد (٩٧). والبزار (٦/ ١٩٢/ ٢٢٣٢ - البحر الزخار). وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٤٦٥ و٤٦٦). وأبو يعلى (٢/ ٣٢/ ٦٦٩). والهيثم بن كليب (١/ ١١٤ و١١٥/ ٥٤ و٥٥). وابن قانع في المعجم (١/ ٢٢٣). والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٣٢). وفي الشعب (٥/ ٢٦٧) و(٦/ ٤٢٤). وابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ١٢٠).

- وله شواهد أخرى لا تخلو من مقال: عن أبي موسى وأبي أمامة وغيرهما.

(١) علقه البخاري في صحيحه، ٢-ك الإيمان، ٢٠-ب إفشاء السلام من الإسلام، هكذا موقوفاً على عمار بصيغة الجزم، قال: وقال عمار: فذكره.

- ووصله: وكيع في الزهد (٢/ ٥٠٤/ ٢٤١). وابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤٨). والإيمان ص (٤٤/ ١٣١). وابن حبان في روضة العقلاء (ص ٧٥). والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٧٥/ ٤٩) و(٦/ ٤٣٦/ ٨٧٩٧). والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (١٢١). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٤٥٢). وابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٣٦). وكذا الإمام أحمد في كتاب الإيمان [ذكره ابن ناصر الدين في أماليه «الإتحاف بحديث فضل الانصاف» (ص ١٤). وابن حجر في الفتح (١/ ١٠٤)، وفي تغليق التعليق (٢/ ٣٦)].

- من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر العبسي عن عمار بن ياسر، به موقوفاً عليه.

- ورجاله ثقات، غير أن أبا إسحاق السبيعي كان قد اختلط بآخره، وهو أيضاً مشهور بالتدليس وقد عنعنه. [التقريب (٧٣٩). تعريف أهل التقديس (ص ١٠١)]. وسفيان الثوري ممن روى عنه=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=قبل الاختلاط . وهو أثبت الناس فيه . وهو من قدماء أصحابه . فزالت شبهة الاختلاط . وبقيت شبهة تدليسه .

- وأخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده [ذكره الحافظ في الفتح (١/ ١٠٤)] ومن طريقه : ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٤٥١) . وابن نقطة في التقييد (٤٤٠) . والذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ٤٢٧) . وابن ناصر الدين في «الإتحاف بحديث فضل الانصاف» (٥) . وابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٣٧) . وأخرجه أيضاً الطبري في تهذيب الآثار (١/ ١١٨- ١١٩/ ١٩٤) . وابن عساكر (٤٣/ ٤٥٢)] .

- كلهم من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار أنه قال : «ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان : . . . » فذكره .

- قال الحافظ في النكت (٢/ ٦٣٠) عن شعبة : كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه . . . ثم ذكر عنه ما جاء في المعرفة للبيهقي أنه قال : كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش وأبو إسحاق وقتادة . قال الحافظ : وهي قاعدة حسنة : تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها . اهـ . وبذلك زالت شبهة تدليسه ، وصح الإسناد ، والحمد لله .

- وقد تابع سفيان وشعبة :

- إسرائيل وفطر بن خليفة وهارون بن سعد وزهير بن معاوية وحُديج بن معاوية ، وأبو بكر ابن عياش ويوسف بن أسباط ، ومعمر بن راشد .

١- أما رواية إسرائيل فقد ذكرها ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٤٥) . وإسرائيل ثقة وهو من أثبت الناس في جده . [التهذيب (١/ ٢٧٧)] .

٢- وأما رواية فطر : فأخرجها الطبري في تهذيب الآثار ـ مسند عمر (١/ ١١٩/ ١٩٦) . والأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢١٣/ ٢/ ق) . وفطر صدوق ، روى له البخاري مقروناً حديثاً واحداً برقم (٥٩٩١) .

٣- وأما رواية هارون بن سعد : فأخرجها ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٤٥٢) . وابن ناصر الدين في الإتحاف من أماليه ، (٧) . وقال : في إسناده نظر . اهـ . وذلك لضعف عبدالرحيم بن هارون راويه عن هارون ، كذبه الدارقطني [الميزان (٢/ ٦٠٧) . التقريب (ص ٦٠٧)] . وذكرها ابن حجر في التغليق (٢/ ٣٧) .

٤- وأما رواية زهير بن معاوية : فأخرجها يعقوب بن شيبة في مسنده ومن طريقه ابن عساكر (٤٣/ ٤٥١-٤٥٢) . وابن ناصر الدين في الإتحاف (٦) . وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٧) . وهي بالمعنى . وزهير : ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط ، كما قال أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة . [الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٩)] .

٥- وأما رواية حُدَيج بن معاوية : فأخرجها البيهقي في الشعب (٧/ ٥٣٢/ ١١٢٣٩) . ومن =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٤٥٥). وذكرها ابن ناصر الدين في الإتحاف عقب الحديث السادس، وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٧). من طريق: سعيد بن منصور ثنا حديج بن معاوية عن أبي إسحاق قال: سمعت صلة بن زفر ثنا عمار بن ياسر، وذكر قوله. اهـ. وحديج بن معاوية: صدوق يخطىء [التقريب (٢٢٦)]. وتصريح أبي إسحاق بالسماع موافق لما تقدم من رواية شعبة عنه.

٦- وأما رواية أبي بكر بن عياش: فأخرجها الطبري في مسند عمر من تهذيب الآثار (١/ ١١٩/ ١٩٥). وإسنادها جيد، وأبو بكر في أبي إسحاق مثل شريك وأبي الأحوص.

٧- وأما رواية يوسف بن أسباط: فعلقها ابن ناصر الدين في الإتحاف (٨). وعلقها ابن حجر في التغليق (٢/ ٣٧). وزاد: «ومن ضيعهن فقد ضيع الإيمان». ويوسف بن أسباط وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم لا يحتج به، وقال البخاري كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي [الميزان (٤/ ٤٦٢)]. وقال ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٣٨): «مستقيم الحديث، ربما أخطأ». وقال ابن معين في الكامل (٧/ ١٥٩): «هو عندي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل على حفظه فيغلط ويشتبه عليه ولا يتعمد الكذب». اهـ.

- قلت: لم يذكروا في شيوخه أبا إسحاق السبيعي، بل هو مشهور بالرواية عن سفيان الثوري. وقد وقعت روايته على الوجه عند السمعاني في أدب الإملاء (١٢١) من طريق عبدالله ابن جابر الطرسوسي ثنا عبدالله بن خبيق ثنا يوسف بن أسباط عن سفيان عن أبي إسحاق به. إلا أن عبدالله بن جابر هذا: قال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث» وقال أيضاً: «منكر الحديث» [انظر: تاريخ دمشق (٢٧/ ٢٣٤)] وقد خالفه ابن جوصا [صدوق له غرائب. الميزان (١/ ١٢٥). اللسان (١/ ٢٥٩)] فرواه عن عبدالله بن خبيق ثنا يوسف عن أبي إسحاق به فلم يذكر الثوري فيه [التغليق (٢/ ٣٧)]. وذكره أشبه. والله أعلم.

٨- وأما رواية معمر بن راشد: فأخرجها معمر في جامعه [ذكره الحافظ في الفتح (١/ ١٠٤)]. وعنه عبدالرزاق في المصنف (١٠/ ٣٨٦/ ١٩٤٣٩). ومن طريقه: ابن ناصر في الإتحاف: الحديث الأول، وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٨)، وقال: وهذا موقوف صحيح.

- وقد اختلف على عبدالرزاق: فروى هكذا عنه موقوفاً، وروى عنه مرفوعاً:

(أ) فرواه الحسن بن عبدالله الكوفي الواسطي [قال ابن حجر: «ضعيف». مختصر زوائد البزار (٢١)] عنه به مرفوعاً:

- أخرجه البزار (٤/ ٢٣٢/ ١٣٩٦ - البحر الزخار). وقال: «وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار موقوفاً، وأسنده هذا الشيخ عن عبدالرزاق». وابن أبي حاتم في العلل (٢/ ١٤٥). وابن عساكر (٤٣/ ٤٥٢-٤٥٣). وابن ناصر الدين في الإتحاف (٢). وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٨). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال ابن أبي حاتم (٢/ ١٤٥): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار عن النبي ﷺ: ثلاث من كن فيه . . . الحديث فقالا: هذاخطأ رواه الثوري وشعبة وإسرائيل وجماعة يقولون: عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار قوله لا يرفعه أحد منهم. والصحيح موقوف عن عمار. قلت لهما: الخطأ ممن هو؟ قال أبي: أرى من عبدالرزاق أو من معمر فإنهما جميعاً كثيري الخطأ. وقال أبو زرعة: لا أعرف هذا الحديث من حديث معمر. ثم قال: من يقول هذا؟ قلت: حدثنا شيخ بواسط يقال له: ابن الكوفي عن عبدالرزاق. فسكت».

- ولم يتفرد الحسن بن عبدالله الكوفي برفعه بل تابعه.

(ب) محمد بن الصباح الصنعاني [لم أقف على له على ترجمة]: أخرجه ابن الأعرابي في المعجم (١/ ٣٧٨/ ٧٢١) وذكره ابن ناصر الدين في الإتحاف (ص ١٣). وابن حجر في التغليق (٢/ ٣٩).

- قال ابن ناصر الدين: «رواية الموقوف أشبه، وبذلك علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم عن عمار، ولأن رواته عن أبي إسحاق السبيعي أحفظ وأكثر كما أشار إليه أبو محمد بن أبي حاتم».

- وقال الحافظ في التغليق (٢/ ٣٩): «فالظاهر أن الوهم فيه من عبدالرزاق، لأن هذين ممن سمع منه بآخرة» وقال في الفتح (١/ ١٠٤): «وهو معلول من حيث صناعة الإسناد، لأن عبدالرزاق تغير بأخرة، وسماع هؤلاء منه في حال تغيره. إلا أن مثله لا يقال بالرأي، فهو في حكم المرفوع».

- وقد روى مرفوعاً من وجهين آخرين من حديث عمار:

١ - من طريق محمد بن سعيد بن سويد الكوفي حدثني أبي عن عبدالرحمن بن إسحاق عن القاسم عن أبي أمامة عن عمار بنحوه مرفوعاً.

- أخرجه الطبراني في الكبير [ذكره ابن حجر في الفتح (١/ ١٠٤). والهيثمي في المجمع (١/ ٥٧)]. وعنه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٤١). ومن طريقه ابن ناصر الدين في الإتحاف (٩). وابن حجر في التغليق (٢/ ٤٠).

- ومحمد بن سعيد بن سويد: قال في الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٦): «روى عن أبيه سعيد ابن سويد صاحب عبدالملك بن عمير». ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

- وأبوه سعيد بن سويد ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٧). وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٠) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقالا: «روى عنه محمد ابن الصلت» وكذا روى عنه ابنه كما تقدم. وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٣٦٢).

- وعبد الرحمن بن إسحاق هو: ابن الحارث الواسطي، ويقال: كوفي، ضعيف [الميزان (٢/ ٥٤٨). التقريب (٥٧٠)]. والقاسم بن عبدالرحمن أبو عبدالرحمن صاحب أبي أمامة قال في التقريب (٧٩٢): «صدوق يغرب كثيراً» فالإسناد ضعيف.

- قال ابن ناصر الدين: «إسناده ضعيف»، وقال الحافظ: «وهذا الإسناد ضعيف أيضاً» [التغليق=

**٣٣٨- ٣- وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[١].**

---

=(٢/ ٤٠)]. وقال في الفتح (١/ ١٠٤): «وفي إسناده ضعف».

- وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٥٧): «رواه الطبراني في الكبير، وفيه القاسم أبو عبدالرحمن وهو ضعيف» وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٥٣٣).

٢- من طريق سكين بن أبي سراج قال: سمعت الحسن يحدث عن عمار أن رسول الله ﷺ قال: «لا يستكمل عبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال: . . .» وذكره.

- أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١٦٠ و٢٨٤ - المنتقى).

- وسكين بن أبي سراج: قال عنه البخاري والخطيب البغدادي وأبو علي الحافظ: «منكر الحديث». وقال ابن حبان: «شيخ يروي الموضوعات عن الأثبات، والملزقات عن الثقات» [انظر: المجروحين (١/ ٣٦٠). الكامل (٧/ ١٦٨). ضعفاء الأصبهاني (٩٢). ضعفاء ابن الجوزي (١٤٥٤). الميزان (٢/ ١٧٤). اللسان (٣/ ٥٦)].

- والحسن البصري كان يرسل كثيراً ويدلس [التقريب (٢٣٦)].

- قال الحافظ في التغليق (٢/ ٤٠): «وفي إسناده انقطاع ومقال» قلت: هو منكر بهذا الإسناد.

- فالصحيح الموقوف، ورفعه خطأ، والقول فيه قول أبي حاتم وأبي زرعة وابن ناصر الدين وابن حجر، وكذا الألباني فقد قال في مختصر صحيح البخاري (١/ ١٢): «وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح» ـ يعني الموقوف ـ وحديثا الحسن وأبي أمامة الضعيفان لا يقويان طريق معمر المرفوع، فإن معمراً قد خالف فيه الثقات، فهو موقوف من حيث صناعة الإسناد وله حكم الرفع كما قال الحافظ في الفتح (١/ ١٠٤): «وهذا التقرير [يعني شرح الحديث] يقوى أن يكون الحديث مرفوعاً، لأنه يشبه أن يكون كلام من أوتي جوامع الكلم. والله أعلم».

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٢-ك الإيمان، ٦-ب إطعام الطعام من الإسلام، (١٢). و٢٠-ب السلام من الإسلام، (٢٨). و٧٩-ك الاستئذان، ٩- باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، (٦٢٣٦). وفي الأدب المفرد (١٠١٣ و١٠٥٠). ومسلم في ١-ك الإيمان، ١٤-ب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، (٣٩-١/ ٦٥). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (١/ ١٣٠/ ١٥٥). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٢-ب إفشاء السلام، (٥١٩٤). والنسائي في ٤٧-ك الإيمان، ١٢-ب أي الإسلام خير، (٥٠١٥) (٨/ ١٠٧). وابن ماجه في ٢٩-ك الأطعمة، ١-ب إطعام الطعام، (٣٢٥٣). وابن حبان (٢/ ٢٥٨/ ٥٠٥). وأحمد (٢/ ١٦٩). والبيهقي في الشعب (٣/ ٢١٥/ ٣٣٥٩) و(٦/ ٤٢٥/ ٨٧٥١). وغيرهم. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ولعبدالله بن عمرو حديث آخر بمعناه: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨١). والترمذي (١٨٥٥). والدارمي (٢/ ١٤٨/ ٢٠٨١). وابن ماجه (٣٦٩٤). وابن حبان (١٣٦٠ - موارد). وأحمد (٢/ ١٧٠ و١٩٦). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٣٦/ ٥٧٩٠). وعبد بن حميد (٣٥٥). والبزار (٦/ ٣٨٣/ ٢٤٠٢). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٨٧).

- من طرقٍ عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام، تدخلوا الجنان» وعند الترمذي: «تدخلوا الجنة بسلام». وقال: «حديث حسن صحيح».

- وهو كما قال: فقد رواه عن عطاء جماعة منهم: زائدة بن قدمة وهو ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط، وزائدة: ثقة ثبت [انظر: التهذيب (٥/ ٥٧٠)].

- وصححه الألباني في الصحيحة (٥٧١) وصحيح الجامع (١٠٤١) وغيرهما.

- وله شواهد منها:

١- حديث عبدالله بن سلام قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة انجفل الناس قِبَله، وقيل: قد قدم رسول الله ﷺ، قد قدم رسول الله ﷺ، قد قدم رسول الله ﷺ، ثلاثاً. فجئت في الناس لأنظر، فلما تبينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال: «يا أيها الناس! أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام؛ تدخلوا الجنة بسلام».

- أخرجه الترمذي (٢٤٨٥). وابن ماجه (١٣٣٤ و٣٢٥١). والحاكم (٣/ ١٣). و(٤/ ١٦٠). والضياء في المختارة (٩/ ٤٣١-٤٣٣/ ٣٩٩-٤٠٤). وأحمد (٥/ ٤٥١). والدارمي (١/ ٤٠٥/ ١٤٦٠) و(٢/ ٣٥٧/ ٢٦٣٢). وابن أبي شيبة (٨/ ٣٤٨/ ٥٤٤١) و(٨/ ٤٣٦/ ٥٧٩١). وابن السني (٢١٥). والقضاعي في مسند الشهاب (٧١٩). والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٥٠٢). وفي الشعب (٣/ ٢١٦) و(٦/ ٤٢٤).

- من طرقٍ عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن زرارة بن أوفى عن عبدالله بن سلام به.

- قال الترمذي: «حديث صحيح» وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

- قلت: وهو كما قال الترمذي، ورجاله ثقات رجال الشيخين.

- وصححه الألباني في الصحيحة (٥٦٩). والإرواء (٣/ ٢٣٩). وصحيح الجامع (٧٨٦٥).

٢- حديث أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرّت عيني، أنبئني عن كل شيء، قال: «كل شيء خلق من ماء». فقلت: أخبرني بشيء إذا عملته دخلت الجنة. قال: «أطعم الطعام، وأفش السلام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام؛ تدخل الجنة بسلام».

- أخرجه ابن حبان (٦٤٢ - موارد). والحاكم (٤/ ١٢٩). وأحمد (٢/ ٢٩٥ و٣٢٣- ٣٢٤ و٤٩٣). من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن أبي ميمونة عن أبي هريرة به. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ولم يتعقبه الذهبي؛ لكن قال في الميزان (٤/ ٥٧٩): «أبو ميمونة عن أبي هريرة وعنه قتادة، قال الدارقطني: مجهول، يترك» وكذا قال الحافظ في التهذيب (١٠/ ٢٨٣). وفرقوا بينه وبين أبي ميمونة الفارسي الذي وثقه النسائي والعجلي وقال فيه ابن معين: «صالح». وعلى هذا فالإسناد ضعيف لجهالة أبي ميمونة. وانظر: الضعيفة (٣/ ٤٩٢). وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٨٥).

* ورواه عثمان بن عبدالرحمن الجمحي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام؛ تورثوا الجنان».

- أخرجه الترمذي (١٨٥٤). والمزي في تهذيب الكمال (١٩/ ٤٣٢).

- قال الترمذي: «حسن صحيح غريب من حديث ابن زياد عن أبي هريرة.

- قلت: علته عثمان بن عبدالرحمن: ليس بالقوي، يحدث عن محمد بن زياد بأحاديث لا يتابع عليها. [التهذيب (٥/ ٤٩٨). الميزان (٣/ ٤٧)].

٣- حديث أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة غرفاً يُرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام، وأفشى السلام، وصلى بالليل والناس نيام».

- أخرجه ابن حبان (٦٤١ - موارد). وأحمد (٥/ ٣٤٣). والطبراني في الكبير (٣/ ٣٠١/ ٣٤٦٦). والبيهقي في السنن (٤/ ٣٠٠). وفي الشعب (٣/ ٤٠٤).

- من طريق عبدالرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابن معانق عن أبي مالك به مرفوعاً. وهو في مصنف عبدالرزاق برقم (٢٠٨٨٣) (١١/ ٤١٨).

- ويحيى بن أبي كثير: ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل [التقريب (١٠٦٥)].

- وهو هنا لم يصرح بالسماع، لكنه ممن احتمل الأئمة تدليسه، فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين [تعريف أهل التقديس (ص ٧٦)].

- وتابعه: أبو سلام ممطور ـ وهو ثقة ـ حدثني أبو معانق . . . به. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٦٧). والخطيب في التاريخ (٨/ ٢٠٢).

- لكن علة الحديث في ابن معانق وهو عبدالله بن معانق الأشعري، أبو معانق الدمشقي: وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: «لا شيء مجهول». والقول قوله. [انظر: التهذيب (٤/ ٤٩٧). والميزان (٢/ ٥٠٦)].

- فالإسناد ضعيف لجهالة ابن معانق.

- والحديث حسنه الألباني في صحيح الترغيب (٩٣٩ و٦١٤). وصحيح الجامع (٢١٢٣). وانظر: مشكاة المصابيح (١/ ٣٨٨).

- ولحديث أبي مالك شاهدان من حديث عبدالله بن عمرو وعلي.

(أ) أما حديث عبدالله بن عمرو: فأخرجه أحمد (٢/ ١٧٣) من طريق ابن لهيعة حدثني حيي بن=

**٣٣٩- ٤- وعن أبي أمامة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ تَعَالَى مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ»(١).**

---

=عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحبلي حدثه عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها»، فقال أبو مالك الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «لمن ألان الكلام، واطعم الطعام، وبات لله قائماً والناس نيام».

- وابن لهيعة: ضعيف؛ لكن تابعه ابن وهب ـ وهو ثقة حافظ ـ عند الحاكم (١/ ٨٠ و٣٢١). والطبراني في الكبير [١٠٣ - من الجزء المفقود (١٣)]. والبيهقي في الشعب (٣/ ١٢٨/ ٣٠٩٠).

- فحسن الحديث بهذه المتابعة، فإن رجاله ثقات مصريون، رجال مسلم غير حيي بن عبدالله: قال أحمد: «أحاديثه مناكير» وقال البخاري: «فيه نظر» وقال النسائي: «ليس بالقوي» وقال ابن معين: «ليس به بأس» وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة» وذكره ابن حبان في الثقات وقال في مشاهير علماء الأمصار: «من خيار أهل مصر ومتقنيهم، وكان شيخاً جليلا فاضلاً» فهو حسن الحديث إذا لم ينفرد. [انظر: التهذيب (٢/ ٤٩٠). الميزان (١/ ٦٢٣). مشاهير علماء الأمصار (١٥٠١)].

(ب) وأما حديث علي: فأخرجه الترمذي (١٩٨٤ و٢٥٢٧). وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١/ ١٥٦). وزوائد الزهد لأبيه (١٠٠). والبزار (٢/ ٢٨١/ ٧٠٢ - البحر الزخار). والسهمي في تاريخ جرجان (٣٠٣). وابن عدي في الكامل (٤/ ٣٠٥).

- من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة غرفا . . .» فذكر مثله إلا أن السائل أعرابي، وزاد في الجواب: «وأدام الصيام».

- قال الترمذي: «هذا حديث غريب؛ لا نعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن إسحاق، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبدالرحمن بن إسحاق هذا من قبل حفظه، وهو كوفي، وعبدالرحمن بن إسحاق القرشي مدني، وهو أثبت من هذا، وكلاهما كانا في عصر واحد».

- وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به علي بن أبي طالب رضي الله عنه».

- قال أحمد: «النعمان بن سعد الذي يحدث عن علي: مقارب الحديث، لا بأس به، ولكن الشأن في عبدالرحمن بن إسحاق: له أحاديث مناكير» [سؤالات أبي داود (٣٣٢)] وقال أحمد في عبدالرحمن بن إسحاق أيضاً: «ليس بذاك، وهو الذي يحدث عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير» [انظر: التهذيب (٥/ ٤٩) و(٨/ ٥٢٠). الميزان (٢/ ٥٤٨) و(٤/ ٢٦٥)].

(١) أخرجه أبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٤-ب في فضل من بدأ بالسلام، (٥١٩٧). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٣٣/ ٨٧٨٧). وابن عبدالبر في التمهيد (١٠/ ١٤٦).

- من طريق أبي عاصم عن أبي خالد وهب عن أبي سفيان الحمصي عن أبي أمامة به مرفوعاً.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وأبو سفيان الحمصي : هو محمد بن زياد الألهاني : ثقة سمع أبا أمامة [التاريخ الكبير (١/ ٨٣). التقريب (٨٤٥)].
- وأبو خالد : هو وهب بن خالد الحمصي : قال أبو داود : «حمصي ثقة، روى عنه أبو عاصم لقيه بمكة» [سؤالات الآجري (٥/ ق ٢٣). موضح أوهام الجمع والتفريق (١/ ١٧٨)].
- وأبو عاصم : هو النبيل : الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت مكي تحول إلى البصرة.
- فالإسناد صحيح.
- قال الحافظ ابن حجر [الفتوحات الربانية (٥/ ٣٢٧)] : «حديث حسن».
- وصحح إسناده الألباني في المشكاة (٣/ ١٣١٨). [وصحيح أبي داود (٣/ ٢٧٥)، والكلم الطيب (١٩٨)، وغيرها] «المؤلف».
- وله طرق أخرى عن أبي أمامة :
١ - قران بن تمام الأسدي عن أبي فروة يزيد بن سنان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة قال : قيل : يا رسول الله! الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام؟ قال : «أَوْلاهما بالله».
- أخرجه الترمذي (٢٦٩٤).
- وقال : «حديث حسن، قال محمد : أبو فروة الرهاوي : مقارب الحديث؛ إلا أن ابنه محمد بن يزيد يروي عنه مناكير».
- قلت : وهو كما قال على شرطه؛ فإن يزيد بن سنان أبا فروة الرهاوي : الأكثر على تضعيفه، وتركه النسائي. [انظر : التهذيب (٩/ ٣٥٠). الميزان (٤/ ٤٢٧)].
٢ - عبيدالله بن زحر عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ : «من بدأ بالسلام فهو أولى بالله عز وجل ورسوله».
- أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٤ و٢٦١ و٢٦٤ و٢٦٩). والطبراني في الكبير (٨/ ٢٠٠ و٢١٣/ ٧٨١٤ و٧٨٥٨). وابن عدي في الكامل (٦/ ٤٤٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١٠/ ١٤٦). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/ ٩٩).
- رواه عن عبيدالله بن زحر : يحيى بن أيوب وبكر بن مضر ومطرح بن يزيد أبي المهلب - واختلف عليه - فرواه مرة هكذا.
- ورواه مرة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ مثله. ولم يذكر عبيدالله بن زحر.
- أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨١٥).
- مطرح : مجمع على ضعفه. [التهذيب (٨/ ٢٠٢). الميزان (٤/ ١٢٣)] وبكر بن مضر : ثقة ثبت. [التقريب (١٧٦)] فالقول قوله، وتابعه يحيى بن أيوب الغافقي المصري : صدوق ربما أخطأ [التقريب (١٠٤٩)].
- وهذا إسناد ضعيف؛ قد تكلم فيه كثيراً، وأشد ما قيل فيه قول ابن حبان في المجروحين (٢/ =

**٣٤٠- ٥-** وعن عمران بن حصين رضي الله عنه؛ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَشْرٌ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «**عِشْرُونَ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلامُ

---

=٦٣): «وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيدالله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبدالرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم؛ فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة» [وانظر تراجم عبيدالله وعلي والقاسم في التهذيب والميزان].

- وله إسناد آخر عن القاسم:

- يرويه بقية بن الوليد، واختلف عليه:

(أ) فرواه الوليد بن شجاع بن الوليد أبو همام [كوفي ثقة نزل بغداد. التقريب (١٠٣٨)]: ثنا بقية ابن الوليد عن إسحاق بن مالك عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة به مرفوعاً.

- أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ١٧٩/ ٧٧٤٣). وفي مسند الشاميين (٢/ ٤٣/ ٨٨٧). وابن السني (٢١٢)، وعنده قال بقية: «ثنا إسحاق . . .» وإسناده إليه صحيح.

- وهذا الإسناد: رجاله ثقات، غير إسحاق بن مالك الحضرمي الشامي: قال الأزدي: «ضعيف» وقال ابن القطان: «لا يعرف» وسيق له هذا الحديث في مناكيره. [الميزان (١/ ١٩٦). اللسان (١/ ٤١١)] وبقية مشهور بتدليس التسوية.

(ب) وخالفه: يحيى بن عثمان [حمصي صدوق. التقريب (١٠٦٢)]: ثنا بقية عن عمر ابن موسى عن القاسم عن أبي أمامة به مرفوعاً.

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ٩).

- وعمر بن موسى: متروك، منكر الحديث، رماه بالوضع والكذب: أبو حاتم وابن معين وابن عدي [الميزان (٣/ ٢٢٤). اللسان (٤/ ٣٨٢)].

٣- محمد بن عمر الواقدي ثنا معاوية بن صالح عن أبي عبدالرحمن الأملوكي عن أبي أمامة بنحو الذي قبله مرفوعاً.

- أخرجه ابن مردويه في أماليه (٧) ومن طريقه: السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (٣٣).

- وإسناده واهٍ: الواقدي: متروك، وأبو عبدالرحمن الأملوكي هو: موسى بن يزيد بن موهب: لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أجد له راوياً غير معاوية بن صالح. [التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٧). الجرح والتعديل (٨/ ١٦٧). كنى مسلم (٢٠٥٣)].

- وحاصل ما تقدم: أن الحديث صحيح باستثناء الطريق الثاني والثالث.

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «ثَلاَثُونَ»(١).

(١) أخرجه أبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٣-ب كيف السلام، (٥١٩٥). والترمذي في ٤٣-ك الاستئذان والأدب، ٢-ب ما ذكر في فضل السلام، (٢٦٨٩). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٧). والدارمي (٢/ ٣٦٠/ ٢٦٤٠). وأحمد (٤/ ٤٣٩-٤٤٠). والبزار (٩/ ٦٢/ ٣٥٨٨). والروياني (٩٢). والطبراني في الكبير (١٨/ ١٣٤/ ٢٨٠). وفي الأوسط (٦/ ١٠٨/ ٥٩٤٨). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩٣). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٥٣-٤٥٤/ ٨٨٧٠). وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧١٨/ ١١٩٤). والمزي في تهذيب الكمال (١١/ ٣٦٢). والذهبي في السير (١٣/ ٢٠٧ و٢٠٨).

- من طريق محمد بن كثير حدثنا جعفر بن سليمان عن عوف عن أبي رجاء عن عمران به.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عمران بن حصين» [تحفة الأحوذي (٧/ ٣٨٥)] وفي تحفة الأشراف (٨/ ١٩٨): «حسن غريب من هذا الوجه»، وفي نسخة من جامع الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه» ولا أرى زيادة «صحيح» هذه ثابتة لما يأتي بيانه.

- وقال البيهقي: «هذا إسناد حسن».

- وقال البزار: «وهذا الحديث قد روى نحو كلامه عن النبي ﷺ من وجوه، وأحسن إسناد يروى في ذلك عن النبي ﷺ هذا الإسناد، وإن كان قد رواه من هو أجل من عمران؛ فإسناد عمران أحسن».

- وقال ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ٢٨٩)]: «حديث حسن غريب» وفي الفتح (١١/ ٦): «بسند قوي».

- إلا أن ابن الجوزي قال في العلل المتناهية: «هذا حديث لا يصح؛ قال أحمد: خرقنا حديث محمد بن كثير، وكذا قال ابن المديني: كتبنا عنه عجائب وخططت على حديثه».

- قلت: نعم، قال أحمد ذلك في محمد بن كثير: قال عبدالله بن أحمد: «سألت أبي عن محمد ابن كثير الذي يحدث عن ليث بن أبي سليم والحارث بن حصيرة؟ فقال: خرقنا حديثه ولم يرضه» [العلل ومعرفة الرجال (٣/ ٤٣٨). الجرح والتعديل (٨/ ٦٨). الضعفاء الكبير (٤/ ١٢٩). الكامل (٦/ ٢٥٣). الميزان (٤/ ١٧). وغيرها].

- وقال الآجري: «قلت لأبي داود: محمد بن كثير الذي يحدث عن ليث؟ قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: مزقنا حديثه» [سؤالات الآجري (٥/ ق ٤٢)].

- وقال أبو داود: «سمعت أحمد بن حنبل يقول: محمد بن كثير الذي كان يكون ببغداد، ويحدث عن ليث؛ أحاديثه عن ليث كلها مقلوبة» [تاريخ بغداد (٣/ ١٩٢-١٩٣). التهذيب (٧/ ٣٩٤)].

- فهذا هو الذي يعنيه ابن الجوزي: محمد بن كثير القرشي الكوفي، أبو إسحاق، سكن بغداد، وهذا الذي ضعفه أحمد وغيره.

- وأما محمد بن كثير: راوي هذا الحديث؛ فهو غيره: قال أحمد في المسند (٤/ ٤٣٩): «حدثنا=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=محمد بن كثير أخو سليمان بن كثير» يعني بذلك: محمد بن كثير العبدي أبو عبدالله البصري، وهو ثقة، قال ابن حجر في التقريب (٨٩١): «ثقة، لم يُصِب من ضعفه» وقال فيه أحمد بن حنبل: «ثقة، لقد مات على سنة» [التهذيب (٧/ ٣٩٤)] وبهذا يتبين وهم ابن الجوزي في تضعيف الحديث وتعليله بمحمد بن كثير.

- وممن أعلَّه أيضاً: أبو نعيم فقد قال في الحلية: «غريب من حديث جعفر، تفرد به عنه محمد ابن كثير».

- قلت: لم يتفرد به محمد بن كثير؛ فقد تابعه: إبراهيم بن محمد بن عرعرة قال: نا جعفر ابن سليمان به.

- أخرجه البيهقي في الآداب (٢٨٠). وفي الشعب (٦/ ٤٥٣/ ٨٨٧٠) بإسناد صحيح إلى إبراهيم ابن محمد بن عرعرة؛ وإبراهيم: ثقة حافظ من أعلم الناس بحديث أهل البصرة [التهذيب (١/ ١٧٤). الميزان (١/ ٥٦)].

- إلا أن للحديث علة؛ فقد قال الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٤٠) عقب هذا الحديث: «حدثنا هوذة عن عوف عن أبي رجاء مرسلاً، وكذا قال غيره».

- فالحمل في هذا الحديث إنما هو على جعفر بن سليمان الضبعي، فقد خالفه في وصله: هوذة ابن خليفة: وهو صدوق؛ من أعلم الناس بحديث عوف بن أبي جميلة الأعرابي. قال أحمد: «ما أضبط هذا الأصم ـ يعني: هوذة ـ عن عوف؛ أرجو أن يكون صدوقاً».

- وذلك أن هوذة ذهبت كتبه، ولم يبق عنده إلا كتاب عوف الأعرابي وشيء يسير لابن عون وابن جريج. [انظر: الجرح والتعديل (٩/ ١١٨). طبقات ابن سعد (٧/ ٣٣٩). تاريخ بغداد (١٤/ ٩٤). السير (١٠/ ١٢١). الميزان (٤/ ٣١١). التهذيب (٩/ ٨٣). التقريب (١٠٢٥)] ولم ينفرد بذلك هوذة بل تابعه غيره كما قال أحمد. فالقول قول هوذة، والمحفوظ: مرسل، ووهم جعفر في وصله، سلك فيه الجادة. وجعفر ليس بذاك الحافظ؛ عنده مناكير [انظر: التهذيب (٢/ ٦١)].

- إلا أن لهذا المرسل شاهد صحيح من حديث أبي هريرة يأتي برقم (٣٤٢).

- وفي الباب عن: علي وأبي سعيد ومالك بن النبهان وسهل بن حنيف وأنس وابن عمر وابن عباس وسلمان الفارسي ومعاذ بن أنس الجهني وعائشة، ولا تخلو أسانيدها من مقال.

- وأما الزيادة في السلام ـ ابتداءً ورداً ـ على «وبركاته» فلا يصح من ذلك في المرفوع شيء؛ روى ذلك من حديث:

١ - أنس بن مالك قال: كان رجل يمر بالنبي ﷺ يرعى دواب أصحابه، فيقول: السلام عليك يا رسول الله، فيقول له النبي ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه» وقيل: يا رسول الله تسلم على هذا سلاماً ما تسلم على أحد من أصحابك؟ فقال: «وما يمنعني من ذلك، وهو ينصرف بأجر بضعة عشر رجلاً». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه ابن السني (٢٣٥).
- من طريق سليمان بن سلمة ثنا بقية ثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس به.
- وهذا حديث باطل؛ ـ نوح بن ذكوان: منكر الحديث جداً؛ له صحيفة عن الحسن عن أنس: لا شيء، قال ابن عدي: «ونوح بن ذكوان يروي عنه يوسف بن أبي كثير وعن يوسف يرويه بقية، وهذه الأحاديث عن الحسن عن أنس ليست محفوظة» وقال الساجي: «يحدث بأحاديث بواطيل» [التهذيب (٨/ ٥٥٦). الميزان (٤/ ٢٧٦). الكامل (٧/ ٤٤)].
- ويوسف بن أبي كثير: أحد شيوخ بقية الذين لا يعرفون [التهذيب (٩/ ٤٤١). الميزان (٤/ ٤٧٢). التقريب (١٠٩٥). الكاشف (٢/ ٤٠٠) وقالا: «مجهول»].
- وبقية: صدوق إلا أنه كثير الرواية عن الضعفاء والمجاهيل.
- وسليمان بن سلمة ـ أبو أيوب الخبائري ـ: متروك، اتهمه ابن الجنيد والأزدي بالكذب [الميزان (٢/ ٢٠٩). اللسان (٣/ ١١١). الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ٢٠)].
- قال الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٥/ ٢٩٢)]: «وابن أبي كثير وشيخه نسب كل منهما إلى أنه كان يضع الحديث، وبقية: وإن كان عيب عليه التدليس وصرح بالتحديث في هذا السند، فإنه كان يغلب عليه كثرة الرواية عن الضعفاء والمجهولين».
٢- معاذ بن أنس: بنحو حديث عمران بن حصين ثم زاد في آخره: «ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته» فقال ﷺ: «أربعون» قال: «هكذا تكون الفضائل».
- أخرجه أبو داود (٥١٩٦) ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٦/ ٤٥٥/ ٨٨٧٦). والطبراني في الكبير (٢٠/ ١٨٢/ ٣٩٠).
- من طريق سعيد بن أبي مريم قال: أظن أني سمعت نافع بن يزيد قال: أخبرني أبو مرحوم عن سهل ابن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ به.
- وهذا إسناد ضعيف؛ سهل بن معاذ: ضعيف [التهذيب (٣/ ٥٤٥). الميزان (٢/ ٢٤١). المغني (١/ ٤٥٤) وقال: «ضعفه ابن معين ولم يترك»].
- وأبو مرحوم: عبدالرحيم بن ميمون: ليس بالقوي: قال ابن معين: «ضعيف الحديث» وقال أبو حاتم: «شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به» وقال النسائي: «أرجو أنه لا بأس به» وذكره ابن حبان في الثقات، وقال في مشاهير علماء الأمصار: «من جلة أهل مصر، وكان يهم في الأحايين» [الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٨). الثقات (٧/ ١٣٤). مشاهير علماء الأمصار (١٥١٩). التهذيب (٥/ ٢١٠). الميزان (٢/ ٦٠٧). الكاشف (١/ ٦٥٠) وقال: «فيه لين»] وابن أبي مريم لم يجزم بسماعه من نافع.
- وضعف ابن حجر إسناده في الفتح (١١/ ٦). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٣- زيد بن أرقم؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلم علينا فرددنا عليه قلنا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته.

- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٣٠). وابن عدي في الكامل (٧/ ١٢٧). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٥٦/ ٨٨٨١).

- من طريق محمد بن حميد ثنا إبراهيم بن المختار ثنا شعبة عن هارون بن سعد عن ثمامة بن عقبة عن زيد بن أرقم به.

- إبراهيم بن المختار: تركه زنيج ولم يرضه، وقال البخاري: «فيه نظر» وقال ابن معين: «ليس بذاك» وقال أبو حاتم: «صالح الحديث» وقال أبو داود: «ليس به بأس» وقال ابن عدي: «ما أقل من روى عنه شيئاً غير ابن حميد، وذكروا أن إبراهيم هذا لا يحدث عنه غير ابن حميد وأنه من مجهولي مشايخه، وهو ممن يكتب حديثه» وقال ابن حبان في الثقات: «يتقى حديثه من رواية ابن حميد عنه». [التهذيب (١/ ١٨٠). الميزان (١/ ٦٥). تاريخ بغداد (٦/ ١٧٤). الكامل (١/ ٢٥٢)].

- قلت: وفي تفرد مثله عن شعبة نكارة ظاهرة؛ إلا أن الحمل فيه على ابن حميد الرازي، وقد اختلف القول فيه: أما من لم يعرفه من غير أهل بلده فقد أحسن الثناء عليه مثل أحمد وابن معين، وأما من عرفه فقد جرحه جرحاً شديداً ومنهم من اتهمه بالكذب كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وهما أعرف الناس به وقال صالح بن محمد جزرة: «ما رأيت أحذق بالكذب منه» وقال البخاري: «فيه نظر» وقال النسائي: «ليس بثقة» ونقل أبو نعيم ابن عدي عن جماعة من مشايخ أهل الري وحفاظهم فيهم أبو حاتم وابن خراش إجماعهم على أنه «ضعيف في الحديث جداً». [تاريخ بغداد (٢/ ٢٥٩). السير (١١/ ٥٠٣) وقال: «وهو مع إمامته منكر الحديث صاحب عجائب». التهذيب (٧/ ١١٨). الميزان (٣/ ٥٣٠)].

- قال البيهقي: «وهذا إن صح قلنا به؛ غير أن في إسناده إلى شعبة من لا يحتج به، والله أعلم» - وضعف إسناده الحافظ في الفتح (١١/ ٦).

- وأما الألباني فجود إسناده في الصحيحة (٣/ ٤٣٣).

٤- سلمة الهمداني: قال أبو يعلى في مسنده (٢/ ٢١٤-٢١٥/ ٩١٢): حدثنا عبدالرحمن بن صالح، حدثني يحيى بن عمرو بن يحيى بن سلمة الهمداني عن أبيه عن جده عن أبيه أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيس بن مالك الأرحبي: «باسمك اللهم، من محمد رسول الله إلى قيس بن مالك: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. أما بعد: . . .» الحديث.

- قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٢/ ٣٤٨) (٢٠٧٠): «هذا حديث منكر، وأنكر ما فيه قوله: كتب (باسمك اللهم)».

- وقد وردت آثار عن الصحابة رضي الله عنهم في جواز الزيادة وفي منعها بأسانيد صحيحة، =

**٣٤١- ٦- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»(١).**

=وفي بعضها ضعف؛ فالله أعلم، فمن ذلك على سبيل الإجمال ما ورد عن:

١- ابن عباس [الموطأ (٢/ ٧٣١/ ٢). شعب الإيمان (٣/ ٤٣٠/ ٣٩٨٠) (٦/ ٤٥٥/ ٨٨٧٧ و٨٨٧٨). الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٦٤)].

٢- ابن عمر [الموطأ (٢/ ٧٣٣/ ٧). مصنف عبدالرزاق (١٠/ ٣٠٩/ ١٩٤٥٣). شعب الإيمان (٨٨٨٠)].

٣- زيد بن ثابت [الأدب المفرد (١٠٠١ و١١٣١)].

٤- عبدالله بن عمرو [الأدب المفرد (١٠١٦)].

٥- عمر بن الخطاب [طبقات ابن سعد (٦/ ١٥٨)].

- وراجع في ذلك: فتح الباري (١١/ ٦). [ورجح الإمام ابن القيم رحمه الله أن السلام ينتهي إلى وبركاته، وضعف أحاديث الزيادة. انظر: زاد المعاد (٢/ ٤١٧)، وسمعت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله يقول أثناء تقريره على زاد المعاد (٢/ ٤١٧): «السلام ينتهي إلى وبركاته، وليس بعد بركاته شيء، ولكن إذا سأل عن حاله أو عن حال أولاده فهذا من باب الترحيب»] «المؤلف».

- [وحديث عمران، صححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/ ٢٧٥)، وصحيح الترمذي (٢/ ٧٤)] «المؤلف».

(١) متفق على صحته: - أخرجه البخاري في ٧٩-ك الاستئذان، ١٥-ب التسليم على الصبيان، (٦٢٤٧). وفي الأدب المفرد (١٠٤٣). ومسلم في ٣٩-ك السلام، ٥-ب استحباب السلام على الصبيان، (٢١٦٨) (٤/ ١٧٠٨). واللفظ له. والترمذي في ٤٣-ك الاستئذان، ٨-ب ما جاء في التسليم على الصبيان، (٢٦٩٦). وقال: «حديث صحيح، رواه غير واحد عن ثابت، وروى من غير وجه عن أنس». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٠). والدارمي (٢/ ٣٥٨/ ٢٦٣٦). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٧٢٥). وابن السني (٢٢٦). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣١٦) وقال: «صحيح ثابت، متفق عليه». والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٥٩/ ٨٨٩٤). وفي الآداب (٢٨٢). والخطيب في الموضح (٢/ ١٥٨). وفي الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٣٩٩).

- من طريق سيار أبي الحكم عن ثابت البناني عن أنس به.

- وممن رواه أيضاً عن ثابت:

١- حماد بن سلمة أخبرنا ثابت عن أنس قال: أتى عليَّ رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أمي فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدثن بسر رسول الله ﷺ أحداً. قال أنس: والله لو حدثت به أحداً لحدثتك يا ثابت. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه مسلم (٢٤٨٢) (٤/ ١٩٢٩). واللفظ له. وأحمد (٣/ ١٧٤ و٢٥٣).
٢- سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس [قال]: «خدمت رسول الله ﷺ يوماً، حتى إذا رأيت أني قد فرغت من خدمته، قلت: يقيل النبي ﷺ؛ فخرجت من عنده، فإذا غلمة يلعبون، فقمت أنظر إليهم، إلى لعبهم، فجاء النبي ﷺ فانتهى إليهم، فسلم عليهم، ثم دعاني، فبعثني إلى حاجة، فكان في فيء حتى أتيته. وأبطأت على أمي فقالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني النبي ﷺ إلى حاجة، قالت: ما هي؟ قلت: إنها سر للنبي ﷺ. فقالت: احفظ على رسول الله ﷺ سره، فما حدثت بتلك الحاجة أحداً من الخلق، فلو كنت محدثاً حدثتك بها».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٥٤) وهذا لفظه. وأبو عوانة في صحيحه (٥/ ٢٤٠/ ٨٥٥٤). وأبو داود (٥٢٠٢) مختصراً. والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣١) مختصراً. وأحمد (٣/ ١٦٩ و١٩٥). والروياني (١٣٨٣).
- وإسناده صحيح.
٣- جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار؛ فيسلم على صبيانهم، ويمسح برؤوسهم، ويدعو لهم».
- أخرجه الترمذي (٢٦٩٦م) ولم يسق لفظه. والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٢٩). وابن حبان (٢١٤٥ - موارد). والطحاوي في المشكل (١/ ٤٩٨). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩١). والخطيب في التاريخ (٨/ ٣٩٨).
- وجعفر: صدوق؛ إلا أنه يخطىء في حديث ثابت. [التهذيب (٢/ ٦١)].
٤- الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي ثنا ثابت البناني وأبو عمران الجوني عن أنس بن مالك قال: «بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فرأيت صبيان فقعدت معهم فجاء النبي ﷺ فسلم على الصبيان».
- أخرجه أبو يعلى (٦/ ١٠٣/ ٣٣٦٦) وليس في إسناده زيادة: «وأبو عمران الجوني» وزاد في المتن: «فقعدت معهم فأبطأت عليه فخرج فرآني مع الصبيان». وابن عدي في الكامل (٢/ ١٨٩) والسياق له.
- وهذا منكر سنداً ومتناً؛ الحارث بن عبيد: ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به [التهذيب (٢/ ١٢٠). الميزان (١/ ٤٣٨)] خالف في إسناده: سياراً وحماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة وجعفر بن سليمان، فزاد: أبا عمران الجوني.
- وخالفهم في متنه فقدم إرساله إلى الحاجة على السلام.
٥- حبيب بن حجر القيسي ـ ويقال: العبسي ـ واختلف عليه:
(أ) فرواه وكيع الجراح [ثقة حافظ. التقريب (١٠٣٧)] عن حبيب بن حجر عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: مر علينا رسول الله ﷺ ونحن صبيان، فقال: «السلام عليكم يا صبيان».
- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٥-٤٤٦). وأحمد (٣/ ١٨٣). وابن السني (٢٢٧). وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٧٨).

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- تابعه على هذا الوجه: عثمان بن مطر عن ثابت به.
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٦٣). وعثمان: ضعيف [التقريب (٦٦٩)].
(ب) وخالفه في متنه: يونس بن محمد المؤدب [ثقة ثبت. التقريب (١٠٩٩)] فرواه عن حبيب بن حجر ثنا ثابت البناني عن أنس بنحو رواية سليمان بن المغيرة عن ثابت.
- أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٧-٢٢٨).
- وهذه الرواية هي الموافقة لرواية الجماعة؛ فهي المحفوظة.
- ويحتمل أن يكون الوهم فيه من حبيب بنْ حجر نفسه؛ فإنه لما حدث به يونس أتى به على الوجه الصحيح، ولما حدث به وكيعاً اختصره فرواه بالمعنى، وحبيب بن حجر ليس بالحافظ: قال يحيى بن معين: «ليس به بأس» وذكره ابن حبان في الثقات [انظر: التاريخ الكبير (٢/ ٣١٦) و(٣/ ١٢٦). كنى مسلم (٩٥٤ و٣٦٥٥). الجرح والتعديل (٣/ ٣٠٨). الثقات (٦/ ١٧٩ و٢٤٩). تاريخ أسماء الثقات (٢٣٥). العلل ومعرفة الرجال (١/ ٤٢٤). الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٢٩٩). الإكمال للحسيني (١٤١). التعجيل (١٨٠)][وانظر: الصحيحة (٢٩٥٠)].
* والحديث رواه أيضاً: حميد عن أنس بنحو رواية حماد بن سلمة عن ثابت.
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٣٩). وأبو داود (٥٢٠٣) مختصراً. وابن ماجه (٣٧٠٠) مختصراً. وأحمد (٣/ ١٠٩ و٢٣٥). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٥).
- والذي يظهر لي أن حميداً لم يسمع هذا الحديث من أنس وإنما ثبته فيه ثابت: فقد أخرج الطبراني في الأوسط (٨/ ٢٥/ ٧٨٥١) بإسناد حسن إلى معتمر بن سليمان عن حميد عن ثابت عن أنس بن مالك: «أن النبي ﷺ مر على صبيان فسلم عليهم».
* وأما ما رواه الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يمر بالغلمان فيسلم عليهم، ويدعو لهم بالبركة».
- أخرجه ابن عساكر (٦٣/ ٢٥٨).
- فهو حديث منكر؛ لا يعرف من حديث الزهري، والموقري: متروك، يروي عن الزهري أحاديث ليس لها أصول [انظر: التهذيب (٩/ ١٦٥). الميزان (٤/ ٣٤٦)].
* فائدة: وأما التسليم على النساء:
- فمما ورد فيه:
١ - حديث أسماء بنت يزيد، يرويه عنها شهر بن حوشب، واختلف عليه في متنه:
(أ) فرواه عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين سمعه من شهر بن حوشب يقول: أخبرته أسماء بنت يزيد قالت: مر بنا رسول الله ﷺ ونحن في نسوة، فسلم علينا، وقال: «إياكن وكفر المنعمين» فقلنا: يا رسول الله! وما كفر المنعمين؟ قال: «لعل إحداكن أن تطول أَيْمَتُها بين أبويها وتعنس فيرزقها الله ـ عز وجل ـ زوجاً، ويرزقها منه مالاً وولداً، فتغضب الغضبة فراحت تقول: ما رأيت

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=منه يوماً خيراً قط».

- أخرجه أبو داود (٥٠٠٤) مختصراً. وابن ماجه (٣٧٠١) مختصراً. والدارمي (٢/ ٣٥٩/ ٢٦٣٧) مختصراً. وأحمد (٦/ ٤٥٢-٤٥٣) بلفظه. والحميدي (٣٦٦). وابن سعد في الطبقات (٨/ ١٠ و٣١٩). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٦). وإسحاق بن راهويه (٤/ ١٧٣). والطبراني في الكبير (٢٤/ ١٧٣/ ٤٣٦). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٦١/ ٨٩٠٠). وفي الآداب (٢٨٣).

- وابن أبي حسين: ثقة [التقريب (٥٢١)] وقد تابعه عليه:

- الحكم بن أبان العدني عن شهر به نحوه.

- أخرجه إسحاق بن راهوية (٤/ ١٧٤) عن إبراهيم بن الحكم حدثني أبي به.

- وإبراهيم بن الحكم: متروك، لا يعتبر به. [انظر: التهذيب (١/ ١٣٨). الميزان (١/ ٢٧)]. [وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١/ ٣٠٣)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٨٢٣)] «المؤلف».

(ب) وخالفه: عبدالحميد بن بهرام أنه سمع شهر بن حوشب يقول: سمعت أسماء بنت يزيد تحدث: أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فألوى بيده إليهن بالسلام، قال: «إياكن وكفران المنعمين. . .» الحديث بنحوه.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٤٧). والترمذي (٢٦٩٧) مختصراً. وأحمد (٦/ ٤٥٨).

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن» [وانظر كلامه في عبدالحميد وشهر].

- وعبدالحميد بن بهرام: صدوق، وقال أحمد: «عبدالحميد بن بهرام: حديثه عن شهر مقارب، كان يحفظها كأنه سورة من القرآن، وهي سبعون حديثاً طوال» وقال يحيى بن سعيد: «من أراد حديث شهر فعليه بعبدالحميد بن بهرام» وقال أبو حاتم: «هو في شهر بن حوشب مثل الليث بن سعد في سعيد المقبري. . . ليس به بأس، أحاديثه عن شهر صحاح. . .» [انظر: الجرح والتعديل (٦/ ٩). التهذيب (٥/ ٢٠). الميزان (٢/ ٥٣٨)].

- وعلى هذا فإن عبدالحميد مقدم في شهر على غيره، وروايته مقدمة على رواية ابن أبي حسين، وإن كان الأخير أوثق.

- إلا أني وجدت ما يرجح رواية ابن أبي حسين ـ في عدم الإشارة باليد عند السلام ـ.

- فقد روى عبدالملك بن حميد بن أبي غنية عن محمد بن مهاجر عن أبيه عن أسماء ابنت يزيد الأنصارية: مر بي رسول الله ﷺ وأنا في جوارٍ أتراب لي، فسلم علينا، وقال: «إياكن وكفر المنعمين» الحديث.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٤٨). وإسحاق (٤/ ١٨٢). والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٣٢٥/ ١٤٢٦). وتمام في القوائد (٥٧١). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦١/ ٢٦٧).

- وإسناده حسن، رجاله رجال الصحيح ـ رجال مسلم ـ غير مهاجر بن أبي مسلم؛ مولى أسماء بنت

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يزيد: ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جمع من الثقات [التاريخ الكبير (٧/ ٣٨٠) وقال: «سمع أسماء بنت يزيد» الجرح والتعديل (٨/ ٢٦١). الثقات (٥/ ٤٢٧). التهذيب (٨/ ٣٧٣)].

- وبذا يظهر أن الوهم في ذكر الإشارة باليد، إنما هو من شهر بن حوشب فإنه: صدوق، في حفظه ضعف. [التهذيب (٣/ ٦٥٧). الميزان (٢/ ٢٨٣)].

- وفي الجملة فهو حديث حسن بطريقيه، وهو حجة في مشروعية تسليم الرجل على جماعة النساء عند أمن الفتنة.

٢- وله شاهد من حديث جرير بن عبدالله: «أن رسول الله ﷺ مر على نسوة فسلم عليهن».

- أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٧). وأحمد (٤/ ٣٥٧ و٣٦٣). وأبو يعلى (١٣/ ٤٩٥/ ٧٥٠٦). والطبراني في الكبير (٢/ ٣٥٣/ ٢٤٨٦). وابن السني (٢٢٥). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٦٥).

- وفي سنده اختلاف:

(أ) فقد رواه وكيع عن شعبة عن جابر الجعفي عن طارق التيمي [التميمي] عن جرير به.

(ب) وخالفه: محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن جابر قال: حدثني رجل عن طارق التيمي عن جرير به.

- وقول غندر [محمد بن جعفر] أشبه بالصواب، قال ابن المبارك: «إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم» وهو من أثبت الناس في حديث شعبة، ومقدم فيه على وكيع [انظر: الجرح والتعديل (١/ ٢٧١) و(٧/ ٢٢١). التهذيب (٧/ ٨٨). شرح علل الترمذي (٢٨٦). سؤالات ابن بكير (٣٤)].

- وعليه فالإسناد ضعيف؛ طارق التيمي أو التميمي: لا يعرف [انظر: الإكمال (٣٩٧). التعجيل (٤٨٧). ذيل الكاشف (٦٩٣)] والراوي عنه: مبهم، وجابر الجعفي: ضعيف [التقريب (١٩٢)].

- ومما ورد في السلام على العجوز [المتجالَّة: أي المسنة]:

٣- حديث سهل بن سعد قال: «كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء في مزرعة لها سلقاً فكانت إذا كان يوم الجمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون أصول السلق عَرْقَه، وكنا ننصرف من صلاة الجمعة، فنسلم عليها، فتقرب ذلك الطعام إلينا فنلعقه، وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك».

- وفي رواية: «كانت لنا عجوز». وفي رواية: «وما كنا نقيل ولا نتغدىٰ إلا بعد الجمعة».

- أخرجه البخاري (٩٣٨ و٩٣٩ و٢٣٤٩ و٥٤٠٣ و٦٢٤٨). وابن حبان (١٢/ ١٢١/ ٥٣٠٧). والروياني (١٠٣٩). وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٩٤٠). والطبراني في الكبير (٦/ ١٤٤ و١٧٣/ ٥٧٨٨ و٥٩٠٤). والبيهقي في السنن (٣/ ٢٤١) و(٧/ ٩٣). وفي الشعب (٦/ ٤٦٠/ ٨٨٩٥) وقال: «والحديث ورد في العجوز التي هي من القواعد». وغيرهم.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- وأخرجه مختصراً مقتصراً على الزيادة الثانية وما في معناها: البخاري (٩٣٩ و٩٤١ و٦٢٧٩). ومسلم (٨٥٩). وأبو داود (١٠٨٦). والترمذي (٥٢٥). وابن ماجه (١٠٩٩). وأحمد (٣/ ٤٣٣) و(٥/ ٣٣٦). وغيرهم.

- ومما ورد في سلام الأجنبية على الرجل بحضرة محارمه:

٤- حديث أم هانئ قالت: «ذهبت إلى رسول ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب، قالت: فسلمت عليه، فقال: «من هذه؟» قلت: أم هانىء بنت أبي طالب. قال: «مرحباً بأم هانىء» . . . » الحديث.

- أخرجه البخاري (٢٨٠ و٣٥٧ و٣١٧١ و٦١٥٨). ومسلم (٣٣٦). ومالك (١/ ١٤٢/ ٢٨ - قصر الصلاة). والترمذي (٢٧٣٤). والنسائي (١/ ١٢٦/ ٢٢٥). وابن ماجه (٤٦٥). وأحمد (٦/ ٣٤٢ و٤٢٣ و٤٢٥). وإسحاق بن راهويه (٤/ ٢٥). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٤٥٨/ ٣١٤٩). والطبراني في الكبير (٢٤/ ٤١٨/ ١٠١٧ و١٠١٨). والبيهقي في السنن (٩/ ٩٤). وغيرهم.

* ومن فقه هذه الأحاديث:

- أما الأول والثاني: فيدلان على مشروعية تسليم الرجل على جماعة النساء عند أمن الفتنة، وأما الثالث: فيدل على مشروعية تسليم الرجل على المرأة المسنة التي لا تُشتهَى، وأما الرابع: فيدل على مشروعية تسليم المرأة الأجنبية على الرجل بحضرة محارمه.

- ومن أقوال الأئمة في ذلك:

- سئل مالك: هل يسلم على المرأة؟ فقال: «أما المتجالة [أي المسنة] فلا أكره ذلك، وأما الشابة فلا أحب ذلك» [الموطأ (٢/ ٧٣١)].

- وقال حرب لأحمد: الرجل يسلم على النساء؟ قال: «إن كن عجائز فلا بأس» [الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٣٥٢)].

- وقال صالح، سألت أبي: يسلم على المرأة؟ قال: «أما الكبيرة فلا بأس، وأما الشابة فلا تستنطق» [الآداب الشرعية (١/ ٣٥٢). الإنصاف للمرداوي (٨/ ٣١)] [وانظر: الآداب للبيهقي (٢٨٣)].

- وقال الحليمي في المنهاج في شعب الإيمان (٣/ ٣٢١): «فقد يحتمل أن يقال: إن النبي ﷺ لم يكن يخشى الفتنة، فلذلك سلم عليهن، . . . ، فمن وثق في نفسه بالتماسك فليسلم، ومن لم يأمن نفسه فلا يسلم، فإن الحديث ربما جر بعضه بعضاً، والصمت أسلم».

- وقال النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٤/ ١٥٠): «وأما النساء فإن كن جميعاً؛ سلم عليهن، وإن كانت واحدة سلم عليها النساء وزوجها وسيدها ومحرمها، سواء كانت جميلة أو غيرها. وأما الأجنبي فإن كانت عجوزاً لا تشتهي استحب له السلام عليها، واستحب لها السلام عليه، ومن سلم منهما لزم الآخر رد السلام عليه، وإن كانت شابة أو عجوزاً تشتهي؛ لم=

**٣٤٢**- ٧- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أَنَّ رَجُلاً مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ: «**عَشْرُ حَسَنَاتٍ**». فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ. فَقَالَ: «**عِشْرُونَ حَسَنَةً**». فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ: «**ثَلَاثُونَ حَسَنَةً**» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ يُسَلِّمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبُكُمْ، إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، مَا الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ**»(١).

---

=يسلم عليها الأجنبي ولم تسلم عليه، ومن سلم منهما لم يستحق جواباً، ويكره رد جوابه. هذا مذهبنا ومذهب الجمهور. وقال ربيعة: لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال، وهذا غلط، وقال الكوفيون: لا يسلم الرجال على النساء إذا لم يكن فيهن محرم. والله أعلم».

- وقال ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٤١٢): وهذا هو الصواب في مسألة السلام على النساء: يسلم على العجوز وذوات المحارم دون غيرهن». [وانظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٦١٦). التاج والإكليل (١/ ٥٢٦). مواهب الجليل (١/ ٤٥٩-٤٦٠). القوانين الفقهية (٢٩٢). روضة الطالبين (١٠/ ٢٣٠). المجموع (٤/ ٥٠٦). كشاف القناع (٢/ ١٥٣ و١٥٥). الإنصاف (٨/ ٣١). الآداب الشرعية (١/ ٣٥١)].

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦). ومن طريقه: ابن حبان (٢/ ٢٤٦/ ٤٩٣ - إحسان). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٦٨) مختصراً، من قوله: «إذا جاء أحدكم». وكذا البيهقي في الشعب (٦/ ٤٤٨/ ٨٨٤٧).

- من طريقين عن يعقوب بن زيد التيمي عن سعيدالمقبري عن أبي هريرة به.

- وهذا إسناد مدني، رجاله ثقات.

- صححه ابن حبان. والألباني في صحيح الأدب (٣٧٩).

- وأخرج شطره الأخير:

- البخاري في الأدب المفرد (١٠٠٧ و١٠٠٨). وأبو داود (٥٢٠٨). والترمذي (٢٧٠٦). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٦٩ و٣٧١). وابن حبان (٢/ ٢٤٧-٢٤٩/ ٤٩٤-٤٩٦ - إحسان). وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٢٨٧ و٤٣٩). والحميدي (١١٦٢). والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٣٩). والطبراني في الصغير (١/ ٢٣٠/ ٣٧١). وابن السني (٤٥٠). وأبو بكر الإسماعيلي في معجم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=شيوخه (١/ ٣٧٩). وابن حزم في المحلى (٥/ ٦٤). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٤٨/ ٨٨٤٦). وفي الآداب (٢٧٧). والخطيب في التاريخ (١٤/ ٦٠). وفي الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٢٢). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٩٣/ ٣٣٢٨).

- من طريق محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث أيضاً عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ».

- قلت: قد اختلف في إسناده على ابن عجلان:

١- فرواه الليث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وأبو عاصم النبيل ـ الضحاك ابن مخلد ـ وروح بن القاسم والمفضل بن فضالة وبشر بن المفضل وسليمان بن بلال وابن جريج وقران بن تمام وأبو غسان محمد بن مطرف وبكر بن وائل وأبو خالد الأحمر ـ سليمان بن حيان ـ وهم ثلاثة عشر نفساً ـ وهم ثقات ـ كلهم رواه عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة به مرفوعاً.

٢- وخالفهم: الوليد بن مسلم وصفوان بن عيسى [وهما ثقتان] فروياه عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً. فزادا في الإسناد: أبا سعيد المقبري.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٠٧م). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧٠). والطحاوي في المشكل (٢/ ١٣٩) [وسقط من إسناده زيادة: «عن أبيه»].

٣- وخالفهم أيضاً: هشام بن حسان [وهو بصري ثقة] فرواه عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة بنحوه مرفوعاً. فجعل عجلان بدل سعيدالمقبري.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٤٢) [وأبهم عنده عجلان فقيل: عن رجل] والطبراني في الصغير (٢/ ٢١١/ ١٠٤٦). ومن طريقه: السمعاني في أدب الإملاء (١٧٩).

- ورواية الجماعة هي الصواب؛ قال الدارقطني في العلل (١٠/ ٣٩٠): «والصواب: قول من قال: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة».

- وعليه فالإسناد جيد.

- قال الترمذي: «حديث حسن».

- وقال ابن حجر: «هذا حديث حسن» [الفتوحات الربانية (٥/ ٣٦٤)].

- وقال الألباني في الصحيحة (١/ ٣٠٦): «وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات، وفي ابن عجلان ـ واسمه محمد ـ كلام يسير لا يضر في الاحتجاج بحديثه، لا سيما وقد تابعه يعقوب بن زيد التيمي عن المقبري به، والتيمي هذا ثقة؛ فصح الحديث، والحمد لله». =

**٣٤٣- ٨-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ قال: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّامُ[(١)] عَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«وَعَلَيْكَ»**. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟، قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ»**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلاَ نَقْتُلُهُ؟ قَالَ: **«لاَ. إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**[(٢)].

---

=* وللشطر الأول من الحديث شواهد تقدم ذكرها عند الحديث رقم (٣٤٠).

* ولشطره الأخير شاهد: يرويه زبان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه معاذ بن أنس الجهني عن رسول الله ﷺ أنه قال: «حق على من قام على مجلس أن يسلم عليهم، وحق على من قام من جلس أن يسلم» فقام رجل ورسول الله ﷺ يتكلم فلم يسلم، فقال رسول الله ﷺ: «ما أسرع ما نسى».

- أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٨). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٤٨/ ٨٨٤٨). والسمعاني في أدب الإملاء (١٧٩).

- قال الألباني في الصحيحة (١/ ٣٠٧): «وهذا سند ضعيف، ولكن لا بأس به في الشواهد».

- [وحديث أبي هريرة صححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد ص (٣٧٩)، وغيره] «المؤلف».

(١) قال في النهاية (٢/ ٣٢٨): جاءت في رواية مهموزاً من السَّأْم، ومعناه: أنكم تسأمون دينكم، والمشهور فيه ترك الهمز، ويعنون به الموت. [انظر: النهاية (٢/ ٤٢٦). والفتح (١١/ ٤٥) وما بعدها. وشرح النووي على مسلم (١٤/ ١٤٣) وما بعدها].

(٢) متفق على صحته: له طرق عن أنس:

- الأولى: عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره.

- أخرجه البخاري في ٨٨-ك استتابة المرتدين، ٤-ب إذا عرَّض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، نحو قوله: «السام عليكم»، (٦٩٢٦)، بلفظه. وأبو داود الطيالسي (٢٠٦٩)، نحوه وفيه: «فقال عمر: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟». ومن طريقه: النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨٥). وأحمد (٣/ ٢١٠). وكذا في (٣/ ٢١٨).

- الثانية: عن عبيدالله بن أبي بكر بن أنس حدثنا أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «إذا سلَّم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم».

- أخرجه البخاري في ٧٩-ك الاستئذان، ٢٢- كيف الرد على أهل الذمة بالسلام؟، (٦٢٥٨). ومسلم في ٣٩-ك السلام، ٤-ب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم، (٦/ ٢١٦٣-٤/ ١٧٠٥). وأحمد (٣/ ٩٩). والبيهقي في الشعب (٦/ ٥١٢/ ٩١٠٢). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- الثالثة: عن قتادة عنه به. وله طرق:

(أ) عن شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: «إن أهل الكتاب يسلمون علينا، فكيف نرد عليهم؟ قال: «قولوا: وعليكم».

- أخرجه مسلم (٧/ ٢١٦٣-٤/ ١٧٠٦). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٩-ب في السلام على أهل الذمة، (٥٢٠٧). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨٦ و٣٨٧). وأحمد (٣/ ١١٥ و٢٠٢ و٢٢٢ و٢٧٣ و٢٧٧ و٢٩٠). والطيالسي (١٩٧١). وأبو يعلى (٣١٧٩). والروياني (١٣٥٢).

(ب) عن همام قال: حدثنا قتادة عن أنس قال: مر يهودي على النبي ﷺ فقال: السام عليكم. فرد أصحابه السلام، فقال: «قال: السام عليكم». فأُخِذ اليهوديُّ فاعترف. قال: «ردُّوا عليه ما قال».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٥). وأحمد (٣/ ١٩٢ و٢٨٩). وأبو يعلى (٥/ ٤١٠/ ٣٠٨٩).

(ج) عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن يهودياً مر على رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال: السام عليكم. فقال نبي الله ﷺ: «أتدرون ما قال هذا؟» قالوا: سلم يا رسول الله. قال: «لا ولكنه قال كذا وكذا» ثم قال: «ردوه عليَّ» فردوه عليه فقال: «قلتَ: السام عليكم؟» قال: نعم. فقال نبي الله ﷺ عند ذلك: «إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا: وعليك. أي: وعليك ما قلت».

- أخرجه ابن ماجه مختصراً في ٣٣-ك الأدب، ١٣-ب رد السلام على أهل الذمة، (٣٦٩٧). وابن حبان (١٩٤١ - موارد) وفيه: «إنما قال: السام عليكم، أي: تسأمون دينكم». وأحمد (٣/ ١٤٠ و٢١٤ و٢٣٤). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٢/ ٥٨١١). مختصراً. وأبو يعلى (٥/ ٢٩٥ و٤٤٥/ ٢٩١٦ و٣١٥٣). قال الحافظ في الفتح (١١/ ٤٥): «يحتمل أن يكون قوله: أي: تسأمون دينكم، تفسير قتادة».

(د) عن شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك: أن يهودياً... فذكره بنحو رواية سعيد.

- أخرجه الترمذي في ٤٨-ك التفسير، ٥٨-ب ومن سورة المجادلة، (٣٣٠١) وقال: «حسن صحيح». وأبو يعلى (٥/ ٤٢٥/ ٣١١٤).

(هـ) عن أبان عن قتادة عن أنس بنحو رواية سعيد.

- أخرجه أحمد (٣/ ١٤٤ و٢٦٢).

(و) عن حماد عن قتادة عن أنس بمثل رواية عبيدالله بن أبي بكر.

- أخرجه أحمد (٣/ ٢١٢).

- الرابعة: عن ثابت عن أنس: أن اليهود دخلوا على النبي ﷺ فقالوا: السام عليك. فقال النبي ﷺ: «السام عليكم» فقالت عائشة: السام عليكم يا إخوان القردة والخنازير، ولعنة الله وغضبه، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=فقال: «يا عائشة مه». فقالت: يا رسول الله أما سمعت ما قالوا؟ قال: «أو ما سمعت ما رددت عليهم يا عائشة؟ لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه، ولم ينزع من شيء إلا شانه».

- أخرجه أحمد (٣/ ٢٤١). والضياء في المختارة (٥/ ٥١ و٥٢/ ١٦٦٨ و١٦٦٩). قال الألباني في الإرواء (٥/ ١١٨): «وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم غير مؤمل، وهو ابن إسماعيل البصري: صدوق سيء الحفظ».

- قلت: والذي يظهر لي أن مؤمل هذا قد دخل له حديث في حديث، والله أعلم.

- الخامسة: عن حميد بن زاذويه قال: قال أنس بن مالك: نهينا ـ أو قال: أمرنا ـ أن لا نزيد أهل الكتاب على «وعليكم».

- أخرجه أحمد (٣/ ١١٣). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٣). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٤٣). وابن السني (٢٤٣). والخطيب في الكفاية (٤٢٠). والجامع (١/ ٣٩٩).

- وإسناده ضعيف؛ حميد بن زاذويه: مجهول [التهذيب (٢/ ٤٥٤). التقريب (٢٧٤)].

- وله شواهد منها:

١- حديث عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم اليهود، فإنما يقول أحدهم: السام عليكم، فقل: وعليك».

- أخرجه البخاري (٦٢٥٧-١١/ ٤٤). و(٦٩٢٨-١٢/ ٢٩٣). وفي الأدب المفرد (١١٠٦). ومسلم (٢١٦٤-٤/ ١٧٠٦). ومالك في الموطأ، ٥٣-ك السلام، (٣- ٢/ ٧٣١). وأبو داود (٥٢٠٦). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧٨ و٣٧٩ و٣٨٠). والترمذي (١٦٠٣). والدارمي (٢/ ٣٥٨) (٢٦٣٥). وابن حبان (٢/ ٢٥٤/ ٥٠٢). وأحمد (٢/ ٩ و١٩ و٥٨ و١١٤). وعبدالرزاق (٦/ ١١/ ٩٨٤٠). والحميدي (٦٥٦). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٢). وابن السني (٢٤٢). والبيهقي (٩/ ٢٠٣). والخطيب في التاريخ (٢/ ٤٠٦).

- وقد وردت كلمة «وعليك» في هذا الحديث بصيغة الجمع والإفراد وبإثبات الواو وحذفها. [انظر: فتح الباري (١١/ ٤٦)].

٢- حديث عائشة رضي الله عنها: أن يهوداً أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم. فقالت عائشة: عليكم، ولعنكم الله، وغضب الله عليكم. قال: «مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش» قالت: أولم تسمع ما قالوا؟! قال: «أولم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم؛ فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيَّ».

- أخرجه البخاري في الصحيح (٢٩٣٥ و٦٠٢٤ و٦٠٣٠ و٦٢٥٦ و٦٣٩٥ و٦٤٠١ و٦٩٢٧). وفي الأدب المفرد (٣١١ و٤٦٢). ومسلم (٢١٦٥) (٤/ ١٧٠٦). والترمذي (٢٧٠١). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨١-٣٨٤). وفي التفسير [الكبرى] (٦/ ٤٨٢/ ١١٥٧١ و١١٥٧٢). وابن ماجه (٣٦٩٨ و٣٦٨٩). والدارمي (٢/ ٤١٦/ ٢٧٩٤). وابن خزيمة=

**٣٤٤- ٩- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لاَ تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارَى بِالسَّلاَمِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»(١).**

---

=(١/ ٢٨٨/ ٥٧٤) و(٣/ ٣٨/ ١٥٨٥). وابن حبان (١٤/ ٣٥٣/ ٦٤٤١). وأحمد (٦/ ٣٧ و٨٥ و١١٦ و١٣٤-١٣٥ و١٩٩ و٢٢٩). وعبدالرزاق (٦/ ١١/ ٩٨٣٩) و(١٠/ ٣٩٢/ ١٩٤٦٠). والحميدي (٢٤٨). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٢). وإسحاق بن راهويه (٢/ ٢٩٦/ ٨١٧) و(٣/ ٦٥٩ و٨١٥ و٨١٦ و٩٦٨/ ١٢٥٢ و١٤٥٥ و١٤٥٦ و١٦٨٥). وعبد بن حميد (١٤٧١). وأبو يعلى (٧/ ٣٩٤/ ٤٤٢١). والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٠٣). وفي الشعب (٣/ ٨٩/ ٢٩٦٨) و(٦/ ٥١١/ ٩٠٩٨ و٩٠٩٩). وغيرهم.

- من طرق عن عائشة بألفاظ متقاربة.

- وفي رواية للبخاري ومسلم: فقالت عائشة: بل عليكم السام واللعنة. فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة! إن الله يحب الرفق في الأمر كله» قالت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «قد قلت: وعليكم».

- وفي رواية لمسلم: قالت عائشة: بل عليكم السام والذام. [والذام: العيب. النهاية (٢/ ١٥١)].

- وفي أخرى: وزاد: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ إلى آخر الآية.

٣- حديث جابر بن عبدالله قال: سلم ناس من يهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم! فقال: «وعليكم» فقالت عائشة ـ وغضبت ـ: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «بلىٰ، قد سمعت فرددت عليهم. وإنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا».

- أخرجه مسلم (٢١٦٦) (٤/ ١٧٠٧). والبخاري في الأدب المفرد (١١١٠). وأحمد (٣/ ٣٨٣). والبيهقي في الشعب (٦/ ٥١٢/ ٩١٠١).

(١) أخرجه مسلم في ٣٩-ك السلام، ٤-ب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم، (٢١٦٧) (٤/ ١٧٠٧). والبخاري في الأدب المفرد (١١٠٣) بنحوه. و(١١١١) بلفظ: «إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقها». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٩-ب في السلام على أهل الذمة، (٥٢٠٥). والترمذي في ٢٢-ك السير، ٤١-ب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، (١٦٠٢). و٤٣-ك الاستئذان، ١٢-ب ما جاء في التسليم على أهل الذمة، (٢٧٠٠). وقال في الموضعين: «حسن صحيح». وأحمد (٢/ ٢٦٣ و٢٦٦ و٣٤٦ و٤٤٤ و٤٥٩ و٥٢٥). وأبو داود الطيالسي (٢٤٢٤). وعبدالرزاق (٦/ ١٠/ ٩٨٣٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٤١). وابن السني (٢٤١). وابن عدي في الكامل (٣/ ٤٤٩) و(٤/ ١٩٤). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٤١). والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٠٣-٢٠٤). وفي الشعب (٦/ ٤٦٢/ ٨٩٠٣) و(٧/ ٤٢/ ٩٣٨١). وفي الآداب (٢٨٤). =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٩٢-٩٣). وغيرهم.
- من طرق عن سهيل أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.
- وقد قلب حماد بن عمرو النصيبي إسناده فجعل الأعمش بدل سهيل، ولا يعرف من حديث الأعمش، وإنما هو محفوظ مشهور من حديث سهيل.
- أخرج رواية حماد هذه: العقيلي في الضعفاء (١/ ٣٠٨). والطبراني في الأوسط (٦/ ٢٦٢/ ٦٣٥٨).
- وحماد هذا: متهم، روى عن الثقات موضوعات، رماه بالكذب والوضع: الجوزجاني وابن معين وابن حبان والحاكم وأبو سعيد النقاش [انظر: الميزان (١/ ٥٩٨). اللسان (٢/ ٤٢٦)].
- وله شاهد: يرويه يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن أبي بصرة الغفاري عن النبي ﷺ قال: «إني راكب غداً إلى يهود، فلا تبدؤوهم بالسلام، فإذا سلموا عليكم؛ فقولوا: وعليكم».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٢). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٨٨). وأحمد (٤/ ١٤٤) و(٦/ ٣٩٨). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٣). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٢٥٢/ ١٠٠٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٤١ و٣٤٢). والطبراني في الكبير (٢/ ٢٧٧ و٢٧٨/ ٢١٦٢-٢١٦٤). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٨٤٢/ ٦٧٠٧). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٦٢/ ٨٩٠٤).
- رواه عن يزيد بن أبي حبيب: عبدالحميد بن جعفر وعبدالله بن لهيعة هكذا. ورواه أيضاً محمد ابن إسحاق واختلف عليه:
(أ) فرواه أحمد بن خالد الوهبي [صدوق. التقريب (٨٨)] ويحيى بن واضح [ثقة. التقريب (١٠٦٨)] وعبيدالله بن عمرو [ثقة. التهذيب (٥/ ٤٠٢)] ومحمد بن سلمة الباهلي مولاهم الحراني [ثقة. التقريب (٨٤٩)] أربعتهم عن ابن إسحاق به هكذا.
(ب) ورواه عبدالله بن نمير ومحمد بن إبراهيم بن أبي عدي ويزيد بن هارون وعبدالأعلى بن عبدالأعلى وعلي بن مسهر وعبدالرحيم بن سليمان [وهم ثقات] ويونس بن بكير [صدوق يخطىء. التقريب (١٠٩٨)] وشريك بن عبدالله [صدوق سيء الحفظ. التهذيب (٣/ ٦٢٣)] ثمانيتهم: عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن أبي عبدالرحمن الجهني قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إني راكب...» الحديث.
- أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٩). وأحمد (٤/ ١٤٤ و٢٣٣). وابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٥٠). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٤٢). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٣٨/ ٢٥٧٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٤١). والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٩٠-٢٩١/ ٧٤٣). وابن عبدالبر في التمهيد (١٧/ ٩٣). والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٤٠).
- والظاهر أن الاضطراب فيه من ابن إسحاق نفسه، فإنه صدوق، يخطىء ويهم في الشيء بعد=

٣٤٥- ١٠- وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَاراً عَلَيْهِ إِكَافٌ(١) تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَاكَ قَبْلَ

---

=الشيء، وقد اختلف الأئمة فيه [انظر: التهذيب (٧/ ٣٥). الميزان (٣/ ٤٦٨)].

- وقد أعل الإمام أحمد روايته الأخيرة هذه فقال بعد أن ساقها في المسند (٤/ ١٤٤): «خالفه عبدالحميد بن جعفر وابن لهيعة؛ قالا: عن أبي بصرة».

- وهو المحفوظ.

- قال ابن حجر في الفتح (١١/ ٤٧): «هما حديث واحد اختلف فيه على يزيد بن أبي حبيب... والمحفوظ قول الجماعة».

- يعني: قول عبدالحميد وابن لهيعة.

- وعليه فهو إسناد مصري صحيح.

- وانظر: إرواء الغليل (٥/ ١١٣).

* ومما يتوهم أنه من الشواهد وليس كذلك:

- ما رواه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٠٣): من طريق محمد بن يوسف الفريابي قال: ذكر سفيان [يعني: الثوري] عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم لاقون اليهود غداً فلا تبدؤوهم بالسلام فإن سلموا عليكم فقولوا: وعليك».

- وهذا وهم ظاهر من البيهقي نفسه ـ والله أعلم ـ لأمور:

- الأول: أنه قد رواه بالإسناد نفسه في كتاب الآداب له (٢٨٥) بلفظ: «إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا: السام عليكم. فقولوا: وعليكم» وهو المتن المعروف لهذا الإسناد.

- الثاني: أنه قال بعده: «أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان» وهما لم يخرجاه بهذا اللفظ وإنما بنحو ما رواه هو نفسه في الآداب.

- الثالثة: أن هذا الحديث قد رواه عن عبدالله بن دينار: مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر وعبدالعزيز بن مسلم وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري.

- ورواه عن الثوري: يحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وعبدالرزاق ابن همام ـ وهم من أثبت أصحابه ـ فلم يذكر أحد منهم قوله: «إنكم لاقون اليهود غداً، فلا تبدؤوهم بالسلام» وإنما بنحو ما رواه البيهقي في كتاب الآداب. وانظر: تخريج الحديث ـ حديث ابن عمر ـ في شواهد الحديث السابق (٣٤٣)، والشاهد الأول.

(١) إكاف: الإكاف: البرذعة [المعجم الوسيط (٢٢)]. وهي للحمار بمنزلة السرج للفرس [حاشية ابن عبدالباقي على مسلم (٣/ ١٤٢٢)].

وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلاَطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ ـ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ ـ وَالْيَهُودِ، فِيهِمْ عَبْدُاللهِ بْنُ أُبَيٍّ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ[(١)]؛ خَمَّرَ[(٢)] عَبْدُاللهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لاَ تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ...»[(٣)] الحديث.

**٣٤٦- ١١-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضاً»[(٤)].

---

(١) عجاجة الدابة: هو ما ارتفع من غبار حوافرها [شرح النووي على مسلم (١٢/ ١٥٧)].

(٢) خمر أنفه: غطاه [النهاية (٢/ ٧٧). شرح مسلم للنووي (١٢/ ١٥٧)].

(٣) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٥٦-ك الجهاد والسير، ١٢٧-ب الردف على الحمار، (٢٩٨٧) مختصراً. وفي ٦٥-ك التفسير، ٣- سورة آل عمران، (٤٥٦٦) مطولاً. وفي ٧٥-ك المرضى، ١٥-ب عيادة المريض راكباً وماشياً وردفاً على الحمار، (٥٦٦٣) مطولاً. وفي ٧٧-ك اللباس، ٩٨-ب الارتداف على الدابة، (٥٩٦٤) مختصراً. وفي ٧٨-ك الأدب، ١١٥-ب كنية المشرك، (٦٢٠٧) مطولاً. وفي ٧٩-ك الاستئذان، ٢٠-ب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين، (٦٢٥٤). وفي الأدب المفرد (١١٠٨). ومسلم في ٣٢-ك الجهاد والسير، ٤٠-ب في دعاء النبي ﷺ، وصبره على أذى المنافقين، (١٧٩٨-٣/ ١٤٢٢) مطولاً. وأبو عوانة في ٢٦-ك الجهاد، ٣٩- بيان عفو النبي ﷺ عمن دعاه إلى الإيمان بالله فرد عليه قوله وأسمعه، (٦٩١٣-٦٩١٨) (٤/ ٣٤٣-٣٤٥). والترمذي في ٤٣-ك الاستئذان، ١٣-ب ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم، (٢٧٠٢) مختصراً بلفظ: «أن النبي ﷺ مر بمجلس وفيه أخلاط من المسلمين واليهود فسلم عليهم». وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٧٠-ك الطب، ١٦-ب عيادة المريض راكباً مردفاً على الدابة، (٧٥٠٢) (٤/ ٣٥٦). وابن حبان (١٤/ ٥٤٣/ ٦٥٨١). وأحمد (٥/ ٢٠٣). وعبدالرزاق (٥/ ٤٩٠/ ٩٧٨٤) و(٦/ ١٢/ ٩٨٤٤) و(١٠/ ٣٩٢/ ١٩٤٦٣). والبزار (٧/ ٢١-٢٤/ ٢٥٦٧-٢٥٧٠ - البحر الزخار). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٤١ و٣٤٢). والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٨) و(٩/ ١٠). وفي الشعب (٦/ ٤٦٤/ ٨٩١٦). وفي دلائل النبوة (٢/ ٥٧٦-٥٧٨). وغيرهم.

(٤) أخرجه أبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٤٦-ب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه؟،=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٥٢٠٠). وأبو يعلى (١١/ ٢٣٣/ ٦٣٥١). وابن حبان في المجروحين (٢/ ١٤٧). وابن عدي في الكامل (٦/ ٤٠٥). والبيهقي في الآداب (٢٧٩). وفي الشعب (٦/ ٤٥٠ و٤٥١/ ٨٨٥٧ و٨٨٥٩).

- من طريق معاوية بن صالح حدثني عبدالوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: . . . فذكره.

- رواه عن معاوية بن صالح: عبدالله بن وهب وأبو صالح عبدالله بن صالح، ورروياه أيضاً عن معاوية بإسناد آخر؛ فقد حدثهما معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: . . . فذكره موقوفاً عليه. وقد روى معاوية الإسنادين في إثر بعضهما.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠١٠). وأبو داود (٥٢٠٠). وأبو يعلى (٦٣٥٠). والبيهقي في الآداب (٢٧٨). وفي الشعب (٨٨٥٦ و٨٨٥٨).

* تنبيه: وقع في بعض نسخ أبي داود زيادة «عن أبي موسى» بين معاوية بن صالح وأبي مريم، وهو خطأ لدلائل كثيرة [انظر بعضها في: تحفة الأشراف (١٠/ ١٨٥). النكت الظراف بحاشية التحفة. تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٣٥). سنن أبي داود بتحقيق محمد عوامة (٥/ ٤٣٢/ ٥١٥٨)].

- قلت: وكلا الإسنادين صحيح، فقد صح مرفوعاً وموقوفاً.

- وصححه الألباني في الصحيحة (١٨٦) وغيرها.

- وله شواهد منها:

١- ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠١١) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا الضحاك بن نبراس أبو الحسن عن ثابت البناني عن أنس بن مالك: «أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يكونون فتستقبلهم الشجرة، فتنطلق طائفة منهم عن يمينها وطائفة عن شمالها، فإذا التقوا سلم بعضهم على بعض».

- ورجاله ثقات غير الضحاك بن نبراس أبي الحسن البصري: فهو لين الحديث [التقريب (٤٥٩)] ولم يتفرد به عن ثابت، فقد تابعه حماد بن سلمة فرواه عن ثابت وحميد عن أنس بنحوه.

- أخرجه ابن السني (٢٤٥).

- بإسناد صحيح إلى حماد بن سلمة، وحماد أثبت الناس في ثابت وحميد.

- فصح بذلك الخبر، والحمد لله.

- وله إسناد آخر عند الطبراني في الأوسط (٨/ ٤٧٥/ ٧٩٨٣) قال: حدثنا موسى بن هارون قال: حدثني سهيل بن صالح الأنطاكي قال: رأيت يزيد بن أبي منصور قال: حدثنا أنس بن مالك فذكره بنحوه.

- يزيد: لا بأس به [التقريب (١٠٨٣)] وسهيل بن صالح الأنطاكي: إن كان هو سهل بن صالح الأنطاكي؛ فهو ثقة. وإن كان هو سهل بن صالح البغدادي الذي قال: «رأيت يزيد بن أبي منصور=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=بأفريقية» ؛ فهو مجهول [انظر : التهذيب (٣/ ٥٤٠). التقريب (٤١٩)].
- وقد حسن إسناده الهيثمي والمنذري [انظر: مجمع الزوائد (٨/ ٣٤). الترغيب والترهيب (٣/ ٣٤٦)].
٢- وما رواه سويد بن عبدالعزيز عن نوح بن ذكوان عن أخيه أيوب بن ذكوان عن الحسن عن أنس بنحوه مطولاً.
- ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٠٩) وسأل عنه أباه فقال: «هذا حديث باطل، ونوح مجهول».
- قلت: وهو كما قال؛ أيوب ونوح كلاهما: منكر الحديث، وسويد: ضعيف جداً [انظر: التهذيب (٨/ ٥٥٦). الميزان (١/ ٢٨٦) و(٤/ ٢٧٦). التقريب (٤٢٤)].
٣- وما رواه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إذا لقى أحدكم أخاه في النهار مراراً فليسلم عليه فإن النعمة ربما حدثت في الساعة».
- أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ١١٧).
- وهذا حديث منكر.
- يحيى بن عقبة: منكر الحديث، كذبه ابن معين [انظر: الميزان (٤/ ٣٩٧). اللسان (٦/ ٣٣٠)].
* تكميل: ومما ورد في آداب السلام:
١- حديث المقداد بن الأسود - وفيه كيفية التسليم عند الدخول على النائم - قال: «كان النبي ﷺ يجيء من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً، ويسمع اليقظان».
- وهو حديث صحيح؛ تقدم برقم (٢٥٣).
٢- حديث ابن عمر - في رد السلام وهو يصلي إشارة بيده -: قال ابن عمر: «خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه، قال: فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي، قال: فقلت لبلال: كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون وهو يصلي؟ قال: يقول هكذا، وبسط كفه» وبسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق.
- أخرجه أبو داود (٩٢٧) واللفظ له. والترمذي (٣٦٨) مختصراً. وابن الجارود في المنتقى (٢١٥). وأحمد (٦/ ١٢). والروياني (٧٣٨ و٧٥٦). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٤٥٣-٤٥٤). والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٥٩-٢٦٠). وفي السنن الصغرى (١/ ٣٠١/ ٩٠٩). وابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤١٣/ ٥٦٤). وغيرهم.
- من طريق هشام بن سعد ثنا نافع قال: سمعت ابن عمر يقول: . . . فذكره.
- قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
- ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: «دخل النبي ﷺ مسجد قباء ليصلي فيه، فدخل عليه رجال يسلمون عليه، فسألت صهيباً - وكان معه -: كيف كان النبي ﷺ يصنع إذا سُلِّم عليه؟ قال: كان يشير بيده». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه النسائي (٣/ ٥/ ١١٨٦). وابن ماجه (١٠١٧). والدارمي (١/ ٣٦٤/ ١٣٦٢). وابن خزيمة (٢/ ٤٩/ ٨٨٨). وابن حبان (٥٣٢ - موارد). والحاكم (٣/ ١٢). والضياء في المختارة (٨/ ٦٢-٦٤/ ٥٥ و٥٦ و٥٨). والشافعي في المسند (٤٩). وفي السنن (١/ ١٧٩/ ٦٤). وأحمد (٢/ ١٠). وعبدالرزاق (٢/ ٣٣٦/ ٣٥٩٧). والحميدي (١٤٨). وابن سعد في الطبقات (١/ ٢٤٥). وابن أبي شيبة في المصنف، في كتاب الرد على أبي حنيفة (١٤/ ٢٨١). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٢١٩/ ٢٨٦). وأبو يعلى (١٠/ ١٥/ ٥٦٤٣). والطبراني في الكبير (٨/ ٣٠/ ٧٢٩١). وابن حزم في المحلى (٣/ ٨٠). والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٥٩). وفي المعرفة (٢/ ١١١/ ١٠٣١). وفي الشعب (٦/ ٥١٢/ ٩١٠٣). وابن عبدالبر في التمهيد (١/ ٣٦). وغيرهم.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

- وقال الترمذي: «وكلا الحديثين عندي صحيح، لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال، وإن كان ابن عمر روى عنهما؛ فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعاً».

- وقال الألباني في الصحيحة (١/ ٣١١): «وسنده صحيح على شرط الشيخين».

- وقد تابع ابن عيينة عليه: روح بن القاسم فرواه عن زيد به نحوه.

- أخرجه الطبراني في الكبير (٧٢٩٢). والضياء في المختارة (٥٧).

- ولحديث ابن عمر طريق أخرى.

- وقد جاء في السلام على المصلي ورده على المسلِّم إشارةً بيده أحاديث: عن جابر وصهيب وعمار بن ياسر وأبي هريرة وأنس وعائشة.

- وفي الصحيح منها:

- حديث جابر بن عبدالله أنه قال: إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركته وهو يسير [وفي رواية: يصلي] فسلمت عليه، فأشار إليَّ [وفي رواية: فقال لي بيده هكذا] فلما فرغ دعاني فقال: «إنك سلمت آنفاً، وأنا أصلي» وهو موجِّه حيئنذ قبل المشرق».

- أخرجه مسلم (٥٤٠) (١/ ٣٨٣). وأبو عوانة (١/ ٤٦٤/ ١٧٢١-١٧٢٦). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٢/ ١٣٩-١٤٠/ ١١٨٧-١١٩٠). والنسائي (٣/ ٦/ ١١٨٨ و١١٨٩). وابن ماجه (١٠١٨). وابن حبان (٦/ ٢٦١/ ٢٥١٦). والشافعي في السنن (١/ ١٧٧/ ٦٢). وأحمد (٢/ ٣٣٤). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٤٥٦). وأبو نعيم في مسند أبي حنيفة (٣٣). وابن حزم في المحلى (٣/ ٧٩). والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٥٨). وفي المعرفة (٢/ ١١١/ ١٠٣٣). وغيرهم.

٣- حديث أبي هريرة ـ فيمن يبدأ بالسلام ـ:

- قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل=

# ١٢٤ - دعاء صياح الديك ونهيق الحمار

**٣٤٧-** عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَاناً»(١).

---

=على الكثير».

- وفي رواية: «يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير».

- أخرجه البخاري في الصحيح (٦٢٣١-٦٢٣٤). وفي الأدب المفرد (٩٩٣ و٩٩٥ و١٠٠٠ و١٠٠١). ومسلم (٢١٦٠) (٤/ ١٧٠٣). وأبو داود (٥١٩٨ و٥١٩٩). والترمذي (٢٧٠٣ و٢٧٠٤) وقال: «حسن صحيح». وأحمد (٢/ ٣١٤ و٣٢٥ و٥١٠). وعبدالرزاق (١٠/ ٣٨٨/ ١٩٤٤٥). وإسحاق بن راهويه (١/ ٤١٨/ ٤٧٥). وأبو يعلى (١١/ ١٠٧/ ٦٢٣٤). وابن السني (٢١٨ و٢٢١-٢٢٣). والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٠٣). وفي الشعب (٦/ ٤٥١ و٤٥٢/ ٨٨٦٢ و٨٨٦٤-٨٨٦٦). وفي الآداب (٢٦٧ و٢٦٨). وابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٢٩٢). وغيرهم.

- وفي الباب عن:

(أ) عبدالرحمن بن شبل [عند: البخاري في الأدب (٩٩٢). وأحمد (٣/ ٤٤٤). وعبدالرزاق (١٠/ ٣٨٧-٣٨٨/ ١٩٤٤٤). وعبد بن حميد (٣١٤). والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٥٢/ ٨٨٦٧). وانظر: الفتح (١١/ ١٧) والصحيحة (١١٤٧ و٢١٩٩) فقد صححا إسناده].

(ب) فضالة بن عبيد [عند: البخاري في الأدب المفرد (٩٩٦ و٩٩٨ و٩٩٩). والترمذي (٢٧٠٥) وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٨). وابن حبان (١٩٣٦ - موارد). والدارمي (٢/ ٣٥٧/ ٢٦٣٤). وأحمد (٦/ ١٩ و٢٠). والطبراني في الكبير (١٨/ ٣١٢/ ٨٠٤ و٨٠٥). وابن السني (٢١٧). وانظر: الصحيحة (١١٥٠) فقد صححه].

(ج) جابر [عند: البخاري في الأدب المفرد (٩٨٣ و٩٩٤) موقوفاً. وابن حبان (١٩٣٥ - موارد) مرفوعاً. والحارث بن أبي أسامة (٢/ ٧٩٦/ ٨٠٥ - بغية الباحث). والبزار (٢/ ٤٢٠/ ٢٠٠٦ - كشف الأستار). وابن السني (٢٢٠). والبيهقي في السنن (٩/ ٢٠٣). وفي الشعب (٦/ ٤٥١/ ٨٨٦٣). وفي الآداب (٢٦٩). وابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٢٩٢). وانظر: مجمع الزوائد (٨/ ٣٦). والصحيحة (١١٤٦)].

(١) متفق علي صحته: أخرجه البخاري في ٥٩-ك بدء الخلق، ١٥-ب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، (٣٣٠٣). وفي الأدب المفرد (١٢٣٦). ومسلم في ٤٨-ك الذكر والدعاء، ٢٠-ب استحباب الدعاء عند صياح الديك، (٢٧٢٩-٤/ ٢٠٩٢). وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، =

# ١٢٥ - دعاء نباح الكلاب بالليل

٣٤٨- عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلاَبِ، أَوْ نُهَاقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لاَ تَرَوْنَ. وَأَقِلُّوا الْخُرُوجَ إِذَا هَدَأَتِ الرِّجْلُ؛ فَإِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلاَ يَبُثُّ مِنْ خَلْقِهِ فِي لَيْلِهِ مَا شَاءَ، وَأَجِيفُوا(١) الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَاباً أُجِيفَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، وَغَطُّوا الْجِرَارَ(٢)، وَأَكْفِئُوا(٣) الآنِيَةَ، وَأَوْكُوا(٤)

---

=١١٥-ب ما جاء في الديك والبهائم، (٥١٠٢). والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ٥٧-ب ما يقول إذا سمع نهيق الحمار، (٣٤٥٩). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٤٣ و٩٤٤). وفي التفسير [الكبرى] (٦/ ٤٢٧/ ١١٣٩١). وأحمد (٢/ ٣٠٦- ٣٠٧ و٣٢١ و٣٦٤). وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٢٠) (٩٨٥٤). وابن السني (٣١١). والطبراني في الدعاء (٢٠٠٦). والمزي في تهذيب الكمال (٥/ ٣١). وغيرهم.

- من طريق الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- وخالفه: يحيى بن أبي سليمان فرواه عن سعد بن إبراهيم عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم نهيق الحمار ونباح الكلب وصوت ديك في الليل فتعوذوا بالله من الشيطان فإنهم يرون ما لا ترون».

- أخرجه أبو يعلى (١١/ ١٨٧/ ٩٢٩٦). وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٣٠).

- قال أبو حاتم في العلل (٢/ ٣٥٠-٣٥١): «هذا حديث منكر بهذا الإسناد».

- قلت: علته: يحيى بن أبي سليمان فإنه منكر الحديث. [انظر: التهذيب (٩/ ٢٤٤). الميزان (٤/ ٣٨٣)].

(١) أجيفوا الأبواب: أي رُدُّوها. [النهاية (١/ ٣١٧)].

(٢) الجرار: جمع جَرَّة، وهو الإناء المعروف من الفخار. [النهاية (١/ ٢٦٠)].

(٣) أكفئوا الآنية: أي اقلبوها أو أميلوها. [انظر: القاموس المحيط (٦٤)، مجمل اللغة (٦٢٥)، المصباح المنير (٢٠٥)، النهاية (٤/ ١٨٢)].

(٤) أوكوا القرب: أي شدوا رؤوسها بالوكاء لئلا يدخلها حيوان، أو يسقط فيها شيء. [النهاية (٥/ ٢٢٢)].

الْقِرَبَ»[(١)].

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٤) بنحوه دون قوله: «وأقلوا الخروج . . . ما شاء». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١١٥-ب ما جاء في الديك والبهائم، (٥١٠٣). إلى قوله: « . . . ما لا ترون». وابن خزيمة (٤/ ١٤٨/ ٢٥٥٩). مقتصراً على قوله: «أقلوا الخروج . . . ما شاء». وابن حبان (١٩٩٦ - موارد)، واللفظ له. والحاكم (١/ ٤٤٥) مختصراً و(٤/ ٢٨٣-٢٨٤) بنحوه. وأحمد (٣/ ٣٠٦) بنحوه. وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٢٠) مختصراً. وعبد بن حميد (١١٥٧). وأبو يعلى (٤/ ١٥٥ و٢١١/ ٢٢٢١ و٢٣٢٧). والطبراني في الدعاء (٢٠٠٨). وابن عبدالبر في التمهيد (١٢/ ١٨١).
- من طرقٍ عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار عن جابر ابن عبدالله به مرفوعاً.
- قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».
- قال الألباني في الصحيحة (٤/ ٢٣): «ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة، ثم هو مدلس وقد عنعنه».
- قلت: لم يخرج مسلم شيئاً بهذا الإسناد، وقد ورد التصريح بالتحديث من ابن إسحاق في رواية لأبي يعلى، وما أراه إلا وهماً، تفرد به عبيدالله بن عمر عن يزيد بن زريع عن ابن إسحاق، وخالفه سائر من رواه عن ابن إسحاق: جرير بن عبدالحميد ويزيد بن هارون وعبدالأعلى بن عبدالأعلى ومحمد بن أبي عدي وأحمد بن خالد وعبدة بن سليمان: كلهم [وهم ثقات] رواه عن ابن إسحاق بالعنعنة. فالإسناد ضعيف؛ لأجل عنعنة ابن إسحاق.
- وقد روى الشاهد من الحديث: الليث بن سعد، واختلف عليه فيه:
١- فرواه قتيبة بن سعيد [ثقة ثبت. التقريب (٧٩٩)] وعبدالله بن صالح [صدوق كثير الغلط، وله مناكير. التقريب (٥١٥). الميزان (٢/ ٤٤٠)] عن الليث قال: حدثني خالد بن يزيد عن سعيد ابن أبي هلال عن سعيد بن زياد عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «أقلوا الخروج بعد هدوء؛ فإن لله دواب يبثهن، فمن سمع نباح الكلب أو نهاق حمار فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم؛ فإنهم يرون ما لا ترون».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٣). وأبو داود (٥١٠٤). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٤٢).
٢- ورواه عبدالله بن صالح وعبدالله بن يوسف التنيسي [ثقة متقن. التقريب (٥٥٩)] ويونس بن محمد المؤدب [ثقة ثبت. التقريب (١٠٩٩)] ومروان بن محمد الطاطري [ثقة. التقريب (٩٣٢)] أربعتهم عن الليث قال: حدثني يزيد بن الهاد عن عمر بن علي بن حسين عن النبي ﷺ بنحوه؛ قال ابن الهاد: وحدثني شرحبيل [الحاجب] عن جابر أنه سمع من رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره.
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٥). وأبو داود (٥١٠٤) [ووقع في إسناده: «عن علي=

# ١٢٦ - الدعاء لمن سببته

٣٤٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول : «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١) .

---

=ابن عمر بن علي بن حسين وغيره»] . وأحمد (٣/ ٣٥٥-٣٥٦) .

- والظاهر ـ والله أعلم ـ أن كلا الإسنادين محفوظ عن الليث ؛ فقد رواه عبدالله بن صالح أبو صالح كاتب الليث عن الليث بالوجهين . قال ابن حجر في النكت الظراف بهامش التحفة (٢/ ١٨١) : «رواه أبو صالح . . . عن الليث بالإسنادين جميعاً ؛ فظهر أن لليث فيه طريقين» .

- وعليه :

- فالإسناد الأول : ضعيف ؛ سعيد بن زياد : ضعيف [التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٢) . الجرح والتعديل (٤/ ٢٢) . الثقات (٦/ ٣٥٧) . التهذيب (٣/ ٣٢٣) . الميزان (٢/ ١٣٨) . التقريب (٣٧٨) وقال : «مجهول»] وبقية رجاله : مصريون ثقات .

- والإسناد الثاني : فيه : عمر بن علي بن حسين وقيل : علي بن عمر بن حسين ، فالأول : صدوق فاضل [التقريب (٧٢٥)] والثاني : مستور [التقريب (٧٠٢)] .

- وكلاهما روايته عن النبي ﷺ : مرسلة .

- والإسناد الثالث : فيه شرحبيل ؛ وهو : ابن سعد : ضعيف يعتبر به . [التهذيب (٣/ ٦١٠) . الميزان (٢/ ٢٦٦) . التقريب (٤٣٣) وقال : «صدوق اختلط بآخره»] .

- قال الألباني في الصحيحة (٤/ ٢٣) : «وجملة القول : أن طرق الحديث الأربعة كلها معلولة ، لكن الحديث بمجموعها قوي يرتقي إلى درجة الصحة» .

- وهو كما قال ، وهو حديث حسن . [وقد صححه في الصحيحة (١٥١٨)] . [وصحيح سنن أبي داود (٣/ ٢٥٤) ، والكلم (٢٢٠) وغيرها] «المؤلف» .

- وأما بقية الحديث من قوله : «وأجيفوا الأبواب . . . » إلى آخره فله طرق أخرى صحيحة عن جابر ـ متفق عليها ـ سيأتي بيانها عند الحديث رقم (٣٧٩) .

(١) متفق على صحته : أخرجه البخاري في ٨٠-ك الدعوات ، ٣٤-ب قول النبي ﷺ : «من آذيته فاجعله له زكاةً ورحمةً» ، (٦٣٦١) . ومسلم في ٤٥-ك البر والصلة والآداب ، ٢٥-ب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ؛ كان له زكاة وأجراً ورحمة ، (٩٢/ ٢٦٠١-٤/ ٢٠٠٩) ، نحوه . و(٩٠) ولفظه : «اللهم إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه ، فإنما أنا بشر ، فأيُّ المؤمنين آذيته ، شتمته ، لعنته ، جلدته ؛ فاجعلها له صلاة ، وزكاة ، وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة» . و(٩١) ولفظه : «اللهم إنما محمد بشر ، يغضب كما يغضب البشر ، وإني قد اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه ، فأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته ، فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك يوم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=القيامة». و(٩٣) بنحو ما مضى. و(٨٩) نحوه وفي آخره: «. . . فاجعلها له زكاة ورحمة». والدارمي (٢/ ٤٠٦) (٢٧٦٥). وابن حبان (١٤/ ٤٤٦/ ٦٥١٥ و٦٥١٦). وأحمد (٢/ ٢٤٣ و٣١٧ و٣٩٠ و٤٤٩ و٤٨٨ و٤٩٦). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٣٩/ ٩٦٠٠). والبيهقي (٧/ ٦١).

* وله شواهد كثيرة منها:

١- حديث عائشة قالت: دخل على رسول الله ﷺ رجلان، فكلَّماه بشيء لا أدري ماهو، فأغضباه فلعنهما وسبَّهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله من أصاب من الخير شيئاً ما أصابه هذانِ. قال: «وما ذاك؟» قالت: قلت: لعنتهما وسببتهما. قال: «أوما علمت ما شارطت عليه ربي؟ قلت: اللهم إنما أنا بشر، فأيُّ المسلمين لعنتُه أو سببتُه فاجعله له زكاة وأجراً».

- أخرجه مسلم (٢٦٠٠-٤/ ٢٠٠٧). وفي رواية: «فخلوا به فسبهما ولعنهما وأخرجهما. وأحمد (٦/ ٤٥). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٣٩/ ٩٦٠٢). والبيهقي (٧/ ٦١).

٢- حديث جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما أنا بشر، وإني اشترطت على ربي عز وجل، أي عبد من المسلمين سببته أو شتمتُه، أن يكون ذلك له زكاة وأجراً».

- أخرجه مسلم (٢٦٠٢-٤/ ٢٠٠٩). والدارمي (٢/ ٤٠٦/ ٢٧٦٦). وأحمد (٣/ ٣٣٣ و٣٨٤ و٣٩١ و٤٠٠). وابن أبي شيبة (١٠/ ٣٣٩/ ٩٥٩٩ و٩٦٠١). وأبو يعلى (٤/ ١٨٤/ ٢٢٧١). والبيهقي (٧/ ٦١).

٣- حديث أنس بن مالك قال: كانت عند أم سليم يتيمة ـ وهي أم أنس ـ فرأى رسول الله ﷺ اليتيمة، فقال: «آنت هِيَهْ؟ لقد كَبِرْتِ، لا كبر سنك». فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكي. فقالت أم سليم: ما لكِ يا بنية؟ قالت الجارية: دعا عليَّ نبي الله ﷺ أن لا يكبر سني. فالآن لا يكبر سني أبداً ـ أو قالت: قرني ـ فخرجت أم سليم مستعجلة تلوث خمارها حتى لقيت رسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما لكِ يا أم سليم؟» فقالت: يا نبي الله أدعوت على يتيمتي؟ قال: «وما ذاك يا أم سليم؟» قالت: زعمت أنك دعوت أن لا يكبر سنها ولا يكبر قرنها. قال: فضحك رسول الله ﷺ ثم قال: «يا أم سليم! أما تعلمين أن شرطي على ربي ـ أني اشترطت على ربي ـ فقلت: إنما أنا بشر، أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر. فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل، أن تجعلها له طهوراً وزكاة وقربة يقربه بها منه يوم القيامة».

- أخرجه مسلم (٢٦٠٣-٤/ ٢٠٠٩). وابن حبان (١٤/ ٤٤٤/ ٦٥١٤).

- وقد ورد الحديث أيضاً: من حديث سلمان وأنس ـ بسياق آخر وفيه قصة لحفصة ـ، وعائشة ـ بسياق آخر ـ، وسمرة بن جندب، وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وأبي سعيد الخدري.

- ولهذا الحديث تأويلات منها: أن المدعو عليه مستحق لهذا الدعاء في ظاهر الأمر لا في باطنه.

ومنها: أن ما ذكره من سب ودعاء غير مقصود ولا منوي ولكن جرى على عادة العرب في دعم كلامها وصلة خطابها عند الحرج والتأكيد للعتب لا على نية وقوع ذلك كقولهم عقرى حلقي، وتربت =

# ١٢٧ - ما يقول المسلم إذا مَدَح المسلم

**٣٥٠-** عن أبي بكرة رضي الله عنه؛ قال: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» ـ مِرَاراً ـ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ لاَ مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاَناً، وَاللهُ حَسِيبُهُ[(١)]، وَلاَ أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَداً، أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا؛ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ»[(٢)].

---

=يمينك. ومنها: أنه ﷺ كان لا يقول ولا يفعل في حال غضبه إلا الحق لكن غضبه لله قد يحمله على تعجيل معاقبة مخالفه وترك الإغضاء والصفح. [انظر: فتح الباري (١١/ ١٧٦). وشرح مسلم للنووي (١٦/ ٥١). عون المعبود (١٢/ ٢٧١). فيض القدير (٢/ ١٥٣/ ٥٦٧). إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان (٦٩-٧٠)].

(١) أي: محاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته، أو: والله يعلم سره لأنه هو الذي يجازيه. [الفتح (١٠/ ٤٩٢)].

(٢) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٥٢-ك الشهادات، ١٦-ب إذا زكى رجل رجلاً كفاه، (٢٦٦٢). وفي ٧٨-ك الأدب، ٥٤-ب ما يكره من التمادح، (٦٠٦١) بنحوه وقال: «ويحك» بدل «ويلك». وفي ٩٥-ب ما جاء في قول الرجل «ويلك»، (٦١٦٢) وفيه: «ويلك قطعت عنق أخيك ـ ثلاثاً ـ». وفي الأدب المفرد (٣٣٣). ومسلم في ٥٣-ك الزهد والرقائق، ١٤-ب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح، (٣٠٠٠-٤/ ٢٢٩٦). وفي رواية: «فقال رجل: يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله ﷺ أفضل منه في كذا وكذا». وأبو داود في ٣٥-ك الأدب، ١٠-ب في كراهية التمادح (٤٨٠٥). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٣٩). وابن ماجه في ٣٣-ك الأدب، ٣٦-ب المدح، (٣٧٤٤). وابن حبان (١٣/ ٨٠و٨١/ ٥٧٦٦ و٥٧٦٧). وأحمد (٥/ ٤١ و٤٦ و٤٧ و٥١). والطيالسي (٨٦٢). وابن أبي شيبة (٩/ ٧/ ٦٣١٦). والبزار (٩/ ٩٤-٩٥/ ٣٦٢٧). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٢٥٨). وابن السني (٣٣٢). والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٤٢). وفي الشعب (٤/ ٢٢٦/ ٤٨٦٩). وفي الآداب (٤١٥). والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٤٩/ ٣٥٧٢). وغيرهم.

- ومما جاء في ذم المدح الذي فيه إفراط أو يخاف منه على الممدوح الفتنة:

١ - حديث أبي موسى الأشعري قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجل ويطريه في المِدحة فقال: «لقد أهلكتم ـ أو: قطعتم ـ ظهر الرجل». =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- أخرجه البخاري في الصحيح (٢٦٦٣ و٦٠٦٠). وفي الأدب (٣٣٤). ومسلم (٣٠٠١) (٤/ ٢٢٩٧). وأحمد (٤/ ٤١٢). والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٤٢). وفي الشعب (٤/ ٢٢٦/ ٤٨٦٨).

٢- حديث المقداد بن الأسود قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب». وفي رواية: : «أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثى في وجوه المداحين التراب».

- أخرجه مسلم (٣٠٠٢) (٤/ ٢٢٩٧). والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٩). وأبو داود (٤٨٠٤). والترمذي في الجامع (٢٣٩٣). وقال: «حسن صحيح» وفي العلل الكبير (٦١٣). وابن ماجه (٣٧٤٢). وأحمد (٦/ ٥). والطيالسي (١١٥٨، و١١٥٩). وابن أبي شيبة (٩/ ٥/ ٦٣١٠ و٦٣١١). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١/ ٢٢٧ و٢٢٨/ ٢٩٥- ٢٩٩). والبزار (٦/ ٣٧-٤٠ و٤٨/ ٢١٠٥- ٢١٠٩ و٢١١٣ - البحر الزخار). والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٣٩ و٢٤١ و٢٤٣- ٢٤٦/ ٥٦٥ و٥٦٦ و٥٧٠ و٥٧٤- ٥٨٢). وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ (٣٥٠). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٧٧). والقضاعي في مسند الشهاب (٧١١). والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٤٢). وفي الشعب (٤/ ٢٢٥/ ٤٨٦٦). وغيرهم.

٣- حديث ابن عمر بمثل حديث المقداد وفي رواية: «احثوا في أفواه المداحين التراب».

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٤٠). وابن حبان (١٣/ ٨٣/ ٥٧٧٠). وأحمد (٢/ ٩٤). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٣٣٤٣). والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٣٤/ ١٣٥٨٩). والبيهقي في الشعب (٤/ ٢٢٥/ ٤٨٦٧). والخطيب في التاريخ (١١/ ١٠٦).

- من طرقٍ عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به مرفوعاً.

- وهذا إسناد صحيح؛ وقد اختلف في سماع عطاء من ابن عمر، فأثبته ابن المديني والبخاري، ونفاه أحمد، والمثبت مقدم على النافي لما معه من زيادة علم. [انظر: علل ابن المديني (٨١-٨٢). التاريخ الكبير (٦/ ٤٦٣). المراسيل (٢٩٢). تحفة التحصيل (٢٢٨). جامع التحصيل (٥٢٠)].

- وله طرق أخرى عن ابن عمر؛ أخرجها: ابن حبان (١٣/ ٨٢/ ٥٧٦٩). والطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٦٥ و٢٧٤/ ٢٧٥ و٤٧٩). وابن عدي في الكامل (٤/ ١٨٦). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٩٩ و١٢٧). والخطيب في التاريخ (٧/ ٣٣٨).

- وقد صححه الألباني في الصحيحة (٩١٢) وغيرها.

- وورد هذا الحديث أيضاً: من حديث أبي هريرة وأنس وعبدالله بن عمرو وعبدالرحمن ابن أزهر.

٤- حديث معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإن هذا المال حلو خضر فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإياكم والتمادح فإنه الذبح».

- أخرجه ابن ماجه (٣٧٤٣) مختصراً. وأحمد (٤/ ٩٢ و٩٣ و٩٨ و٩٩). وابن أبي شيبة (٩/ ٥-٦/ ٦٣١٢). وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٧٢). والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٥٠/ ٨١٥-=

# ١٢٨ - ما يقول المسلم إذا زُكِّيَ

**٣٥١**- عن عدي بن أرطأة قال: كَانَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا زُكِّيَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا يَقُولُونَ، وَاغْفِرْ لِي مَا لاَ يَعْلَمُونَ [وَاجْعَلْنِي خَيْراً مِمَّا يَظُنُّونَ]**»(١).

=٨١٧). والقضاعي في مسند الشهاب (٩٥٣ و٩٥٤). والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٨٠/ ١٠٣٠٧).

- من طريقين عن سعد بن إبراهيم عن [سمعت] معبد الجهني عن [سمعت] معاوية بن أبي سفيان به.

- وإسناده حسن؛ رجاله ثقات غير معبد الجهني فإنه: صدوق في نفسه، ولكنه سن سنة سيئة، فكان أول من تكلم في القدر [الميزان (٤/ ١٤١). التقريب (٩٥٧)].

- وحسنه الألباني في الصحيحة (١١٩٦ و١٢٨٤) وغيرها.

* قال النووي في شرح مسلم (١٨/ ١٢٥): «وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه؛ قال العلماء: وطريق الجمع بينهما: أن النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح. وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته؛ فلا نهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير والازدياد منه أو الدوام عليه أو الاقتداء به كان مستحباً. والله أعلم».

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ٣٢٦-ب ما يقول الرجل إذا زكي، (٧٦١). قال: حدثنا مخلد بن مالك قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: أخبرنا ابن المبارك عن بكر بن عبدالله المزني عن عدي بن أرطأة قال: فذكره. [وما بين المعكوفين للبيهقي كما سيأتي]

- وعدي بن أرطأة: قال البرقاني: قلت [يعني للدارقطني]: فعدي بن أرطأة عن عمرو بن عبسة؟ فقال: بصري، يحتج به. [سؤالات البرقاني للدارقطني (٤٠١)، تاريخ بغداد (١٢/ ٣٠٦) وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٢٧١) وروى عنه جماعة من الثقات] [انظر: التهذيب (٥/ ٥٢٨)].

- وحجاج بن محمد الأعور: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته [التقريب (٢٢٤). الميزان (١/ ٤٦٤)] وبقية رجاله ثقات.

- وقد قال الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص ٢٨٤) برقم (٥٨٥): «صحيح الإسناد».

- لكن رواه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٥٨) فقال: حدثني مخلد حدثنا حجاج بن محمد قال ثنا مبارك بن فضالة عن بكر بن عبدالله المزني عن عدي بن أرطأة: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زكى قال: «اللهم لا تؤاخذني بما يقولون».

- فجعل مبارك بن فضالة بدلاً من عبدالله بن المبارك، وهو الصواب؛ فإن عبدالله بن المبارك لم=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يُذكر أنه روى عن بكر بن عبدالله المزني، ولا أنه روى عنه حجاج بن محمد. [انظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٥) و(٤/ ٢١٦) و(٥/ ٤٥١)] وأما مبارك بن فضالة وهو من شيوخ ابن المبارك، فقد ذُكر فيمن روى عن بكر بن عبدالله المزني، وروى عنه حجاج بن محمد الأعور [انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ١٨٠) و(٤/ ٢١٦)].

- وعلى فرض أن ذكر ابن المبارك في الإسناد هو الصواب: فعلى ذلك يكون في السند انقطاع؛ فإن ابن المبارك لم يدرك بكر بن عبدالله المزني، حيث أن ابن المبارك توفى سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة، يعني أنه ولد سنة ثمان عشرة ومائة، وهذا ما قاله أحمد بن حنبل وغير واحد. [انظر: التهذيب (٤/ ٤٥٩)] وأما بكر بن عبدالله فقد قيل: أنه مات سنة ثمان ومائة، وقيل ست ومائة، واقتصر ابن حجر في التقريب (ص ١٧٥) على الأخير. يعني أنه مات قبل مولد ابن المبارك بعشر سنين أو أكثر.

- فإن كان ذكر ابن المبارك في الإسناد هو الصواب، ففي السند انقطاع.

- وإن كان ذكر مبارك بن فضالة هو الصواب ـ وهو الراجح ـ، فإن مبارك هذا قال عنه أبو داود: «شديد التدليس، فإذا قال حدثنا فهو ثبت». وقال أبو زرعة: «يدلس كثيراً، فإذا قال حدثنا فهو ثقة». وقال الدارقطني: «لين كثير الخطأ، يعتبر به». وضعفه النسائي وغيره. [التهذيب (٨/ ٣١). الميزان (٣/ ٤٣١)]. وقال الحافظ في التقريب (٩١٨): «صدوق يدلس ويسوي». وهو هنا لم يصرح بالسماع؛ فالإسناد ضعيف.

- وأخرج البيهقي في شعب الإيمان (٩/ ١٧١/ ٤٥٣٤ - هندية) من طريق أبي عتبة ـ أحمد ابن الفرج الكندي ـ حدثنا بقية ـ يعني: ابن الوليد ـ حدثنا محمد بن زياد ـ يعني الألهاني ـ عن بعض السلف أنه كان يقول في الرجل يمدح في وجهه، قال: «التوبة منه أن يقول: اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، واغفر لي ما لا يعلمون، واجعلني خيراً مما يظنون».

- وأحمد بن الفرج الكندي: قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه، ومحله عندنا محل الصدق» [الجرح والتعديل (٢/ ٦٧)] ومن قال فيه ابن أبي حاتم: «محله الصدق» فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه [انظر: الجرح (٢/ ٣٧)] وقال ابن عدي: «وأبو عتبة [يعني: أحمد بن الفرج] مع ضعفه قد احتمله الناس ورووا عنه... ليس ممن يحتج بحديثه أو يتدين به إلا أنه يكتب حديثه» [الكامل (١/ ١٩٠)]. وقال محمد بن عوف الحمصي: «... وليس له في حديث بقية أصل هو فيها أكذب الخلق، وإنما هي أحاديث وقعت له في ظهر قرطاس في أولها يزيد بن عبد ربه ثنا بقية» [التهذيب (١/ ٩٤)] وقد قال ابن عدي في ابن عوف: «هو عالم بأحاديث الشام صحيحها وضعيفها» [الكامل (١/ ١٣٤)] فالقول في أبي عتبة قول ابن عوف. إذ هو بلديُّه وأعرف بحاله من غيره. فلا تصلح هذه الرواية للاستشهاد.

- وأخرج البيهقي في الشعب أيضاً (٩/ ١٧٠/ ٤٥٣٢ - هندية) من طريق العباس بن الوليد ابن=

# ١٢٩ - كيف يلبي المحرم في الحج أو العمرة

٣٥٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً يَقُولُ : «لَبَّيْكَ[1] اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ،

=مزيد حدثنا أبي قال : سمعت الأوزاعي يقول : «إذا أثنى رجل على رجل في وجهه فليقل : اللهم أنت أعلم بي من نفسي ، وأنا أعلم بنفسي من الناس ، اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واغفر لي ما لا يعلمون» .

- وهو إسناد شامي بيروتي صحيح .

- وقد أرشد النبي ﷺ من مدحه فزاد في مدحته إلى ما يجوز من ذلك :

١- فعن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال : قال أبي : انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا : أنت سيدنا ، فقال : «السيد الله» قلنا : وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً فقال : «قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان» .

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢١١) . وأبو داود (٤٨٠٦) . والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧) . وأحمد (٤/ ٢٤ و٢٥) ـ بأسانيد صحيحة . وصححه الألباني في المشكاة (٤٩٠٠) وصحيح الأدب المفرد (ص ٩٧/ ٢١١) . وصحيح الجامع (٤٤١٨) .

٢- وعن أنس بن مالك أن رجلاً قال : يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا ، وخيرنا وابن خيرنا . فقال رسول الله ﷺ : «يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستجرينكم الشيطان ، أنا محمد ابن عبدالله ، أنا عبدالله ورسوله ، وما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلنيها الله» .

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٨ و٢٤٩) . وابن حبان (٢١٢٨ - موارد) . وأحمد (٣/ ١٥٣ و٢٤١ و٢٤٩) . وعبد بن حميد (١٣٠٩ و١٣٣٧) . والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ١٦٨/ ٤٥٢٩ - هندية) . وفي دلائل النبوة (٥/ ٤٩٨) . وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٩٧ و١٥٧٢) .

٣- وعن عمر بن الخطاب قال سمعت النبي ﷺ يقول : «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبد الله ورسوله» .

- أخرجه البخاري (٣٤٤٥ و٦٨٣٠) . والترمذي في الشمائل (٣١٣) . والدارمي (٢/ ٤١٢/ ٢٧٨٤) . وابن حبان (١٤/ ١٣٣/ ٦٢٣٩) . وأحمد (١/ ٢٣ و٢٤ و٤٧ و٥٥) . والطيالسي (ص ٦) . وعبدالرزاق (١١/ ٢٧٣/ ٢٠٥٢٤) . والحميدي (٢٧) . والبزار (١/ ٢٩٩/ ١٩٤) . وأبو يعلى (١/ ١٤٢/ ١٥٣) .

(١) قال الحافظ في الفتح (٣/ ٤٧٨) : . . . وعن الفراء : هو منصوب على المصدر ، وأصله لباً لك فثنى على التأكيد ، أي : إلباباً بعد إلباب ، وهذه التثنية ليست حقيقية ، بل هي للتكثير والمبالغة ، =

إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ» لاَ يَزِيدُ عَلَى هُؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ.(١)

---

=ومعناه: إجابة بعد إجابة، أو إجابة لازمة، . . . ، وقيل: معنى لبيك: اتجاهي وقصدي إليك، مأخوذ من قولهم: داري تلب دارك، أي: تواجهها. وقيل: معناه: محبتي لك، مأخوذ من قولهم امرأة لبة، أي: محبة. وقيل: إخلاصي لك، من قولهم: حب لباب، أي: خالص. وقيل: أنا مقيم على طاعتك، من قولهم: لب الرجل بالمكان، إذا أقام. وقيل: قرباً منك، من الإلباب وهو القرب. وقيل: خاضعاً لك. والأول أظهر وأشهر، لأن المحرم مستجيب لدعاء الله إياه في حج بيته، ولهذا من دعى فقال: لبيك، فقد استجاب. وقال ابن عبدالبر: قال جماعة من أهل العلم: معنى التلبية: إجابة دعوة إبراهيم حين أذن في الناس بالحج. اهـ. [وانظر: شرح مسلم للنووي (٨/ ٨٦). والنهاية (٤/ ٢٢٢)].

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٢٥-ك الحج، ٢٦-ب التلبية، (١٥٤٩)، دون قول ابن عمر في آخره: لا يزيد على هؤلاء الكلمات. وأوله: «أن تلبية رسول الله ﷺ: . . .». وفي ٧٧-ك اللباس، ٦٩-ب التلبيد، (٥٩١٥) بلفظه. ومسلم في ١٥-ك الحج، ٣-ب التلبية وصفتها ووقتها، (٢١/ ١١٨٤-٢/ ٨٤٢) بلفظه وزاد: «وإن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: كان رسول الله ﷺ يركع بذي الحليفة ركعتين، ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد الحليفة، أهل بهؤلاء الكلمات، وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل بإهلال رسول الله ﷺ من هؤلاء الكلمات، ويقول: لبيك اللهم لبيك، لبيك وسعديك، والخير في يديك لبيك، والرغباء إليك والعمل، و(١٩) وفيه: وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها: لبيك لبيك وسعديك، والخير بيديك لبيك، والرغباء إليك، والعمل. و(٢٠) نحوه. وفيه زيادة ابن عمر. وأبو عوانة (٢/ ٤٣١ و٤٣٢/ ٣٧١٨- ٣٧٢٥). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٢٧٠ و٢٧١/ ٢٧٠٤-٢٧٠٧). ومالك في الموطأ، ٢٠-ك الحج، ٩-ب العمل في الإهلال، (٢٨)، وفيه زيادة ابن عمر لكن قال «لبيك» ثلاثاً في أولها. وأبو داود في ك المناسك، ٢٧-ب كيف التلبية؟، (١٨١٢)، وفيه زيادة ابن عمر. والترمذي في ٧-ك الحج، ١٣-ب ما جاء في التلبية، (٨٢٥) نحوه وقال: «حسن صحيح». و(٨٢٦) وفيه: وكان عبدالله بن عمر يقول: هذه تلبية رسول الله ﷺ، وكان يزيد من عنده في أثر تلبية رسول الله ﷺ: «لبيك لبيك وسعديك، والخير في يديك لبيك، والرغباء إليك والعمل». وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ٢٤-ك المناسك، ٥٤-ب كيف التلبية؟ (٢٧٤٦-٢٧٤٨). و(٢٧٤٩) وفيه الزيادة. وابن ماجه في ٢٥-ك المناسك، ١٥-ب التلبية، (٢٩١٨) وفيه الزيادة. والدارمي (٢/ ٥٣/ ١٨٠٨). وابن خزيمة (٤/ ١٧١ و٢١٤/ ٢٦٢١ و٢٦٢٢ و٢٧١٦). وابن حبان (٩/ ١٠٨/ ٣٧٩٩). وابن الجارود (٤٣٣). والشافعي في المسند (١٢٢) وفي السنن (٤٩٤). وأحمد (٢/ ٣ و٢٨ و٣٤ و٤١ و٤٣ و٤٧ و٤٨=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=و٥٣ و٧٧ و٧٩ و١٢٠ و١٣١). والطيالسي (١٨٢٤ و١٨٣٨). والحميدي (٦٦٠). وعبد بن حميد (٧٢٦). وأبو يعلى (٥٦٩٢ و٥٨٠٤ و٥٨١٥). والبيهقي (٥/ ٤٤). وغيرهم.

* وله شواهد منها:

١- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: إني لأعلم كيف كان النبي ﷺ يلبي: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لبيك، إن الحمد والنعمة لك».

- أخرجه البخاري (١٥٥٠). وأحمد (٦/ ٣٢ و١٠٠ و١٨١ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٤٣). والطيالسي (١٥١٣). وأبو يعلى (٨/ ١٣١/ ٤٦٧١). والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٢٤). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٨). والبيهقي (٥/ ٤٤ و٤٥).

٢- حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي ﷺ وفيه: «فأهل بالتوحيد: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» وأهل الناس بهذا الذي يهلون به، فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ تلبيته».

- أخرجه مسلم (١٢١٨) (٢/ ٨٨٧). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣١٦/ ٢٨٢٧). وأبو داود (١٩٠٥). وابن ماجه (٣٠٧٤). والدارمي (٢/ ٦٧/ ١٨٥٠). وابن حبان (٩/ ٢٥٤/ ٣٩٤٤). وابن الجارود (٤٦٩). وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٧٧ - الجزء المفقود). وعبد ابن حميد (١١٣٥). والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٢٤). والبيهقي (٥/ ٧).

- من طريق حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبدالله... وساق الحديث بطوله.

- وتابع حاتم بن إسماعيل على هذه الرواية:

- وهيب بن خالد وسفيان الثوري ويحيى بن سعيد القطان:

- أخرج حديثهم: أبو داود (١٨١٣). وابن خزيمة (٢٦٢٦). وابن حبان (٩/ ٢٥١/ ٣٩٤٣). وابن الجارود (٤٦٥). وأحمد (٣/ ٣٢٠). والطيالسي (١٦٦٨). وأبو يعلى (٤/ ٢٣ و٩٣/ ٢٠٢٧ و٢١٢٦) و(١٢/ ١٠٦/ ٦٧٣٩). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٢٠٠). والبيهقي (٥/ ٤٥). مطولاً ومختصراً.

- إلا أنه في رواية يحيى بن سعيد: «ولبى الناس، والناس يزيدون: ذا المعارج، ونحوه من الكلام، والنبي ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً».

- وخالفه: محمد بن جعفر بن محمد فرواه عن أبيه عن جده عن جابر بنحوه وفيه: «ولبى الناس: لبيك ذا المعارج، ولبيك ذا الفواضل. فلم يعب على أحد منهم شيئاً».

- أخرجه البيهقي (٥/ ٤٥).

- فزاد محمد بن جعفر: «ولبيك ذا الفواضل» ولم يتابع عليها، وهو متكلم فيه [انظر: الميزان (٣/ ٥٠٠). اللسان (٥/ ١١٨)] فهي زيادة منكرة. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=٣- حديث ابن مسعود، قال: كان من تلبية النبي ﷺ: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك».

- أخرجه النسائي (٥/ ١٦١/ ٢٧٥٠). والبزار (٥/ ٢٨٥/ ١٩٠١). وأبو يعلى (٨/ ٤٤٠/ ٥٠٢٧). والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٢٤). والهيثم بن كليب (٢/ ٢١/ ٤٨٢). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٦).

- من طريق أبان بن تغلب عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود به مرفوعاً.

- خالفه: شعبة فرواه عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كانت تلبية عبدالله ابن مسعود. . . لم يرفعه.

- ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٩٣) وسأل عنه أباه فقال: «حديث شعبة أصح».

- وهذا ظاهر؛ فإن أبان وإن كان ثقة إلا أن شعبة أعلم منه بحديث أبي إسحاق السبيعي.

* وقد رويت هذه التلبية أيضاً من حديث: ابن عباس وأنس وعمرو بن معدي كرب وعبدالله ابن الزبير، وفي أسانيدها مقال:

- ومما روى أيضاً من ألفاظ التلبية:

١- حديث أبي هريرة: قال: كان من تلبية النبي ﷺ: «لبيك إله الحق لبيك».

- أخرجه النسائي (٥/ ١٦١/ ٢٧٥١). وابن ماجه (٢٩٢٠). وابن خزيمة (٤/ ١٧٢/ ٢٦٢٣ و٢٦٢٤). وابن حبان (٩٧٥ - موارد). والحاكم (١/ ٤٥٠). وأحمد (٢/ ٣٤١ و٣٥٢ و٤٧٦). والطيالسي (٢٣٧٧). والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٢٥). وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٧٥). والدارقطني في السنن (٢/ ٢٢٥). وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٤٢). والبيهقي (٥/ ٤٥). والخطيب في التاريخ (١٠/ ٤٣٦).

- من طريق عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

- وهو كما قال؛ فقد أخرجا حديثاً بهذا الإسناد [انظر: البخاري (٣٤١٤). مسلم (٢٣٧٣)].

- إلا أن النسائي أعله بالإرسال فقال: «لا أعلم أحداً أسند هذا عن عبدالله بن الفضل إلا عبدالعزيز، رواه إسماعيل بن أمية عنه مرسلاً».

- ولم يعرض أبو حاتم لهذه العلة بشيء. فالله أعلم.

- وقد صححه الألباني في الصحيحة (٢١٤٦). وغيرها.

٢- حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ وقف بعرفات فلما قال: «لبيك اللهم لبيك» قال: «إنما الخير خير الآخرة».

- أخرجه ابن خزيمة (٤/ ٢٦٠/ ٢٨٣١). والحاكم (١/ ٤٦٥). وابن الجارود (٤٧٠). والبيهقي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٥/ ٤٥). والطبراني في الأوسط (٥/ ٣١٧/ ٥٤١٩).

- من طريق محبوب بن الحسن ثنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس به مرفوعاً.

- قال الحاكم: «قد احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بداود، وهذا الحديث صحيح، ولم يخرجاه».

- وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن» [المجمع (٣/ ٢٢٣)].

- وقال الألباني في الصحيحة (٥/ ١٨١): «وهذا إسناد حسن، رجاله رجال الصحيح، وفي محبوب ـ وهذا لقبه، واسمه: محمد بن الحسن بن هلال ـ خلاف، والراجح أنه حسن الحديث، وقد روى له البخاري حديثاً واحداً».

- قلت: ذكر ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ٤٥٩) ما يشعر بإعلاله حيث قال: «ورواه سعيد اابن منصور من حديث عكرمة مرسلاً...».

- وله شاهد من حديث مجاهد مرسلاً؛ بإسناد حسن.

- أخرجه الشافعي في المسند (١٢٢). والبيهقي في السنن (٥/ ٤٥) و(٧/ ٤٨). وفي المعرفة (٤/ ٤-٥).

- وروى نحوه ابن أبي شيبة (٤/ ١٠٧) من حديث عبدالله بن الحارث بإسناد ضعيف.

* فائدة:

- قال الترمذي: «قال الشافعي: وإن زاد في التلبية شيئاً من تعظيم الله فلا بأس؛ إن شاء الله، وأحب إليَّ أن يقتصر على تلبية رسول الله ﷺ. قال الشافعي: وإنما قلنا: لا بأس بزيادة تعظيم الله فيها لما جاء عن ابن عمر وهو حفظ التلبية عن رسول الله ﷺ ثم زاد ابن عمر في تلبيته من قبله: «لبيك والرغباء إليك والعمل». [الجامع (٣/ ١٨٧-١٨٨)].

- وقال أبو داود: «سمعت أحمد سئل التلبية؟ فقال: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك. قلت لأحمد: يكره أن يزيد الرجل على هذا؟ [قال:] وما بأس أن يزيد» [مسائل أحمد لأبي داود (٨١٣ و٨١٤)].

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح العمدة (٢/ ٥٨٦): «والأفضل أن يلبي تلبية رسول الله ﷺ ـ كما تقدم ذكره ـ؛ لأن أصحابه رووها على وجه واحد وبينوا أنه كان يلزمها، وإن نقل عنه أنه زاد عليها شيئاً فيدل على الجواز؛ لأن ما داوم عليه هو الأفضل، فإن زاد شيئاً مثل قوله: لبيك إن العيش عيش الآخرة، أو لبيك ذا المعارج، أو غير ذلك؛ فهو جائز غير مكروه ولا مستحب عند أصحابنا...».

- وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣/ ٤٨٠): «الاقتصار على التلبية المرفوعة أفضل لمداومته هو ﷺ عليها، وأنه لا بأس بالزيادة لكونه لم يردها عليهم، وأقرهم عليها، وهو قول الجمهور».

[وانظر: الأم (٢/ ١٥٥). صحيح ابن خزيمة (٤/ ١٧٢). شرح معاني الآثار (٢/ ١٢٥). التمهيد

# ١٣٠ - التكبير إذا أتى الركن الأسود

**٣٥٣**- عن ابن عباس رضي الله عنهما : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ ، كُلَّمَا أَتَىٰ عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ»(١) .

---

=(١٥/ ١٢٧-١٣٠). حلية العلماء (٣/ ٢٤١). المغني لابن قدامة (٣/ ١٣١). معرفة السنن والآثار (٤/ ٤-٥). المهذب (١/ ٢٠٧). المجموع (٧/ ٢١٦). شرح مسلم للنووي (٨/ ١٧٤). الإنصاف (٣/ ٤٥٢-٤٥٣). مغني المحتاج (٢/ ٢٣٨). الشرح الصغير للدردير (٢/ ٢٠). المبسوط (٤/ ٥). الهداية للمرغيناني (١/ ١٣٩). وغيرها].

(١) أخرجه البخاري في ٢٥-ك الحج، ٧٤-ب المريض يطوف راكباً، (١٦٣٢) بلفظه. و٦١-ب من أشار إلى الركن إذا أتى عليه، (١٦١٢) بنحوه دون قوله: «وكبر». و٦٢-ب التكبير عند الركن، (١٦١٣) بنحوه. وفي ٦٨-ك الطلاق، ٢٤-ب الإشارة في الطلاق والأمور، (٥٢٩٣) بنحوه. والترمذي في ٧-ك الحج، ٤٠-ب ما جاء في الطواف راكباً، (٨٦٥) بنحوه دون ذكر التكبير، وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ٢٤-ك المناسك، ١٦٠- الإشارة إلى الركن، (٢٩٥٥) بنحوه بدون التكبير. والدارمي (٢/ ٦٥/ ١٨٤٥). وابن خزيمة (٤/ ٢١٦) (٢٧٢٢ و٢٧٢٤). وأحمد (١/ ٢٦٤). والبيهقي (٥/ ٨٤ و٩٩).

- من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس به مرفوعاً.

- والمراد بالشيء المحجن - وهي عصا معقَّفة الرأس كالصولجان [النهاية (١/ ٣٤٧)] - كما جاء في:

١- رواية يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته، كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن، فما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين».

- أخرجه أبو داود (١٨٨١). وأحمد (١/ ٢١٤ و٣٠٤). والبيهقي (٥/ ٩٩ و١٠٠). وابن أبي شيبة (٤/ ١٤٤ - الجزء المفقود). وعبد بن حميد (٦١٢).

٢- رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس قال: «طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن».

- أخرجه البخاري (١٦٠٧). ومسلم (١٢٧٢-٢/ ٩٢٦). وأبو داود (١٨٧٧). والنسائي (٢/ ٤٧/ ٧١٢) و(٥/ ٢٣٣/ ٢٩٥٤). وابن ماجه (٢٩٤٨). وابن خزيمة (٤/ ٢٤٠/ ٢٧٨٠). وابن الجارود (٤٦٣). والبيهقي (٥/ ٩٩).

٣- حديث جابر بن عبدالله قال: «طاف رسول الله ﷺ بالبيت في حجة الوداع على راحلته، يستلم الحجر بمحجنه؛ لأن يراه الناس وليُشرف، وليسألوه؛ فإن الناس غشوه».

- أخرجه مسلم (١٢٧٣-٢/ ٩٢٦). وأبو داود (١٨٨٠) بنحوه. والنسائي (٥/ ٢٤١/ ٢٩٧٥)=

# ١٣١ - الدعاء بين الركن اليماني والحجر الأسود

**٣٥٤**- عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه؛ قال: سمعت رسول

---

=بنحوه. وأحمد (٣/ ٣١٧ و٣٣٤). وابن أبي شيبة (٤/ ١٤٤ - الجزء المفقود). والبيهقي (٥/ ١٠٠).

٤- حديث عائشة قالت: «طاف رسول الله ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعير يستلم الركن بمحجنه».

- أخرجه مسلم (١٢٧٤-٢/ ٩٢٧). والنسائي (٥/ ٢٢٤/ ٢٩٢٨) وهذا لفظه، وفي لفظ مسلم: «... على بعيره يستلم الركن، كراهية أن يضرب عنه الناس». وبنحوه أخرجه البيهقي (٥/ ١٠٠).

٥- حديث أبي الطفيل قال: «رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه، ويقبل المحجن».

- أخرجه مسلم (١٢٧٥-٢/ ٩٢٧). وأبو داود (١٨٧٩). وابن ماجه (٢٩٤٩). وابن خزيمة (٢٧٨٢). وابن الجارود (٤٦٤). وأحمد (٥/ ٤٥٤). وابن أبي شيبة (٤/ ١٤٥ - الجزء المفقود). والبيهقي (٥/ ١٠٠ و١٠١).

- وورد أيضاً من حديث صفية بنت شيبة وقدامة بن عبدالله بن عمار وغيرهم.

- وقد ورد التكبير عند الركن أيضاً:

- من رواية يحيى بن سليم عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ اضطبع فاستلم فكبر ثم رمل ثلاثة أطواف...» الحديث.

- أخرجه أبو داود (١٨٨٩). والبيهقي (٥/ ٧٩).

- وإسناده حسن. رجاله ثقات غير يحيى بن سليم الطائفي فإنهم قد أنكروا حديثه عن عبيدالله ابن عمر خاصة [العلل ومعرفة الرجال (١/ ٣٧/ ت ٢٥٩). علل الترمذي الكبير (ص ١٩٢ و٣٩٥). التهذيب (٩/ ٢٤٣)].

- لذا قال الحافظ في التقريب (١٠٥٧): «صدوق سيء الحفظ» وقد قواه أحمد في ابن خثيم ـ وهو الذي روى عنه يحيى هذا الحديث ـ فقال في العلل (٢/ ٢٩): «كان قد أتقن حديث ابن خثيم».

- وأما التسمية فلم تصح في حديث مرفوع [انظر: تلخيص الحبير (٢/ ٤٧٢). نصب الراية (٣/ ٣٦-٣٧). حجة النبي ﷺ للألباني (٥٧)].

- وإنما روى نافع قال: كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، ... فذكر الحديث، ثم قال: ثم يدخل مكة ضحى، فيأتي البيت فيستلم الحجر، ويقول: بسم الله والله أكبر... الحديث.

- أخرجه أحمد (٢/ ١٤). والبيهقي (٥/ ٧٩). والطبراني في الأوسط (٣٤٤٠).

- قال الحافظ في التلخيص (٢/ ٤٧٢): وسنده صحيح. وصححه الألباني في حجة النبي ﷺ (ص ٥٧). وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٣٩): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

الله ﷺ يَقُولُ مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ : «﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾(١)»(٢) .

---

(١) سورة البقرة، الآية : ٢٠١ .

(٢) أخرجه أبو داود في ك المناسك، ٥٢-ب الدعاء في الطواف، (١٨٩٢). والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٠٣/ ٣٩٣٤). وابن خزيمة (٤/ ٢١٥/ ٢٧٢١). وابن حبان (١٠٠١ - موارد). والحاكم (١/ ٤٥٥). وابن الجارود (٤٥٦). والضياء في المختارة (٩/ ٣٩٠- ٣٩١/ ٣٦١ و٣٦٢). والشافعي في المسند (١٢٧). وأحمد (٣/ ٤١١). وعبدالرزاق (٥/ ٥٠/ ٨٩٦٣). وابن سعد في الطبقات (٢/ ١٧٨). وابن أبي شيبة (٤/ ١٠٨) و(١٠/ ٣٦٧). والأزرقي في تاريخ مكة (٢/ ٣٦٢). والفاكهي في أخبار مكة (١/ ١٤٥/ ١٦٩). وابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٧٢). والمحاملي في الدعاء (٦٧ و٦٨). والطبراني في الدعاء (٨٥٩). والآجري في مسألة الطائفين (١١). وابن حزم في حجة الوداع (٦٢). والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٨٤). وفي الشعب (٣/ ٤٥٣/ ٤٠٤٥). وابن الجوزي في التحقيق (٢/ ١٤٥). والمزي في تهذيب الكمال (١٩/ ٢٥٣). وغيرهم .

- من طرقٍ عن ابن جريج أخبرني يحيى بن عبيد مولى السائب أن أباه أخبره أن عبدالله بن السائب أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول : . . . فذكره .

- وفي رواية : «بين الركن اليماني والركن الأسود» وفي أخرى : «فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود» .

- رواه عن ابن جريج بهذا الإسناد : يحيى بن سعيد القطان وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وعبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد ومحمد بن بكر البرساني وعبدالرزاق بن همام الصنعاني وعيسى ابن يونس وسعيد بن سالم القداح وعثمان بن عمر بن فارس . وهو المحفوظ .

- وقد وهم أبو نعيم وغيره في إسناده ؛ انظر : التاريخ الكبير (٨/ ٢٩٣). علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٧٢). مستدرك الحاكم (٢/ ٢٧٧). المختارة للضياء (٩/ ٣٩١/ ٣٦٣) .

- والحديث : إسناده مكي متصل ؛ رجاله ثقات ؛ غير عبيد مولى السائب ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وذكره بعضهم في الصحابة فوهم، وإنما هو تابعي ما روى عنه إلا ابنه يحيى [انظر : التاريخ الكبير (٦/ ٧). الجرح والتعديل (٦/ ٧). الثقات (٥/ ١٣٩ و٥٢٩). التهذيب (٥/ ٤٤٠). الإصابة (٣/ ١٥٩-١٦٠). الميزان (٣/ ٢٤)] وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والضياء .

- قال الحافظ ابن حجر بعدتخريجه [الفتوحات الربانية (٤/ ٣٧٨)] : «هذا حديث حسن» وذكر من أخرجه ثم تعقب النووي في كلامه على الحديث في المجموع إذ قال النووي [المجموع (٨/ ٤١)] : «فيه رجلان لم يتكلم العلماء فيهما بجرح ولا تعديل، ولكن لم يضعفه أبو داود فيكون حسناً» [هكذا نقله ابن حجر بتصرف يسير] قال ابن حجر : «قلت : الرجلان هما : يحيى =

# ١٣٢ - دعاء الوقوف على الصفا والمروة

**٣٥٥**- عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ؛ في حديثه الطويل

---

=ابن عبيد مولى السائب وأبوه ؛ فأما يحيى : فقال النسائي : ثقة . وأما أبوه : فذكره ابن قانع وابن منده وأبو نعيم [يعني : في الصحابة] ونسبوه جهنياً ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ؛ ولو لم يوثقا [لـ] كان تصحيح من صحح حديثهما يقتضي توثيقهما» ثم قال : «وإنما لم أقلد من صححه لشدة غرابته ؛ والله المستعان» .

- وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١/ ٣٥٤) .

- وقد روى تقييد هذا الدعاء بالركن اليماني ، ولا يصح ؛ بل هو خبر منكر :

- رواه إسماعيل بن عياش ثنا حميد بن أبي سوية قال : سمعت ابن هشام يسأل : عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني - وهو يطوف بالبيت - فقال عطاء : حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال : «وكل به سبعون ملكاً ؛ فمن قال : اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ؛ قالوا : آمين» . . . الحديث بطوله .

- أخرجه ابن ماجه (٢٩٥٧) . والفاكهي في أخبار مكة (١/ ١٣٨/ ١٥٢) . والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٠١/ ٨٤٠٠) . والآجري في مسألة الطائفين (٨) . وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٧٥) .

- وحميد بن أبي سوية ، ويقال : ابن أبي سويد ، ويقال : ابن أبي حميد : قال ابن عدي : «منكر الحديث» وقال أيضاً : «وهذه الأحاديث عن عطاء غير محفوظات» وعد منها هذا الحديث .

- وحميد هذا مكي ، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة ؛ فهذه منها .

- قال ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات (٤/ ٣٨٠)] : «هذا حديث غريب» .

- وقد روى هذا الذكر موقوفاً على بعض الصحابة ؛ وأحسنها إسناداً :

- ما رواه أبو بكر بن عياش عن عاصم عن حبيب بن صهبان الكاهلي : أنه رأى عمر رضي الله عنه يطوف بالبيت وهو يقول : «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» ما له هجيري غيرها .

- أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٦٢) . وعبدالله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه (٦٠٨) . والبيهقي (٥/ ٨٤) . والخطيب في الموضح (٢/ ٤٧١) .

- وهذا إسناد حسن .

- وقد حسن إسناده الحافظ في تخريج الأذكار [الفتوحات (٤/ ٣٧٩)] .

- ولا يعكر عليه : ما رواه سفيان عن عاصم عن المسيب عن حبيب بن صهبان عن عمر بمثله .

- أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٦٢) .

- فإن المسيب بن رافع : ثقة [التقريب (٩٤٤)] .

في حجة النبي ﷺ قال: ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾[1] «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ» فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللهَ وَكَبَّرَهُ، وقَالَ: «لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ» ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ. قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. الحديث.[2]

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٨.

(٢) أخرجه مسلم في ١٥-ك الحج، ١٩-ب حجة النبي ﷺ، (١٢١٨-٢/ ٨٨٨). بلفظه. وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣١٧/ ٢٨٢٧). وأبو داود في ك المناسك، ٥٧-ب صفة حجة النبي ﷺ، (١٩٠٥). وقال: «نبدأ» بدل «أبدأ» وزاد «يحيي ويميت» بعد «وله الحمد». وابن ماجه في ٢٥-ك المناسك، ٨٤-ب حجة رسول الله ﷺ، (٣٠٧٤). وقال: «نبدأ» وزاد «يحيي ويميت»، وزاد «لا شريك له» قبل «أنجز وعده»، وفيه: «فكبر الله وهلله وحمده». والدارمي (٢/ ٦٨/ ١٨٥٠)، وزاد «يحيي ويميت». وابن حبان (٩/ ٢٥٥/ ٣٩٤٤). وابن الجارود (٤٦٩)، وزاد «يحيي ويميت». وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٣٧٧ - الجزء المفقود). والبيهقي (١/ ٨٥) (٥/ ٧). وقال: «نبدأ» وزاد «يحيي ويميت». و(٥/ ٩٣) مختصراً. وعبد بن حميد (١١٣٥).
- من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبدالله . . . وساق الحديث بطوله.
- وقد أخرجه الطيالسي (١٦٦٨): عن وهيب بن خالد عن جعفر عن أبيه عن جابر به وفيه: «. . . فرقى على الصفا حتى بدا له البيت فكبر ثلاثاً وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت بيده الخير، وهو على كل شيء قدير» ثم يدعو بين ذلك، قال: ثم نزل حتى أتى بطن المسيل سعياً حتى أصعد قدميه في المسيل ثم مشى حتى أتى المروة فصعد حتى بدا له البيت، فكبر ثلاثاً، وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له» . . . » وذكر بقية الحديث.
- ورواه مالك في الموطأ، ٢٠-ك الحج، (١٢٦ و١٢٧ و١٣١) عن جعفر بن محمد به مختصراً، =

# ١٣٣ - الدعاء يوم عرفة

**٣٥٦**- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»(١).

---

=ومن طريقه: النسائي (٥/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٣/ ٢٩٦٩ و٢٩٧٢ و٢٩٨١). وأبو عوانة (٢/ ٣٦٤/ ٣٤٥٢). وأحمد (٣/ ٣٨٨). والبيهقي (١/ ٨٥) و(٥/ ٩٣).

- ومن طريق يحيى بن سعيد ثنا جعفر بن محمد حدثني أبي قال: أتينا جابر بن عبدالله . . . فذكر الحديث بنحو رواية حاتم بن إسماعيل. أخرجه النسائي (٥/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٣/ ٢٩٧٠ و٢٩٧١ و٢٩٨٣)؛ مفرقاً مختصراً. وابن خزيمة (٤/ ٢٣٠/ ٢٧٥٧). وابن الجارود (٤٦٥)، مطولاً. وأبو عوانة (٣٤٥٤). وأحمد (٣/ ٣٢٠) مطولاً.

- ومن طرق أخرى عن جعفر بن محمد به: أخرجه الترمذي (٨٦٢) مختصراً، وقال: «حسن صحيح». والنسائي (٥/ ٢٤٠ و٢٤١ و٢٤٣ و٢٤٤/ ٢٩٧٣ و٢٩٧٤ و٢٩٨٢ و٢٩٨٤ و٢٩٨٥) مفرقاً مختصراً. وابن خزيمة (٤/ ١٧٠/ ٢٦٢٠). وأبو عوانة (٢/ ٣٦٣ و٣٦٤/ ٣٤٥٠ و٣٤٥١ و٣٤٥٣). وغيرهم.

(١) أخرجه الترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ١٢٣-ب في دعاء يوم عرفة، (٣٥٨٥). وأحمد (٢/ ٢١٠). والفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٢٤/ ٢٧٥٩). والمحاملي في الدعاء (٦٤). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٠٤). والبيهقي في الشعب (٣/ ٣٥٨/ ٣٧٦٧). وفي فضائل الأوقات (١٩٢).

- وفي رواية عند أحمد وغيره: «كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة . . .» وفيها زيادة: «بيده الخير».

- من طريق أبي إبراهيم حماد بن أبي حميد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به مرفوعاً.

- وقد ضعفه الترمذي جداً فقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد هو محمد ابن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المديني، وليس بالقوي عند أهل الحديث».

- ومحمد بن أبي حميد: ضعفوه، وقال ابن معين والبخاري وأبو حاتم: «منكر الحديث» ولم يتابع عليه عن عمرو؛ فهو حديث منكر. [انظر: التهذيب (٧/ ١٢٢). الميزان (٣/ ٥٣١)]. وقال ابن حجر في تخريج الأذكار [الفتوحات الربانية (٤/ ٢٤٦)]: «هذا حديث غريب».

- وقد روى من حديث:

١- حديث طلحة بن عبيدالله بن كريز أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له».
- أخرجه مالك في الموطأ، ١٥-ك القرآن، (٣٢). و٢٠-ك الحج، (٢٤٦). وعنه: عبدالرزاق (٤/ ٣٧٨/ ٨١٢٥). والفاكهي في أخبار مكة (٥/ ٢٥/ ٢٧٦٠). والمحاملي في الدعاء (٦٥). والبيهقي في السنن (٤/ ٢٨٤) و(٥/ ١١٧). وفي فضائل الأوقات (١٩١).
- قال ابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٣٩): «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت، ولا أحفظه بهذا الإسناد مسنداً من وجه يحتج بمثله». وقال البيهقي في الفضائل: «هذا مرسل حسن، وقد روى من حديث مالك موصولاً بإسناد آخر فوصله ضعيف». وقال الألباني في الصحيحة (٤/ ٧): «وهذا إسناد مرسل صحيح». وهو كما قال.
٢- حديث ابن عمر قال: كان عامة دعاء النبي ﷺ والأنبياء قبله عليهم السلام عشية عرفة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير».
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٧٥). والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٦٢).
- من طريق فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً.
- وفرج بن فضالة: ضعيف يكتب حديثه في الشواهد والمتابعات، إلا أن أحاديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري منكرة مقلوبة، وهذا منها.
- وقد قواه ابن معين ولينه ابن المديني وضعفه أبو زرعة والنسائي والدارقطني، وقال أحمد: «إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير».
- وقال أبو حاتم: «صدوق يكتب حديثه، ولا يحتج به، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه إنكار وهو في غيره أحسن حالاً وروايته عن ثابت لا تصح».
- وقال ابن مهدي: «حدث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكرة مقلوبة». وقال الدارقطني: «ضعيف يروي عن يحيى بن سعيد أحاديث عدة لا يتابع عليها». وقال البخاري ومسلم: «منكر الحديث». وقال البخاري أيضاً: «ذاهب الحديث». [التاريخ الكبير (٧/ ١٣٤). التاريخ الأوسط (٢/ ١٧٣). أسامي الضعفاء (٢٧١). الجرح والتعديل (٧/ ٨٥). المجروحين (٢/ ٢٠٦). علل الترمذي الكبير (ص ٩٤). سنن الدارقطني (٤/ ٢٦٦). الكامل (٦/ ٢٨). التهذيب (٦/ ٣٨٤)].
- وعليه: فهو حديث منكر. وقال العقيلي: «لا يتابع عليه».
٣- حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل القول قول الأنبياء قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير، وهو على كل شيء قدير».
- أخرجه ابن عدي في الكامل (٤/ ٢٩٠). والبيهقي في الشعب (٣/ ٤٦٢/ ٤٠٧٢).
- من طريق عبدالرحمن بن يحيى المدني ثنا مالك بن أنس عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعاً.

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال ابن عدي: «وهذا منكر عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، لا يرويه عنه غير عبدالرحمن بن يحيى هذا، وعبدالرحمن غير معروف».
- وقال البيهقي: «هكذا رواه عبدالرحمن بن يحيى وغلط فيه؛ إنما رواه مالك في الموطأ مرسلاً».
- وعبدالرحمن بن يحيى هو العذري: قال العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٥١): «مجهول لا يقيم الحديث من جهته.. ثم روى حديثين من طريقه وقال: ليس لهما جميعاً أصل من حديث مالك ولا يتابع هذا الشيخ عليهما». وقال الدارقطني: «ضعيف» [انظر: الميزان (٢/ ٥٩٧). اللسان (٣/ ٥٣٨). سؤالات الآجري (٣/ ٣٦١)].
٤- حديث علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلي عشية عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير».
- أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٧٤). والبيهقي في الشعب (٣/ ٤٦٢/ ٤٠٧٣) وفيه زيادة.
- من طريق قيس بن الربيع عن الأغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن علي به مرفوعاً.
- وقيس بن الربيع: قواه عفان والثوري وشعبة، ولينه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة، وضعفه وكيع والترمذي وابن معين وابن المديني وابن سعد والدارقطني. وقال النسائي: «متروك الحديث». وقال أبو داود الطيالسي: «أتى قيس من قِبَل ابنه، كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها في فُرَج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك». وقال ابن حبان: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعتها فرأيته صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه، وامتحن بابن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقة منه بابنه، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج».
- لذا قال الذهبي فيه: «صدوق في نفسه، سيء الحفظ». وقال ابن حجر: «صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به». وقد سرد ابن عدي له جملةً ثم قال: «ولقيس بن الربيع غير ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته مستقيمة... والقول فيه ما قاله شعبة، وأنه لا بأس به». [التاريخ الأوسط (٢/ ١٧٢). العلل ومعرفة الرجال (١/ ٣٢). الجرح والتعديل (٧/ ٩٦). علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٤) و(٢/ ٤٤٤). جامع الترمذي (٤/ ٢٤٨). سنن الدارقطني (١/ ٣٣٠). الكامل (٦/ ٣٩). الميزان (٣/ ٣٩٣). المجروحين (٢/ ٢١٦). التهذيب (٦/ ٥٢٧). التقريب (٨٠٤)].
- فهذا إسناد كوفي لا بأس به في الشواهد؛ إلا أن خليفة بن حصين لا يعرف له سماع من علي بن أبي طالب، وهو يروي عن ابن عباس بواسطة، فلا يبعد أن تكون روايته عن علي مرسلة. [انظر: التاريخ الكبير (٣/ ١٩٢). الجرح والتعديل (٣/ ٣٧٧). التهذيب (٢/ ٥٧٩). الصحيحة (٤/ ٧)].
- وله طريق أخرى عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «أكبر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في قلبي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، اللهم اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، ومن شر ما يلج في النهار، وشر ما تهب به الرياح».

- أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٤٣ - الجزء المفقود). والمحاملي في الدعاء (٦٣) [وسقط من إسناده عبدالله بن عبيدة، وزاد «يحيي ويميت بيده الخير . . . اللهم اغفر لي ذنبي»]. والبيهقي في السنن (٥/ ١١٧) وفي فضائل الأوقات (١٩٥). وابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٤٠).

- من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبدالله بن عبيدة عن علي به مرفوعاً.

- وموسى بن عبيدة الربذي: ضعيف [الميزان (٤/ ٢١٣). التقريب (٩٨٣)].

- وأخوه عبدالله بن عبيدة: ثقة [التقريب (٥٢٥)]. وقال أبو زرعة: «عبدالله بن عبيدة عن علي مرسل» [التهذيب (٤/ ٣٨٨). جامع التحصيل (٢١٤)].

- وقال البيهقي: «تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ولم يدرك أخوه علياً رضي الله عنه».

وقال الحافظ: «هذا حديث غريب . . . وفي سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف وأخوه عبدالله بن عبيدة وهو شيخه في هذا الحديث لم يسمع من علي» [الفتوحات الربانية (٤/ ٢٤٩)].

٥- حديث جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يقف عشية عرفة بالموقف، فيستقبل القبلة بوجهه ثم يقول: لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، مائة مرة، ثم يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مائة مرة. ثم يقول: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وعلينا معهم؛ مائة مرة. إلا قال الله تبارك وتعالى: يا ملائكتي ما جزاء عبدي هذا؟! سبحني، وهللني، وكبرني، وعظمني، وعرَّفني، وأثنى عليَّ، وصلى على نبيي، اشهدوا ملائكتي أني قد غفرت له، وشفعته في نفسه، ولو سألني عبدي هذا لشفعته في أهل الموقف كلهم».

- أخرجه البيهقي في الشعب (٣/ ٤٦٣/ ٤٠٧٤). وفي الفضائل (١٩٦).

- من طريق عبدالرحمن بن محمد الطلحي حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر به مرفوعاً.

- وقال في الفضائل: «كذلك قال شيخنا: عبدالرحمن بن محمد الطلحي، والصواب: عبدالله».

- وقال في الشعب: «هذا متن غريب، وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع، والله أعلم . . . وروى عن غير الطلحي أيضاً عن المحاربي».

- وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ١٧١): «وأورده الحافظ ابن حجر في أماليه وقال: رواته كلهم موثوقون إلا عبدالرحمن بن محمد الطلحي فإنه مجهول».

- قلت: هو حديث غريب جداً، ومتنه منكر، علته هذا المجهول.

# ١٣٤ - الذكر عند المشعر الحرام

**٣٥٧-** عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ في حديثه الطويل في صفة حجة النبي ﷺ، قال: «. . . **ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفاً حَتَّى أَسْفَرَ جِداً، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ** . . .» الحديث[1].

---

=٦- حديث المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الدعاء يوم عرفة، وخير ما جاء به النبيون قبلي: لا إله إلا الله».
- أخرجه ابن مردويه في أماليه (٣).
- من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن المسور به مرفوعاً.
- وأبو بكر بن عبدالرحمن هو ابن المسور بن مخرمة: مستور. [انظر: التهذيب (١٠/ ٣٥)] ولم يذكر سماعاً من جده.
- وأبو معشر: هو نجيح بن عبدالرحمن السندي: ضعيف، أسن واختلط. [التقريب (٩٩٨)] فالإسناد ضعيف.
- وفي الجملة فما أحسن قول ابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٤٠): «ومرسل مالك أثبت من تلك المسانيد».
- قلت: وهو يتقوى بمرفوع علي والمسور بن مخرمة فإن الضعف فيهما محتمل. والله أعلم.
- [والحديث حسنه العلامة] الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ١٨٤). والصحيحة (١٥٠٣). وصحيح الجامع (١١٠٢ و٣٢٧٤).

(١) أخرجه مسلم في ١٥-ك الحج، ١٩-ب حجة النبي ﷺ، (١٢١٨-٢/ ٨٩١). وأبو عوانة (٢/ ٣٨٨/ ٣٥٣٦). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣١٨/ ٢٨٢٧). وأبو داود في ك المناسك، ٥٧-ب صفة حجة النبي ﷺ، (١٩٠٥). وزاد: «فرقى عليه» بعد «المشعر الحرام» وقال: «فحمد الله وكبره وهلله ووحده». والنسائي في الكبرى، ٢٨-ك الحج، ٢١٣-ب التكبير والتهليل والتحميد عند المشعر الحرام، (٤٠٥٢) (٢/ ٤٣٢). وابن ماجه في ٢٥-ك المناسك، ٨٤-ب حجة رسول الله ﷺ، (٣٠٧٤)، وفيه: «فرقى عليه فحمد الله وكبره وهلله». والدارمي (٢/ ٧٠/ ١٨٥٠). وابن حبان (٩/ ٢٥٨/ ٣٩٤٤). وابن الجارود (٤٦٩)، وفيه الزيادة. وابن أبي شيبة=

# ١٣٥ - التكبير عند رمي الجمار مع كل حصاة

**٣٥٨**- عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ، فَيُسْهِلُ(١)، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَاماً طَوِيلاً، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ، فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَاماً طَوِيلاً، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلاَ يَقِفُ، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ(٢).

---

=(٤/ ٣٨٠ - الجزء المفقود). والبيهقي (٥/ ٧) وفيه الزيادة. و(٥/ ١٢٤) مقتصراً على موضع الشاهد، وفيه الزيادة. وعبد بن حميد (١١٣٥). وابن حزم في حجة الوداع (١٢٩). وغيرهم.

(١) فيسهل: أي يقصد السهل من الأرض وهو المكان المصطحب الذي لا ارتفاع فيه. [الفتح (٣/ ٦٨٢). النهاية (٢/ ٤٢٨)].

(٢) أخرجه البخاري في ٢٥-ك الحج، ١٤٠-ب إذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل، (١٧٥١). و١٤١-ب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى، (١٧٥٢). و١٤٢- ب الدعاء عند رمي الجمرتين، (١٧٥٣). بنحوه وقال بعد الدنيا «ثم تقدم أمامها» وقال عند الوسطى «ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي». والنسائي ٢٤-ك المناسك، ٢٣٠-ب الدعاء بعد رمي الجمار، (٣٠٨٣) بنحوه. وابن ماجه في ٢٥-ك المناسك، ٦٥-ب إذا رمى جمرة العقبة لم يقف عندها، (٣٠٣٢) مختصراً بلفظ: «أنه رمي جمرة العقبة ولم يقف عندها». والدارمي (٢/ ٨٨/ ١٩٠٣). وابن خزيمة (٤/ ٣١٧/ ٢٩٧٢). وابن حبان (٩/ ١٩٩/ ٣٨٨٧). وأحمد (٢/ ١٥٢). وأبو يعلى (٩/ ٤٢٧/ ٥٥٧٧). وابن حزم في حجة الوداع (١٨٩). والبيهقي (٥/ ١٤٨). وغيرهم.

* وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر ثم رجع إلى منى فمكث بها ليالي التشريق، يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها».

- أخرجه أبو داود (١٩٧٣). وابن خزيمة (٤/ ٣١١ و٣١٧/ ٢٩٥٦ و٢٩٧١). وابن حبان (٩/ ١٨٠/ ٣٨٦٨). والحاكم (١/ ٤٧٧). وابن الجارود (٤٩٢). والدارقطني (٢/ ٢٧٤). والطحاوي في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=شرح المعاني (٢/ ٢٢٠). والبيهقي (٥/ ١٤٨). وأحمد (٦/ ٩٠). وأبو يعلى (٨/ ١٨٧/ ٤٧٤٤). وابن حزم في حجة الوداع (١٧٥).

- من طرقٍ عن محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به مرفوعاً.

- وهذا إسناد جيد؛ لولا عنعنة ابن إسحاق فإنه مشهور بالتدليس، وأما رواية ابن حبان التي فيها التصريح بالسماع فإنها شاذة لتفرد راويها عن ابن إسحاق بها.

- والحديث صحيح لشواهده؛ عدا قوله: «أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر» فإنه شاذ؛ لمخالفته حديث ابن عمر الصحيح الذي رواه مسلم (٢/ ٩٥٠/ ١٣٠٨). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣٨٦/ ٣٠٢٠). وأبو داود (١٩٩٨). والنسائي في الكبرى (٢/ ٤٦٠/ ٤١٦٨). وابن خزيمة (٤/ ٣٠٤/ ٢٩٤١). وابن حبان (٩/ ١٩٤ و١٩٥ و١٩٧/ ٣٨٨٢ و٣٨٨٣ و٣٨٨٥). والحاكم (١/ ٤٧٥). وابن الجارود (٤٨٦). وأحمد (٢/ ٣٤). والفاكهي في أخبار مكة (٤/ ٢٥٥/ ٢٥٧٠). وابن حزم في حجة الوداع (١٧٣). والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٤٤). وفي المعرفة (٤/ ١٢٥).

- من طريق عبدالرزاق أخبرنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى» قال نافع: فكان ابن عمر يفيض يوم النحر، ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى، ويذكر أن النبي ﷺ فعله.

- قال البيهقي في المعرفة: «ونحن لا نعلم في الأسانيد إسناداً أصح من هذا».

- وقد اختلف أين صلى النبي ﷺ الظهر يومئذ؟ فرجح شيخ الإسلام ابن تيمية أنه صلاها بمنى لحديث ابن عمر، وانتصر له تلميذه ابن القيم، وهو الصواب ـ والله أعلم ـ ورجح ابن حزم أنه صلاها بمكة لحديث جابر وعائشة، وحديث ابن عمر أصح منهما [وسمعت شيخنا الإمام ابن باز يقول أثناء تقريره على زاد المعاد (٢/ ٢٨٣): «والصواب أن جابر صادق، وابن عمر صادق، وعائشة صادقة: فصلى الظهر في مكة، فرضه، ثم رجع إلى منى فصلى الظهر بها نافلة له وفرضاً لهم، وكونه لم يقل [لأهل مكة] أتموا لأنفسكم: أما أنه كان معلوماً لهم فأكملوا أو أنهم قد صلوا ولم يصل معه أحد منهم] «المؤلف». [انظر: صحيح ابن خزيمة (٤/ ٣١١). السنن الكبرى (٥/ ١٤٤). ومعرفة السنن والآثار له (٤/ ١٢٥-١٢٦). حجة الوداع لابن حزم (ص ٢٠٩). المبدع لابن مفلح (٣/ ٢٥٠). شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ٥٤٦). المجموع (٨/ ١٥٧- ١٥٩). وشرح مسلم للنووي (٨/ ١٩٣). زاد المعاد لابن القيم (٢/ ٢٨٠-٢٨٣). وحاشية ابن القيم على السنن (٥/ ٣٣٣). شرح فتح القدير لابن الهمام (٢/ ٤٩٣). نصب الراية (٣/ ٨٢). الدراية (٢/ ٢٧). نيل الأوطار (٥/ ١٥١) وغيرها].

- وفي التكبير ـ عند رمي جمرة العقبة الكبرى يوم النحر ـ أحاديث منها:

١- حديث ابن مسعود: أنه رمى جمرة العقبة من بطن الوادي، بسبع حصيات، يكبر مع كل=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=حصاة، فقيل له: إن أناساً يرمونها من فوقها؛ فقال عبدالله بن مسعود: هذا ـ والذي لا إله غيره ـ مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.
- أخرجه البخاري (١٧٤٧-١٧٥٠). ومسلم (١٢٩٦) (٢/ ٩٤٢). وأبو عوانة (٢/ ٣٩٣-٣٩٥/ ٣٥٦٠-٣٥٦٧). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣٧٧-٣٧٨/ ٢٩٩١-٢٩٩٤). وأبو داود (١٩٧٤). والترمذي (٩٠١) وقال: «حسن صحيح». والنسائي (٥/ ٢٧٣-٢٧٤/ ٣٠٧٠-٣٠٧٣). وابن ماجه (٣٠٣٠). وابن خزيمة (٤/ ٢٧٨/ ٢٨٧٩ و٢٨٨٠). وابن حبان (٩/ ١٨٢ و١٨٥/ ٣٨٧٠ و٣٨٧٣). وابن الجارود (٤٧٥). وأحمد (١/ ٤١٥ و٤٢٧ و٤٣٠ و٤٣٢ و٤٣٦ و٤٥٦-٤٥٨). والطيالسي (٣١٩ و٣٢٠). والحميدي (١١١). وابن أبي شيبة (٤/ ٤١) و(٤/ ١٨٤ - الجزء المفقود). وأبو يعلى (٨/ ٣٨٦/ ٤٩٧٢). والهيثم بن كليب (٢/ ٨ و٩/ ٤٥٦ و٤٥٧). والبيهقي (٥/ ١٢٩). وغيرهم.
- وفي رواية للبخاري ومسلم وغيرهما ـ في بيان موضع الرمي ـ: «أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى؛ جعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، ورمى بسبع، وقال: هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة ـ ﷺ ـ».
- تنبيه: وقع في رواية الترمذي وابن ماجه وغيرهما: «لما أتى عبدالله جمرة العقبة؛ استبطن الوادي واستقبل القبلة، وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الأيمن».
- وهي رواية شاذة تفرد بها المسعودي وكان قد اختلط. وانظر: فتح الباري (٣/ ٦٨٠).
٢- حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي ﷺ؛ وفيه: «ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة، فرماها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة منها ـ حصى الخذف ـ رمى من بطن الوادي ثم انصرف إلى المنحر».
- أخرجه مسلم (١٢١٨) (٢/ ٨٩٢). وأبو عوانة (٢/ ٣٩٦/ ٣٥٧٣). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/ ٣١٥/ ٢٨٢٧). وأبو داود (١٩٠٥). والنسائي (٥/ ٢٦٧ و٢٧٥/ ٣٠٥٤ و٣٠٧٦). وابن ماجه (٣٠٧٤). والدارمي (٢/ ٧٠/ ١٨٥٠). وابن حبان (٩/ ٢٥٨/ ٣٩٤٤). وابن الجارود (٤٦٩). وابن أبي شيبة (٤/ ٣٨١ - الجزء المفقود). وعبد بن حميد (١١٣٥). والبيهقي (٥/ ٧ و١٢٩). وغيرهم، وتقدم طرفه في الحديث المتقدم برقم (٣٥٥).
٣- حديث الفضل بن العباس؛ قال: «كنت ردف النبي ﷺ فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة».
- أخرجه النسائي (٥/ ٢٧٥/ ٣٠٧٩). وابن خزيمة (٤/ ٢٧٩ و٢٨٢/ ٢٨٨١ و٢٨٨٧). وأحمد (١/ ٢١٢). والبزار (٦/ ٨٩/ ٢١٤٢ - البحر الزخار). وأبو يعلى (١٢/ ٩٦ و١٠٠/ ٦٧٢٨ و٦٧٣٥). والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٦٨/ ٦٧٢). والبيهقي (٥/ ١٣٧).
- من طريق حفص بن غياث نا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس عن=

## ١٣٦ - دعاء التعجب والأمر السار

**٣٥٩- ١-** عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ» فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللهِ! بَقَرَةٌ تَكَلَّمُ! فَقَالَ: «فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَا هُمَا ثَمَّ. «وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذِّئْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ فَطَلَبَ حَتَّى كَأَنَّهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ: هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ؟ يَوْمَ لاَ رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟» فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللهِ! ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ! قَالَ: «فَإِنِّي أُومِنَ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَاهُمَا ثَمَّ.(١)

---

=الفضل به.

- قال البزار: «وهذا الحديث عن الفضل عن النبي ﷺ أنه رمى الجمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، لا نعلم رواه إلا علي بن الحسين عن ابن عباس عن الفضل، ولا نعلم حدث به عن جعفر إلا حفص بن غياث».

- وقال الدارقطني في الأفراد (٤/ ٢٦٠/ ٤٢١٧ - أطرافه): «غريب من حديث جعفر ابن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس عن أخيه، تفرد به بشير بن زياد عنه».

- قلت: أصل الحديث في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة عن ابن عباس عن أخيه الفضل بدون زيادة «فرماها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة».

- انظر: البخاري (١٥٤٣ و١٥٤٤ و١٦٧٠ و١٦٨٥ و١٦٨٦ و١٦٨٧). ومسلم (١٢٨٠ و١٢٨١ و١٢٨٢). وأبو داود (١٨١٥). والترمذي (٩١٨). والنسائي (٥/ ٢٥٨ و٢٦٨ و٢٦٩ و٢٧٦/ ٣٠٢٠ و٣٠٥٢ و٣٠٥٥ و٣٠٥٨ و٣٠٨٠-٣٠٨٢). وابن ماجه (٣٠٤٠). والدارمي (٢/ ٨٧/ ١٩٠٢). وابن حبان (٩/ ١٨٤/ ٣٨٧٢). والشافعي في المسند (٣٦٧ و٣٧١). وأحمد (١/ ٢١٠-٢١٣). والحميدي (٤٦٢). وأبو يعلى (١٢/ ٩١ و٩٢ و٩٥/ ٦٧٢٣ و٦٧٢٤ و٦٧٢٧). والبزار (٦/ ٩١-٩٧/ ٢١٤٣- ٢١٥٢). والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٦٩-٢٩٤). والبيهقي (٥/ ١١٢ و١٢٧). وغيرهم.

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٤١-ك الحرث والمزارعة، ٤-ب استعمال البقر =

**٣٦٠- ٢-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ، فَانْسَلَلْتُ[(١)] فَأَتَيْتُ الرَّحْلَ[(٢)] فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ لَهُ؛ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ»[(٣)].

---

=للحراثة، (٢٣٢٤) بنحوه. و٦٠-ك أحاديث الأنبياء، ٥٤-ب، (٣٤٧١) بلفظه. و٦٢-ك فضائل أصحاب النبي ﷺ، ٥-ب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٦٣) بنحوه. و٦-ب مناقب عمر بن الخطاب، (٣٦٩٠)، مختصراً بدون قصة البقرة. ومسلم في ٤٤-ك فضائل الصحابة، ١-ب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٢٣٨٨-٤/ ١٨٥٧) بنحوه. والترمذي في ٥٠-ك المناقب، ١٧-ب، (٣٦٧٧) مختصراً بدون قصة الذئب. وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٧٦-ك المناقب، ٢-ب فضل أبي بكر وعمر، (٨١١١-٨١١٤) (٥/ ٣٧-٣٨). وفي فضائل الصحابة (١٠-١٣). وأحمد في المسند (٢/ ٢٤٦-٢٤٧ و٣٨٢). وفي فضائل الصحابة (١٨٤). والطيالسي (٢٣٥٤). وابن منده في الإيمان (١/ ٤٠٩-٤١١/ ٢٥٥-٢٥٧).

(١) فانسللت: ذهبت في خفية. [الفتح (١/ ٤٦٦). شرح مسلم للنووي (٤/ ٦٦). النهاية (٢/ ٣٩٢)].

(٢) الرحل: أي المكان الذي يأوي فيه، ويقال لمنزل الإنسان ومسكنه: رحله. [الفتح (١/ ٤٦٦). النهاية (٢/ ٢٠٩)].

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٥-ك الغسل، ٢٣-ب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس، (٢٨٣) بنحوه وفيه: «قال: كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة». و٢٤-ب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره، (٢٨٥) بلفظه. ومسلم في ٣-ك الحيض، ٢٩-ب الدليل على أن المسلم لا ينجس، (٣٧١-١/ ٢٨٢) بنحوه. وأبو عوانة (١/ ٢٣١/ ٧٧٣ و٧٧٤). وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (١/ ٤٠٥ و٤٠٦/ ٨١٦ و٨١٧). وأبو داود في ١-ك الطهارة، ٩٢-ب في الجنب يصافح، (٢٣١) بنحوه. والترمذي في أبواب الطهارة، ٨٩-ب ما جاء في مصافحة الجنب، (١٢١) بنحوه، وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ١-ك الطهارة، ١٧٢-ب مماسة الجنب ومجالسته، (٢٦٩) بنحوه. وابن ماجه في ١-ك الطهارة، ٨٠-ب مصافحة الجنب، (٥٣٤) بنحوه. وابن حبان (٤/ ٧٠/ ١٢٥٩). وابن الجارود (٩٦). وأحمد (٢/ ٢٣٥ و٣٨٢ و٤٧١). وغيرهم.

- وله شاهد من حديث حذيفة: أن رسول الله ﷺ لقيه وهو جنب، فحاد عنه فاغتسل، ثم جاء فقال: =

**٣٦١- ٣-** وعن عائشة رضي الله عنها؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ؟ فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ؛ قَالَ: «**خُذِي فِرْصَةً**(١) **مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا**» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ! تَطَهَّرِي**» فَاجْتَبَذْتُهَا(٢) إِلَيَّ فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ(٣).

---

=كنت جنباً. قال: «إن المسلم لا ينجس». أخرجه مسلم (٣٧٢-١/ ٢٨٢). وأبو عوانة (١/ ٢٣١/ ٧٧٥-٧٧٨). وأبو نعيم (١/ ٤٠٦/ ٨١٨). وأبو داود (٢٣٠). والنسائي (١/ ١٤٥/ ٢٦٧ و٢٦٨). وابن ماجه (٥٣٥). وابن حبان (٤/ ٦٨ و٢٠٤ و٢٠٥/ ١٢٥٨ و١٣٦٩ و١٣٧٠). وأحمد (٥/ ٣٨٤ و٤٠٢). وابن أبي شيبة (١/ ١٧٣). والبزار (٧/ ٣٠٠ و٣٥٨/ ٢٨٩٦ و٢٨٩٧ و٢٩٥٥). والبيهقي (١/ ١٨٩) وغيرهم.

(١) فرصة من مسك: قطعة من صوف أو قطن أو خرقة.. مطيبة بالمسك يتتبع بها أثر الدم فيحصل منه الطيب والتنشيف. [النهاية (٣/ ٤٣١)].

(٢) فاجتبذتها: الجبذ: لغة في الجذب. [النهاية (١/ ٢٣٥)].

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٦-ك الحيض، ١٣-ب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض، (٣١٤) بلفظه. و١٤-ب غسل المحيض، (٣١٥) بنحوه. و٩٦-ك الاعتصام بالكتاب والسنة، ٢٢-ب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، (٧٣٥٧) بنحوه. ومسلم في ٣-ك الحيض، ١٣-ب استحباب استعمال المغتسلة من المحيض فرصة من مسك في موضع الدم، (٣٣٢-١/ ٢٦٠-٢٦٢) بنحوه ومطولاً. وأبو عوانة (١/ ٢٦٤- ٢٦٦/ ٩٢٠-٩٢٦). وأبو نعيم في مستخرجه (١/ ٣٧٧-٣٧٨/ ٧٣٩-٧٤٢). وأبو داود في ١-ك الطهارة، ١٢٢-ب الاغتسال من الحيض، (٣١٤-٣١٦) بنحوه ومطولاً. والنسائي في ١-ك الطهارة، ١٥٩-ب ذكر العمل في الغسل من الحيض، (٢٥١) بنحوه. و٤-ك الغسل، ٢١-ب العمل في الغسل من الحيض، (٤٢٥). وابن ماجه في ١-ك الطهارة، ١٢٤-ب في الحائض كيف تغتسل؟، (٦٤٢)، مطولاً. والدارمي (١/ ٢١٩/ ٧٧٣). وابن خزيمة (١/ ١٢٣/ ٢٤٨). وابن الجارود (١١٧). وأحمد (٦/ ١٢٢ و١٤٧ و١٨٨). والشافعي في المسند (١٩). والحميدي (١٦٧). وابن أبي شيبة (١/ ٧٩). وأبو يعلى (٨/ ١٧٩/ ٤٧٣٣). والبيهقي (١/ ١٨٣). والخطيب في الموضح (٢/ ٤٦٧). وغيرهم.

- ومما جاء أيضاً في قول: «سبحان الله» عند التعجب:

١ - حديث أنس أن أخت الرُّبَيِّع أم حارثة جرحت إنساناً فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «القصاص، القصاص» فقالت أم الرُّبَيِّع: يا رسول الله أيقتص من فلانة؟ والله لا يقتص منها. فقال النبي ﷺ: «سبحان الله! يا أم الرُّبيع! القصاص كتاب الله» قالت: لا والله، لا يقتص منها أبداً. =

٣٦٢- ٤- وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه؛ قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ - وَكَانُوا أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ - قَالَ: فَمَرَرْنَا بِشَجَرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ[1] كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. وَكَانَ لِلْكُفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ حَوْلَهَا، وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يَدْعُونَهَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَلَمَّا قُلْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ! قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾، لَتَرْكَبُنَّ

=قال: فما زالت حتى قبلوا الديه. فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه».
- أخرجه بهذه السياقة: مسلم (١٦٧٥) (٣/ ١٣٠٢). وأبو عوانة (٤/ ٩٦/ ٦١٥٢ و٦١٥٣). والنسائي (٨/ ٢٦-٢٧/ ٤٧٦٩). وأحمد (٣/ ٢٨٤). وأبو يعلى (٦/ ١٢٤/ ٣٣٩٦).
- وقد أخرجه بسياقة أخرى: البخاري (٢٧٠٣ و٢٨٠٦ و٤٤٩٩ و٤٥٠٠ و٤٦١١ و٦٨٩٤). وأبو داود (٤٥٩٥). والنسائي (٨/ ٢٦-٢٨/ ٤٧٦٦ و٤٧٧٠ و٤٧٧١). وابن ماجه (٢٦٤٩). وابن الجارود (٨٤١). وأحمد (٣/ ١٢٨ و١٦٧) وغيرهم.
٢- حديث عمران بن حصين قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل... فذكر الحديث بطوله وفيه قصة المرأة التي أسرت، فانفلتت وركبت ناقة النبي ﷺ - العضباء - ونذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، فجاءت فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «سبحان الله! بئسما جزتها، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد».
- أخرجه مسلم (١٦٤١) (٣/ ١٢٦٢). وأبو عوانة (٤/ ١٠-١٢/ ٥٨٤٤-٥٨٥٠). وأبو داود (٣٣١٦). والدارمي (٢/ ٣٠٨/ ٢٥٠٥). وابن حبان (١٠/ ٢٣٧/ ٤٣٩٢). والشافعي في المسند (٣١٨). وأحمد (٤/ ٤٢٩ و٤٣٢ و٤٣٣-٤٣٤). والدارقطني (٤/ ١٨٣). والبيهقي (٩/ ١٠٩) و(١٠/ ٦٨). والروياني (٩٧ و٩٩). والطبراني (١٨/ ٤١٣ و٤٥٣ و٤٥٤ و٤٥٥ و٤٧١)، مطولاً. وأخرجه مختصراً: النسائي (٧/ ١٩ و٣٠/ ٣٨٢١ و٣٨٦٠). وابن ماجه (٢١٢٤).
٣- حديث أنس بن مالك، في الرجل الذي دعا على نفسه بتعجيل العقوبة في الدنيا، سيأتي تحت الحديث رقم (٥٥٥). [وهو في صحيح مسلم برقم (٢٦٨٨)] «المؤلف».
(١) ذات أنواط: هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم: أي يعلقونه بها، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك، وأنواط: جمع نَوْط، وهو مصدر سمي به المنوط. [النهاية (٥/ ١٢٨)].

سَنَنَ[١] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[٢] .

**٣٦٣- ٥-** وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلاً ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْماً بِلَيْلٍ لاَ يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ ، خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ[٣] وَمَكَاتِلِهِمْ[٤] ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ[٥] . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»[٦] .

---

(١) سنن : قال في النهاية (٢/ ٤١٠) : السنة الطريقة ، والسنن أيضاً . [انظر : الشريعة للآجري (ص ٣٠)] .

(٢) أخرجه الترمذي في ٣٤-ك الفتن ، ١٨-ب ماجاء لتركبن سنن من كان قبلكم ، (٢١٨٠) . والنسائي في الكبرى ، ٨٢-ك التفسير ، (٦/ ٣٤٦/ ١١١٨٥) . وابن حبان (١٨٣٥ - موارد) . وأحمد (٥/ ٢١٨) . والطيالسي (١٣٤٦) . والحميدي (٢/ ٣٥٧/ ٨٤٨) . وعبدالرزاق (١١/ ٣٦٩/ ٢٠٧٦٣) . وابن أبي شيبة (١٥/ ١٠١) . وابن أبي عاصم في السنة (٧٦) . وابن نصر المروزي في السنة (٣٧-٤٠) . وأبو يعلى (٣/ ٣٠/ ١٤٤١) . وابن جرير الطبري في جامع البيان (١٣/ ٨١-٨٢/ ١٥٠٥٦-١٥٠٥٨) . وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ١٧٢) . والطبراني في الكبير (٣/ ٢٧٥-٢٧٦/ ٣٢٩٠-٣٢٩٤) . واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/ ١٢٤/ ٢٠٥) . والبغوي في معالم التنزيل (٢/ ١٩٤) . وغيرهم .
- من طرقٍ عن الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي يقول : . . . فذكره .
- قال الترمذي : «حسن صحيح» .
- وهو كما قال ، وقد صححه الألباني في صحيح الترمذي (٢/ ٢٣٥) . وظلال الجنة (٣٧) .
* تنبيه : وقع في بعض نسخ الترمذي وعند أبي يعلى وابن قانع «خيبر» بدل «حنين» وهو خطأ ظاهر من النساخ ؛ فإن أبا واقد الليثي ممن أسلم يوم الفتح ـ أي بعد خيبر . [انظر : الإصابة (٤/ ٢١٦)] وفي رواية ابن حبان : «لما افتتح رسول الله ﷺ مكة خرج بنا معه قِبَلَ هوزان حتى مررنا على سدرة . . . » الحديث وإسناده صحيح .

(٣) مساحيهم : المساحي : جمع مِسحاة ، وهي المِجرفة من الحديد ، والميم زائدة ، لأنه من السَّحْو : الكشف والإزالة . [النهاية (٤/ ٣٢٨)] .

(٤) مكاتلهم : المكتل : زنبيل يعمل من الخوص . [المعجم الوسط (٧٧٦)] .

(٥) الخميس : الجيش . [النهاية (٢/ ٧٩)] .

(٦) متفق على صحته : أخرجه البخاري في ٨-ك الصلاة ، ١٢-ب ما يذكر في الفخذ ، (٣٧١)=

٣٦٤- ٦- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا آدَمُ! فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ. قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. قَالَ: فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ» قَالَ: فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفاً وَمِنْكُمْ رَجُلٌ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي

=مطولاً، بنحوه. و١٠-ك الأذان، ٦-ب ما يحقن بالأذان من الدماء، (٦١٠) بنحوه. و١٢-ك الخوف، ٦-ب التكبير والغلس بالصبح (٩٤٧) بنحوه. و٥٦-ك الجهاد والسير، ١٠٢-ب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة، (٢٩٤٣ و٢٩٤٤ و٢٩٤٥) بلفظه. و١٣٠-ب التكبير عند الحرب، (٢٩٩١) بنحوه. و٦١-ك المناقب، ٢٨-ب، (٣٦٤٧) بنحوه. و٦٤-ك المغازي، ٣٩-ب غزوة خيبر، (٤١٩٧ و٤١٩٨ و٤٢٠٠) بنحوه. ومسلم في ١٦-ك النكاح، ١٤-ب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها، (٨٤ و٨٧/ ١٣٦٥-٢/ ١٠٤٣-١٠٤٥). مطولاً. وفي ٣٢-ك الجهاد والسير، ٤٣-ب غزوة خيبر، (١٢٠-١٢٢/ ١٣٦٥-٣/ ١٤٢٦) بنحوه. وأبو عوانة (٣/ ٥٤ و٥٦/ ٤١٧٣ و٤١٧٨) و(٤/ ٣٥٢-٣٥٤/ ٦٩٤٥-٦٩٥٠). ومالك في الموطأ، ٢١-ك الجهاد، ١٩-ب ما جاء في الخيل، (٤٨) بنحوه. والترمذي في ٢٢-ك السير، ٣-ب في البيات والغارات، (١٥٥٠). والنسائي في ٦-ك المواقيت، ٢٦-ب التغليس في السفر، (٥٤٦)، مختصراً. و٢٦-ك النكاح، ٧٩-ب البناء في السفر، (٣٨٨٠) مطولاً. و٤٢-ك الصيد، ٣١-ب تحريم لحوم الحمر الأهلية، (٤٣٥١) بنحوه. وفي الكبرى، ٧٨-ك السير، ١٤-ب الغارة والبيات، (٨٥٩٧) (٥/ ١٧٧). و١٥-ب وقت الغارة، (٨٥٩٨). و٥٨-ب سبي الذراري، (٨٦٦٠) (٥/ ٢٠٠). وابن حبان (١١/ ٤٩ و٥٠/ ٤٧٤٥ و٤٧٤٦) و(١٤/ ٤٥٢/ ٦٥٢١) و(١٦/ ١٩٤/ ٧٢١٢). والحاكم (٢/ ٤٦٠). والشافعي في السنن (٢/ ٢٠٧ و٢٥٨/ ٥٨٤ و٦٣٤). وفي المسند (٣١٧). وأحمد (٣/ ١٠٢ و١١١ و١٦٤ و١٨٦ و٢٠٦ و٢٤٦ و٢٦٣). والطيالسي (٢١٢٧). والحميدي (١١٩٨). وابن سعد (٢/ ١٠٩-١١٠). وأبو يعلى (٥/ ٣٨٣/ ٣٠٤٣) و(٦/ ٤٣١/ ٣٨٠٤). و(٧/ ٣٠/ ٣٩٣٢). والبيهقي (٢/ ٢٣٠) و(٩/ ٥٥ و٧٩ و٨٠ و١٥٣). وغيرهم.

لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ(١) فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ»(٢).

(١) قال أهل اللغة: الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه، وقيل: هي الدائرة في ذراعيه، وقيل: هي الهنة الناتئة في ذارع الدابة من داخل. [شرح مسلم للنووي (٣/ ٩٧). والنهاية (٢/ ٢٥٤)].

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٦٠-ك أحاديث الأنبياء، ٧-ب قصة يأجوج ومأجوج، (٣٣٤٨)، بنحوه وفيه: «ما أنتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض، أو كشعرة بيضاء في جلد ثورٍ أسود». و٦٥-ك التفسير، ٢٢- سورة الحج، ١-ب قوله: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ﴾، (٤٧٤١) بنحوه. و٨١-ك الرقاق، ٤٦-ب ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾، (٦٥٣٠) بنحوه. و٩٧-ك التوحيد، ٣٢-ب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ...﴾، (٧٤٨٣) مختصراً. وفي خلق أفعال العباد (٤٦٤). ومسلم في ١-ك الإيمان، ٩٦-ب قوله: «يقول الله لآدم: أخرج بعث النار، من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين»، (٢٢٢-١/ ٢٠١)، بلفظه. وأبو عوانة (١/ ٨٥/ ٢٥٣ و٢٥٤). وأبو نعيم (١/ ٢٨٨/ ٥٣٢ و٥٣٣). والنسائي في الكبرى، ٨٢-ك التفسير، سورة الحج، ٢٤٥-ب قوله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾، (١١٣٣٩-٦/ ٤٠٩). وأحمد (٣/ ٣٢-٣٣). وعبد بن حميد (٩١٧). وابن منده في الإيمان (٢/ ٩٠٢-٩٠٥). والبيهقي في الشعب (١/ ٣٢٢/ ٣٦١).

- وله شواهد كثيرة منها:

- حديث عبدالله بن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟» قال: فكبَّرنا. ثم قال: «أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» قال: فكبَّرنا. ثم قال: «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة، وسأخبركم عن ذلك، ما المسلمون في الكفار إلا كشعرة بيضاء في ثور أسود أو كشعرة سوداء في ثور أبيض».

- أخرجه البخاري (٦٥٢٨ و٦٦٤٢). ومسلم (٢٢١-١/ ٢٠٠)، واللفظ له. وأبو عوانة (١/ ٩٨٤/ ٢٥٠-٢٥٢). وأبو نعيم في مستخرجه (١/ ٢٨٧-٢٨٨/ ٥٢٩-٥٣١). والترمذي (٢٥٤٧)، وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه (٤٢٨٣). وأحمد (١/ ٣٨٦ و٣٨٨ و٤٣٧-٤٣٨). وابن منده في الإيمان (٢/ ٩٠١ و٩٠٢/ ٩٨٥-٩٨٧). وغيرهم.

# ١٣٧ - ما يفعل من أتاه أمر يسره

**٣٦٥-** عن أبي بكرة رضي الله عنه؛ قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ - أَوْ: يُسَرُّ بِهِ - خَرَّ سَاجِداً شُكْراً لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود في ك الجهاد، ١٧٤-ب في سجود الشكر، (٢٧٧٤). والترمذي في ٢٢-ك السير، ٢٥-ب ما جاء في سجدة الشكر، (١٥٧٨). وابن ماجه في ٥-ك إقامة الصلاة، ١٩٢-ب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر، (١٣٩٤). والحاكم (١/ ٢٧٦). والدارقطني في السنن (١/ ٤١٠) و(٤/ ١٤٧). والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٧٠). وفي الصغرى (١/ ٢٩٤). وفي المعرفة (٢/ ٢٠١). وابن أبي الدنيا في الشكر (١٣٥). والبزار (٩/ ١٣١/ ٣٦٨٢). وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٤٣/ ٢٣٠ و٢٣١). والخرائطي في فضيلة الشكر (٦٢). والمحاملي في الأمالي (٣٨٧). وابن حبان في الثقات (٦/ ١٠٧). وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٣). والخطيب في التاريخ (٤/ ١٥٧). وابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٣١/ ٥٩٤). والمزي في تهذيب الكمال (١٨/ ١١٦). وغيرهم.

- من طريق بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة عن أبيه عن جده أبي بكرة به مرفوعاً.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بكار بن عبدالعزيز، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سجدة الشكر، وبكار بن عبدالعزيز ابن أبي بكرة: مقارب الحديث».

- وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، وإن لم يخرجاه، فإن بكار بن عبدالعزيز: صدوق عند الأئمة، . . .».

- وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم يرويه إلا بكار بن عبدالعزيز عن أبيه عن أبي بكرة».

- وعدَّه ابن عدي فيما أنكره على بكار، فأصاب.

- فإن لبكار فيه لفظ آخر: فقد أخرج الحاكم (٤/ ٢٩١). وأحمد (٥/ ٤٥). والطبراني في الأوسط (١/ ١٣٥/ ٤٢٥). وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٣). وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٤).

- من طريق بكار عن أبيه عن جده: أنه شهد النبي ﷺ أتاه بشير يبشره بظفر جند له على عدوهم، ورأسه في حجر عائشة؛ فقام فخر ساجداً، ثم أنشأ يسائل البشير، فأخبره فيما أخبره أنه ولى أمرهم امرأة، فقال النبي ﷺ: «الآن هلكت الرجال إذا أطاعت النساء، هلكت الرجال إذا أطاعت النساء - ثلاثاً -».

- قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

- وليس كما قال هنا، ولا في الذي تقدم؛

=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- فإن بكاراً مع ضعفه [انظر : التهذيب (١/ ٤٩٩). الميزان (١/ ٣٤١). ترتيب علل الترمذي الكبير (ص ٣٩٣). سؤالات الآجري (٤/ ق ٨)] قد خالف الثقات في هذا الحديث .

(أ) فقد رواه عوف بن أبي جميلة الأعرابي وحميد الطويل ومبارك بن فضالة ؛ ثلاثتهم : عن الحسن البصري عن أبي بكرة قال : لما بلغ النبي ﷺ أن فارساً ملكوا ابنة كسرى قال : «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة» .

- أخرجه البخاري (٤٤٢٥ و٧٠٩٩) . والترمذي (٢٢٦٢) وقال : «حسن صحيح» . والنسائي (٨/ ٢٢٧/ ٥٤٠٣) . وابن حبان (١٠/ ٣٧٥/ ٤٥١٦) . والحاكم (٣/ ١١٨-١١٩) و(٤/ ٢٩١) . وأحمد (٥/ ٤٣ و٤٧ و٥١) . والبيهقي (٣/ ٩٠) و(١٠/ ١١٧) . وغيرهم .

(ب) ورواه عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال : «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة» .

- أخرجه الطيالسي (٨٧٨) . وابن أبي شيبة (١٥/ ٢٦٦) . وأحمد (٥/ ٣٨ و٤٧) .

- وإسناده صحيح .

- وليس في روايته قصة سجود الشكر ، ولا أنه كان إذا أتاه أمر يسر به سجد شكراً ؛ فدل ذلك على نكارة رواية بكار . والله أعلم .

- وقد جاء سجود الشكر في أحاديث كثيرة منها :

١- حديث أنس بن مالك : «أن النبي ﷺ بُشر بحاجة فخر ساجداً» .

- أخرجه ابن ماجه (١٣٩٢) . ومن طريقه : ابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٣١/ ٥٩٦) .

- من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة السهمي عن أنس به .

- وهذا إسناد مصري ضعيف ، لضعف ابن لهيعة ، وهو صالح في الشواهد .

٢- عن سعد بن أبي وقاص قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة فلما كنا قريباً من عَزْوَرَا نزك ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجداً فمكث طويلاً ، ثم قام فرفع يديه ، فدعا الله تعالى ساعة ثم خر ساجداً فمكث طويلاً ، ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجداً - ذكره ثلاثاً - قال : «إني سألت ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث أمتي ، فخررت ساجداً شكراً لربي ، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني ثلث أمتي فخررت ساجداً لربي شكراً ، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي فأعطاني الثلث الآخر ، فخررت ساجداً لربي» .

- أخرجه أبو داود (٢٧٧٥) . ومن طريقه : الضياء في المختارة (٣/ ١٨٠/ ٩٧٢) . والبيهقي (٢/ ٣٧٠) . وأخرجه أيضاً : البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٤٢٧) . وابن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٤٧/ ٢٣٤) .

- من طريق يحيى بن الحسن بن عثمان عن أشعث بن إسحاق بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه به .

- قال الألباني في الإرواء (٢/ ٢٢٨) : «وهذا سند ضعيف ، يحيى هذا مجهول ، وشيخه الأشعث=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=مجهول الحال لم يوثقه غير ابن حبان» . [وانظر : التقريب ص (١٤٩ و١٠٥٢) . والميزان (٤/ ٣٦٨)] .
٣- عن البراء بن عازب قال : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه . ثم إن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب وأمره أن يقفل خالد أو من كان معه إلا رجل ممن كان مع خالد أحب أن يعقب مع علي رضي الله عنه فليعقب معه . قال البراء : فكنت ممن عقب معه ، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا فصلى بنا علي رضي الله عنه وصفنا صفاً واحداً ، ثم تقدم بين أيدينا فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ فأسلمت همدان جميعاً ، فكتب علي رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم ، فلما قرأ رسول الله ﷺ الكتاب خرَّ ساجداً ثم رفع رأسه فقال : «السلام على همدان ، السلام على همدان» .
- أخرجه البيهقي (٢/ ٣٦٩) . من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر قال : سمعت إبراهيم ابن يوسف ابن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء قال : فذكره . ثم قال : أخرج البخاري صدر هذا الحديث عن أحمد بن عثمان عن شريح بن مسلمة عن إبراهيم بن يوسف فلم يسقه بتمامه ، وسجود الشكر في تمام الحديث صحيح على شرطه . اهـ .
- قلت : صدره عند البخاري برقم (٤٣٤٩) . وابن أبي السفر : صدوق يهم [التقريب (٩٣) ولم ينفرد بهذه الزيادة فقد تابعه عليها : يحيى بن عبدالرحمن بن مالك عن إبراهيم به .
- أخرجه الروياني (٣٠٤) . ويحيى : صالح يعتبر به [التهذيب (٩/ ٢٦٥) . الميزان (٤/ ٣٩٣)] فزيادتهما مقبولة لا سيما وهما كوفيان أيضاً ، وشريح : صدوق .
٤- عن عبدالرحمن بن عوف : أن رسول الله ﷺ قال : «إني لقيت جبريل عليه السلام فبشرني وقال : إن ربك يقول : من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه ، فسجدت لله شكراً» .
- رواه عمرو بن عمرو واختلف عليه فيه :
(أ) فرواه إسماعيل بن أبي أويس المدني [صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه . التقريب (١٤١)] وخالد بن مخلد القطواني [صدوق يتشيع وله أفراد . التقريب (٢٩١)] كلاهما عن سليمان بن بلال عن عمرو بن عمرو عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عبدالواحد بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن بن عوف به مرفوعاً .
- أخرجه الحاكم (١/ ٥٥٠) . وعنه البيهقي (٢/ ٣٧١) . وعبد بن حميد (١٥٧) . وابن أبي الدنيا في الشكر (١٣٨) . وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٤٩/ ٢٣٦) .
- قال الحاكم : «صحيح الإسناد» .
- وخالفهما : أبو سعيد عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم نزيل مكة [صدوق ربما أخطأ . التقريب (٥٨٦)] فرواه عن سليمان بن بلال عن عمرو عن عبدالواحد عن عبدالرحمن ابن عوف به مرفوعاً ، لم يذكر عاصماً .
- أخرجه أحمد (١/ ١٩١) . ومن طريقه : الضياء في المختارة (٣/ ١٢٦/ ٩٢٦) . وابن الجوزي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=في التحقيق (١/ ٤٣١/ ٥٩٣).
- وعليه فذكر عاصم في الإسناد أشبه؛ أخطأ أبو سعيد فيه على سليمان فأسقطه. وسليمان بن بلال: مدني ثقة [التقريب (٤٠٥)].
(ب) ورواه الدراوردي عن عمرو واختلف عليه أيضاً:
- فرواه عبدالوهاب بن نجدة الحوطي [ثقة. التقريب (٦٣٣)] وعلي بن بحر القطان [ثقة فاضل. التقريب (٦٩٠)] كلاهما عن الدراوردي عن عمرو عن عبدالواحد عن أبيه عن جده عبدالرحمن ابن عوف بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ (٤٧). وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٥٠/ ٢٣٧). والضياء في المختارة (٣/ ١٢٧/ ٩٢٧ و٩٢٨).
- وخالفهما: يحيى بن عبدالحميد الحماني فرواه عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عبدالواحد بن محمد عن عبدالرحمن بن عوف به مرفوعاً.
- أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٧).
- والحماني: حافظ إلا أنه متهم بسرقة الحديث [التهذيب (٩/ ٢٥٩). الميزان (٤/ ٣٩٢). التقريب (١٠٦٠)].
- فالمحفوظ عن الدراوردي ما رواه عبدالوهاب وعلي بن بحر.
- ويبقى بعدئذ الترجيح بين طريق سليمان بن بلال وطريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي: فابن بلال ثقة، والدراوردي متكلم في حفظه، سئل ابن معين: سليمان أحب إليك أو الدراوردي؟ فقال: «سليمان، وكلاهما ثقة» [التهذيب (٣/ ٤٦٢) و(٥/ ٢٥٤)].
- إلا أنه ثمة اختلاف آخر عن عمرو:
(ج) فقد رواه يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي المدني [ثقة مكثر. التقريب (١٠٧٧)] عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي الحويرث عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبدالرحمن بن عوف قال: خرج رسول الله ﷺ فاتبعته حتى دخل نخلاً، فسجد فأطال السجود حتى خفت ـ أو: خشيت ـ أن يكون الله قد توفاه ـ أو: قبضه ـ قال: فجئت أنظر، فرفع رأسه، فقال: «ما لك يا عبد الرحمن؟» قال: فذكرت ذلك له. فقال: «إن جبريل عليه السلام قال لي: ألا أبشرك؟! إن الله عز وجل يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه».
- أخرجه الحاكم (١/ ٢٢٢). وأحمد (١/ ١٩١). وابن أبي عاصم (٤٥). وأبو يعلى (٨٦٩). والبيهقي (٢/ ٣٧٠-٣٧١). والضياء في المختارة (٣/ ١٢٧- ١٢٩/ ٩٢٩-٩٣١).
- تنبيه: وهم محمد بن منصور الطوسي في إسناده فجعل يزيد بن أبي حبيب بدل ابن الهاد وخالف في ذلك الحفاظ المتقنين: أحمد بن حنبل ويونس بن محمد المؤدب. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولا أعلم في سجدة الشكر أصح من هذا الحديث».
- قلت: لم يخرجا شيئاً لعبدالرحمن بن الحويرث وهو: صدوق سيء الحفظ رمي بالإرجاء [التقريب (٥٩٩)] وقد نسب إلى جده وأبوه معاوية بن الحويرث.
- ويظهر من هذا الاختلاف أن عمرو بن أبي عمرو قد اضطرب في إسناد هذا الحديث ولم يحفظه، وهو ممن يهم في الحديث ويخطىء. [انظر: التهذيب (٦/ ١٨٩). الميزان (٣/ ٢٨١ و٢٩٠). مقدمة الفتح ـ هدي الساري ـ (٤٥٣). التقريب (٧٤٢)].
- وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ١٩٦). وعلل الدارقطني (٤/ ٢٩٧).
- وللحديث أسانيد أخرى:
(أ) حرملة بن يحيى التجيبي أنا ابن وهب أنا عمرو بن الحارث أن أبا الزبير حدثه عن سهيل بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن عوف بنحوه مرفوعاً دون ذكر السجود.
- أخرجه الضياء في المختارة (٣/ ١٢٩/ ٩٣٢).
- ورجاله ثقات مشهورون؛ غير سهيل بن عبدالرحمن وهو ابن عوف له ذكر في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٣٣٤)، ولم أر من وثقه.
(ب) موسى بن عبيدة الربذي قال: أخبرني قيس بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عبدالرحمن بن عوف به مطولاً في قصة السجود في الحائط وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «هذه سجدة سجدتها شكراً لربي فيما آتاني في أمتي: من صلى عليَّ صلاة كتب الله له عشر حسنات».
- أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٤ و٥١٧) و(١١/ ٥٠٦). وإسماعيل القاضي (١٠). وابن أبي عاصم (٤٦ و٤٨). والبزار (٣/ ٢١٩/ ١٠٠٦ - البحر الزخار). وأبو يعلى (٢/ ١٦٤/ ٨٥٨). والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٤٦٧-٤٦٨).
- قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سعد بن إبراهيم إلا قيس بن عبدالرحمن ابن أبي صعصعة، ولا رواه عن قيس إلا موسى بن عبيدة. وقد روى عن عبدالرحمن ابن عوف من وجه آخر غير متصل عنه».
- قال البخاري: «قيس بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة عن سعد بن إبراهيم، قاله موسى بن عبيدة؛ ولم يصح حديثه».
- وقيس: ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات. [الضعفاء الكبير (٣/ ٤٦٧). الكامل (٦/ ٤٧). الثقات (٧/ ٣٢٧) و(٩/ ١٥). الجرح والتعديل (٧/ ١٠١). الميزان (٣/ ٣٩٧). اللسان (٤/ ٤٧٨)].
- وموسى بن عبيدة: ضعيف [التقريب (٩٨٣)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(ج ) حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عثمان عن الوليد بن أبي سندر الأسلمي عن مولى لعبدالرحمن ابن عوف عن عبدالرحمن بن عوف عن النبي ﷺ؛ قال: «سجدت شكراً؛ لأن جبريل عليه السلام أخبرني أنه من صلى عليَّ صلى الله عليه».

- أخرجه ابن أبي عاصم (٥٧). وأبو يعلى (٨٤٧). والبيهقي في الشعب (٢/ ٢١٠/ ١٥٥٥).

- ورجاله ثقات؛ غير الوليد بن أبي سندر ـ أو: ابن سنيد ـ لم أر من ترجم له، وله ذكر في شيوخ محمد بن عثمان بن عبدالرحمن بن يربوع المخزومي المدني. وشيخه مبهم.

- فالإسناد ضعيف.

- وحديث عبدالرحمن بن عوف صححه الألباني لطرقه وشواهده. انظر: تخريجه لفضل الصلاة على النبي ﷺ لإسماعيل القاضي (ص ٥ و٧).

٥- عن جرير بن عبدالله البجلي قال: «لما أتى رسول الله ﷺ بفتح ذي الخلصة خر ساجدا».

- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٢٩٣).

- من طريق الحسن بن عمارة ثنا طارق بن عبدالرحمن عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.

- وهذا حديث منكر، الحسن بن عمارة: متروك [التقريب (٢٤٠)].

- وأصل الحديث في الصحيحين من حديث قيس بن أبي حازم عن جرير بقصة ذي الخلصة وفيه: أنه لما جاء رسول جرير إلى رسول الله ﷺ يبشره بأن جريراً ومن معه قد كسروها وحرقوها؛ بارك رسول الله ﷺ على خيل أحمس ورجالها خمس مرات. [انظر: البخاري (٣٠٢٠ و٣٠٣٦ و٣٠٧٦ و٣٨٢٣ و٤٣٥٥ و٤٣٥٦ و٤٣٥٧ و٦٠٨٩ و٦٣٣٣). ومسلم (٢٤٧٥ و٢٤٧٦)].

٦- عن جابر بن عبدالله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رأى مغيَّر الخلق خر ساجداً، وإذا رأى القرد خر ساجداً، وإذا قام من منامه خر ساجداً، شكراً لله».

- أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٣٦). وابن عدي في الكامل (٧/ ١٥٥).

- من طريق يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر به.

- ويوسف: ضعيف؛ ولا يتابع عليه. [انظر: التهذيب (٩/ ٤٤٣). الميزان (٤/ ٤٧٢)].

٧- عن أبي جحيفة: «أن النبي ﷺ جاءه بشير فخر ساجداً».

- أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٥٧).

- من طريق داود بن المحبر عن عدي بن الفضل عن مسعر عن عون بن أبي جحيفة عن أبي جحيفة به.

- وهذا إسناد واهٍ جداً؛ عدي وداود: متروكان [التقريب (٣٠٨ و٦٧٢)].

٨- عن معاذ بن جبل قال: أقبلت إلى النبي ﷺ فإذا به قائم يصلي وسجد سجدة ظننت أن نفسه قبضت فيها؛ فقلت: رأيتك يا رسول الله سجدت سجدة فظننت أن نفسك قد قبضت فيها؛ قال: «إني صليت ما كتب لي ربي فقال لي: يا محمد! ما أفعل بأمتك؟ قلت: يا رب أنت أعلم. قال: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=إني لن أخزيك في أمتك يا محمد ؛ فسجدت لربي بها ، وربك شاكر يحب الشاكرين» .
- أخرجه ابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٤٨/ ٢٣٥) .
- من طريق بقية عن صفوان بن عمرو قال : حدثني الحجاج بن عثمان السكسكي عن معاذ به .
- وإسناده ضعيف ؛ الحجاج بن عثمان لم يُذكر له راوٍ غير صفوان بن عمرو ، ذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين وقال : «يروي المراسيل» [التاريخ الكبير (٢/ ٣٧٥) . الجرح والتعديل (٣/ ١٦٤) . الثقات (٦/ ٢٠١)] وبقية بن الوليد : مشهور بتدليس التسوية ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند .
- قال الألباني في الإرواء (٢/ ٢٣٠) : «وبالجملة ؛ فلا يشك عاقل في مشروعية سجود الشكر بعد الوقوف على هذه الأحاديث ، لا سيما وقد جرى العمل عليها من السلف الصالح رضي الله عنهم» .
- وروى ذلك عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وعلي وكعب بن مالك وفي أسانيدها ضعف سوى حديث كعب بن مالك في قصة توبته ، ونذكر منها على سبيل الاختصار :
١- حديث قصة المخدج في قتال الخوارج ؛ وفيه : أن علياً سجد حين وجد ذا الثدية في الخوارج .
- أخرجه بألفاظ مختلفة ، ومن طرق ضعيفة :
- النسائي في السنن الكبرى (٥/ ١٦١/ ٨٥٦٦) . والحاكم (٢/ ١٥٤) وصححه . وأحمد في المسند (١/ ١٠٧-١٠٨ و١٤٧) . وفي فضائل الصحابة (٢/ ٧١٤/ ١٢٢٤) . وابنه عبدالله في السنة (٢/ ٦٢٩ و٦٣٨/ ١٤٩٨ و١٥٢٢ و١٥٢٣) . وعبدالرزاق (٣/ ٣٥٨/ ٥٩٦٢) . وابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٣) . وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢٤٦ و٢٤٧) . والخرائطي في فضيلة الشكر (٦٥) . وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٩٩) . والبيهقي (٢/ ٣٧١) . والخطيب في التاريخ (١/ ١٧٤) و(٩/ ٣٦٦) و(١٣/ ١٥٧) و(١٤/ ٣٦٢) . وفي تالي تلخيص المتشابه (١/ ٤٤/ ١٣٣) . والمزي في تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٣٥) . وغيرهم .
- وهذه الزيادة ، وهي سجود علي حين وجد ذا الثدية ، زيادة منكرة ، لم ترو إلا من طرق ضعيفة ، وأصل هذا الحديث في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري وليس فيه ذكر السجود [انظر : البخاري (٣٦١٠ و٦١٦٣ و٦٩٣٣) . ومسلم (١٠٦٤)] وفي صحيح مسلم من حديث علي بن أبي طالب وفي آخره : «فقال علي : التمسوا فيهم المخدج ، فالتمسوه فلم يجدوه ، فقام علي بنفسه حتى أتى أناساً قد قتل بعضهم على بعض ، قال : أخروهم ، فوجدوه مما يلي الأرض ، فكبر ثم قال : صدق الله ، وبلّغ رسوله . . . » [انظر : صحيح مسلم (١٠٦٦)] فلم يذكر فيه أنه سجد لما وجده .
٢- عن كعب بن مالك قال : «لما تاب الله عليه خر ساجداً» .
- أخرجه ابن ماجه (١٣٩٣) - قال في الإرواء (٢/ ٢٣١) : «بإسناد صحيح على شرط الشيخين»
-- وابن أبي الدنيا في الشكر (١٣٦) . والخرائطي في فضيلة الشكر (٦٠ و٦١) . هكذا مختصراً .=

# ١٣٨ - ما يقول من أحس وجعاً في جسده

**٣٦٦**- عن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه؛ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعاً يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللهِ - ثَلَاثاً - وَقُلْ - سَبْعَ مَرَّاتٍ -: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ**»[(١)].

---

=- وأما قصة توبة كعب بن مالك فأخرجها بتمامها: البخاري (٤٤١٨). ومسلم (٢٧٦٩) (٤/ ٢١٢٠- ٢١٢٩). والبيهقي (٢/ ٣٧٠ و٤٦٠) و(٩/ ٣٣-٣٦). وأحمد (٣/ ٤٥٦- ٤٥٩ و٤٥٩- ٤٦٠) و(٦/ ٣٨٧-٣٩٠). وغيرهم وفيها: «سمعت صوت صارخ أوفى على سلع يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك؛ أبشر. قال: فخررت ساجداً، وعرفت أن قد جاء الفرج».

- وحديث أبي بكرة حسنه العلامة الألباني في الإرواء (٤٧٤). وفي صحيح الترمذي (١٥٧٨)، وفي صحيح ابن ماجه (١٣٩٤). وصححه في صحيح سنن أبي داود (٢٧٧٤) وغيرها.

(١) أخرجه مسلم في ٣٩-ك السلام، ٢٤-ب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، (٢٢٠٢-٤/ ١٧٢٨). والنسائي في عمل اليوم الليلة (١٠٠١ و١٠٠٢). وابن حبان (٧/ ٢٣٠ و٢٣٣/ ٢٩٦٤ و٢٩٦٧). والروياني (١٥٢١). والطبراني في الدعاء (١١٢٩). والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٢١٠). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٣/ ٣٠).

- من طريق ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن أبي العاص به.

- ومن طريق يزيد بن خصيفة أن عمرو بن عبدالله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى رسول الله ﷺ قال عثمان: وبي وجع قد كاد يهلكني. قال: فقال رسول الله ﷺ: «امسحه بيمينك سبع مرات. وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد» قال: فقلت ذلك فأذهب الله ما كان بي. فلم أزل آمر بها أهلي وغيرهم.

- أخرجه مالك في الموطأ، ٥٠-ك العين، (٩٠). وأبو داود (٣٨٩١). والترمذي (٢٠٨٠) وقال: بقوته» بدل «بقدرته». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٩) بنحوه. و(١٠٠٠) وفيه: «قدم على رسول الله ﷺ وقد أخذه وجع قد كاد يبطله، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فزعم أن رسول الله ﷺ قال: «ضع يمينك على المكان الذي تشتكي فامسح به سبع مرات، وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد، في كل مسحة». وفي الكبرى، ٧٠-ك الطب، (٤/ ٣٦٧/ ٧٥٤٦). و٧٢-ك النعوت، (٤/ ٤١٠/ ٧٧٢٤). وابن ماجه (٣٥٢٢) بلفظ: «اجعل يدك اليمنى عليه، وقل: بسم الله، أعوذ=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر، سبع مرات» فقلت ذلك فشفاني الله. وابن حبان (٧/ ٢٣١/ ٢٩٦٥). والحاكم (١/ ٣٤٣). وأحمد (٤/ ٢١ و٢١٧). وابن أبي شيبة (٧/ ٤٠٩) و(١٠/ ٣١٦). وعبد بن حميد (٣٨٢). والطبراني في الكبير (٩/ ٤٥ و٤٦/ ٨٣٤٠-٨٣٤٣). وفي الدعاء (١٣٣٠- ١١٣٢). وابن السني (٥٤٥).

- قال الترمذي: «حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ».

- وهو كما قالا. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٩٤) وغيره.

- وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٥٠/ ٨٣٥٦). وفي الدعاء (١١٢٨) من طريق سهيل بن أبي صالح عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن عثمان بنحوه مطولاً وفيه قصة.

- قال الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٧١): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، غير حكيم ابن حكيم بن عباد وقد وثق». وقال عنه الحافظ في التقريب (٢٦٥): «صدوق، من الخامسة».

- قلت: هو منقطع؛ حكيم لم يسمع عثمان؛ إنما سمع نافع بن جبير راوي هذا الحديث عن عثمان. [انظر: التاريخ الكبير (٣/ ١٧). الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٢). الثقات (٦/ ٢١٤). ذكره في أتباع التابعين].

- وله شاهد: عن أنس بن مالك: قال محمد بن سالم: حدثنا ثابت البناني قال: [قال لي: يا محمد] إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: بسم الله، أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا، ثم ارفع يدك، ثم اعدد ذلك وتراً. قال: [فإن] أنس بن مالك حدثني أن رسول الله ﷺ حدثه بذلك.

- أخرجه الترمذي (٣٥٨٨). والحاكم (٤/ ٢١٩). والطبراني في الصغير (١/ ٣٠٤/ ٥٠٤ - الروض الداني). وفي الدعاء (١١٢٧) وقال: «بسم الله وبالله».

- ومحمد بن سالم البصري: قال أبو حاتم: «لا بأس به». وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (٧/ ١٦٥)]. قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه، ومحمد بن سالم هذا شيخ بصري» وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

- وقال الطبراني: «لم يروه عن ثابت إلا محمد بن سالم البصري، تفرد به ابن الطباع».

- قلت: قد توبع ابن الطباع، ويبقى تفرد محمد بن سالم به.

- وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٥٨).

* تنبيهان:

- الأول: هذا الحديث مما انتقده الدارقطني على مسلم فقد أورد عليه مخالفة عثمان بن الحكم لابن وهب في إسناده؛ حيث وصله ابن وهب، وأرسله عثمان. قال الدارقطني في التتبع (٣٣): «رواه عثمان بن الحكم عن يونس عن الزهري عن نافع بن جبير أن النبي ﷺ قال لعثمان، مرسلاً».

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٢). =

## ١٣٩ - دعاء من خشي أن يصيب شيئاً بعينه

٣٦٧- عن عامر بن ربيعة قال: خَرَجْتُ أَنَا وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ نَلْتَمِسُ الْخَمَرَ(١)، فَأَصَبْنَا غَدِيراً(٢) خَمِراً فَكَانَ أَحَدُنَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَتَجَرَّدَ وَأَحَدٌ يَرَاهُ فَاسْتَتَرَ حَتَّى إِذَا رَأَىٰ أَنْ قَدْ فَعَلَ نَزَعَ جُبَّةَ صُوفٍ عَلَيْهِ، فَأَعْجَبَنِي خَلْقُهُ، فَأَصَبْتُهُ بِعَيْنٍ، فَأَخَذَتْهُ قَعْقَعَةٌ(٣)، فَدَعَوْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «قُومُوا بِنَا» فَرَفَعَ عَنْ سَاقَيْهِ حَتَّى خَاضَ إِلَيْهِ الْمَاءَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَضَحِ(٤) سَاقَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَرَبَ صَدْرَهُ

=- قلت: ابن وهب أوثق وأحفظ من عثمان بن الحكم، وقوله أولى بالصواب، فإن ابن وهب: ثقة حافظ، وعثمان بن الحكم؛ وثقه أحمد بن صالح المصري، وقال أبو حاتم: «شيخ ليس بالمتقن» وقال أبو عمر ابن عبدالبر: «ليس بالقوي» [التهذيب (٥/ ٤٧٤). الميزان (٣/ ٣٢). الجرح والتعديل (٦/ ١٤٨). علل ابن أبي حاتم (١/ ٤٧٥). التمهيد لابن عبدالبر (٢/ ١٤٥)].

- ثم إن ابن وهب، قد توبع على وصله متابعة قاصرة؛ كما هو واضح في الطريق الثانية للحديث، فقد رواه مالك بن أنس [رأس المتقنين وكبير المتثبتين. التقريب (٩١٣)] وإسماعيل بن جعفر [ثقة ثبت. التقريب (١٣٨)] وزهير بن محمد [ثقة. التقريب (٣٤٢)] ثلاثتهم عن يزيد بن عبدالله بن خصيفة أن عمرو بن عبدالله بن كعب أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان به. وقال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه الحاكم.

- الثاني: خالف هؤلاء الثلاثة: أبو معشر البراء يوسف بن يزيد البصري [صدوق ربما أخطأ. التقريب (١٠٩٧)] فرواه عن يزيد عن عمرو بن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه به مرفوعاً.

- أخرجه الطيالسي (٩٤١). وأحمد (٦/ ٣٩٠). والطبراني في الكبير (١٩/ ٩٢/ ١٧٩).

- قال أبو حاتم في العلل (٢/ ٢٧٠): «أخطأ أبو معشر في هذا الحديث، إنما هو ما رواه مالك ابن أنس عن يزيد . . . فذكره ثم قال: وهو الصحيح».

(١) الخمر: بالتحريك: كل ما سترك من شجر أو بناء أو غيره. [النهاية (٢/ ٧٧)].

(٢) الغدير: مستنقع ماء المطر، وقيل: القطعة من الماء يغادرها السيل، وقيل: النهر الصغير. [مجمل اللغة (٥٤١). والقاموس المحيط (٥٧٦). والمعجم الوسيط (٦٤٥).

(٣) القعقعة: حكاية حركة الشيء يسمع له صوت. [النهاية (٤/ ٨٨)].

(٤) الوضح: البياض من كل شيء. [النهاية (٥/ ١٩٥)].

وقَالَ: «بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ حَرَّهَا وَبَرْدَهَا وَوَصَبَهَا[(١)]، قُمْ بِإِذْنِ اللهِ» فقَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ أَخِيهِ شَيْئاً يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ»[(٢)].

(١) الوصب: دوام الوجع ولزومه. [النهاية (٥/ ١٩٥)].

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٩). والنسائي في الكبرى، ٧٠-ك الطب، ٢٠-ب دعاء العائد للمريض، (٧٥١١-٤/ ٣٥٩). و٨١-ك عمل اليوم والليلة، ٥٩-ب ما يقول إذا رأى من نفسه وماله ما يعجبه، (١٠٠٣٩-٦/ ٦١). و٢٥٠-ب ما يقرأ على من أصيب بعين، (١٠٨٧٢-٦/ ٢٥٦). وابن ماجه في ٣١-ك الطب، ٣٢-ب العين، (٣٥٠٦) مختصراً بلفظ: «العين حق». والحاكم (٤/ ٢١٥-٢١٦). والضياء في المختارة (٨/ ١٨٦-١٨٨/ ٢١١-٢١٤). وأحمد (٣/ ٤٤٧). وابن أبي شيبة (٧/ ٤١٥). وأبو يعلى (١٣/ ١٥٣/ ٧١٩٥). وابن السني (٢٠٦).

- من طريق عبدالله بن عيسى عن أمية بن هند ابن سعد بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عامر ابن ربيعة عن أبيه به.

- قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

- قلت: بل ضعيف الإسناد؛ لجهالة حال أمية بن هند، فإنه لم يرو عنه سوى سعيد بن أبي هلال وعبدالله بن عيسى، قال ابن معين: «لا أعرفه». وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «إن كان سمع من عبدالله بن عامر» [التهذيب (١/ ٣٨٦). الميزان (١/ ٢٧٦). الجرح والتعديل (٢/ ٣٠١). الثقات (٤/ ٤١) و(٦/ ٧٠)] وقال الحافظ في التقريب (١٥٣): «مقبول» أي: عند المتابعة وقد توبع فقد رواه ابن سهل بن حنيف عن أبيه:

* عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مُخَبَّأة، فلُبِط سهل، فأتى رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف والله ما يرفع رأسه. فقال: «هل تتهمون له أحداً» قالوا: نتهم عامر ابن ربيعة. قال: فدعا رسول الله ﷺ عامراً، فتغيَّظ عليه، وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا برَّكت، اغتسل له» فغسل عامر وجهه ويديه، ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره، في قدح، ثم صُبَّ عليه، فراح سهل مع الناس، ليس به بأس.

- أخرجه مالك في الموطأ، ٥٠-ك العين، (١ و٢) (٢/ ٧١٥ و٧١٦) واللفظ له في الموضع الثاني. والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٠٨-٢١٠). وابن ماجه (٣٥٠٩). وابن حبان (١٤٢٤ و١٤٢٥ - موارد). والحاكم (٣/ ٤١٠-٤١١ و٤١١ و٤١١-٤١٢). وأحمد (٣/ ٤٨٦). وابن أبي شيبة (٧/ ٤١٦). والطحاوي في المشكل (٤/ ٧٥-٧٧). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٩٩ - المنتقى). وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٦٦-٢٦٧). والطبراني في الكبير (٦/ ٧٨ و٧٩ و١١٤ و٨١ و٨٢ و٨٣/ ٥٥٧٣-٥٥٨٢). وابن السني (٢٠٥). والبيهقي (٩/ ٣٥١-=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=٣٥٢). وابن عبدالبر في التمهيد (٦/ ٢٣٧-٢٣٨ و٢٤٢). والبغوي في شرح السنة (١٢/ ١٦٤/ ٣٢٤٥).

- والحديث ظاهره الإرسال، وقد وصله معمر وابن أبي ذئب وأبو أويس وغيرهم عن ابن شهاب الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن عامراً مر به . . . الحديث وهذا إسناد صحيح.

- ولفظ حديث أبي أويس عند أحمد: ثنا الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ خرج وساروا معه نحو مكة، حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة، اغتسل سهل بن حنيف، وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب، وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فلُبِط سهل. فأتى رسول الله ﷺ فقيل له: يا رسول الله! هل لك في سهل؟ والله ما يرفع رأسه وما يفيق، قال: «هل تتهمون فيه أحد؟» قالوا: نظر إليه عامر بن ربيعة. فدعا رسول الله ﷺ عامراً فتغيظ عليه، وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه، هلا إذا رأيت ما يعجبك برَّكت» ثم قال له: «اغتسل له» فغسل وجهه ويديه، ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه، يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه، ثم يكفيء القدح وراءه، ففعل به ذلك، فراح سهل مع الناس ليس به بأس.

- وفي رواية يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري أن عامر بن ربيعة العدوي مر على سهل وهو يغتسل في الخرار . . . فذكر الحديث إلى أن قال رسول الله ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه، ألا تبرك، اغتسل له» فاغتسل له عامر، فراح سهل مع الركب.

- قال ابن شهاب: الغسل الذي أدركنا علماءنا يصفونه أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء، فيمسك له مرفوعاً من الأرض، فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه صبة واحدة في القدح، ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه، ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليمنى صبة واحدة في القدح، ثم يدخل يده اليمنى فيغسل يده اليسرى صبة واحدة إلى المرفقين، ثم يدخل يديه جميعاً في الماء فيغسل صدره صبة واحدة في القدح، ثم يدخل يده اليسرى فيغرف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح، وهو ثاني يده إلى عنقه، ثم يفعل ذلك في مرفق يده اليسرى، ثم يفعل مثل ذلك في ظهر قدمه اليمنى من عند أصول الأصابع، واليسرى كذلك، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ظهر ركبته اليمنى، ثم يفعل باليسرى مثل ذلك، ثم يغمس داخلة إزاره اليمنى في الماء، ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه، ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه. [انظر: المعجم الكبير (٥٥٧٧). سنن البيهقي (٩/ ٣٥٢)] وروى نحوه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب. [عند ابن أبي شيبة وغيره]. وانظر: فتح الباري (١٠/ ٢١٤-٢١٥).

- [قال العلامة المحدث الألباني رحمه الله في تخريج الكلم الطيب ص (١٢٤): «حديث صحيح»، =

# ١٤٠ - ما يقال عند الفزع

٣٦٨- عن زينب بنت جحش، أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ قالت: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً فَزِعاً، مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، يَقُولُ: «لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ؛ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ. إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ»(١).

---

=وصححه في صحيح الجامع (١/ ٢١٢)، وأورده في صحيح الكلم (١٨٨)، وانظر: زاد المعاد لابن القيم، بتحقيق الأرناؤوط (٤/ ١٧٠)] «المؤلف».

(١) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٦٠-ك الأنبياء، ٧-ب قصة يأجوج ومأجوج، (٣٣٤٦). و٦١-ك المناقب، ٢٥-ب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٨). و٩٢-ك الفتن، ٤-ب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب»، (٧٠٥٩)، وفيه: «استيقظ النبي ﷺ من النوم محمرّاً وجهه وهو يقول: . . .». و٢٨-ب يأجوج ومأجوج، (٧١٣٥). ومسلم في ٥٢-ك الفتن وأشراط الساعة، ١-ب اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج، (٢٨٨٠-٤/ ٢٢٠٧-٢٢٠٨). والترمذي في ٣٤-ك الفتن، ٢٣-ب ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج، (٢١٨٧)، وفيه: «وهو يقول: لا إله إلا الله - يرددها ثلاث مرّات. . .»، وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٨٢-ك التفسير، سورة الأنبياء، ٢٤٢-ب قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ﴾، (١١٣٣٣-٦/ ٤٠٨). وسورة الكهف، ٢٢٦-ب قوله تعالى: ﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجۡعَلۡ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُمۡ رَدۡمًا﴾، (١١٣١١-٦/ ٣٩٢). وابن ماجه في ٣٦-ك الفتن، ٩-ب ما يكون من الفتن، (٣٩٥٣). وابن حبان (٢/ ٣٤/ ٣٢٧) و(١٥/ ٢٤٦/ ٦٨٣١). وأسقط سريج بن يونس - الراوي للحديث عن سفيان - زينب بنت جحش فجعله من رواية أم حبيبة [انظر: الفتح (١٣/ ١٥)]. وأحمد (٦/ ٤٢٨ و٤٢٩). وعبدالرزاق (١١/ ٣٦٣/ ٢٠٧٤٩). والحميدي (٣٠٨). وابن أبي شيبة (٥/ ٤٢). وإسحاق بن راهويه (٤/ ٢٥٦- ٢٥٨). وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٤٢٩/ ٣٠٩٢). وأبو يعلى (٣/ ٨٢ و٨٨/ ٧١٥٥ و٧١٥٩). وابن الأعرابي في المعجم (١/ ٥١/ ٥٤). والطبراني في الكبير (٢٤/ ٥١-٥٣ و٥٥/ ١٣٥-١٣٨ و١٤٢). والخليلي في الإرشاد (١/ ٣٧٣). والبيهقي في السنن (١٠/ ٩٣). وفي الشعب (٦/ ٩٨/ ٧٥٩٨). وفي الاعتقاد (٢٨١). وفي الدلائل (٦/ ٤٠٦). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٣٠٦). والبغوي في شرح السنة (٤٠٩٦).

* ومما ورد أيضاً مما يقال عند الفزع:

١ - حديث أبي سلمة رضي الله عنه؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يصاب بمصيبة=

# ١٤١ - ما يقول عند الذبح أو النحر

٣٦٩- ١- عن أنس رضي الله عنه؛ قال: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ[(١)] أَمْلَحَيْنِ[(٢)] أَقْرَنَيْنِ[(٣)]، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا[(٤)]»[(٥)].

---

=فيفزع إلى ما أمر الله به من قوله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم عندك أحتسب مصيبتي فأجرني فيها، وعوضني منها؛ إلا آجره الله عليها، وعاضه خيراً منها».

- أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه (١٥٩٨). وتقدم برقم (٢١٨).

٢- حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو: «أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون» وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه.

- أخرجه أبو داود (٣٨٩٣). والترمذي (٣٥٢٨) بلفظ: «إذا فزع أحدكم من النوم فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فإنها لن تضره». وقال: «حسن غريب». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٦٥ و٧٦٦). والحاكم (١/ ٥٤٨). وأحمد (٢/ ١٨١). وقد تقدم برقم (١٦٨) فراجعه.

٣- حديث خالد بن الوليد وسيأتي تحت الحديث رقم (٣٧٢).

(١) الكبش: فحل الضأن في أي سن كان. [لسان اللسان (٢/ ٤٤٠). المعجم الوسيط (٧٧٤). الفتح (١٠/ ١٢)].

(٢) الأملح: الذي بياضه أكثر من سواده، وقيل: هو النقي البياض. [النهاية (٤/ ٣٥٤)].

(٣) أقرنين: لكل منهما قرنان معتدلان، وقيل: حَسَنان. [الفتح (١٠/ ١٢). شرح مسلم للنووي (١٣/ ١١٩)].

(٤) صفاحهما: أي صفحة العنق وهي جانبه، وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه. [شرح مسلم للنووي (١٣/ ١٢٠)].

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٧٣-ك الأضاحي، ٩-ب من ذبح الأضاحي بيده، (٥٥٥٨). و١٣-ب وضع القدم على صفح الذبيحة، (٥٥٦٤). و١٤-ب التكبير عند الذبح، (٥٥٦٥). و٩٧-ك التوحيد، ١٣-ب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، (٧٣٩٩). ومسلم في ٣٥-ك الأضاحي، ٣-ب استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير، (١٩٦٦-٣/ ١٥٥٦-١٥٥٧). وفي رواية: ويقول: «باسم الله، والله أكبر». وأبو عوانة (٥/ ٥٠/ ٧٧٤٩-٧٧٥٤) و(٥/ ٦٢/ ٧٧٩٣-٧٨٠١). وأبو داود في ك الضحايا، ٤-ب ما يستحب من=

**٣٧٠- ٢-** عن عائشة رضي الله عنها؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ[١]، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَقَالَ لَهَا: «**يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ**[٢]» ثُمَّ قَالَ: «**اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ**[٣]» فَفَعَلَتْ، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ،

---

=الضحايا، (٢٧٩٤). والترمذي في ٢٠-ك الأضاحي، ٢-ب ما جاء في الأضحية بكبشين، (١٤٩٤). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في ٤٣-ك الضحايا، ١٤-ب الكبش، (٤٣٩٩). و٢٨-ب وضع الرجل على صفحة الضحية، (٤٤٢٧). و٢٩-ب تسمية الله عز وجل على الضحية، (٤٤٢٨). و٣٠-ب التكبير عليها، (٤٤٢٩). و٣١-ب ذبح الرجل أضحيته بيده، (٤٤٣٠). وابن ماجه في ٢٦-ك الأضاحي، ١-ب أضاحي رسول الله ﷺ، (٣١٢٠). و١٣-ب من ذبح أضحيته بيده، (٣١٥٥). والدارمي (٢/ ١٠٣/ ١٩٤٥). وابن خزيمة (٤/ ٢٨٦/ ٢٨٩٥ و٢٨٩٦). وابن حبان (١٣/ ٢٢١ و٢٢٢/ ٥٩٠٠ و٥٩٠١). وابن الجارود (٩٠٢ و٩٠٩). وأحمد (٣/ ٩٩ و١١٥ و١٧٠ و١٨٣ و١٨٩ و٢١١ و٢١٤ و٢٢٢ و٢٥٥ و٢٥٨ و٢٧٢ و٢٧٩). والبيهقي (٥/ ٢٣٨) و(٩/ ٢٥٩ و٢٨٣ و٢٨٥). والطيالسي (١٩٦٨). وأبو يعلى (٢٨٥٩ و٢٨٧٧ و٢٩٧٤ و٣٠٧٦ و٣١١٨ و٣١٣٦ و٣١٦٦ و٣٢٤٧ و٣٢٤٨). والروياني (١٣٤٩). وغيرهم.

- من طرق عن قتادة عن أنس به.

- وله طرق أخرى عن أنس ليس فيها ذكر التسمية والتكبير ووضع القدم: أخرجه البخاري (١٥٥١ و١٧١٢ و١٧١٤ و٥٥٤٩ و٥٥٥٣ و٥٥٥٤ و٥٥٦١). ومسلم (١٩٦٢-٣/ ١٥٥٤). وأبو داود (٢٧٩٣). والنسائي (٣/ ١٩٣/ ١٥٨٧) و(٧/ ٢١٩/ ٤٣٩٧- ٤٣٩٨) و(٧/ ٢٢٠/ ٤٤٠٠). و(٧/ ٢٢٤/ ٤٤٠٨). وأحمد (٣/ ١٠١ و١٧٨ و٢٦٨ و٢٨١). والشافعي في المسند (١٧٤). وفي السنن (٢/ ١٩٩/ ٥٧٥ و٥٧٦). وعبد بن حميد (١٣٨٥). وأبو يعلى (٢٨٠٦ و٢٨٠٧ و٣٩٢٨). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٤٣٨). والدارقطني في السنن (٤/ ٢٨٥). والبيهقي (٥/ ٢٣٧) و(٩/ ٢٧٣). وغيرهم.

- وانظر: المجروحين لابن حبان (١/ ٢٢٧-٢٢٨) ففيه فائدة.

(١) معناه: أن قوائمه وبطنه وما حول عينيه أسود. [شرح مسلم للنووي (١٣/ ١١٩). والنهاية (٢/ ٤١٩)].

(٢) هلمي المدية: أي هاتيها، والمدية السكين، وهي بضم الميم وكسرها وفتحها. [شرح النووي (١٣/ ١٢٠)].

(٣) أي: حدديها. يقال: شحذت السيف والسكين إذا حددته بالمِسَنِّ وغيره مما يخرج حده. [النهاية (٢/ ٤٤٩). شرح النووي (١٣/ ١٢١)].

ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللهِ. اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ» ثُمَّ ضَحَّىٰ بِهِ. (١)

---

(١) أخرجه مسلم في ٣٥-ك الأضاحي، ٣-ب استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير، (١٩٦٧-٣/ ١٥٥٧). وأبو عوانة (٥/ ٦٢/ ٧٧٩٠-٧٧٩٢). وأبو داود في ك الضحايا، ٤-ب ما يستحب من الضحايا، (٢٧٩٢). وابن حبان (١٣/ ٢٣٦/ ٥٩١٥). وأحمد (٦/ ٧٨). والبيهقي (٩/ ٢٦٧ و٢٧٢ و٢٨٦). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٧٦-١٧٧). والطبراني في الدعاء (٩٤٨).

- وللحديث لفظ آخر من طريق سفيان الثوري عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن عن عائشة ـ أو عن أبي هريرة ـ أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحي، اشترى كبشين عظيمين سمينين أقرنين أملحين موجوءين فذبح أحدهما عن أمته، لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد وعن آل محمد ﷺ.

- أخرجه ماجه (٣١٢٢). والحاكم (٤/ ٢٢٧-٢٢٨). وأحمد (٦/ ٢٢٠ و٢٢٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٧٧). والبيهقي (٩/ ٢٦٧ و٢٧٣ و٢٨٧). ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يضحي بكبشين أقرنين موجأين فيبدأ بأحدهما فيقول: «بسم الله، والله أكبر، اللهم منك ولك، عن محمد وأمته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ» ويذبح الآخر ويقول: «بسم الله، والله أكبر، اللهم منك ولك، عن محمد وآل محمد ﷺ».

- وعبدالله بن محمد بن عقيل: صدوق تكلم فيه من قِبَل حفظه، قال عنه الحافظ في التقريب (٥٤٢): «صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره» وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٤٨٥): «حديثه في مرتبة الحسن».

- وقد اضطرب ابن عقيل في هذا الحديث؛ فروى عنه على وجوه؛ قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٩-٤٠): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه المبارك بن فضالة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ ضحى بكبشين أملحين موجيين، الحديث. وروى هذا الحديث: حماد بن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله عن أبيه جابر عن النبي ﷺ. وروى هذا الحديث: الثوري فقال: عن عبدالله ابن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو عائشة عن النبي ﷺ. ورواه عبيدالله بن عمرو وسعيد بن سلمة فقالا عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن علي بن حسين عن أبي رافع عن النبي ﷺ. قلت لأبي زرعة: فما الصحيح؟ قال: ما أدري! ما عندي في ذا شيء. قلت لأبي: ما الصحيح؟ قال أبي: ابن عقيل لا يضبط حديثه. قلت: فأيها أشبه عندك؟ قال: الله أعلم. وقال أبو زرعة: هذا من ابن عقيل، الذين رووا عن ابن عقيل كلهم ثقات» وقال أبو حاتم في موضع آخر (٢/ ٤٤): «هذا من تخليط ابن عقيل».

- وسأل الترمذي البخاري عنه فلم يقضِ فيه بشيء وقال: «لعله سمع من هؤلاء» [علل الترمذي=

**٣٧١- ٣- عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الأَضْحَىٰ فِي الْمُصَلَّىٰ، فَلَمَّا قَضَىٰ خُطْبَتَهُ نَزَلَ مِنْ مِنْبَرِهِ وَأُتِيَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، وقَالَ: «بِسْمِ اللهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ، هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي»(١).**

---

=الكبير. ترتيبه (٤٤٤)].

- وذكر الاختلاف فيه الدارقطني في العلل (٧/ ١٩/ ١١٧٩) وقال: «الاضطراب فيه من جهة ابن عقيل، والله أعلم». وكذا في (٩/ ٣١٩/ ١٧٩٢). وانظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي (٧/ ٢٢٢-٢٢٤).

(١) أخرجه أبو داود في ك الضحايا، ٨-ب في الشاة يضحي بها عن جماعة، (٢٨١٠). والترمذي في ٢٠-ك الأضاحي، ٢٢-ب، (١٥٢١). والحاكم (٤/ ٢٢٩). وأحمد (٣/ ٣٥٦ و٣٦٢). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٧٧-١٧٨). والدارقطني (٤/ ٢٨٥). والبيهقي (٩/ ٢٦٤ و٢٨٧).

- عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبدالله بن حنطب (زاد الحاكم والطحاوي والبيهقي: وعن رجل من بني سلمة حدثاه) عن جابر بن عبدالله (وفي روايتهم: أن جابر بن عبدالله أخبرهما) قال: فذكره.

- وليس عند الطحاوي والبيهقي (٩/ ٢٦٤) والحاكم وأحمد قوله: «نزل من منبره». وفي رواية لأحمد «بسم الله وبالله».

- قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، . . . ، والمطلب بن عبدالله بن حنطب يقال: إنه لم يسمع من جابر. اهـ.

- قال الألباني في الإرواء (٤/ ٣٥٠): ورواية الطحاوي [قلت: والحاكم والبيهقي] ترد هذا القيل، وقد قال ابن أبي حاتم [لعله يقصد: وقد قال أبو حاتم] في روايته عن جابر: يشبه أنه أدركه [الجرح والتعديل (٨/ ٣٥٩) بلفظ: يشبه أن يكون أدركه] وهذا أصح مما رواه عنه ابنه في المراسيل [٢١٠]: لم يسمع من جابر. اهـ.

- ويؤيد سماع المطلب من جابر قول البخاري: «ولا أعرف للمطلب بن عبدالله سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ» [جامع الترمذي (٥/ ١٦٤/ ٢٩١٦). علل الترمذي الكبير (ص ٣٨٦/ ت ٣٤)] يعني: جابر بن عبدالله.

- والحديث رجاله ثقات، والمطلب بن عبدالله وثقه أبو زرعة والدارقطني ويعقوب بن سفيان، وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه لأنه يرسل كثيراً». التهذيب (٨/ ٢١٠).
وقد صرح المطلب بالتحديث في رواية الطحاوي والحاكم والبيهقي، فزالت بذلك شبهة تدليسه. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وصح الإسناد. وقد صححه الحاكم، ولم يتعقبه الذهبي.
- وللحديث طريقان آخران:
١- عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبدالله قال: ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين موجأين فلما وجههما قال: «إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض على ملة إبراهيم حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له، وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين، اللهم منك ولك عن محمد وأمته، بسم الله، والله أكبر، ثم ذبح».
- أخرجه أبو داود (٢٧٩٥). وابن ماجه (٣١٢١). والدارمي (٢/ ١٠٣/ ١٩٤٦). وابن خزيمة (٤/ ٢٨٧/ ٢٨٩٩). والحاكم (١/ ٤٦٧). وأحمد (٣/ ٣٧٥). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٧٧). والبيهقي في السنن (٩/ ٢٧٣ و٢٨٧). وفي الشعب (٥/ ٤٧٤-٤٧٥/ ٧٣٢٤-٧٣٢٥).
- واختلف في إسناده: فرواه عيسى بن يونس وأحمد بن خالد الوهبي ويونس بن بكير ويزيد بن زريع وإسماعيل بن عياش: خمستهم [وهم ثقات عدا إسماعيل بن عياش فروايته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذه منها] عن محمد بن إسحاق عن يزيد به هكذا.
- ورواه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري المدني عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خالد بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر بن عبدالله به مرفوعاً. [عند ابن خزيمة والحاكم وأحمد].
- وإبراهيم بن سعد: ثقة حجة فزيادته مقبولة، وصرح فيها ابن إسحاق بالتحديث فزالت شبهة تدليسه. ورجال الإسناد ثقات، غير أبي عياش وهو ابن النعمان المعافري المصري: مستور؛ روى عنه ثلاثة ولم يوثق. [كنى مسلم (٥٢٩٢). المقتنى (٤٨٤٨). الاستغناء (٢٢٣٧). تبصير المنتبه (٣/ ٨٩٩). الإكمال (٦/ ٧٠). التهذيب (١٠/ ٢١٧)] وبذا تعلم ما في قول الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». ولم يذكر سماعاً من جابر.
٢- عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر عن جابر بن عبدالله قال: إن رسول الله ﷺ أُتي بكبشين أقرنين أملحين عظيمين موجوأين فأضجع أحدهما وقال: «بسم الله والله أكبر، اللهم عن محمد وآل محمد» ثم أضجع الآخر فقال: «بسم الله والله أكبر عن محمد وأمته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ».
- أخرجه عبد بن حميد (١١٤٦). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ١٧٧). وأبو يعلى (١٧٩٢). والبيهقي (٩/ ٢٦٨).
- قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٢): «رواه أبو يعلى وإسناده حسن».
- قلت: وهو كما قال فإن رجاله ثقات غير عبدالله بن محمد فإن حديثه في مرتبة الحسن، كما=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=قال الذهبي في الميزان (٢/ ٤٨٥)، إلا أنه قد اختلف فيه على ابن عقيل اختلافاً شديداً:
١- فقد رواه سفيان الثوري عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أو عن أبي هريرة به كما تقدم تحت حديث (٣٧٠).
٢- ورواه حماد بن سلمة عن ابن عقيل عن عبدالرحمن جابر عن جابر به، كما أوردته هنا في الطريق الثانية.
٣- ورواه عبيدالله بن عمرو عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع به.
- أخرجه أحمد (٦/ ٣٩٢). والطحاوي (٤/ ١٧٧). والطبراني في الكبير (١/ ٣١٢/ ٩٢٢).
- تابع عبيدالله:
(أ) زهير بن محمد عن ابن عقيل به.
- أخرجه الحاكم (٢/ ٣٩١). وأحمد (٦/ ٣٩١-٣٩٢). والبيهقي (٩/ ٢٥٩ و٢٦٨). والبزار (١٢٠٨ - كشف الأستار). والطبراني في الكبير (١/ ٣١٢/ ٩٢٣). وابن حبان في المجروحين (٢/ ٤).
(ب) شريك بن عبدالله عن ابن عقيل به.
- أخرجه أحمد (٦/ ٨).
(ج) قيس بن الربيع عن ابن عقيل به.
- أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٣١٢/ ٩٢١).
(د) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن ابن عقيل به.
- أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٣١١/ ٩٢٠).
٤- ورواه مبارك بن فضالة عن ابن عقيل عن جابر به.
- ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/ ٣٩ و٤٤). والدارقطني في العلل (٧/ ٢٠) و(٩/ ٣١٩).
- قال الألباني في الإرواء (٤/ ٣٥٢): بعد ذكر الطرق الثلاثة الأولى: والطرق إلى ابن عقيل بهذه الأسانيد كلها صحيحة، فإما أن يكون ابن عقيل قد حفظها عن مشايخه الثلاثة: عبدالرحمن بن جابر، وعلي بن الحسين، وأبي سلمة، وإما أن يكون اضطرب فيها، ورجح الأول البيهقي، ولكنه لم تقع له روايته عن أبي سلمة وإنما عن عبدالرحمن وعلي، فقال عقب روايته عنهما: «فكأنه سمعه منهما». اهـ. قلت: وقعت له رواية أبي سلمة وقد رواها في (٩/ ٢٦٧ و٢٧٣ و٢٨٧) وقال عقب الموضع الثالث بعد بيان الاختلاف على ابن عقيل: «قال البخاري: لعله سمع من هؤلاء». وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٢): «ويحتمل أن يكون له في هذا الحديث طريقان». اهـ.
- قلت: يقال هذا إذا كان ابن عقيل هذا من الحفاظ المتقنين أما إذا كان قد قال فيه ابن سعد: «كان منكر الحديث، لايحتجون بحديثه» وقال بشر بن عمر: «كان مالك لا يروى عنه» وقال ابن المديني: «لم يدخله مالك في كتبه». وقال يعقوب: «وابن عقيل صدوق وفي حديثه ضعف شديد=

# ١٤٢ - ما يقول لرد كيد مردة الشياطين

٣٧٢- عن أبي التَّيَّاحِ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ خَنْبَشٍ :

---

=جداً، وكان ابن عيينة يقول : أربعة من قريش يترك حديثهم ، فذكره فيهم» . وقال ابن عيينة : «كان سيء الحفظ» . وقال ابن معين : «لا يحتج بحديثه» . وقال مرة : «ضعيف الحديث» . وقال ابن المديني : «كان ضعيفاً» . وقال أبو زرعة : «مختلف عنه في الأسانيد» . وقال أبو حاتم : «لين الحديث ، ليس بالقوي ، ولا ممن يحتج بحديثه ، يكتب حديثه» . وقال النسائي : «ضعيف» . وقال ابن خزيمة : «لا أحتج به لسوء حفظه» . وقال ابن حبان : «كان رديء الحفظ ، كان يحدث على التوهم ، فيجيء بالخبر على غير سَننه فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها» . وقال أبو أحمد الحاكم : «ليس بذلك المتين المعتمد» بعد ما ذكر احتجاج أحمد وإسحاق بحديثه . وغير ذلك من أقوال أهل العلم فيه ، ومن قوى أمره إنما اعتمد قول البخاري فيه : «مقارب الحديث» وقوله : «كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل» . وقد روى حنبل عن أحمد قوله فيه : «منكر الحديث» . [تهذيب التهذيب (٤/ ٤٧٤) . التقريب (٥٤٢) . الميزان (٢/ ٤٨٤) . التاريخ الكبير (٥/ ١٨٣) . الجرح والتعديل (٥/ ١٥٤) . علل الترمذي الكبير (ص ٢٢) . سؤالات الآجري (٥/ ٣٥) . جامع الترمذي (٣) . المجروحين (٢/ ٣)] .

- قال الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (ص ١٠٨) : فاختلاف الرجل الواحد في الإسناد : إن كان متهماً ، فإنه ينسب به إلى الكذب ، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط ، وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوى حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما . اهـ .

- لذا فلا نستطيع أن نقول : إن ابن عقيل قد حفظ هذه الأسانيد عن مشايخه وإنما اضطرب فيها ، وهذا ما حكم به جهابذة هذا العلم .

- فهذا ابن أبي حاتم بعد أن ذكر هذه الطرق في كتابه العلل (٢/ ٣٩-٤٠) يقول : قلت لأبي : ما الصحيح؟ قال أبي : ابن عقيل لا يضبط حديثه ، قلت : فأيهما أشبه عندك؟ قال : الله أعلم . وقال أبو زرعة : هذا من ابن عقيل ، الذين رووا عن ابن عقيل كلهم ثقات . اهـ . وقال أبو حاتم أيضاً (٢/ ٤٤) : هذا من تخليط ابن عقيل . اهـ .

- وهذا الدارقطني في العلل (٧/ ٢٠) يقول : والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل والله أعلم . اهـ . وقال نحوه في موضع آخر (٩/ ٣١٩) . وقد سبق نقل أقوالهم عند الحديث السابق .

- وقد سأل الترمذي البخاري عنه فلم يقض فيه بشيء ، وقال : «لعله سمع من هؤلاء» [ترتيب علل الترمذي الكبير (٤٤٤)] .

- وانظر : [معرفة السنن والآثار للبيهقي (٧/ ٢٢٢-٢٢٤) . والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٧٨٥) . وإرواء الغليل (٤/ ٣٥٢) فقد صححه العلامة الألباني برقم (١١٣٨)] .

كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ؟ قَالَ: جَاءَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الأَوْدِيَةِ، وَتَحَدَّرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْجِبَالِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ مَعَهُ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَرُعِبَ ـ قَالَ جَعْفَرُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: جَعَلَ يَتَأَخَّرُ ـ قَالَ: وَجَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ: **يَا مُحَمَّدُ، قُلْ**». قَالَ: «**مَا أَقُولُ؟**» قَالَ: «**قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لاَ يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلاَ فَاجِرٌ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ**[١] **وَبَرَأَ**[٢]**، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ**[٣] **فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا ذَرَأَ فِي الأَرْضِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ**[٤] **إِلاَّ طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ**» فَطُفِئَتْ نَارُ الشَّيَاطِينِ وَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»[٥].

---

(١) ذرأ: قال في النهاية (٢/ ١٥٦): ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذَرْءاً: إذا خلقهم، وكأن الذَّرْءَ مختص بخلق الذرية.

(٢) برأ: خلق الخلق لا عن مثال، ولهذه اللفظة من الاختصاص بخلق الحيوان ما ليس لها بغيره من المخلوقات، وقلما تستعمل في غير الحيوان، فيقال: برأ الله النَسَمة وخلق السماوات والأرض. النهاية (١/ ١١١).

(٣) العروج: الصعود. النهاية (٣/ ٢٠٣).

(٤) كل آت بالليل: طارق، وقيل: أصل الطروق: من الطَّرْق وهو الدَّق. وسمِّي الآتي بالليل طارقاً لحاجته إلى دق الباب. النهاية (٣/ ١٢١).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤١٩). وابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٤١٩/ ٣٦٥٣) و(١٠/ ٣٦٤/ ٩٦٧١). وأبو يعلى في المسند (١٢/ ٢٣٧/ ٦٨٤٤). وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٧). وأبو نعيم في دلائل النبوة (١٣٧). والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٩٥). وفي الأسماء والصفات (١/ ٥٧-٥٨). وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٤٣٩). وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ١١٣).

- من طريق جعفر بن سليمان الضبعي ثنا أبو التياح قال: سأل رجل... فذكره.

- وفي رواية الأحمد قال أبو التياح: قلت لعبدالرحمن بن خنبش التيمي وكان كبيراً: أدركت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: قلت: كيف صنع... فذكر الحديث بنحوه.

- وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي. [ثقة ثبت. التقريب (١٠٧٣)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=- وجعفر بن سليمان الضبعي قال عنه الحافظ في التقريب (١٩٩): «صدوق زاهد لكنه كان يتشيع». وقد تُكلم فيه لأجل تشيعه، ووثقه: ابن معين وابن المديني وابن حبان، وروى أحاديث منكرة عن ثابت عن أنس. قال ابن عدي في الكامل (٢/ ١٥٠): «ولجعفر حديث صالح، وروايات كثيرة، وهو حسن الحديث... وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان منكراً فلعل البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه». [وانظر: التهذيب (٢/ ٦١)].
- وهذا الحديث رواه عنه سيار بن حاتم وعفان بن مسلم وأبو سعيد القواريري ويحيى بن يحيى وهم ثقات.
- فإسناد الحديث حسن. قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٣٠): «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه... ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح».
- وانظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٢-٢٠٣).
- وصحح إسناده شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لشرح الطحاوية (١/ ١٨٩).
* وللحديث شاهدان من حديث خالد بن الوليد وعبدالله بن مسعود:
١- أما حديث خالد بن الوليد فله طرق عنه:
(أ) عن المسيب بن واضح ثنا معتمر بن سليمان عن حميد الطويل عن بكر بن عبدالله المزني عن أبي العالية عن خالد بن الوليد أنه شكا إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أجد فزعاً بالليل فقال: «ألا أعلمك كلمات علمنيهن جبريل عليه السلام وزعم أن عفريتاً من الجن يكيدني، فقال: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر...» فذكره بنحوه.
- أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٣٧٢). والطبراني في الكبير (٣٨٣٨).
- ورجال ابن أبي عاصم ثقات غير المسيب بن واضح، قال أبو حاتم: «صدوق كان يخطىء كثيراً». وقال ابن عدي: «كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول: الناس يؤذوننا فيه. وساق له ابن عدي عدة أحاديث تستنكر ليس هذا منها، ثم قال: له حديث كثير عن شيوخه وعامة ما خالف فيه الناس هو ما ذكرته لا يتعمده، بل كان يشبه عليه، وهو لا بأس به». وقال الدارقطني في السنن: «ضعيف» [الجرح والتعديل (٨/ ٢٩٤). الكامل (٦/ ٣٨٧). سنن الدارقطني (١/ ٧٥ و٨٠) و(٤/ ٢٨٠). الميزان (٤/ ١١٦)].
- قال الألباني في ظلال الجنة (ص ١٦٤): «إسناده ضعيف، المسيب بن واضح سيء الحفظ».
- وقال الهيثمي في المجمع: «رواه الطبراني، وفيه المسيب بن واضح، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وكذلك الحسن بن علي المعمري، وبقية رجاله رجال الصحيح» [المجمع (١٠/ ١٢٧)].
- وقال أبو حاتم: «إنما هو بكر بن عبدالله أن خالداً، وهو مرسل» [العلل (٢/ ١٩٩)].
(ب) عن هشام بن حسان عن خطيم عن خالد بن الوليد قال: كنت أفزع بالليل فآخذ سيفي فلا=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ألقى شيئاً إلا ضربته بسيفي، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات علمني الروح الأمين؟ فقلت: بلى. فقال: «قل: أعوذ بكلمات الله التامة . . . » فذكره بنحوه مختصراً.
- أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ١٩٧/ ٥٤١١).
- قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة قال: حدثنا ابن يحيى الضرير قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا المغيرة بن مسلم عن هشام بن حسان عن خطيم به.
- قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٢٦): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه زكريا ابن يحيى بن أيوب الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».
- قلت: أما زكريا فهو معروف؛ ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخه (٨/ ٤٥٧) وروى عنه جماعة من الثقات.
- وأما حطيم ويقال خطيم، فترجم له ابن ماكولا في الإكمال (٣/ ١٦٨) وقال: «فهو شيخ كان يجالس أنس بن مالك».
- وورد ذكره في حديث لأنس في التكبير في الصلاة أخرجه النسائي (٣/ ٢/ ١١٧٨). والبيهقي (٢/ ٦٨). وقال السيوطي في شرحه لسنن النسائي: «شيخ كان يجالس أنس بن مالك».
- وعليه فالإسناد غريب وفيه ضعف لجهالة في حطيم هذا.
(ج) وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي رافع أن خالد بن الوليد جاء إلى النبي ﷺ فشكا إليه وحشة يجدها . . . فذكر الحديث بنحوه.
- أخرجه عبدالرزاق (١١/ ٣٥/ ١٩٨٣١). ومن طريقه: البيهقي في الشعب (٤/ ١٧٥/ ٤٧١٠).
- وهذا إسناد ضعيف؛ قال شعبة: «لم يلق قتادة أبا رافع، إنما كتب عن خلاس عنه» [سؤالات الميموني (٣٥٠). العلل ومعرفة الرجال (١/ ١٨٨)].
- وقال الدارقطني في معمر بن راشد: «سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش» [العلل (٤/ ق ٤٠). شرح علل الترمذي (٣٨٤)].
- وقال يحيى بن معين: «قال معمر: جلست إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ عنه الأسانيد» [شرح علل الترمذي (٢٨٤)].
- وقال يحيى أيضاً: «إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري وابن طاووس؛ فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا» [التهذيب (٨/ ٢٨٤)].
(د) عن مصعب بن شيبة عن يحيى بن جعدة قال: كان خالد بن الوليد يفزع من الليل حتى يخرج ومعه سيفه، فخشي عليه أن يصيب أحداً، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ . . . فذكر الحديث بنحوه.
- أخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٤١٨) و(١٠/ ٣٦٣).
- وهذا إسناد ضعيف منقطع.
- مصعب بن شيبة: لين الحديث [التقريب (٩٤٦)]. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ويحيى بن جعدة : ثقة ، قال الحربي في العلل : «لم يدرك ابن مسعود» وقال أبو حاتم : «لم يلق ابن مسعود» [التهذيب (٩/ ٢١٢) . المراسيل (٤٤٨) . جامع التحصيل (٨٧٠)] .
- وابن مسعود توفي سنة (٣٢) ، وخالد بن الوليد مات قبله سنة (٢١) فعدم إدراك يحيى بن جعدة لخالد من باب أولى .
- فالحديث يتقوى بمجموع هذه الطرق ويرتقي إلى درجة الحسن . والله أعلم .
٢- وأما حديث ابن مسعود : فيرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عليه :
(أ) فرواه مالك بن أنس في الموطأ [٥١ ك الشعر ، (٢/ ٧٢٥/ ١٠)] عن يحيى بن سعيد أنه قال : أسرى برسول الله ﷺ فرأى عفريتاً من الجن يطلبه بشعلة من نار . . . الحديث . هكذا مرسلاً .
- ومن طريق مالك : أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٥٧) .
(ب) وخالفه محمد بن جعفر [ابن أبي كثير الأنصاري مولاهم ، المدني ، ثقة . التقريب (٨٣٢)] فرواه عن يحيى بن سعيد قال : حدثني محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة عن عياش الشامي عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ ليلة الجن . . . الحديث بنحوه .
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٥٦) . ومن طريقه : ابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ١١٢) .
(ج) وخالفهما : داود بن عبدالرحمن العطار [أبو سليمان المكي . ثقة . التقريب (٣٠٧)] فرواه عن يحيى بن سعيد قال : سمعت رجلاً من أهل الشام يقال له : العباس يحدث عن ابن مسعود رضي الله عنه يخبر عن النبي ﷺ قال : «لما كان ليلة الجن . . .» فذكره بنحوه .
- أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٢) .
(د) وخالفهم : إبراهيم بن طريف [قال في التقريب (١٠٩) : «مجهول ، تفرد عنه الأوزاعي وقد وثق» يعني : وثقه أحمد بن صالح ، كما في التهذيب (١/ ١٥١) وقال ابن حبان في الثقات (٦/ ٢١) : «شيخ» وتوثيق أحمد بن صالح له ، نقله ابن شاهين في الثقات (٣٩) ولعل الذي وثقه أحمد بن صالح غيره ، أعني : إبراهيم بن طريف المديني الذي روى عنه شعبة وابن عيينة [انظر : التاريخ الكبير (١/ ٢٩٤) . الجرح والتعديل (٢/ ١٠٨)] فإن كان كذلك فالأول : شامي مجهول] .
- رواه إبراهيم بن طريف الشامي هذا عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن ابن مسعود بنحوه مرفوعاً .
- أخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٥٨/ ٤٣) وشيخه فيه : أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة البتلهي رواه عن أبيه : قال الذهبي : «له مناكير» ، وقال أبو أحمد الحاكم : «فيه نظر» ، ونقل عن أبي الجهم أنه كان يتلقن . [الميزان (١/ ١٥١) . اللسان (١/ ٣٢٢)] وأبوه محمد بن يحيى بن حمزة ؛ قال ابن حبان في الثقات (٩/ ٧٤) : «ثقة في نفسه ، يتقى حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد ، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء» . [وانظر : اللسان (٥/ ٤٧٩)] . وعليه فلا يصح الإسناد إلى إبراهيم بن طريف . =

# ١٤٣ - الاستغفار والتوبة

قال الله عز وجل: ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا﴾(١).

وقال عز وجل: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾(٢).

وقال سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾(٣).

=- والمحفوظ من هذه الطرق الأربعة: ما رواه مالك مرسلاً. فهو أثبت القوم وأحفظهم؛ قال السيوطي في تنوير الحوالك (١/ ٢٣٤): «قال حمزة الكناني الحافظ: هذا ليس بمحفوظ، والصواب مرسل» يعني بما ليس بمحفوظ ما رواه النسائي من طريق محمد بن جعفر. وهو ما يدل عليه أيضاً مسلك النسائي في سننه من تأخير الصواب وتقديم الخطأ، والله أعلم.

- وفي الجملة فإن حديث عبدالرحمن بن خنبش: صحيح بشواهده. والله أعلم.

- ومما جاء في ذلك أيضاً: (تقدم برقم ٢٠٢).

* ما رواه الإمام مسلم في صحيحه (١٨/ ٣٨٩-١/ ٢٩١) قال: حدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد - يعني: ابن زريع - حدثنا روح عن سهيل قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة. قال: ومعي غلام لنا - أو صاحب لنا - فناداه منادٍ من حائطٍ باسمه. قال: وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً. فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة؛ فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الشيطان إذا نودي بالصلاة، ولى وله حصاص».

- وأخرج هذه الرواية أيضاً: أبو عوانة في مسنده (١/ ٢٧٩/ ٩٧٧) قال: حدثنا عباس الدوري ثنا أمية بن بسطام به. ثم قال أبو عوانة: هذا دليل على أن الرجل إذا أحس بالغول أو أشرف على المصروع ثم أذن ذهب عنه ما يجد من ذلك. اهـ.

- قال الحافظ في الفتح (٢/ ١٠٤): وقال ابن الجوزي: «على الأذان هيبة يشتد انزعاج الشيطان بسببها». اهـ.

- وقال أيضاً: فهم بعض السلف من الأذان في هذا الحديث الإتيان بصورة الأذان وإن لم توجد فيه شرائط الأذان من وقوعه في الوقت وغير ذلك. اهـ.

(١) سورة نوح، الآية: ١٠.
(٢) سورة النور، الآية: ٣١.
(٣) سورة التحريم، الآية: ٨.

وقال سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[1].

**٣٧٣- ١-** عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَاللهِ إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»[2].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.

(٢) أخرجه البخاري في ٨٠-ك الدعوات، ٣-ب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة، (٦٣٠٧). والترمذي في ٤٨-ك تفسير القرآن، ٤٧-ب ومن سورة محمد ﷺ، (٣٢٥٩). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٣٥ و٤٣٦). وابن حبان (٣/ ٢٠٤/ ٩٢٥). وأحمد (٢/ ٢٨٢ و٣٤١). والطبراني في الأوسط (٨/ ٣٢٩/ ٨٧٧٠). وابن السني (٣٦٧). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٢٥) وقال: «صحيح ثابت من حديث الزهري، غريب من حديث الليث عن يزيد».

- من طرق عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره.

- واختلف فيه على الزهري:

١- فرواه شعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد ومعمر بن راشد ـ واختلف عليه في العدد ـ ويزيد بن عبدالله بن الهاد أربعتهم عن الزهري به هكذا.

٢- ورواه الزبيدي محمد بن الوليد بن عامر عن الزهري عن عبدالملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٣٩). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٨٨). والطبراني في الدعاء (١٨٢٣).

٣- ورواه عقيل بن خالد ومحمد بن عبدالله بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة ثلاثتهم عن الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- أخرجه النسائي (٤٣٧). والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٢٨٩). والطبراني في الدعاء =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(١٨٢٢ و١٨٣٨).
- قال الدارقطني في العلل (٩/ ٢٦٣) بعد أن ذكر الخلاف فيه: «ولا يدفع أن يكون كل واحد منهم قد حفظ عن الزهري ما سمعه منه».
- وهو كما قال فإن الزهري من كبار الحفاظ الذين يحتمل منهم مثل ذلك، والذين اختلفوا عليه من كبار أصحابه الذين صحبوه وضبطوا حديثه، أعني منهم: شعيب ويونس ومعمر والزبيدي وعقيل. وقد تقدم تقرير هذه المسألة قبل قليل تحت الحديث رقم (٣٧١).
- وأما معمر بن راشد فقد رواه عنه عبدالرزاق مثل رواية الجماعة، وخالفه ابن المبارك فقال فيه: «مائة مرة».
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٣٨). وفي التفسير [الكبرى] (٦/ ٤٦٠/ ١١٤٩٥).
- ورواية عبدالرزاق أولى؛ لموافقته أصحاب الزهري فيه، وقد قال أحمد بن حنبل: «إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبدالرزاق» وقال يعقوب بن شيبة: «عبدالرزاق متثبت في معمر جيد الإتقان» [شرح علل الترمذي (٢٨٨)].
- ولحديث أبي هريرة طرق أخرى منها:
١- محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم مائة مرة».
- أخرجه النسائي (٤٣٤). وابن ماجه (٣٨١٥). وأحمد (٢/ ٤٥٠). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٧٩) و(١٣/ ٤٦١). وحسين المروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (١١٣٨). والطبراني في الدعاء (١٨٢١). وفي الصغير (١/ ١٥١/ ٢٣٢). وابن السني (٣٦٥). والبيهقي في الدعوات (١٣٧) وغيرهم.
- قال البوصيري في الزوائد: «إسناد حديث أبي هريرة: صحيح، رجاله ثقات».
- قال الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٢٥٨): «هذا حديث حسن صحيح».
٢- سريج بن النعمان الجوهري حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن عطاء [يعني: ابن أبي رباح] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ جمع الناس فقال: «يا أيها الناس! توبوا إلى الله؛ فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة».
- أخرجه النسائي (٤٣١). والطبراني في الدعاء (١٨٢٠).
- وإسناده حسن غريب.
- وسكت عليه الحافظ في الفتح (١١/ ١٠١).
* وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأستغفر الله في اليوم وأتوب إليه أكثر من سبعين مرة».
- أخرجه النسائي (٤٣٢ و٤٣٣). وابن حبان (٣/ ٢٠٤/ ٩٢٤). والبزار (٣٢٤٥ و٣٢٤٦ -=

**٣٧٤- ٢-** وعن أبي بردة قال: سمعت الأغرَّ - وكان من أصحاب النبي ﷺ - يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مَائةَ مَرَّةٍ»**(١).

---

=كشف). وأبو يعلى (٥/ ٣١٠ و٣٤٧/ ٢٩٣٤ و٢٩٨٩). والطبراني في الأوسط (٣/ ٣٧/ ٢٣٩٧). وفي الدعاء (١٨٣٦ و١٨٣٧). والضياء في المختارة (٧/ ٥٣/ ٢٤٥٤).
- من طريقين عن قتادة عن أنس به.
- وانظر: المجمع (١٠/ ٢٠٨) فقد حسن أحد الإسنادين وقال في الآخر: «رجاله رجال الصحيح».

(١) تقدم تحت الحديث رقم (١٥١).
- ومما جاء في عدِّ استغفار النبي ﷺ مائة مرة:
١- حديث ابن عمر قال: «إن كنا لنَعُدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة: رب اغفر لي وتب عليَّ، إنك أنت التواب الرحيم».
- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦١٨). وأبو داود (١٥١٦). والترمذي (٣٤٣٤) وزاد: «من قبل أن يقوم»، وقال: «التواب الغفور» بدل «التواب الرحيم»، وقال: «حسن صحيح غريب». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٨) وقال: «الغفور». وابن ماجه (٣٨١٤). وابن حبان (٢٤٥٩ - موارد). وأحمد (٢/ ٢١)، وقال: «الغفور». وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٧) و(١٣/ ٤٦٢)، وقال: «الغفور». والطبراني في الدعاء (١٨٢٥)، وزاد: «وارحمني»، ولم يقل: «الرحيم». وابن السني (٣٧٠). والبيهقي في الدعوات (١٤٤). وفي الأسماء والصفات (١/ ١٣٨). والبغوي في شرح السنة (٥/ ٧١).
- من طرقٍ عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر به.
- قال الألباني في الصحيحة (٢/ ٨٩) عن إسناد أحمد: «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين».
- قلت: لم يخرجا شيئاً بهذا الإسناد ورجاله رجال الشيخين.
- وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٢٧). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٩). وأحمد (٢/ ٦٧). والطبراني في الدعاء (١٨٢٤).
- من طريق مجاهد عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يستغفر الله في المجلس مائة مرة: «رب اغفر لي وتب عليَّ وارحمني، إنك أنت التواب الرحيم» وجاء بدل «الرحيم» لفظ «الغفور» عند النسائي والطبراني، وعند أحمد على الشك.
- لكن الراوي للحديث عن مجاهد هو أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس وقد عنعنه، كما أنه تغير والراوي عنه هو زهير بن معاوية وهو ممن سمع منه بآخره [الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٩). علل الحديث (١/ ١٠٣). الميزان (٣/ ٢٠٧)] وتابع أبا إسحاق عليه: يونس بن خباب [صدوق =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=يخطىء ورمى بالرفض . التقريب (١٠٩٨)] وهي متابعة جيدة؛ إلا أنها لا تثبت؛ فقد رواه عن يونس: يحيى بن يعلى الأسلمي [ضعيف شيعي. التقريب (١٠٧٠)] وخالفه أمير المؤمنين في الحديث: شعبة بن الحجاج فرواه عن يونس بن خباب حدثنا أبو الفضل - أو: ابن الفضل - عن ابن عمر أنه كان قاعداً مع رسول الله ﷺ فقال: «اللهم اغفر لي وتب عليَّ، إنك أنت التواب الغفور» حتى عدَّ العادُّ بيده مائة مرة.

- أخرجه النسائي (٤٦٠). وأحمد (٢/ ٨٤).

- فوهم يحيى بن يعلى وسلك فيه الجادة فجعل مجاهداً بدل ابن الفضل أو أبي الفضل، فجود الإسناد بعد أن كان ضعيفاً وذلك لجهالة ابن الفضل هذا [التقريب (١١٩١) وقال: «مجهول». الميزان (٤/ ٥٦٢) وقال: «لا يعرف»].

- وحديث مجاهد: جوَّد إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ١٠١).

- وصحح حديث ابن عمر: الألباني في الصحيحة (٥٥٦) وصحيح الأدب (٤٨١). وانظر كلامه في ترجيح أحد اللفظتين: «الغفور» و «الرحيم». [وتقدم برقم (٢٩٩)] «المؤلف».

٢ - حديث عائشة رضي الله عنها؛ قالت: صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم قال: «اللهم اغفر لي وتب عليَّ إنك أنت التواب الرحيم» حتى قالها مائة مرة.

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦١٩). والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧).

- من طريق خالد بن عبدالله عن حصين بن عبدالرحمن عن هلال بن يساف عن زاذان عن عائشة به.

- خالف خالداً: شعبة وعبدالعزيز بن مسلم وعباد بن العوام ومحمد بن فضيل؛ فرواه أربعتهم عن حصين عن هلال عن زاذان عن رجل من الأنصار قال: مررت على رسول الله ﷺ وهو يصلي الضحى . . . فذكره.

- أخرجه النسائي (١٠٣-١٠٦). وأحمد (٥/ ٣٧١). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٥).

- قال النسائي: «حديث شعبة وعبدالعزيز بن مسلم وعباد بن العوام أولى عندنا بالصواب من حديث خالد، وبالله التوفيق، وقد كان حصين بن عبدالرحمن اختلط في آخر عمره».

- قلت: خالد: ثقة ثبت وهو ممن سمع من حصين قبل تغيره [هدي الساري (٤١٧). التقريب (٢٨٧)] وجهالة الصحابي لا تضر. ورجال الإسناد ثقات رجال مسلم. وصحح إسناده الألباني في صحيح الأدب (٤٨٢).

٣- حديث حذيفة بن اليمان قال: كنت رجلاً ذرب اللسان على أهلي، فقلت: يا رسول الله، إني قد خشيت أن يدخلني لساني النار. قال: «فأين أنت من الاستغفار؟ إني لأستغفر الله في اليوم وأتوب إليه مائة مرة».

- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٣). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٤٨- ٤٥٣). وابن ماجه (٣٨١٧) وفيه: «وكان لا يعدوهم إلى غيرهم» وقال: «تستغفر الله في اليوم سبعين

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=مرة» بصيغة الأمر والعدد سبعين. والدارمي (٢/ ٣٩١/ ٢٧٢٣). وابن حبان (٢٤٥٨ - موارد). والحاكم (١/ ٥١٠ و٥١١) و(٢/ ٤٥٧). وأحمد (٥/ ٣٩٤ و٣٩٦ و٣٩٧ و٤٠٢). والطيالسي (٤٢٧). وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٧) و(١٣/ ٤٦٣). والبزار (٧/ ٣٧٢-٣٧٤/ ٢٩٧٠-٢٩٧٢) و(٨/ ١١٨/ ٣١٢٠). والطبراني في الصغير (١/ ١٩١/ ٣٠٢ - الروض). وفي الدعاء (١٨١٢-١٨١٩). وابن السني (٣٦٢). وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٧٦). والبيهقي في الدعوات (١٤٦ و١٤٧). وغيرهم.
- من طرق عن أبي إسحاق عن أبي المغيرة عن حذيفة قال: فذكره.
- قال الذهبي في الميزان (٤/ ٥٧٦): «أبو المغيرة البجلي وقيل الخارفي: عداده في التابعين لا يعرف، له في ذرب اللسان» وقال الحافظ في التقريب (١٢٠٩): «أبو المغيرة البجلي أو الخارفي، بمعجمة وفاء، الكوفي، اسمه عبيد بن المغيرة، وقيل: ابن عمرو وقيل: المغيرة بن أبي عبيد، وقيل: الوليد، وقيل أبو الوليد المغيرة. روى عنه أبو إسحاق السبيعي وحده؛ فهو مجهول. من الثالثة».
- وقد اختلف فيه على شعبة فرواه:
١- محمد بن جعفر وبشر بن المفضل وأبو داود عن شعبة قال: سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت الوليد أبا المغيرة، أو المغيرة أبا الوليد يحدث عن حذيفة نحوه. كما عند النسائي (٤٤٩). والحاكم (١/ ٥١٠). وأحمد (٥/ ٣٩٦). والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٣). والبزار (٢٩٧١).
٢- خالفهم سعيد بن عامر فرواه عن شعبة عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة به. كما عند النسائي (٤٤٨).
- وسعيد بن عامر: ثقة صالح وقال أبو حاتم: ربما وهم [التقريب (٣٨١)]. ورواية غندر وصاحبيه هي المحفوظة فإنه أعلم بحديث شعبة من غيره فقد جالسه نحواً من عشرين سنة وكان ربيبه. وقال ابن مهدي: غندر أثبت في شعبة مني. [التهذيب (٧/ ٨٨)] فكيف وقد وافقه بشر بن المفضل وأبو داود.
- لكن يبدو أن شعبة لم يحفظ اسم الراوي، فإنه كان يخطىء في بعض الأسماء [الثقات للعجلي (٥٧٠)]:
- قال النسائي: «خالفه عامة أصحاب أبي إسحاق» ثم ذكر الحديث من رواية أبي الأحوص وسفيان الثوري وأبي خالد الدالاني واتفقوا على أنه: أبو المغيرة. وسماه سفيان وأبو خالد: عبيداً.
- وقال الحاكم: هذا عبيد أبو المغيرة بلا شك. وقد أتى شعبة بالإسناد والمتن بالشك، وحفظه سفيان بن سعيد فأتى به بلا شك في الإسناد والمتن. اهـ.
- وقال الحافظ في الأمالي المطلقة (ص ٢٥٥): «وأظن شعبة لاهتمامه بتصريح أبي إسحاق بسماعه له من شيخه لم يتشاغل بضبط اسمه، لكن حصلنا منه بذلك على قاعدة [لعلها: فائدة]

٣٧٥- ٣- وعن الأغر المزني رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيُغَانُ[(١)] عَلَىٰ قَلْبِي، وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ»[(٢)].

٣٧٦- ٤- وعن زيد مولى النبي ﷺ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول:

---

=جليلة. والله أعلم».

- وقال أيضاً (ص ٢٥٤): والمحفوظ عن عبيد أبي المغيرة كما قال الثوري ومن تابعه... ثم قال: والذي يترجح أن قول إسرائيل: عبيد بن عمرو أولى، لأنه أتقن لحديث جده من غيره. قال عبدالرحمن بن مهدي: ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل، لأنه كان يأتي به أتم. اهـ.

- وعلى كل حال فإن الراوي عن حذيفة: مجهول؛ فالإسناد ضعيف.

- وقد حسنه الحافظ في الأمالي المطلقة (ص ٢٥٣) فقال: «حديث حسن».

- وله شاهد من حديث أنس بن مالك: أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني امرؤ ذَرِبُ اللسان وأكثر ذلك على أهلي. فقال رسول الله ﷺ: «أين أنت من الاستغفار؟ إني لأستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة». أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/ ١٢٥/ ٣١٩٧). وابن عدي في الكامل (٦/ ٦٤).

- من طريق كثير بن سليم اليشكري ثنا أنس به.

- وقد عدّه ابن عدي فيما أنكره على كثير بن سليم وقال: «وهذه الروايات عن أنس عامتها غير محفوظة».

- فهو حديث منكر؛ كثير بن سليم عن أنس: منكر الحديث [التهذيب (٦/ ٥٥٣). الميزان (٣/ ٤٠٥)].

(١) قال القاضي عياض؛ قيل: المراد: الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عدّ ذلك ذنباً واستغفر منه. وقيل: هو همه بسبب أمته وما اطلع عليه من أحوالها بعده، فيستغفر لهم. وقيل: سببه اشتغاله بالنظر في مصالح أمته وأمورهم ومحاربة العدو ومداراته، وتأليف المؤلفة، ونحو ذلك. فيشتغل بذلك لعظيم مقامه فيراه ذنباً بالنسبة لعظيم منزلته وإن كانت هذه الأمور من أعظم الطاعات وأفضل الأعمال، فهي نزول عن عالي درجته ورفيع مقامه من حضوره مع الله تعالى ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه، فيستغفر لذلك.. وقيل: يحتمل أن هذا الغين حالة خشية، وإعظام يغشى القلب، ويكون استغفاره شكراً... وقيل غير ذلك. [شرح مسلم للنووي (١٧/ ٢٢ و٢٣). فتح الباري (١١/ ١٠٤)].

(٢) تقدم تحت الحديث رقم (١٥١).

«مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ العَظِيمَ الَّذِي لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ»(١).

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٧٩-٣٨٠). وأبو داود في ٢-ك الصلاة، ٣٦٢-ب في الاستغفار، (١٥١٧). والترمذي [واللفظ له] في ٤٩-ك الدعوات، ١١٨-ب في دعاء الضيف، (٣٥٧٧). وابن سعد في الطبقات (٧/ ٦٦). والطبراني في الكبير (٥/ ٩٠/ ٤٦٧٠). وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١١٤٣/ ٢٨٦٩ و٢٨٧٠). والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٩٣ و١٩١). والخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ١٧٤-١٧٥). وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٢٦٥). وابن الأثير في أسد الغابة (٢/ ٣٤٦). والمزي في التهذيب (٤/ ٣٠١-٣٠٢).

- من طريق موسى بن إسماعيل حدثنا حفص بن عمر الشني، حدثني أبي عمر بن مرة قال: سمعت بلال بن يسار بن زيد مولى النبي ﷺ قال: سمعت أبي يحدثنيه عن جدي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: . . . فذكره.

- وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بلال وأبيه يسار [انظر: التهذيب (١/ ٥٢٩) و(٩/ ٣٩٢)] ـ أما عمر بن مرة الشني: فلم يرو عنه سوى ابنه حفص، قال النسائي: «ليس به بأس» وذكره ابن حبان في الثقات [التهذيب (٦/ ١٠٤)]ـ وأما حفص بن عمر الشني: فلم يرو عنه سوى موسى بن إسماعيل وقال: «وكان ثقة» وقال الآجري عن أبي داود: «ليس به بأس» [التهذيب (٢/ ٣٧٣). الميزان (١/ ٥٦٤). الأسماء والصفات للبيهقي (١/ ١٩١). سؤالات الآجري (٤/ ق ١٦)].

- وقد ضعفه الترمذي فقال: «هذا حديث غريب؛ لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

- وأما قول المنذري في الترغيب (٢/ ٣٠٦): «وإسناده جيد متصل، فقد ذكر البخاري في تاريخه الكبير أن بلالاً سمع من أبيه يسار، وأن يساراً سمع من أبيه زيد مولى رسول الله ﷺ».

- فقد تبين ما فيه من جهالة في بلال وأبيه، فأنى لإسناده أن يوصف بالجودة، ثم هو إسناد فرد غريب.

- وللحديث شواهد منها:

١ - عن عبدالله بن مسعود بنحوه وزاد «العظيم» بعد «أستغفر الله» وزاد «ثلاثاً».

- أخرجه الحاكم (١/ ٥١١) و(٢/ ١١٨). وعنه البيهقي في الدعوات (١٤١).

- من طريقين عن إسرائيل عن أبي سنان عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به مرفوعاً.

- قال الحاكم في الموضع الأول: «صحيح على شرط الشيخين».

- وتعقبه الذهبي بقوله: «أبو سنان هو ضرار بن مرة لم يخرج له البخاري».

- وقال في الموضع الثاني: «صحيح على شرط مسلم».

- قلت: لم يخرج مسلم شيئاً بهذا الإسناد، ورجاله ثقات، رجال مسلم؛ أبو سنان وأبو الأحوص انفرد مسلم بالإخراج لهما، وأخرج لهما البخاري في الأدب المفرد دون الصحيح. =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- ولا عبرة بما رواه ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٠٠) من طريق إسماعيل بن يحيى الشيباني عن أبي سنان به موقوفاً؛ فإن إسماعيل هذا: متهم بالكذب [التقريب (١٤٥)].
- لكن أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ١٠٣/ ٨٥٤١). والخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ٢٩١-٢٩٢).
- من طريقين عن أبي إسحاق السبيعي عن عبدالرحمن بن عبدالله عن عبدالله بن مسعود قوله، ولم يرفعه.
- وعبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: اختلف في سماعه من أبيه، ومنهم من عدَّ أحرفاً سمعها من أبيه، لذا قال الحافظ في التقريب (٥٨٧): «ثقة، من صغار الثانية، مات سنة تسع وسبعين، وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً».
- وهذا الحديث لم يُذكر فيما عدوه من مسموعاته، ولم يذكر هو فيه سماعاً.
- وأبو إسحاق السبيعي مدلس، وقد عنعنه.
- وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات، ومثله لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد.
- وعليه فحديث ابن مسعود صحيح بطريقيه.
٢- عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يأوى إلى فراشه: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه، ثلاث مرات، غفر الله ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر، وإن كانت عدد ورق الشجر، وإن كانت عدد رمل عالج، وإن كانت عدد أيام الدنيا».
- أخرجه الترمذي (٣٣٩٧). وأحمد (٣/ ١٠). والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ١٩٢).
- من طريق أبي معاوية عن عبيدالله بن الوليد الوصافي عن عطية العوفي عن أبي سعيد به مرفوعاً.
- وهذا إسناد ضعيف؛ عطية بن سعد العوفي وعبيدالله بن الوليد الوصافي ضعيفان، وعطية أقوى حالاً من الوصافي. [انظر: التهذيب (٥/ ٤١٥ و٥٩٠). الميزان (٣/ ١٧ و٧٩). المغني (٢/ ٣٣ و٦٢). التقريب (٦٤٦ و٦٨٠)].
- لذا قال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافي عبيدالله بن الوليد».
- وقد رواه عصام بن قدامة [صدوق. التقريب (٦٧٦)] واختلف عليه:
(أ) فرواه عثمان بن هارون القرشي عن عصام بن قدامة عن عطية عن أبي سعيد بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الدعاء (١٧٨٤). وابن عساكر في التاريخ (٥١/ ٨٦).
(ب) وخالفه أشعث بن شعبة فرواه عن عصام عن عبيدالله بن الوليد الوصافي عن عطية عن أبي سعيد بنحوه مرفوعاً.
- أخرجه الطبراني في الدعاء (١٧٨٥).
- أما عثمان بن هارون ـ ويقال: عثمان بن إبراهيم ـ القرشي الأنماطي فلم أقف له على ترجمة، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=وله ذكر فيمن روى عن عصام بن قدامة في تهذيب الكمال (٢٠/ ٦٠).
- وأما أشعث بن شعبة: فقد وثقه أبو داود والطبراني وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه الأزدي، ولينه أبو زرعة، وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن حديثين اختلف في إسنادهما: أبو نعيم وأشعث هذا فقال أبو حاتم في الموضعين: «أبو نعيم أثبت» وهذا مما يقوي أمر أشعث بن شعبة، فلو كان ضعيفاً عنده لصرح بذلك، لا سيما وقوله: «أثبت» يشعر بأنه ثقة ومما يؤيد ذلك أن أبا حاتم لم يستبعد أن يكون كلا منهما ـ أعني: أبا نعيم وأشعث ـ قد حفظ ما سمع ـ وذلك في جواب أبي حاتم عن أحد الحديثين [انظر: علل الحديث (١/ ٢٦٨ و٢٣٢)] [وانظر: الجرح والتعديل (٢/ ٢٧٢). التهذيب (١/ ٣٦٤). الدعاء للطبراني (١٨٧)] وعلى هذا فالأقرب في أشعث أن يكون: صدوقاً يهم. وعليه فإسناده أولى بالصواب بإثبات عبيدالله بن الوليد في الإسناد، فيرجع الحديث إليه مرة أخرى كما قال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافي عبيدالله ابن الوليد» [وانظر: الترغيب والترهيب (١/ ٢٣٥)].
- ولحديث أبي سعيد طريق أخرى يرويها ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٩٩) و(١٣/ ٤٦٣) قال: حدثنا عفان قال: حدثنا بكير بن أبي السميط قال: حدثنا منصور بن زاذان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: «من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه، خمس مرات، غفر له وإن كانت ذنوبه مثل زبد البحر» موقوف.
- وإسناده حسن.
- وهو حديث حسن بمجموع الطريقين؛ دون تقييده بعدد، ولا بالقول حين يأوي إلى فراشه، ودون زيادات الوصافي.
- وجملة القول: فإن حديث زيد بن بَوْلى: حديث حسن بشاهديه عن ابن مسعود وأبي سعيد الخدري. والله أعلم.
- وللحديث شواهد أخرى لا تخلو من مقال، وفي بعضها ضعف شديد:
- عن أنس بن مالك وأبي هريرة وأبي بكر الصديق ومعاذ بن جبل والبراء بن عازب رضي الله عنهم.
- وقد صححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ١٨٢).
* ومما جاء في كيفية الاستغفار أيضاً:
١- حديث سيد الاستغفار. تقدم برقم (١٣٣).
٢- حديث ابن عمر. تقدم تحت الحديث رقم (٣٧٤).
* ومما جاء في فضل الاستغفار.
- حديث عبدالله بن بسر قال: قال رسول الله ﷺ: «طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً».
- أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٥٥). وابن ماجه (٣٨١٨). والبزار (٨/ ٤٣٣/ ٣٥٠٨). والطبراني في الدعاء (١٧٨٩). والبيهقي في الشعب (١/ ٤٤٠/ ٦٤٧). وابن حجر في الأمالي=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=المطلقة (٢٤٩).
- من طريقين عن محمد بن عبدالرحمن بن عرق سمعت عبدالله بن بسر به مرفوعاً.
- وهذا إسناد جيد.
- قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٣٤): «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».
- وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٣٠٩): «رواه ابن ماجه بإسناد صحيح، والبيهقي».
- وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة: «هذا حديث حسن».
- وقال النووي: «سنده جيد» [فيض القدير (٤/ ٢٨٢). كشف الخفاء (٢/ ٦٣)].
- وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٩٣٠).
- وله شاهدان:
- الأول: عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ نهى عن سب الأموات وقال: طوبى...» الحديث.
- أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ٣٩٥). وفي أخبار أصبهان (١/ ٣٣٠). والخطيب في تاريخ بغداد (٩/ ١١٠).
- من طريق محمد بن يحيى بن منده ثنا الهذيل بن معاوية ثنا إبراهيم بن أيوب ثنا النعمان عن سفيان الثوري عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة به.
- وهذا إسناد غريب؛ إبراهيم بن أيوب: هو الفرساني الأصبهاني قال أبو حاتم: «لا أعرفه»، وترجم له أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان وساق له شيئاً من غرائب حديثه وما تفرد به، وكان صاحب تهجد وعبادة، ولم أر من وثقه [الجرح والتعديل (٢/ ٨٩). اللسان (١/ ٢٤). طبقات المحدثين (٢/ ٦٧). تاريخ أصبهان (٣١٣). الأنساب (٤/ ٣٦٥)].
- والهذيل بن معاوية: له ترجمة في طبقات المحدثين بأصبهان (٣/ ٧٣). وتاريخ أصبهان (١٨٣٦). وقال في الطبقات: «كان أبو عبدالله محمد بن يحيى [يعني: ابن منده] يكثر الثناء على الهذيل خاصة ويوثقه».
- وبقية رجاله ثقات مشهورون.
- ويبدو أن إبراهيم بن أيوب الفرساني هذا قد وهم في رفعه، فقد رواه محمد بن يوسف الفريابي [ثقة فاضل، أخطأ في شيء من حديث سفيان وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق. التقريب (٩١١)] فقال: ذكر سفيان عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة رضي الله عنها قالت: طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً كثيراً.
- أخرجه البيهقي في الشعب (١/ ٤٤٠/ ٦٤٦).
- وقال: «هذا هو الصحيح موقوفاً».
- وأخرجه ابن حجر في أماليه المطلقة (ص ٢٤٩) من طريق داود بن عبدالرحمن العطار [ثقة. التقريب (٣٠٧)] وسفيان بن عيينة [ثقة حافظ فقيه، إمام حجة... التقريب (٣٩٥)] كلاهما عن=

٣٧٧- ٥- وعن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه؛ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ مِنَ الأُخْرَىٰ؟ أَوْ هَلْ مِنْ سَاعَةٍ يُبْتَغَىٰ

---

=منصور به موقوفاً.

- ثم قال: «هذا موقوف صحيح، وقد أخرج البخاري ومسلم من طريق ابن عيينة بهذا الإسناد حديثاً غير هذا [البخاري (٣١٤ و٧٣٥٧). مسلم (٣٣٢)] وأخرج مسلم من طريق داود بن عبدالرحمن بهذا الإسناد حديثين [مسلم (٣٠١ و٢٩٧٥)]».

- وروى مرفوعاً عن عائشة من طريق آخر، ولا يصح:

- فقد أخرج الطبراني في الدعاء (١٧٨٨) ومن طريقه ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٢٥٠): من طريق موسى بن محمد بن حيان البصري ثنا إبراهيم بن أبي الوزير عن عثمان ابن أبي الكنات عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما لقى عبد ربه عز وجل في صحيفته بشيء خير له من الاستغفار».

- عثمان بن أبي الكنات: ذكر له البخاري حديثاً في التاريخ الكبير (٦/ ٢٤٧) وقال: «ولا يصح» وقال ابن حجر في اللسان (٤/ ١٧٥): «رأيت له حديثاً آخر أخرجه الطبراني في الدعاء... فذكره ثم قال: وهذا من حديث عائشة مرفوعاً: منكر، وهو محفوظ عنها موقوف بمعناه».

- وموسى بن محمد بن حيان: قال ابن أبي حاتم: «ترك أبو زرعة حديثه» [الجرح والتعديل (٨/ ١٦١)] وذكره ابن حبان في الثقات (٩/ ١٦١) وقال: «ربما خالف».

- الثاني: عن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن تسره صحيفته فليكثر فيها من الاستغفار».

- أخرجه الطبراني في الدعاء (١٧٨٧). وفي الأوسط (١/ ٢٥٦/ ٨٣٩). والبيهقي في الشعب (١/ ٤٤٠/ ٦٤٨). والضياء في المختارة (٣/ ٨٤/ ٨٩٢).

- من طريق عتيق بن يعقوب الزبيري ثنا عبيدالله ومحمد ابنا المنذر عن هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير به مرفوعاً.

- قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به عتيق بن يعقوب».

- وهذا حديث منكر؛ عبيدالله بن المنذر: مجهول؛ لم يرو عنه سوى عتيق بن يعقوب، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ١٥٢). ومحمد بن المنذر هو ابن عبيدالله: قال أبو حاتم ابن حبان: «كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات، لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار» [المجروحين (٢/ ٢٥٩)].

- وقال الحاكم: «يروي عن هشام أحاديث موضوعة» وقال أبو نعيم: «روى عن هشام بن عروة أحاديث منكرة» [الضعفاء (٢١٣). اللسان (٥/ ٤٤٦)] [وانظر: الأمالي المطلقة (ص ٢٥٠). الترغيب والترهيب (٢/ ٣٠٩). مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٨). الصحيحة (٢٢٩٩)].

ذِكْرُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ[1] إِلَىٰ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطَانِ، وَهِيَ سَاعَةُ صَلاَةِ الْكُفَّارِ، فَدَعِ الصَّلاَةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ قِيدَ رُمْحٍ وَيَذْهَبَ شُعَاعُهَا، ثُمَّ الصَّلاَةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ اعْتِدَالَ الرُّمْحِ بِنِصْفِ النَّهَارِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسْجَرُ فَدَعِ الصَّلاَةَ حَتَّى يَفِيءَ الْفَيْءُ، ثُمَّ الصَّلاَةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَهِيَ صَلاَةُ الْكُفَّارِ»[2].

---

= [وحديث زيد مولى النبي ﷺ، صححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود (١/ ٤١٥) برقم (١٥١٧)، وفي صحيح الترمذي (٣/ ٨٦٩) برقم (٣٥٧٧)، وغيرهما] «المؤلف».

- مشهودة مكتوبة [كما في رواية أبي داود والحاكم]: أي تشهدها الملائكة وتكتب أجرها للمصلي. [النهاية (٢/ ٥١٣)]

(١) محضورة مشهودة: أي تحضرها الملائكة، فهي أقرب إلى القبول وحصول الرحمة. [شرح مسلم للنووي (٦/ ١١٥)].

(٢) أخرجه مسلم في ٦-ك صلاة المسافرين، ٥٢-ب إسلام عمرو بن عبسة، (٨٣٢-١/ ٥٦٩) مطولاً، وفيه قصة إسلام عمرو، وفيه حديثه عن الصلاة وأوقات النهي، وهو موضع الشاهد وهو عند مسلم بنحوه دون ذكر فضل جوف الليل، وفيه حديثه عن الوضوء وثوابه، وثواب من صلى وقد فرغ قلبه لله. وأخرجه أبو داود في ٢-ك الصلاة، ٣٠٠-ب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، (١٢٧٧) مقتصراً على موضع الشاهد بنحوه. والترمذي في ٤٩-ك الدعوات، ١١٩-ب، (٣٥٧٩) مختصراً بلفظ: «أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن» وقال: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه». وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ١٧٣). والنسائي في ١-ك الطهارة، ١٠٨-ب ثواب من توضأ كما أمر، (١٤٧-١/ ٩١ و٩٢) مقتصراً على ثواب الوضوء. و٦-ك المواقيت، ٣٥-ب النهي عن الصلاة بعد العصر، (٥٧١-١/ ٢٧٩-٢٨٠) مقتصراً على موضع الشاهد، واللفظ له. وأبو عوانة (١/ ٥) مقتصراً على قصة إسلام عمرو. و(١/ ٣٨٦-٣٨٧) مقتصراً على موضع الشاهد=

٣٧٨- ٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»(١).

=دون فضل جوف الليل. وابن خزيمة (١/ ١٢٩/ ٢٦٠) مطولاً. و(٢/ ١٨٢/ ١١٤٧) مقتصراً على فضل جوف الليل. والحاكم (١/ ١٦٤) مطولاً وقال: «وقد خرَّج مسلم بعض هذه الألفاظ من حديث النضر بن محمد الجرشي عن عكرمة بن عمار عن شداد بن عبدالله عن أبي أمامة قال: قال عمرو بن عبسة، وحديث العباس بن سالم هذا أشفى وأتم من حديث عكرمة بن عمار» وأخرجه أيضاً (١/ ٣٠٩) مقتصراً على فضل جوف الليل وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ولم يتعقبه الذهبي. وأحمد (٤/ ١١١ و١١٢) مطولاً ومختصراً. والبيهقي (٢/ ٤٥٤-٤٥٥) مطولاً ومختصراً. و(٣/ ٤) مقتصراً على فضل جوف الليل. وغيرهم.

- من طرقٍ عن أبي أمامة صدي بن عجلان عن عمرو بن عبسة به مرفوعاً.

- وأخرجه من طريق يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبدالرحمن البيلماني عن عمرو بن عبسة بنحو موضع الشاهد: النسائي (١/ ٢٨٣-٢٨٤/ ٥٨٣). وابن ماجه (١٢٥١ و١٣٦٤) مختصراً، وقال: جوف الليل الأوسط» بدل «جوف الليل الآخر». وأحمد (٤/ ١١٢ و١١٤). وابن أبي شيبة (٢/ ٣٥١). وأخرجه ابن ماجه (٢٨٣) مقتصراً على ثواب الوضوء. وغيرهم.

- قلت: إسناده ضعيف: فإن عبدالرحمن البيلماني: ضعيف [التقريب (٥٧٢)] وقال صالح جزرة: حديثه منكر، لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سُرّق. اهـ. قال الحافظ في التهذيب (٥/ ٦٢): فعلى مطلق هذا يكون حديثه عن الصحابة المسمَين أولاً: (ومنهم: عمرو بن عبسة) مرسلاً عند صالح. اهـ. وعلى هذا فالإسناد يزداد ضعفاً بالإرسال. قال الدارقطني في السنن (٣/ ١٣٥): وابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله. اهـ.

- والراوي عنه: يزيد بن طلق: مجهول. لم يرو عنه سوى يعلى بن عطاء، قال الدارقطني: «يعتبر به». وذكره ابن حبان في الثقات. [التهذيب (٩/ ٣٥٣). الميزان (٤/ ٤٢٩)].

- لكن المتن صحيح عدا قوله: «جوف الليل الأوسط» فإنه منكر.

- قال الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢٥٧/ ١٢٥١): صحيح إلا قوله: «جوف الليل الأوسط» فإنه منكر، والصحيح: «جوف الليل الآخر» اهـ. [وانظر رقم (٢٨٧/ ١٣٦٤)].

- وللحديث طرق أخرى عن عمرو: عند أحمد (٤/ ٣٨٥). وعبد بن حميد في المنتخب (٢٩٧ و٢٩٨ و٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٤). وفي أسانيدها مقال.

- وله شواهد من حديث كعب بن مرة ـ أو مرة بن كعب ـ وعبدالرحمن بن عوف وعلي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو وأبي ذر.

(١) أخرجه مسلم في ٤-ك الصلاة، ٤٢-ب ما يقال في الركوع والسجود، (٤٨٢-١/ ٣٥٩). وأبو عوانة (١/ ٤٩٨/ ١٨٥٦ و١٨٥٧). وأبو داود في ٢-ك الصلاة، ١٥٣-ب في الدعاء في=

**٣٧٩- ٧-** عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ عن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»(١).

**٣٨٠- ٨-** وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللهُ عَلَيْهِ**»(٢).

---

=الركوع والسجود، (٨٧٥). والنسائي في ١٢-ك التطبيق، ٧٨-ب أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل، (١١٣٦-٢/ ٢٢٦). وابن حبان (٥/ ٢٤٥/ ١٩٢٨). وأحمد (٢/ ٤٢١). وأبو يعلى (١٢/ ١٢/ ٦٦٥٨). والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٢٣٤). والبيهقي (٢/ ١١٠). والبغوي في شرح السنة (٢/ ٢٦٠/ ٦٥٩). وغيرهم.

(١) أخرجه مسلم في ٤٩-ك التوبة، ٥-ب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة، (٢٧٥٩) (٤/ ٢١١٣). والنسائي في الكبرى، ٨٢-ك التفسير، سورة الأنعام، ١٤٢-ب قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [١٥٨]، (١١١٨٠) (٦/ ٣٤٤). وابن خزيمة في التوحيد (٧٥). وابن حبان (١/ ٤٩٩/ ٢٦٦). وأحمد (٤/ ٣٩٥ و٤٠٤). والطيالسي (٤٩٠). وابن أبي شيبة (١٣/ ١٨١/ ١٦٠٥١). وعبد بن حميد (٥٦٢). وعثمان بن سعيد الدارمي في نقضه على بشر المريسي (٤٠). وابن أبي عاصم في السنة (٦١٥-٦١٧). والبزار (٨/ ٣٩/ ٣٠٢٠ و٣٠٢١ - البحر الزخار). وهناد في الزهد (٢/ ٤٤٧/ ٨٨٥). وأبو الشيخ في العظمة (١٢٦ و١٢٨-١٣٠). والمروزي في زيادات الزهد لابن المبارك (١٠٩١). وابن بطة في الإبانة (٣/ ٣٠٩/ ٢٣٩). وابن منده في الإيمان (٢/ ٧٧٠/ ٧٧٨ و٧٧٩). وفي التوحيد (٣/ ٩٦). وفي الرد على الجهمية (٤٥). واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤١٤/ ٦٩٤ و٦٩٥). وابن بشران في الأمالي (٣٩ و٦١٩). والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٦) و(١٠/ ١٨٨). وفي الشعب (٥/ ٤٠٠/ ٧٠٧٥). وفي الأسماء والصفات (٢/ ٥٢). والبغوي في شرح السنة (٥/ ٨٢). وفي التفسير (٢/ ١٤٤). وغيرهم.

(٢) أخرجه مسلم في ٤٨-ك الذكر والدعاء، ١٢-ب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، (٢٧٠٣) (٤/ ٢٠٧٦). والنسائي في الكبرى، ٨٢-ك التفسير، سورة الأنعام، ١٤٢-ب قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ [١٥٨]، (١١١٧٩) (٦/ ٣٤٤). . وابن حبان (٢/ ٣٩٦/ ٦٢٩). وأحمد (٢/ ٢٧٥ و٣٩٥ و٤٢٧ و٤٩٥ و٥٠٦-٥٠٧). =

٣٨١- ٩- وعن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ عن النبي ﷺ قال : «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ[١]»[٢] .

---

=وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٤٠٨/١٤٢٢٥). وابن الأعرابي في المعجم (١٣٢٦ و١٣٢٧). وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٧٧). والطبراني في الأوسط (٧/ ٢٢٧/ ٧٣٤٤). وابن منده في الإيمان (٢/ ٩٣٠ و٩٣١/ ١٠٢٤ و١٠٢٥). والخطيب في التاريخ (١١/ ١٠). والبغوي في شرح السنة (٥/ ٨٣). وفي التفسير (٢/ ١٤٤). وغيرهم.

- من طرق عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به.

- وفي رواية أيوب السختياني عن ابن سيرين به قال: «قبل منه» بدل «تاب الله عليه» وإسنادها صحيح.

(١) أي: ما لم تبلغ روحُه حُلقومَه فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض. والغرغرة: أن يُجعل المشروب في الفم ويُردَّد إلى أصل الحلق ولا يُبلَع. [النهاية (٣/ ٣٦٠)].

(٢) أخرجه الترمذي في ٤٤-ك الدعوات، ٩٨-ب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، (٣٥٣٧، ٣٥٣٧م). وابن ماجه في ٣٧-ك الزهد، ٣٠-ب ذكر التوبة، (٤٢٥٣). وابن حبان [٢/ ٣٩٤/ ٦٢٨]. والحاكم (٤/ ٤٥٧)، وأحمد، (٢/ ١٣٢، ١٥٣). وعبد بن حميد (٨٤٧). وأبو يعلى (٩/ ٤٦٢/ ٥٦٠٩) و(١٠/ ٨١/ ٥٧١٧). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٣٤٠٤). وأبو بكر الشافعي في فوائده [الغيلانيات] (٣٨٦). والطبراني في مسند الشاميين (١٩٤). وابن عدي في الكامل (٤/ ٢٨١-٢٨٢). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٩٠). والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٩٥ و٣٩٦/ ٧٠٦٣ و٧٠٦٤). والبغوي في التفسير (١/ ٤٠٧). وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١/ ١١٤ و١١٥). و(٥٢/ ٣٤١). والذهبي في السير (٥/ ١٦٠).

- من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن ابن عمر به مرفوعاً.

- قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

- وصححه ابن حبان والحاكم وقال: «صحيح الإسناد».

- وقال الذهبي: «هذا حديث عالٍ، صالح الإسناد».

* تنبيه: وقع في سنن ابن ماجه: «عن عبدالله بن عمرو».

- قال المزي في تحفة الأشراف (٥/ ٣٢٨): «وهو وهم» وتبعه الذهبي في السير (٥/ ١٦١)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٢٤٩).

* وقد اختلف في هذا الحديث علي عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان:

١- فرواه علي بن الجعد [ثقة ثبت. التقريب (٦٩١)] وعلي بن عياش [ثقة ثبت. التقريب (٧٠٢)] وعاصم بن علي [صدوق ربما وهم. التقريب (٤٧٢)] وعصام بن خالد [صدوق. التقريب (٦٧٦)] وأبو داود الطيالسي: سليمان بن داود [ثقة حافظ. التقريب (٤٠٦)] والهيثم بن جميل [ثقة، من أصحاب الحديث، وكأنه ترك فتغير. التقريب (١٠٢٩)] وأبو عامر العقدي: عبدالملك=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=ابن عمرو [ثقة. التقريب (٦٢٥)] والوليد بن مسلم الدمشقي [ثقة؛ لكنه كثير التدليس والتسوية. التقريب (١٠٤١)] وموسى بن داود الضبي [صدوق فقيه زاهد له أوهام. التقريب (٩٧٩)].
تسعتهم: عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان بالإسناد المتقدم.
٢- رواه أيضاً: علي بن الجعد وعلي بن عياش وعاصم بن علي وعصام بن خالد وأبو داود الطيالسي والهيثم بن جميل، وتابعهم: زيد بن الحباب [صدوق. التقريب (٣٥١)] وعثمان بن سعيد بن كثير [ثقة عابد. التقريب (٦٦٣)] وعبدالله بن صالح بن مسلم العجلي [ثقة. التقريب (٥١٥)]
تسعتهم: عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن عمر بن نعيم حدثهم عن أسامة بن سلمان أن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب» قالوا: يا رسول الله! وما وقوع الحجاب؟ قال: «أن تموت النفس وهي مشركة».
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢١). وابن حبان (٢/ ٣٩٣/ ٦٢٧). والحاكم (٤/ ٢٥٧). وأحمد (٥/ ١٧٤). والبزار (٩/ ٤٤٤/ ٤٠٥٦). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٣٤٠٢). وأبو بكر الشافعي في فوائده (٣٨٥). والطبراني في مسند الشاميين (١٩٥). وابن بشران في الأمالي (٢٥١). والخطيب في التاريخ (٢/ ٣١٥).
٣- ورواه أيضاً: الوليد بن مسلم ثنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن أسامة بن سلمان قال: حدثنا أبو ذر عن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره بمثل رواية الجماعة المتقدمة، إلا أنه أسقط عمر بن نعيم من الإسناد.
- أخرجه ابن حبان (٢/ ٣٩٣/ ٦٢٦).
٤- ورواه أيضاً: أبو داود الطيالسي قال: نا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان قال: حدثني أبي عن مكحول عن ابن نعيم ـ هكذا ـ قال: إن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره بنحوه إلا أنه أسقط أسامة بن سلمان من الإسناد.
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٦١). والبزار (٩/ ٤٤٤/ ٤٠٥٥).
- والمحفوظ: الرواية الأولى والثانية، وأما الثالثة والرابعة فشاذة لمخالفتهما لرواية الجماعة.
وانظر: تعجيل المنفعة (٣٣) فقد قال بأن رواية الوليد وهم.
- وإنما قلت بأن كلا الروايتين ـ الأولى والثانية ـ محفوظ؛ مع كون ابن ثوبان ليس بذاك الحافظ الذي يعتمد على حفظه ولا يحتمل من مثله التعدد في الأسانيد [فهو: صدوق يخطىء، وثقه جماعة وضعفه آخرون ولخص الذهبي القول فيه بقوله: «ولم يكن بالمكثر، ولا هو بالحجة، بل صالح الحديث». انظر: السير (٧/ ٣١٣). تاريخ بغداد (١٠/ ٢٢٢). تاريخ دمشق (٣٤/ ٢٤٦- ٢٦٠). تاريخ الدوري (٢/ ٣٤٦). تاريخ الدارمي (٤٩٨). سؤالات ابن الجنيد (٢٨٤ و٥٧١). الجرح والتعديل (٥/ ٢١٩). تاريخ الثقات (١٠٢٤). مشاهير علماء الأمصار (١٤٤٠). ضعفاء العقيلي (٢/ ٣٢٦). التهذيب (٥/ ٦٣). الميزان (٢/ ٥٥١) وغيرهما]. قلت ذلك لأمرين: =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=- الأول: أن عبدالرحمن بن ثابت هو راوية أبيه، وأكثر رواية أبيه عن مكحول، فثابت من أصحاب مكحول وهو ثبت فيه [انظر: التهذيب (١/ ٥٤٧). شرح علل الترمذي (٢/ ٧٢٧). الجرح والتعديل (١/ ٢٨٨)] وعليه فالإسناد إلى مكحول تطمئن النفس إليه ويكون مكحول هو الذي حفظ الإسنادين.
- الثاني: أنه قد رواه عنه بالإسنادين جميعاً: علي بن الجعد وعلي بن عياش وعاصم بن علي وعصام بن خالد وأبو داود الطيالسي والهيثم بن جميل وهم ستة، مما يدل على أنه كان عند عبدالرحمن بن ثابت بالإسنادين يحدث بهما معاً.
- كما أنهما حديثان كما هو ظاهر من السياق.
- وعلى هذا فالإسناد الأول: مكحول عن جبير بن نفير عن ابن عمر: إسناد رجاله ثقات غير عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان فإنه صالح الحديث، ولا يعرف لمكحول سماع من جبير بن نفير، كما أنه لا يعرف لجبير سماع من ابن عمر. ورجال الإسناد كلهم شاميون عدا ابن عمر فإنه مكي.
ووجدت في مسند الشاميين (٢/ ٤٤١/ ١٦٦١) عن جبير بن نفير أنه قال: دخلنا على عبدالله بن عمر نسأله ونسمع منه. لكن الإسناد إليه لا يصح.
- وأما الإسناد الثاني: مكحول عن عمر بن نعيم حدثهم عن أسامة بن سلمان أن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: . . . الحديث.
- وهذا إسناد متصل؛ سمع بعضهم من بعض؛ إلا أن عمر بن نعيم وأسامة بن سلمان: لا يعرفان.
[انظر في ترجمة عمر بن نعيم: العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٨٩/ ١٦٥١) وقال أحمد: «لا أذكره». التاريخ الكبير (٦/ ٢٠١). الجرح والتعديل (٦/ ١٣٧). الثقات (٧/ ١٧٩). التعجيل (٧٧٦). الميزان (٣/ ٢٢٨). وقال: «حدث عنه مكحول، لا يُدرى من هو». المغني (٢/ ١٣٠). وقال: «روى عنه مكحول، ولا يعرف». اللسان (٤/ ٣٨٥)]. [وانظر في ترجمة أسامة بن سلمان: التاريخ الكبير (٢/ ٢١). الجرح والتعديل (٢/ ٢٨٤). الثقات (٤/ ٤٥). التعجيل (٣٣). اللسان (١/ ٣٧٨). ذيل الميزان (١٦٦). ذيل الكاشف (٤٦)].
- وكلا الإسنادين يقوى بعضهما الآخر، وكل من الحديثين يشهد للآخر من جهة المعنى، فهو حسن بشاهده.
- وللحديث شواهد أخرى؛ منها ما رواه:
١ - زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن البيلماني عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من تاب إلى الله عز وجل قبل أن يموت بيوم قبل الله منه» قال: فحدثه رجلاً من أصحاب النبي ﷺ آخر بهذا الحديث، فقال: أنت سمعت هذا منه؟ قال: قلت: نعم. قال فأشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل أن يموت بنصف يوم قبل الله منه» قال: فحدثتها رجلاً آخر من أصحاب النبي ﷺ فقال: أنت سمعت هذا؟ قال: نعم. قال: فأشهد أني=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل أن يموت بضحوة قبل الله منه» قال: فحدثه رجلاً آخر من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: أنت سمعت هذا منه؟ قال: نعم. قال: فأشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب قبل أن يغرغر نفسه قبل الله منه».
- أخرجه الحاكم (٤/ ٢٥٧ و٢٥٨ و٢٥٨-٢٥٩). وأحمد (٣/ ٤٢٥) و(٥/ ٣٦٢). والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٩٨/ ٧٠٦٨ و٧٠٦٩).
- هكذا رواه هشام بن سعد والدراوردي، ورواه محمد بن مطرف ـ وهو مدني ثقة ـ عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن البيلماني قال: اجتمع أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فقال أحدهم: . . . فقال الثاني: . . . وهكذا. [حم (٣/ ٤٢٥)].
- واتفق الثلاثة على إبهام أسماء الصحابة، وانفرد عبدالله بن نافع [ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين. التقريب (٥٥٢)] عن هشام بن سعد بتسمية الصحابي، فسماه عبدالله بن عمرو، ولم يذكر معه أحداً من الصحابة بل جعل الحديث كله من حديثه وحده، وفيه: «من تاب قبل موته بعام تيب عليه، حتى قال: بشهر، حتى قال: بجمعة، حتى قال: بيوم، حتى قال: بساعة، حتى قال: بفواق» [المستدرك (٤/ ٢٥٨-٢٥٩)].
- رواه عن هشام بن سعد: جعفر بن عون [صدوق. التقريب (٢٠٠)] وأسباط بن محمد [ثقة، ضعف في الثوري. التقريب (١٢٤)] فوافقا الدراوردي ومحمد بن مطرف، على إبهام الصحابة الأربعة وعلى سياق الحديث، فدل ذلك على شذوذ رواية عبدالله بن نافع.
- وثمة اختلاف آخر: فقد روى الحاكم في مستدركه (٤/ ٢٥٨) قال: فحدثناه أبو جعفر محمد ابن خزيمة بن قتيبة الكشي من أصل كتابه ثنا فتح بن عمرو الكشي [في المطبوعة والإتحاف (١٦/ ١/ ٥٣٧) فليح بن عمرو، وهو تصحيف، والتصحيح من كتب الرجال] ثنا المؤمل بن إسماعيل ثنا سفيان الثوري قال: كتبت إلى عبدالرحمن بن البيلماني أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه، فكتب إليَّ أن أباه حدثه أنه جلس إلى نفر من أصحاب النبي ﷺ فقال أحدهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل موته بسنة تاب الله عليه». . . الحديث بطوله وفيه أن الثاني قال: «قبل موته بشهر» وقال الثالث: «قبل موته بيوم» وقال الرابع: «قبل موته بساعة» وقال الخامس: «من تاب إلى الله قبل الغرغرة تاب الله عليه».
- قال الحاكم: «سفيان بن سعيد رضي الله عنه وإن كان أحفظ من الدراوردي وهشام بن سعد فإنه لم يذكر سماعه في هذا الحديث من ابن البيلماني ولا زيد بن أسلم، إنما ذكر إجازة ومكاتبة. فالقول فيه قول من قال: عن زيد بن أسلم عن ابن البيلماني عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . . .».
- وتعقبه الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (١٦/ ١/ ٥٣٨) بقوله: «قلت: الذي عندي في هذا أن رواية سفيان إنما هي عن ابن عبدالرحمن بن البيلماني عن أبيه؛ فتكون رواية محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني متابعة لرواية زيدبن أسلم عنه، ولا يكون هناك مخالفة. ومحمد بن=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=عبدالرحمن : ضعيف ، قد لحقه الثوري ، أما أبوه فليس للثوري عنه رواية ، والله أعلم» .
- قلت : وما قاله الحافظ أقرب إلى الصواب ، ومحمد بن عبدالرحمن بن البيلماني : منكر الحديث ، كان يضع على أبيه العجائب [التهذيب (٧/ ٢٧٦) و(٥/ ٦٢) . الميزان (٣/ ٦١٧)] لكن في ثبوت ذلك عن سفيان الثوري نظر ؛ فإن المؤمل بن إسماعيل وإن كان ثقة في الثوري - كما قال ابن معين - إلا إنه كان كثير الخطأ ، فلا يؤمن خطؤه لا سيما مع التفرد . [انظر : التهذيب (٨/ ٤٣٦) . الميزان (٤/ ٢٢٨) . شرح علل الترمذي (٢/ ٧٢٤)] والفتح بن عمرو أبو نصر الكسي الوراق : صدوق ، مستقيم الحديث [الجرح والتعديل (٧/ ٩١) . الثقات (٩/ ١٤) . الأنساب (٥/ ٧١)] وقد مات قبل الخمسين ومائتين ، وشيخ الحاكم : محمد بن حاتم بن خزيمة ابن قتيبة مات سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وهو ابن مائة وثمان سنين ، فإن صح أنه عمَّر هذا العمر فيكون قد أدرك شيخه : الفتح بن عمرو وله من العمر : ثمان عشرة سنة ، لكنه قد اتهم في تحديثه عن الفتح بن عمرو وعن عبد بن حميد ، وقال الحاكم : «كذاب» فتكفى شهادة تلميذه عليه [انظر : الأنساب (٥/ ٧١) . السير (١٥/ ٣٨٠) . الميزان (٣/ ٥٠٣) . اللسان (٥/ ١٢٥)] .
- وعليه فالحديث حديث زيد بن أسلم ؛ وإسناده ضعيف ؛ عبدالرحمن بن البيلماني مولى عمر ، ضعيف ، من الثالثة [التقريب (٥٧٢)] .
٢- شعبة قال : إبراهيم بن ميمون أخبرني قال : سمعت رجلاً من بني الحارث قال : سمعت رجلاً منا يقال له أيوب قال : سمعت عبدالله بن عمرو يقول : «من تاب قبل موته عاماً تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه ، حتى قال : يوماً ، حتى قال : فواقاً» قال : قال الرجل : أرأيت إن كان مشركاً أسلم؟ قال : إنما أحدثكم كما سمعت من رسول الله ﷺ يقول .
- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٤٢٧) . وأحمد (٢/ ٢٠٦) . والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٩٧/ ٧٠٦٧) . وهذا إسناد ضعيف ؛ لأجل الحارثي المبهم .
- وشيخه : أيوب الحارثي : لا يعرف . [التاريخ الكبير (١/ ٤٢٧) . الجرح والتعديل (٢/ ٢٦٢) . الثقات (٤/ ٢٩) . التعجيل (٨٢)] .
٣- أبو اليمان الحكم بن نافع ثنا حريز بن عثمان عن عبدالرحمن بن أبي عوف عن عثمان بن عثمان الثقفي صاحب النبي ﷺ أنه قال : «إن الله يقبل التوبة من عبده قبل موته بسنة ، ثم قال : بشهر ، ثم قال : بيوم ، حتى قال : قبل أن يغرغر» .
- أخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/ ٤١٩) قال : «أُخبرت عن أبي اليمان» ووصله ابن منده في الصحابة ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/ ١٩٦٥/ ٤٩٤٠) . وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ٤٣٥) .
- قال ابن منده : «هكذا رواه موقوفاً ، وقد وقع هذا الحديث عن النبي ﷺ من غير وجه» .
- وقال ابن أبي حاتم : «وكان من أصحاب النبي ﷺ ، روى عن النبي ﷺ قال : «إن الله عز وجل=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= ليقبل التوبة من عبده قبل أن يموت بسنة، إلى أن يرجع إلى فواق ناقة» روى عنه عبدالرحمن بن أبي عوف» [الجرح والتعديل (٦/ ١٥٩)].
- وهذا إسناد حمصي، رجاله ثقات، وعبدالرحمن بن أبي عوف: ثقة، من الثانية، يقال: أدرك النبي ﷺ. [التقريب (٥٩٤)].
٤- قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي أيوب بشير بن كعب أن نبي الله ﷺ قال: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر».
- أخرجه ابن جرير الطبري (٣/ ٦٤٣/ ٨٨٥٨).
- واختلف فيه على قتادة:
(أ) فرواه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عنه به هكذا.
- لكن رواه الحارثي ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن عبادة به مرفوعاً.
- أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٠٨٥).
- ويبدو لي أن الحارثي هذا هو محمد بن يونس الكديمي ـ وهو كذاب متهم بوضع الحديث ـ والراوي عنه هنا هو ابن الأعرابي وقد روى عنه في معجمه أحاديث.
- والمحفوظ الأول: فقد رواه الطبري قال: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي به.
- وهذا إسناد غاية في الصحة إلى هشام. وابن بشار: هو محمد الملقب بندار.
(ب) ورواه ابن بشار أيضاً قال: حدثنا عبدالأعلى قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن عبادة بن الصامت مرفوعاً بمثله.
- أخرجه ابن جرير الطبري (٨٨٥٩).
- وعبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي أرواهم عن سعيد بن أبي عروبة [الكواكب النيرات (٢٥)].
- وعلى هذا: فإما أن ترجح رواية سعيد بن أبي عروبة فإنه أحفظ الناس لحديث قتادة. وإما أن يتوقف فيه. وإما أن يقال: بأن لقتادة في هذا الحديث إسنادين ـ وهو ثقة حافظ من أحفظ الناس ـ فحدث به هشاماً بوجه، وحدث سعيداً بوجه آخر.
- ولعل هذا الأخير أقرب إلى الصواب، والله أعلم.
- وعليه: فالإسناد الأول: مرسل بإسناد صحيح.
- فإن بشير بن كعب: تابعي مخضرم.
- وأما الإسناد الثاني: فهو منقطع، فإن قتادة لم يلق من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً وعبدالله بن سرجس. [المراسيل (٦٤٠). جامع التحصيل (٦٣٣). تحفة التحصيل (٢٦٢)].
٥- عوف بن أبي جميلة عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله تبارك وتعالى يقبل=

**٣٨٢- ١٠-** وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن نبي الله ﷺ قال: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ؛ فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لاَ، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مَائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا أُنَاساً يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ، وَلاَ تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوْءٍ، فَانْطَلَقَ

---

=توبة العبد ما لم يغرغر».

- أخرجه ابن أبي شية (١٣/ ٤٦٣/ ١٦٩٢٧). والطبري (٨٨٦٠).

- واختلف فيه على عوف:

(أ) فرواه محمد بن أبي عدي [بصري، ثقة. التقريب (٨٢٠)]. وأبو خالد الأحمر: سليمان بن حيان [كوفي، صدوق يخطىء. التقريب (٤٠٦)]. روياه عن عوف به هكذا.

(ب) وخالفهما: عثمان بن الهيثم [صدوق كثير الخطأ، وكان بآخره يتلقن ما يلقن. وهو بصري. التهذيب (٥/ ٥١٩). الميزان (٣/ ٥٩)] فرواه عن عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر».

- أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣/ ١٢٤).

- والمحفوظ ما رواه ابن أبي عدي، وأبو خالد الأحمر، وأما عثمان بن الهيثم فإنه دونهما في الحفظ وفي العدد وفي السن فإنه يستصغر في عوف الأعرابي، لذا فقد سلك فيه الجادة والطريق السهل.

- وحاصل ما تقدم: أن الحديث صحيح بمجموع شواهده، والضعف فيها يسير ينجبر بالشواهد والمتابعات.

- قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/ ٣٥٣): «... وكما ثبت في الحديث الصحيح: «تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة»».

- والحديث حسنه العلامة الألباني ـ رحمه الله تعالى ـ في صحيح الترمذي (٣٥٣٧). وصحيح ابن ماجه (٤٢٥٣). وصحيح الجامع (١٩٠٣). وصححه في صحيح الجامع (٦١٣٢).

حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ. وَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ: إِنه لم يعمل خيْراً قطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كان أَدْنَىٰ فَهُوَ لَهُ. فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ».

وفي رواية: «فَنَأَىٰ بِصدْرِهِ ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ، فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا».

وفي رواية أخرى: «فَأَوْحَى اللهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي، وإِلَى هَذِهِ: أَن تَقَرَّبِي»(١).

**٣٨٣- ١١-** وعن الحارث بن سويد قال: حدثنا عبدالله بن مسعود حديثين، أحدهما عن النبي ﷺ، والآخر عن نفسه، قال: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ. وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ، فَقَالَ بِهِ هَكَذَا ـ قال أبو شهاب بيده فوق أنفه ـ ثم قال: «لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٦٠-ك أحاديث الأنبياء، ٥٤-ب (٣٤٧٠). ومسلم في ٤٩-ك التوبة، ٨-ب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، (٢٧٦٦) (٤/ ٢١١٨ و٢١١٩). واللفظ له مع الروايتين. وابن ماجه في ٢١-ك الديات، ٢-ب هل لقاتل مؤمن توبة، (٢٦٢٢). وابن حبان (٢/ ٣٧٦ و٣٨٠/ ٦١١ و٦١٥). وأحمد (٣/ ٢٠ و٧٢). وأبو يعلى (٢/ ٣٠٥ و٥٠٨/ ١٠٣٣ و١٣٥٦). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١٠٢). والبيهقي في السنن (٨/ ١٧). وفي الشعب (٥/ ٣٩٧/ ٧٠٦٦). وغيرهم.

مَنْزِلاً وَبِهِ مَهْلَكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ ـ أَوْ ما شَاءَ اللهُ ـ قال: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي، فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ»(١).

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٨٠-ك الدعوات، ٤-ب التوبة، (٦٣٠٨) واللفظ له. ومسلم في ٤٩-ك التوبة، ١-ب في الحض على التوبة والفرح بها، (٢٧٤٤) (٤/ ٢١٠٣) مقتصراً على المرفوع فلم يذكر الموقوف. والترمذي في ٣٤-ك صفة القيامة، ٤٩-ب، (٢٤٩٧ و٢٤٩٨). وقال: «حسن صحيح». والنسائي في الكبرى، ٧٢-ك النعوت، ٤٧-ب قوله: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾، (٧٧٤١-٧٧٤٣) (٤/ ٤١٥). مقتصراً على المرفوع. وابن حبان (٢/ ٣٨٤/ ٦١٨) مقتصراً على المرفوع. وأحمد (١/ ٣٧٣). وابن المبارك في الزهد (٦٩) مقتصراً على الموقوف. ومحمد بن فضيل في الدعاء (١٣٣). وهناد في الزهد (٢/ ٤٤٨/ ٨٨٨). والبزار (٥/ ٨٢/ ١٦٥٥). وأبو يعلى (٩/ ٣٧ و١٠٨/ ٥١٠٠ و٥١٧٧). والهيثم بن كليب (٢/ ٣٦٣/ ٨٣٨). وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٢٩). والبيهقي في السنن (١٠/ ١٨٨). وفي الشعب (٥/ ٤١١/ ٧١٠٤). وابن حجر في التغليق (٥/ ١٣٦ و١٣٧).

- هكذا رواه أبو شهاب الحناط عبد ربه بن نافع عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود به [عند البخاري وأبي يعلى وأبي نعيم والبيهقي في الشعب] فلم يصرح برفع أحد الحديثين إلى النبي ﷺ.

- وقد بين ذلك جماعة ممن رواه عن الأعمش منهم:

- جرير بن عبدالحميد: فقد رواه عن الأعمش عن عمارة عن الحارث بن سويد قال: دخلت على عبدالله أعوده، وهو مريض فحدثنا بحديثين: حديث عن نفسه، وحديث عن رسول الله ﷺ. قال: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه مثل ذباب مر على أنفه فذبه عنه. قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن من رجل في أرض دوية مهلكة، معه راحلته عليها طعامه وشرابه، فنام فاستيقظ وقد ذهبت. فقام يطلبها، فطلبها حتى أدركه العطش، ثم قال: أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه [فأنام] حتى أموت. قال: فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ وعنده راحلته عليها زاده وطعامه وشرابه، فالله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته وزاده».

- أخرجه بتمامه أبو يعلى (٥١٧٧). وعلقه البخاري متابعة فلم يذكر لفظه، واقتصر مسلم منه على المرفوع دون الموقوف. وأحال البزار لفظه على لفظ أبي معاوية. وانظر: التغليق.

- وقد تابعه على ذلك: ـ أبو أسامة حماد بن أسامة [عند مسلم وقال: «بمثل حديث جرير» =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=والشاشي والبيهقي في السنن . وعلقه البخاري] .
- ومحمد بن فضيل [في الدعاء] ـ وأبو عوانة [عند ابن حجر في التغليق ، وقد علقه البخاري] ـ وأبو معاوية [عند الترمذي . والنسائي (٧٧٤٣) . وأبي عوانة ـ الإتحاف (١٠/ ١٧١) ـ وهناد في الزهد] .
- كلهم ـ وهم خمسة ـ قد صرحوا في روايتهم بأن المرفوع هو حديث «لله أفرح بتوبة العبد . . . » .
- يبقى التنبيه على أن لأبي عوانة وأبي معاوية في هذا الحديث أسانيد أخرى :
- أما أبو عوانة فيرويه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود به مقتصراً على المرفوع . [عند أبي نعيم] .
- وأما أبو معاوية : فقد رواه مرة مثل رواية الجماعة :
- ورواه ثانية عن الأعمش عن عمارة عن الحارث والأسود عن ابن مسعود [عند النسائي (٧٧٤٢)] .
- ورواه ثالثة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود [عند ابن حبان وأحمد وعلقه البخاري] وتابعه على هذا الوجه : سفيان الثوري [عند ابن المبارك في الزهد] وشعبة [علقه البخاري] وأبو مسلم عبيدالله بن سعيد بن مسلم قائد الأعمش [علقه البخاري] وعلي بن مسهر [عند النسائي (٧٧٤١)] . وأبي عوانة كما تقدم .
- ورواه رابعة عن الأعمش عن عمارة عن الأسود عن ابن مسعود [عند أحمد والبزار وعلقه البخاري] .
- والراجح عندي في هذا الاختلاف ـ والله أعلم ـ أن أبا معاوية حفظ الإسناد الأول والثالث حيث توبع عليهما ؛ فقد تابعه على الإسناد الأول : جرير بن عبدالحميد وأبو أسامة وأبو شهاب الحناط وقطبة بن عبدالعزيز وأبو عوانة ومحمد بن فضيل : سبعتهم عن الأعمش عن عمارة عن الحارث عن ابن مسعود . [وهو ما صدر به البخاري كلامه فأخرجه موصولاً ، واقتصر عليه مسلم] .
- وأما الإسناد الثالث ؛ فقد تابعه عليه : الثوري وشعبة وأبو عوانة وعلي بن مسهر وأبو مسلم عبيدالله بن سعيد قائد الأعمش ستتهم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث عن ابن مسعود .
- وعلى هذا يكون للأعمش في هذا الحديث شيخان ، فهو عنده عن عمارة بن عمير وعن إبراهيم التيمي كلاهما عن الحارث عن ابن مسعود .
- ووهم أبو معاوية في الإسناد الثاني والرابع ، وعليه فذكر الأسود بن يزيد فيه وهم ، والله أعلم .
* وللموقوف إسناد آخر : يرويه فطر بن خليفة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : المؤمن يرى ذنبه كأنه صخرة يخاف أن تقع عليه ، والمنافق يرى ذنبه كذباب وقع على أنفه فطار فذهب .
=

٣٨٤- ١٢- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ»(١).

=- أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦٨). وابن أبي شيبة (١٣/ ٢٩٢/ ١٦٣٨٥).
- وإسناده جيد.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في ٨٠-ك الدعوات، ٤-ب التوبة، (٦٣٠٩). ومسلم في ٤٩-ك التوبة، ١-ب الحض على التوبة والفرح بها، (٨/٢٧٤٧) (٤/ ٢١٠٤). وابن حبان (٢/ ٣٨٢/ ٦١٧). وأحمد (٣/ ٢١٣). وأبو يعلى (٥/ ٢٤٤/ ٢٨٦٠). والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٣٥/ ٨٥٠٠). والذهبي في السير (١٦/ ٤٧٨). وغيرهم.
- من طرق عن قتادة عن أنس به هكذا مختصراً
- ورواه مطولاً: عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة حدثنا أنس بن مالك ـ وهو عمه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده، حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة فانفلتت منه، وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها، قائمة عنده، فأخذبخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح».
- أخرجه مسلم (٧/٢٧٤٧). وابن المقرئ في المعجم (٥٥٤). والبيهقي في الشعب (٥/ ٤١١/ ٧١٠٥).
- وفي الباب: عن أبي هريرة والنعمان بن بشير والبراء بن عازب وأبي سعيد الخدري وأبي موسى الأشعري:
١- أما حديث أبي هريرة: فله عنه طرق والشاهد منه: «لله أشد فرحاً بتوبة أحدكم، من أحدكم بضالته إذا وجدها» مرفوع وله ألفاظ أخرى.
- أخرجه مسلم (٢٦٧٥) (٤/ ٢١٠٢). والترمذي (٣٥٣٨) وصححه. والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٣/ ١١٤٧٥). وابن ماجه (٤٢٤٧). وابن حبان (٢/ ٣٨٧/ ٦٢١). وأحمد (٢/ ٣١٦ و٥٠٠ و٥٢٤ و٥٣٤). وهمام في صحيفته (٧٩). وعبدالرزاق (١١/ ٢٩٧/ ٢٠٥٨٧). وأبو يعلى (١١/ ٤٧٨/ ٦٦٠٠). والطبراني في الدعاء (١٨٦٦). والدارقطني في العلل (٧/ ٢٧٠). والبيهقي في الأربعين الصغرى (٨).
٢- وأما حديث النعمان بن بشير فيرويه سماك عنه وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه: قال سماك: خطب النعمان بن بشير فقال: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل حمل زاده ومزاده على بعير، ثم سار حتى كان بفلاة من الأرض، فأدركته القائلة، فنزل فقال تحت شجرة، فغلبته عينه وانسل =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= بعيره، فاستيقظ فسعى شرفاً فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفاً ثانياً فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفاً ثالثاً فلم ير شيئاً، فأقبل حتى أتى مكانه الذي قال فيه، فبينما هو قاعد إذ جاءه بعيره يمشي، حتى وضع خطامه في يده، فللّه أشد فرحاً بتوبة العبد من هذا حين وجد بعيره على حاله» قال سماك: فزعم الشعبي أن النعمان رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ وأما أنا فلم أسمعه.

- أخرجه مسلم (٢٧٤٥). والدارمي (٢/ ٣٩٣/ ٢٧٢٨). والحاكم (٤/ ٢٤٢-٢٤٣). وأحمد (٤/ ٢٧٣ و٢٧٥). والطيالسي (٧٩٤). وهناد في الزهد (٢/ ٤٤٩/ ٨٨٩). والبزار (٨/ ١٨٧ و١٨٨/ ٣٢٢٠ و٣٢٢١).

٣- وأما حديث البراء بن عازب: فيرويه عبيدالله بن إياد بن لقيط عن إياد عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته، تجر زمامها بأرض قفر ليس بها طعام ولا شراب، وعليها له طعام وشراب، فطلبها حتى شق عليه، ثم مرت بجذل شجرة فتعلق زمامها، فوجدها متعلقة به؟» قلنا: شديداً، يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «أما والله! لله أشد فرحاً بتوبة عبده من الرجل براحلته».

- أخرجه مسلم (٢٧٤٦). والحاكم (٤/ ٢٤٣). وأحمد (٤/ ٢٨٣). وأبو يعلى (٣/ ٢٥٧/ ١٧٠٤). والمزي في تهذيب الكمال (٥/ ٢١). والذهبي في معجم المحدثين (٢٦٥).

٤- وأما حديث أبي سعيد الخدري: فأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٩). وأحمد (٣/ ٨٣). وأبو يعلى (٢/ ٤٧٤/ ١٣٠٢). وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٠٣٠).

- من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض فالتمسها حتى إذا أعيى تسجى بثوبه، فبينا هو كذلك، إذسمع وجبة الراحلة حيث فقدها، فكشف الثوب عن وجهه فإذا هو براحلته».

- قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٢٤٧): «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية العوفي وسفيان بن وكيع، . . .».

- قلت: توبع سفيان، تابعه يزيد بن هارون، وفضيل بن مرزوق وإن كان في الأصل صدوقاً، إلا أن بعضهم ضعفه لأجل روايته عن عطية. [انظر: المجروحين (٢/ ٢٠٩). التهذيب (٦/ ٤٢٥). الميزان (٣/ ٣٦٢)].

- وقال العلامة الألباني ـ رحمه الله تعالى ـ: «منكر بهذا اللفظ».

٥- وأما حديث أبي موسى: قال أبو يعلى (١٣/ ٢٧١/ ٧٢٨٥): حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا بريد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة عبده الذي قد أسرف على نفسه، من رجل سافر في أرض فلاة معطبة مهلكة، فلما توسط أضل راحلته فسعى في بغائها يميناً وشمالاً حتى أعيى أو أيس منها، وظن أن قد هلك، نظر فوجدها في مكان لم يكن يرجو أن يجدها، فالله عز وجل أفرح بتوبة عبده المسرف من ذلك

# ١٤٤ - من أنواع الخير والآداب الجامعة

**٣٨٥-** عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ(١) اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً. وَأَوْكُوا(٢) قِرَبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرُوا(٣) آنِيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئاً، وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ»(٤).

---

=الرجل براحلته حين وجدها».
- وهذا إسناد حسن.

(١) المعنى: إقباله بعد غروب الشمس، يقال: جَنَح الليل: أقبل، واستَجْنَح: حان جُنْحه أو وقع. [الفتح (٦/ ٣٩٣)]. [وانظر: النهاية (١/ ٣٥٠) وشرح مسلم للنووي (١٣/ ١٨٤)].

(٢) أي: شدوا رؤوسها بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء. [النهاية (٥/ ٢٢٢)].

(٣) التخمير: التغطية. [النهاية (٢/ ٧٧)].

(٤) متفق على صحته: أخرجه البخاري في ٥٩-ك بدء الخلق، ١١-ب صفة إبليس وجنوده، (٣٢٨٠) بنحوه، وقال: «فخلوهم» بالخاء المعجمة بدل «فحلوهم» بالحاء المهملة. وفيه «وأطفىء مصباحك واذكر اسم الله». و١٥-ب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، (٣٣٠٤) بنحوه مختصراً. و١٦-ب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه...، (٣٣١٦) بنحوه وفيه: «اكفتوا صبيانكم عند المساء، فإن للجن انتشاراً وخطفة وأطفئوا المصابيح عند الرُّقاد؛ فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت». و٧٤- ك الأشربة، ٢٢-ب تغطية الإناء، (٥٦٢٣) بلفظه. و(٥٦٢٤) بنحوه مختصراً، وفيه: «وخمروا الطعام والشراب - وأحسبه قال: - ولو بعودٍ تعرضه عليه». و٧٩-ك الاستئذان، ٤٩-ب: لا تترك النار في البيت عند النوم، (٦٢٩٥) بنحوه مختصراً. و٥٠-ب غلق الأبواب بالليل، (٦٢٩٦) بنحوه مختصراً. وفي الأدب المفرد (١٢٣١). ومسلم في ٣٦-ك الأشربة، ١٢-ب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب، (٩٧/ ٢٠١٢-٣/ ١٥٩٥) بنحوه. وأبو عوانة (٥/ ١٤٣-١٤٥/ ٨١٥٩-٨١٦١ و٨١٦٤). وأبو داود في ك الأشربة، ٢٢-ب في إيكاء الآنية، (٣٧٣١) بنحوه مختصراً. و(٣٧٣٣) بنحوه مختصراً وزاد «فإن للجن انتشاراً وخطفة». والترمذي في ٤٤-ك الأدب، ٧٤-ب، =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

=(٢٨٥٧) بنحوه مختصراً وزاد «وأطفئوا المصابيح فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت» وقال: «حسن صحيح». والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٤٥ و٧٤٦) بنحوه مختصراً. وابن خزيمة (١/ ٦٨/ ١٣١) بنحوه. وأحمد (٣/ ٣١٩ و٣٨٨). والبيهقي في الآداب (٥٨٥). وغيرهم.

- من طرقٍ عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به مرفوعاً.

* وللحديث طرق أخرى عن جابر:

١- عن عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبدالله يقول نحواً مما أخبر عطاء مرفوعاً إلا أنه لا يقول: «اذكروا اسم الله عز وجل».

- أخرجه البخاري (٣٣٠٤). ومسلم (٩٧/ ٢٠١٢-٣/ ١٥٩٥). وأبو عوانة (٥/ ١٤٤/ ٨١٦١). والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٤٦). وغيرهم.

٢- عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «غطوا الإناء وأوكوا السقاء، وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج؛ فإن الشيطان لا يحل سقاءاً، ولا يفتح باباً، ولا يكشف إناءاً، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرُض على إنائه عوداً، ويذكر اسم الله فليفعل؛ فإن الفويسقة تُضرم على أهل البيت».

- أخرجه مسلم (٩٦/ ٢٠١٢-٣/ ١٥٩٤)، وفي رواية: «تضرم على أهل البيت ثيابهم». و(٢٠١٣) بلفظ: «لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء؛ فإن الشياطين تنبعث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء». وأبو عوانة (٥/ ١٤١-١٤٤/ ٨١٥١-٨١٥٨-٨١٦٢ و٨١٦٣). والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢١) بنحوه وزاد «وأكفئوا الإناء». ومالك في الموطأ، ٤٩-كـ صفة النبي ﷺ، (٢١-٢/ ٧٠٨) بنحوه وقال: «وأكفئوا الإناء أو خمروا الإناء». وأبو داود، (٣٧٣٢) بنحوه. و(٢٦٠٤) بنحو رواية مسلم (٢٠١٣). والترمذي (١٨١٢) بنحوه، وقال: «حسن صحيح». وابن ماجه (٣٤١٠). وابن خزيمة (١/ ٦٨/ ١٣٢) بنحوه مطولاً. وأحمد (٣/ ٣٠١ و٣٦٢ و٣٧٤ و٣٨٦ و٣٩٥). والبيهقي (١/ ٢٥٧). وفي الآداب (٥٨٦). وابن أبي شيبة (٨/ ٤٢/ ٤٢٧٢). والحميدي (٢/ ٥٣٥/ ١٢٧٣) بلفظ «كفوا صبيانكم عند فحمة العشاء وإياكم والسمر بعد هدأة الرجل فإنكم لا تدرون ما يبث الله من خلقه، فأغلقوا الأبواب، وأطفئوا المصباح وأكفئوا الإناء، وأوكوا السقاء» وإسناده صحيح. وغيرهم.

٣- عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء».

- أخرجه مسلم (٢٠١٤-٣/ ١٥٩٦). وأبو عوانة (٥/ ١٤٥/ ٨١٦٥ و٨١٦٦). والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٠). وأحمد (٣/ ٣٥٥). والبيهقي في الآداب (٥٨٧). وعبد بن حميد في=

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

---

=المنتخب (١١٤٠). وغيرهم.

٤- عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر بن عبدالله قال: جاء أبو حميد بقدح من لبن من النقيع فقال له رسول الله ﷺ: «ألا خمَّرته ولو أن تعرُض عليه عوداً».

- أخرجه البخاري (٥٦٠٥ و٥٦٠٦). ومسلم (٢٠١١-٣/ ١٠٩٣). وأبو عوانة (٥/ ١٤١/ ٨١٤٨-٨١٥٠). وأبو داود (٣٧٣٤) عن أبي صالح وحده. وأحمد (٣/ ٣١٣- ٣١٤) عن أبي صالح وحده. و(٣/ ٣٧٠) عن أبي سفيان وحده وفيه: «بقدح فيه لبن يحمله مكشوفاً». وعبد بن حميد في المنتخب (١٠٢١) عن أبي سفيان وحده. وابن أبي شيبة (٧/ ٤٩٧/ ٣٩١٧) عن أبي صالح وحده. وغيرهم.

- وقد روى هذا الحديث مسلم (٢٠١٠). وأبو عوانة (٥/ ١٤٠/ ٨١٤١-٨١٤٧). وابن خزيمة (١/ ٦٧-٦٨/ ١٢٩-١٣٠). والدارمي (٢/ ١٦٣/ ٢١٣١). وأحمد (٣/ ٢٩٤). وابن أبي شيبة (٨/ ٤١/ ٤٢٧١). وغيرهم.

- من طريق أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أخبرني أبو حميد الساعدي قال: أتيت النبي ﷺ بقدح لبن من النقيع، ليس مخمراً فقال: «ألا خمرته ولو تعرُض عليه عوداً». قال أبو حميد: إنما أمر بالأسقية أن توكأ ليلاً وبالأبواب أن تغلق ليلاً. وفي رواية لابن خزيمة (١٣٠): «إنما أمر النبي ﷺ بالأسقية . . .».

٥- عن وهب بن منبه قال: هذا ما سألت عنه جابر بن عبدالله الأنصاري وأخبرني أن النبي ﷺ كان يقول: «أوكوا الأسقية، وغلقوا الأبواب إذا رقدتم بالليل، وخمروا الشراب والطعام، فإن الشيطان يأتي فإن لم يجد الباب مغلقاً دخله، وإن لم يجد السقاءموكأً شرب منه، وإن وجد الباب مغلقاً والسقاء موكأً، لم يحل وكاءاً ولم يفتح مغلقاً، وإن لم يجد أحدكم لإنائه ما يخمر به فليعرض عليه عوداً».

- أخرجه ابن خزيمة (١/ ٦٩/ ١٣٣). والحاكم (٤/ ١٤٠).

- من طريق إسماعيل بن عبدالكريم أبو هشام الصنعاني حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه عن أبيه عقيل، عن وهب قال: هذا ما سألت عنه جابر . . . فذكره.

- قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ولم يتعقبه الذهبي. وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة: «إسناده جيد».

- وللحديث طرق أخرى عن جابر. انظر: الحديث رقم (٣٤٨).

